
المختار
من أخبار الأئمة الأبرار عليهم السلام
تأليف
المحدث الشيخ علي بن الحسين بن أبي الجامع العاملي
المتوفى سنة ١١٣٥هـ
الجزء الثاني
تحقيق
الشيخ عبد الحليم عوض الحلي - السيد خالد الغريفي الموسوي
٢

بسم الله الرحمن الرحيم



المختار

من أخبار الأئمة الأبرار عليهم السلام

الجزء الثاني



الطبعة الأولىٰ: ١٤٣٦هـ ـ ٢٠١٥م

المختار من أخبار الأئمّة الأبرار ﰈ

الجزء الثاني

الشيخ علي بن الحسين بن أبي الجامع العاملي

تحقيق: الشيخ عبد الحليم عوض الحلّي ـ السيّد خالد الغريفي الموسوي

رقم الإيداع في دار الكتب الوطنيّة ـ وزارة الثقافة ـ بغداد لسنة ٢٠١٥: ٥١٢



إصدارات المجمع: ٢

المختار

من أخبار الأئمة الأبرار عليهم السلام

تأليف

المحدث الشيخ علي بن الحسين بن أبي الجامع العاملي

المتوفى سنة ١١٣٥ هـ

الجزء الثاني

تحقيق

الشيخ عبد الحليم عوض الحلي - السيد خالد الغريفي الموسوي

إشراف

مجمع الإمام الحسين عليه السلام العلمي لتحقيق تراث أهل البيت عليهم السلام



مركز كربلاء للدراسات والبحوث

مجمع الإمام الحسين عليه السلام العلمي

لتحقيق تراث أهل البيت عليهم السلام

كربلاء المقدّسة ـ شارع السدرة ـ فندق دار السلام

هاتف: ٠٧٧١١٧٣٣٣٥٤

E- mail: majmaa1435@gmail.com

الحديقةُ الرابعة

في الإيمان والكفر والطاعات والمعاصي

وفيها فصولٌ

فصلٌ

في طينة المؤمن والكافر والفطرة ونحو ذلك

[١/٤٤٢] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، وغير واحد، عن الحسين بن الحسن جميعاً، عن محمّد بن أرومة، عن محمّد بن عليّ، عن إسماعيل بن يسار، عن عثمان بن يوسف، قال: أخبرني عبد الله بن كيسان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قلت له: جُعِلت فداك، أنا مولاك عبد الله بن كيسان.

قال: أمّا النسب فأعرفه[١]، وأمّا أنت فلست أعرفك.

قال: قلت له: إنّي وُلِدت بالجبل، ونشأت في أرض فارس، وإنّني أُخالط الناس في التجارات وغير ذلك، فأُخالط الرجل فأرى له حُسن السمت[٢] وحُسن الخلق و [كثرة] أمانة، ثمّ أفتشه فأتبيّنه[٣] عن عداوتكم، وأُخالط الرجل فأرى منه سوء الخلق، وقلّة أمانة وزعارة[٤] ثمّ أفتشه فأتبيّنه[٥] عن ولايتكم، فكيف يكون ذلك؟

---

(١) المراد بالنسب كيسان، ولعلّه كيسان بن كليب من أصحاب الإمام علي والحسن والحسين وعلي ابن الحسين ومحمّد بن عليّ عليهم السلام.

(٢) السمت: هيئة أهل الخير.

(٣) في المخطوط: (فأفتشه) بدل من: (فأتبيّنه) والمثبت من المصدر.

(٤) الزعارة: سوء الخلق، لا يصرف منه فعل، ويقال للسيّئ الخلق: الزعرور، وفي بعض نسخ الكافي: (الدعارة)، وهو الفساد والفسوق والخبث (الوافي ٤: ٣٢).

(٥) في المخطوط: (فأفتشه) بدل من: (فأتبيّنه) والمثبت من المصدر.

قال: فقال لي: أما علمت يا ابن كيسان أنّ الله جلّ وعزّ أخذ طينة من الجنّة وطينة من النار، فخلطهما جميعاً ثمّ نزع هذه من هذه [، وهذه من هذه][1] فما رأيت من أُولئك من الأمانة وحُسن الخلق وحُسن السمت فممّا مسّتهم من طينة الجنّة، وهم يعودون إلى ما خلقوا منه، وما رأيت من هؤلاء من قلّة الأمانة وسوء الخلق والزعارة فممّا مسّتهم من طينة النار، وهم يعودون إلى ما خُلِقوا منه[2].

[٢/٤٤٣] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى وغيره، عن أحمد بن محمّد بن خلف، عن أبي نهشل، قال: حدّثني محمّد بن إسماعيل، عن أبي حمزة الثمالي، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إنّ الله عزّ وجلّ خلقنا من أعلى علّيين، وخلق قلوب شيعتنا ممّا خلقنا منه، وخلق أبدانهم من دون ذلك، وقلوبهم تهوي إلينا، لأنّها خُلِقَت ممّا خُلِقنا [منه].

ثمّ تلا هذه الآية: ﴿**كَلاَّ إِنَّ كِتَابَ الأَبْرَارِ لَفِي عِلِّيِّينَ * وَمَا أَدْرَاكَ مَا عِلِّيُّونَ * كِتَابٌ مَرْقُومٌ * يَشْهَدُهُ الْمُقَرَّبُونَ**﴾[3]، وخلق عدوّنا من سجّين، وخلق قلوب شيعتهم ممّا خلقهم منه وأبدانهم من دون ذلك، فقلوبهم تهوي إليهم، لأنّها خُلقت ممّا خُلِقوا [منه] ثمّ تلا هذه الآية: ﴿**كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفُجَّارِ لَفِي سِجِّينٍ * وَمَا**

---

(١) معناه أنّه نزع طينة الجنّة من طينة النار، وطينة النار من طينة الجنّة، بعد ما مسّت إحداهما الأُخرى، فخلق أهل الجنّة من طينة الجنّة وخلق أهل النار من طينة النار (الوافي ٤: ٣٢).

(٢) الكافي ٢: ٤ ـ ٥ ح٥ باب طينة المؤمن والكافر، بحار الأنوار ٥: ٢٥١ ح٤٥ في الطينة والميثاق، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٨: ١٠ ـ ١١ باب طينة المؤمن والكافر.

(٣) سورة المطفّفين: ١٨ ـ ٢١.

أَدْرَاكَ مَا سِجِّينٌ * كِتَابٌ مَرْقُومٌ * وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴾[١].[٢]

أقول: لمّا كان مقتضى العناية الأزليّه والحكمة البالغة الإلهيّة إيجاد ما فيه الخير العام والصلاح التام الذي به يتمّ النظام؛ لأنّ الخير المحض والحكيم الكامل لا يكون عنه إلّا الخير والصلاح، اقتضت تلك العناية والحكمة إيجاد النوع الإنساني، لاشتماله على ما فيه الخير والصلاح من الصنف الجامع للأشخاص الخيّرة الفاضلة، كالأنبياء والرُّسل والأولياء وأهل الإيمان على طبقاتهم، واقتضت تكليفهم بالإيمان والعمل الصالح بحسب درجاتهم في النفوس والعقول والاستعداد والقبول.

ولمّا كان من لوازم هذا النوع أن يكون فيه صنف يجمع الأشخاص الشرّيرة الخسيسة، كالكفّار وأهل الفسوق والعصيان والتمرّد والطغيان، ولا يجوز في حكمة الحكيم ترك ما فيه الخير الكثير لما يلزمه من شرّ هو بالنسبة إليه يسير، اقتضت الحكمة[٣] إيجاده أيضاً، لكن ليس اقتضاء ذاتيّاً، كما في الصنف الأوّل، بل اقتضاء بالتبع، لإيجاد ذلك الصنف المحمود، لأنّه من لوازم نوعه، ولا يمكن انفكاكه عنه، واقتضت أيضاً تكليفه بالإيمان والعمل الصالح.

ولا ريب أنّ الطينات التي خُلِق منها أشخاص الأخيار أفضل وأشرف من الطينات التي خُلِق منها أشخاص الأشرار، وإنّ لكلّ من الطينات دخلاً في خيريّة الشخص الذي خلق منها وشرّيريّته، لكن لا بحيث تسلب عنه القدرة والاختيار

---

(١) سورة المطفّفين: ٧ ـ ١٠.

(٢) الكافي ٢: ٤ ح ٤ باب طينة المؤمن والكافر، بحار الأنوار ٢٥: ١٠ ح ١٤ في خلقهم وطينتهم وأرواحهم عليهم السلام.

(٣) قوله: (اقتضت الحكمة) جواب قوله: (ولمّا كان من لوازم).

المصحّحين للتكليف، وإلّا لزم التكليف بالمحال، لصيرورة الشخص حينئذٍ مجبوراً إمّا على الإيمان والطاعات أو على الكفر والمعصيات، وقد ثبت بطلان ذلك عقلاً وسمعاً، كما مرّ في الأخبار السابقة في فصول الحديقة الثانية.

فما ورد في هذا الباب من الأخبار التي تُعطي بظواهرها الجبر المستلزم للتكليف بالمحال يجب حمله على ما ذكرنا، ليطابق الدلائل العقليّة والنقليّة، ويحصل بذلك الجمع بين الأخبار، وأهل الذكر أعلم بمرادهم(١).

[٣/٤٤٤] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن داود العجلي، عن زرارة، عن حمران، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ الله تبارك وتعالى حيث خلق الخلق خلق ماءً عذباً وماءً مالحاً أُجاجاً، فامتزج الماءان، فأخذ طيناً من أديم الأرض، فعركه عركاً شديداً، فقال لأصحاب اليمين وهم كالذرّ يدبّون: إلى الجنّة بسلام، وقال لأصحاب الشمال: إلى النار، ولا أُبالي، ثمّ قال: **﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ﴾**(٢).

ثمّ أخذ الميثاق على النبيّين، فقال: ألست بربّكم؟ وأنّ هذا محمّد رسولي، وأنّ هذا عليّ أمير المؤمنين؟ قالوا: بلى، فثبتت لهم النبوّة.

وأخذ الميثاق على أُولي العزم أنّني ربّكم، ومحمّد رسولي، وعليّ أمير المؤمنين، وأوصياؤه من بعده ولاة أمري، وخزّان علمي عليهم السلام، وأنّ المهدي

---

(١) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٨: ٨ـ٩ باب طينة المؤمن والكافر.

(٢) سورة الأعراف: ١٧٢.

أنتصر به لديني [وأُظهر به دولتي] وأنتقم به من أعدائي، وأُعبَد به طَوْعاً وكرهاً؟

قالوا: أقررنا يا ربّ وشهدنا، ولم يجحد آدم ولم يقرّ؛ فثبتت العزيمة لهؤلاء الخمسة في المهدي، ولم يكن لآدم عزم على الإقرار [به]، وهو قوله عزّ وجلّ: ﴿وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِن قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْماً﴾[١] قال: إنّما هو فترك[٢].

ثمّ أمر ناراً فأُجِّجت[٣] فقال لأصحاب الشمال: أُدخلوها، فهابوها، وقال لأصحاب اليمين: أُدخلوها، فدخلوها فكانت عليهم برداً وسلاماً. فقال أصحاب الشمال: يا ربّ، أقِلنا، فقال: قد أقلتكم اذهبوا فادخلوها، فهابوها[٤] فثَمّ ثبتت الطاعة والولاية والمعصية[٥].

أقول: يظهر منه أنّ وجه تسمية الخمسة عليهم السلام بـ«أُولي العزم» ثبوت العزيمة المذكورة، ولكن لم يذكر من غيرهم هنا سوى آدم، ويجوز أن يكون غير آدم ممّن ليس هو من أُولي العزم هو كآدم في ترك العزم المذكور، وقد مرّ في فصل فيه آيات في الولاية خبر يتضمّن هذا المعنى.

وسيأتي في رواية سماعة بن مهران، عن أبي عبد الله عليه السلام وجه تسميتهم بـ«أُولي العزم» أنّ كلّاً من الخمسة مبعوث بكتاب وشريعة وعزيمة على ترك

---

(١) سورة طه: ١١٥.

(٢) أي معنى النسيان هنا: الترك؛ لأنّ النسيان غير مجوّز على الأنبياء عليهم السلام، أو كان في قراءتهم عليهم السلام «فترك» مكان: فنسي، ولعلّ السرّ في عدم عزم آدم على الإقرار بالمهدي ـ عجّل الله فرجه ـ استبعاده أن يكون لهذا النوع الإنساني اتفاق على أمر واحد، انظر بحار الأنوار ٦٤: ١١٥.

(٣) الأجيج: تلهّب النار.

(٤) في المخطوط: (فهابوا) بدل من: (فهابوها) والمثبت من المصدر.

(٥) الكافي ٢: ٨ ح ١ باب آخر منه، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ١١٣ ـ ١١٤ ح ٢٣ في أخذ الميثاق على النبيين عليهم السلام.

الكتاب والشريعة التي للنبيّ الذي قبله، وكلّ واحد من الأنبياء غير أُولي العزم ممّن جاء عقيب أحدهم يأخذ بكتابه وشريعته إلى أن يجيء الآخر منهم فيغيّره، وهكذا[١][٢].

[٤/٤٤٥] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن محبوب، عن صالح بن سهل، عن أبي عبد الله عليه السلام؛ أنّ بعض قريش قال لرسول الله صلى الله عليه وآله: بأيّ شيء سبقت الأنبياء[٣] وأنت بُعِثت آخرهم وخاتمهم؟!

قال: إنّي كنتُ أوّل مَن آمن بربّي، وأوّل من أجاب، حيث أخذ الله ميثاق النبيّين، وأشهدهم على أنفسهم ألستُ بربّكم؟ فكنت أنا أوّل نبيّ قال «بلى»، فسبقتهم بالإقرار باللّه عزّ وجلّ[٤].

[٥/٤٤٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابنا، عن أبي بصير، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: كيف أجابوا[٥] وهم ذرّ؟ قال: جعل فيهم ما إذا سألهم أجابوه ـ يعني في الميثاق ـ[٦].

---

(١) الكافي ٢: ١٧ ح٢ باب الشرائع، بحار الأنوار ١٦: ٣٥٣ ح٣٨ في فضائله وخصائصه صلى الله عليه وآله.

(٢) لمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٢٢ باب آخر منه.

(٣) أي فضلاً ورتبة.

(٤) الكافي ٢: ١٠ ح١ باب أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أوّل من أجاب وأقرّ للّه عزّ وجلّ بالربوبيّة، عنه في بحار الأنوار ١٦: ٣٥٣ ح٣٦ في فضائله وخصائصه صلى الله عليه وآله، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٣٢ ـ ٣٣ باب أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أوّل مَنْ أجاب وأقرَّ للّه عزّ وجلّ بالربوبيّة.

(٥) في المخطوط: (أجابوه) بدل من: (أجابوا) والمثبت من المصدر.

(٦) الكافي ٢: ١٢ ح١ باب كيف أجابوا وهم ذرّ، بحار الأنوار ٥: ٣٥٧ ح٥٧ في الطينة والميثاق، وج٦٤: ١٠١ ح١٧ باب في أنّ بني آدم كيف أجابوا وهم ذرّ، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٣٦ ـ ٥٤ باب كيف أجابوا وهم ذر.

[٦/٤٤٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن عليّ بن رئاب، عن زرارة، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزّ جلّ: ﴿فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾[١]؟ قال: فطرهم جميعاً على التوحيد[٢].

[٧/٤٤٨] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن أُذينة، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سألته عن قول الله عزّ وجلّ ﴿حُنَفَاءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِ﴾[٣]؟ قال: الحنيفيّة من الفطرة التي فطر الله الناس عليها ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾[٤]، قال: فطرهم على المعرفة به.

قال زرارة: وسألته عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ الآية[٥]؟ قال: أخرج من ظهر آدم ذريّته إلى يوم القيامة، فخرجوا كالذرّ فعرّفهم وأراهم نفسه، ولولا ذلك لم يعرف أحدٌ ربّه.

وقال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: كلّ مولود يولد على الفطرة، يعني على المعرفة بأنّ الله عزّ وجلّ خالقه، كذلك قوله: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾[٦][٧].

---

(١) سورة الروم: ٣٠.

(٢) الكافي ٢: ١٢ ح ١ باب فطرة الخلق على التوحيد، بحار الأنوار ٣: ٢٧٨ ح ٨ في الدين الحنيف والفطرة وصبغة الله ...، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٥٤ ـ ٥٦ باب فطرة الخلق على التوحيد.

(٣) سورة الحج: ٣١.

(٤) سورة الروم: ٣٠.

(٥) سورة الأعراف: ١٧٢.

(٦) سورة لقمان: ٢٥.

(٧) الكافي ٢: ١٢ ـ ١٣ ح ٣ باب فطرة الخلق على التوحيد، بحار الأنوار ٣: ٢٧٩ ح ١١ في الدين الحنيف والفطرة وصبغة الله ...، وج ٦٤: ١٣٥ ح ٧ باب معنى الفطرة، وكلّ مولود يولد على الفطرة.

أقول: قوله عليه السلام: «وأراهم نفسه» أي أراهم الدلائل الدالّة عليه التي تؤدّي إلى معرفتهم به سبحانه[١].

[٨/٤٤٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد جميعاً، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ: ﴿**صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً**﴾[٢]، قال: الإسلام.

قال: وفي قوله عزّ وجلّ: ﴿**فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ**﴾[٣]، قال: هي الإيمان باللّه وحده لا شريك له[٤].

[٩/٤٥٠] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سألته عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿**هُوَ الَّذِي أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ**﴾[٥]؟ قال: هو الإيمان.

قال: وسألته عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿**وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ**﴾[٦]؟ قال: هو الإيمان[٧].

---

(١) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٨: ٣٩ باب فطرة الخلق على التوحيد.

(٢) سورة البقرة: ١٣٨.

(٣) سورة البقرة: ٢٥٦.

(٤) الكافي ٢: ١٤ ح١ باب في أنّ الصبغة هي الإسلام، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ١٣١ ح١ في معنى قوله تعالى: ﴿**وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً**﴾، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٦٨ ـ ٧٠ باب في أنّ الصبغة هي الإسلام.

(٥) سورة الفتح: ٤.

(٦) سورة المجادلة: ٢٢.

(٧) الكافي ٢: ١٥ ح١ باب في أنّ السكينة هي الإيمان، عنه في بحار الأنوار ٦٦: ٢٠٠ ح٢١ في تفسير قوله تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِي أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ**﴾.

أقول: روى مثله جميل، عن أبي عبد الله عليه السلام، وفي آخره زيادة، وهي: وعن قوله: ﴿ **وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَىٰ** ﴾[١]؟ قال: هو الإيمان[٢].

---

(١) سورة الفتح: ٢٦.

(٢) الكافي ٢: ١٥ ح ٥ باب في أنّ السكينة هي الإيمان، عنه بحار الأنوار ٦٦: ٢٠٠ ح ٢١ في تفسير قوله تعالى: ﴿ **هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ** ﴾، ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٧١ ـ ٧٣ باب في أنّ السكينة هي الإيمان.

فصلٌ
في الإخلاص

[١/٤٥١] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن عليّ بن أسباط، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام؛ أنّ أمير المؤمنين صلوات الله عليه كان يقول: طُوبى لمن أخلص للّه العبادة والدعاء، ولم يشغل قلبه بما ترى عيناه، ولم ينس ذكر الله بما تسمع أُذناه، ولم يحزن صدره بما أُعطي غيره[١].

أقول: لا يخفى ما فيه من الحثّ على الإخلاص بالدعاء للّه تعالى والترغيب فيه، والأخبار في ذلك مستفيضة، كما سيأتي نقل جملة منها إن شاء الله تعالى، والكتاب العزيز ناطق بذلك: ﴿**ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ**﴾ الآية[٢]، ﴿**وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ**﴾[٣] وغير ذلك[٤].

[٢/٤٥٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد، عن المنقري، عن سفيان بن عيينة، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ:

---

(١) الكافي ٢: ١٦ ح٣ باب الإخلاص، وسائل الشيعة ١: ٥٩ ـ ٦٠ ح١٢٥ باب وجوب الإخلاص في العبادة والنيّة.

(٢) سورة غافر: ٦٠.

(٣) سورة البقرة: ١٨٦.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٧٦ ـ ٧٧ باب الإخلاص.

﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾[١]، قال: ليس يعني أكثر عملاً، ولكن أصوبكم عملاً، وإنّما الإصابة خشية الله والنيّة الصادقة والحسنة[٢].

ثمّ قال: الإبقاء على العمل حتّى يخلص أشدّ من العمل، والعمل الخالص الذي لا تريد أن يحمدك عليه أحد إلّا الله عزّوجلّ، والنيّة أفضل من العمل، ألا وإنّ النيّة هي العمل، ثمّ تلا قوله عزّ وجلّ: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ﴾[٣] يعني على نيّته[٤].

أقول: قوله عليه السلام: «الإبقاء على العمل حتّى يخلص أشدّ من العمل» يدلّ على أنّ إخلاص نيّة العمل أشدّ من نفس العمل، وبهذا يظهر وجه أفضليّة النيّة على العمل في قوله «والنيّة أفضل من العمل» وكذا حديث «نيّة المؤمن خير من عمله»[٥] فتفضيلها عليه من جهة كونها أشدّ على النفس إذا أُريد إيقاعها على وجه الإخلاص، وذلك لاحتياجها حينئذٍ إلى مجاهدات للنفس والشيطان في دفع الخواطر النفسانيّة والوساوس الشيطانيّة، فهي أحمز من العمل و«أفضل الأعمال أحمزها» كما ورد في الحديث[٦].

---

(١) سورة هود: ٧، سورة الملك: ٢.

(٢) في المخطوط وبعض نسخ الكافي: (والخشية) بدل من: (والحسنة).

(٣) سورة الإسراء: ٨٤.

(٤) الكافي ٢: ١٦ ح ٤ باب الإخلاص، عنه في بحار الأنوار ٦٧: ٢٣٠ ح٦ في معنى قوله تعالى: ﴿لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً﴾.

(٥) انظر: الكافي ٢: ٨٤ ح ١ باب النيّة، وسائل الشيعة ١: ٥٠ ح ٩٥ باب استحباب نيّة الخير والعزم عليه وج ١: ٥٣ ح١٠٧ من نفس الباب، و ج ٩ ص ٥٠٢ ح ١٢٥٨٣ باب وجوب الخمس فيما يفضل عن مؤونة السنة له ولعياله من أرباح التجارات والصناعات.

(٦) انظر: بحار الأنوار ٦٧: ١٩١ في قول رسول الله صلى الله عليه وآله: «نيّة المؤمن خير من عمله ...، وج٧٩: ٢٢٩ ⇐

فظهر بذلك وجه الجمع بين حديث «نيّة المؤمن خير من عمله» وحديث «أفضل الأعمال أحمزها»، ولعلّ هذا الوجه أحسن الوجوه المذكورة للجمع بينهما.

ثمّ إنّ قوله عليه السلام: «ألا وإنّ النيّة هي العمل» بالتأكيد وبضمير الفصل وتعريف الخبر باللّام يدلّ على حصر العمل فيها، وأنّ العمل بدونها لا يكون عملاً، والمراد بذلك نفي الاعتداد به بدونها بحيث يصير حقيقاً بأن لا يطلق عليه اسم العمل[١].

[٣/٤٥٣] وبهذا الإسناد، قال: سألته عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿**إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ**﴾[٢]؟ قال: [القلب] السليم الذي يلقى ربّه، وليس فيه أحد سواه. قال: وكلّ قلب فيه شرك أو شكّ فهو ساقط، وإنّما أراد بالزهد في الدنيا لتفرغ قلوبهم إلى الآخرة[٣].

[٤/٤٥٤] وبهذا الإسناد عن سفيان بن عيينة، عن السندي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: ما أخلص عبد[٤] الإيمان باللّه عزّ وجلّ أربعين يوماً ـ أو قال: ما أجمل عبد ذكر الله عزّ وجلّ أربعين يوماً ـ إلّا زهّده الله عزّ وجلّ في الدنيا وبصّره داءها ودواءها، وأثبت الحكمة في قلبه، وأنطق بها لسانه، ثمّ تلا: ﴿**إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا**

⇐ باب في أنّ لكلّ شيء وجه ووجه الدين الصلاة، وج٨٢: ٣٢٢ ح١٢ باب فيما كتبه الحميري إلى القائم عليه السلام.

(١) لمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٧٧ـ٨٦ باب الإخلاص.

(٢) سورة الشعراء: ٨٩.

(٣) الكافي ٢: ١٦ ح٥ باب الإخلاص، وسائل الشيعة ١: ٦٠ ح١٢٧ باب وجوب الإخلاص في العبادة والنيّة.

(٤) في المصدر: (العبد) بدل من: (عبد).

الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِن رَبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذٰلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ ﴾[١]
فلا ترى صاحب بدعة إلّا ذليلاً ومفترياً على الله عزّ وجلّ وعلى رسوله وأهل بيته صلّى الله عليهم إلّا ذليلاً[٢].

---

(١) سورة الأعراف: ١٥٢.

(٢) الكافي ٢: ١٦ ح ٥ باب الإخلاص، عنه في بحار الأنوار ٦٧: ٢٤٠ ح ٨ في تفسير قوله تعالى: ﴿ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾.

فصلٌ
في الشرايع

[١/٤٥٥] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: قول الله عزّ وجلّ: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ﴾[1]، فقال: نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ومحمّد صلّى الله عليه وعليهم.

قلت: كيف صاروا أُولي العزم؟

قال: لأنّ نوحاً بعث بكتاب وشريعة، وكلّ من جاء بعد نوح أخذ بكتاب نوح وشريعته ومنهاجه، حتّى جاء إبراهيم عليه السلام بالصحف وبعزيمة ترك كتاب نوح لا كفراً به[2]، فكلّ نبيّ جاء بعد إبراهيم أخذ بشريعة إبراهيم ومنهاجه وبالصحف، حتّى جاء موسى بالتوراة وشريعته ومنهاجه وبعزيمة ترك الصحف، فكلّ نبيّ جاء بعد موسى عليه السلام أخذ بالتوراة وبشريعته ومنهاجه حتّى جاء المسيح عليه السلام بالإنجيل وبعزيمة ترك شريعة موسى ومنهاجه، فكلّ نبيّ جاء بعد المسيح أخذ بشريعته ومنهاجه حتّى جاء محمّد صلى الله عليه وآله، فجاء بالقرآن وشريعته ومنهاجه؛

---

(١) سورة الأحقاف: ٣٥.

(٢) في المخطوط: (لا كفرانه) بدل من: (لا كفراً به) والمثبت من المصدر.

فحلاله حلال إلى يوم القيامة، وحرامه حرام إلى يوم القيامة؛ فهؤلاء أُولوا العزم من الرسل عليهم السلام[١].

أقول: هذا هو الحديث الذي وعدنا بإتيانه آنفاً في الكلام في وجه تسميتهم عليهم السلام بـ«أُولي العزم»[٢].

(١) الكافي ٢: ١٧ ـ ١٨ ح ٢ باب الشرائع، بحار الأنوار ١١: ٥٦ ح ٥٥ في الرسول والنبيّ والمحدّث وكيفيّة الوحي، وج ١٦: ٣٥٣ ح ٣٨ باب فضائله وخصائصه صلى الله عليه وآله.

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٩٨ ـ ١٠٠ باب الشرائع.

فصلٌ
في دعائم الإسلام

[١/٤٥٦] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن صفوان بن يحيى، عن عيسى بن السري أبي اليسع، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أخبرني بدعائم الإسلام التي لا يسع أحداً التقصير عن معرفة شيءٍ منها، الذي من قصر عن معرفة شيء منها فسد عليه دينه، ولم يقبل [الله] منه عمله، ومن عرفها وعمل بها صلح له دينه، وقبل منه عمله، ولم يضق به[1] ممّا هو فيه لجهل شيء من الأُمور جهله.

فقال: شهادة أن لا إله إلّا الله، والإيمان بأنّ محمّداً رسول الله صلى الله عليه وآله، والإقرار بما جاء به من عند الله، وحقّ في الأموال الزكاة، والولاية التي أمر الله عزّ وجلّ بها ولاية آل محمّد صلى الله عليه وآله.

قال: قلت له: هل في الولاية شيء دون شيء فضل[2] يعرف لمن أخذ به؟

---

(١) أي لم يضق عليه شيء ممّا هو فيه، وفي بعض نسخ الكافي: (لم يضرّ به) على البناء للمفعول، و«جهله» فعل ماض، و«من» «في» «ممّا» صلة الضرر، أو على البناء للفاعل، و«جهله» على المصدر فاعله، و«من» ابتدائيّة، والجملة معترضة يقال: ضرّه وضرّ به.

(٢) يمكن أن يكون المراد: هل في الإمامة شرط مخصوص وفضل معلوم، يكون في رجل خاصّ ⇐

قال: نعم، قال الله عزّ وجلّ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ﴾[١]، وقال رسول الله ﷺ: «من مات ولا يعرف[٢] إمامه مات ميتة جاهليّة»، وكان رسول الله ﷺ وكان عليّاً ﷺ، وقال الآخرون: كان معاوية، ثمّ كان الحسن ثمّ كان الحسين، وقال الآخرون: يزيد بن معاوية وحسين بن عليّ، [ولا سواء][٣].

قال: ثمّ سكت، ثمّ قال: أزيدك؟

فقال له حَكَمُ الأعور: نعم جعلت فداك. قال: ثمّ كان عليّ بن الحسين، ثمّ كان محمّد بن عليّ أبا جعفر، وكانت الشيعة قبل أن يكون أبو جعفر، وهم لا يعرفون مناسك حجّهم وحلالهم وحرامهم حتّى كان أبو جعفر ففتح لهم وبيّن

⇐ من آل محمّد ﷺ بعينه يقتضي أن يكون هو والي الأمر دون غيره، يعرف هذا الفضل لمن أخذ به «أي بذاك الفضل» وادّعاه وادّعى الإمامة فيكون من أخذ به الإمام أو يكون معروفاً لمن أخذ وتمسّك به وتابع إماماً بسببه ويكون حجّته على ذلك، فالمراد بالموصول الموالي للإمام، ويمكن أن يكون المراد به: هل في الولاية دليل خاصّ يدلّ على وجوبها ولزومها «فضل»، أي فضل بيان وحجّة، وربّما يُقرأ بالصاد أي: برهان فاصل قاطع يعرف هذا البرهان لمن أخذ به، أي بذلك البرهان، والأخذ يحتمل الوجهين، ولكلّ منهما شاهد في ما سيأتي، وحاصل الجواب أنّه لمّا أمر الله بطاعة أُولي الأمر مقرونة بطاعة الرسول وبطاعته، فيجب طاعتهم، ولابدّ من معرفتهم (مرآة العقول ٧: ١١٠ ـ ١١١).

(١) سورة النساء: ٥٩.

(٢) في المخطوط: (لا يعرف) بدل من: (ولا يعرف) والمثبت من المصدر.

(٣) أي إنّ ذلك الرجل أوّلاً رسول الله ﷺ، ثمّ كان عليّاً ﷺ، وقال الآخرون: بل كان معاوية في زمن عليّ ﷺ إماماً دون عليّ ﷺ، ثمّ كان الحسن ﷺ إماماً بعد عليّ ﷺ، ثمّ كان الحسين ﷺ بعد الحسن ﷺ إماماً، وقال الآخرون: بل كان يزيد بن معاوية (لعنهما الله) بعد معاوية إماماً مع الحسين ﷺ بعد عليّ ﷺ، «ولا سواء» أي لا سواء عليّ ﷺ ومعاوية، ولا الحسين ﷺ ويزيد حتّى لا يعرف الفضل ويلتبس الأمر (الوافي ٤: ٩٢).

لهم مناسك حجّهم وحلالهم وحرامهم، حتّى صار الناس يحتاجون إليهم من بعد ما كانوا يحتاجون إلى الناس، وهكذا يكون الأمر، والأرض لا تكون إلّا بإمام، ومن مات لا يعرف إمامه مات ميتة جاهليّة، وأحوج ما تكون إلى ما أنت عليه إذا بلغت نفسك[١] هذه ـ وأهوى بيده إلى حلقه ـ وانقطعت عنك الدنيا، تقول[٢]: لقد كنت على أمر حسن[٣].

أقول: لعلّه عليه السلام لم يذكر الصلاة والحجّ والصوم، كما ذُكِرت في جملة من أخبار هذا الباب؛ اكتفاءً بعلم السائل بوجوبها وكونها من ضروريّات الدين، وإنّما ذكر الزكاة مع أنّها من الضروريّات أيضاً، لأنّها عبادة ماليّه صرفة والنفوس مطبوعة على حبّ المال والشُّحّ به، فإخراجه يصعب عليها، فكان مظنّة أن لا تسمح به وتتهاون في إخراجه، فاستدعى ذلك تخصيصها بالذكر تأكيداً لما علم من وجوبها ليهتمّ بها، ولا يتهاون فيها.

وإنّما لم يذكر عليه السلام الثلاثة المتقدّمين على أمير المؤمنين عليه السلام فيقول: «وقال الآخرون: فلان وفلان وفلان» كما قال في معاوية ويزيد فلعلّه لظهور كثرة القائلين بهم بحيث لا يحتاج إلى التصريح بذلك، بخلاف معاوية ويزيد، فإنّ القول بإمامتهما ليس بمثابة القول بإمامة الثلاثة في الظهور وكثرة القائلين به، وأهل الذكر أعلم[٤].

---

(١) في بعض نسخ الكافي: (نفسه) بدل من: (نفسك).

(٢) الضمير ـ كأنّه ـ راجع إلى عيسى السري.

(٣) الكافي ٢: ١٩ ـ ٢١ ح٦ باب دعائم الإسلام، عنه في بحار الأنوار ٦٥: ٣٣٧ ح١١ في دعائم الإسلام.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ١٠٨ ـ ١١٢ في دعائم الإسلام.

[٢/٤٥٧] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن صالح بن السندي، عن جعفر بن بشير، عن أبان، عن الفُضَيل، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: بُنِيَ الإسلام على خمس: الصلاة والزكاة والصوم والحجّ، ولم يناد بشيء ما نودي بالولاية يوم الغدير[١].

[٣/٤٥٨] عنه[٢] بإسناده عن أبي الجارود، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: يا ابن رسول الله، هل تعرف مودّتي لكم وانقطاعي إليكم وموالاتي إيّاكم؟ قال: فقال: نعم.

قال: فقلت: إنّي أسألك مسألة تجيبني فيها، فإنّي مكفوف البصر، قليل المشي، لا أستطيع زيارتكم كلّ حين.

قال: هات حاجتك.

قلت: أخبرني بدينك الذي تدين الله عزّ وجلّ به أنت وأهل بيتك لأدين الله عزّ وجلّ به.

قال: إن كنت أقصرت الخطبة[٣] فقد أعظمت المسألة، والله لأُعطينّك ديني ودين آبائي الذي ندين الله عزّ وجلّ به: شهادة أن لا إله إلّا الله، وأنّ محمّداً رسول الله صلى الله عليه وآله، والإقرار بما جاء به من عند الله، والولاية لوليّنا، والبراءة من عدوّنا، والتسليم لأمرنا، وانتظار قائمنا، والاجتهاد والورع[٤].

---

(١) الكافي ٢: ٢١ ح٨ باب دعائم الإسلام، وسائل الشيعة ١: ١٨ ح ١٠ باب وجوب العبادات الخمس.

(٢) الضمير كأنّه راجع إلى عيسى بن السري.

(٣) الظاهر أنّ الخطبة بضمّ الخاء أي ما يتقدّم من الكلام المناسب قبل إظهار المطلوب (مرآة العقول ٧: ١١٤).

(٤) الكافي ٢: ٢١ ـ ٢٢ ح ١٠ باب دعائم الإسلام، عنه في بحار الأنوار ٦٦: ١٤ ح ١٥ في الفرائض ⇐

[٤/٤٥٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن صالح بن السندي، عن جعفر بن بشير، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، قال: سمعته يسأل أبا عبد الله عليه السلام، فقال: جعلت فداك، أخبرني عن الدين الذي افترض الله عزّ وجلّ على العباد ما لا يسعهم جهله ولا يقبل منهم غيره ما هو؟ فقال: أعِد عَلَي، فأعاد عليه.

فقال: شهادة أن لا إله إلّا الله، وأنّ محمّداً رسول الله صلى الله عليه وآله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وحجّ البيت من استطاع إليه سبيلاً، وصوم شهر رمضان، ثمّ سكت قليلاً، ثمّ قال: والولاية ـ مرّتين ـ ثمّ قال: هذا الذي فرض الله عزّ وجلّ على العباد، لا يسأل الربّ العباد يوم القيامة، فيقول: ألا زدتني[1] على ما افترضت عليك، ولكن مَن زاد زاده الله، إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله سنّ سنناً حسنة جميلة ينبغي للناس الأخذ بها[2].

[٥/٤٦٠] عنه، عن حسين بن محمّد[3]، عن معلّى بن محمّد، عن الوشّاء، عن أبان، عن إسماعيل الجعفي، قال: دخل رجل على أبي جعفر عليه السلام ومعه

⇐ العشرة اللّاتي افترضها الله على عباده، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ١١٤ ـ ١١٥ باب دعائم الإسلام.

(١) «ألّا» بالتشديد: حرف تحضيض، وإذا دخل على الماضي يكون للتعيير والتنديم، وكأنّ المعنى: أنّه لا يسأل عن شيء سوى هذه من جنسها، كما أنّه من أتىٰ بالصلوات الخمس لا يسأل الله عن النوافل، ومن أتى بالزكاة الواجبة لا يسأل عن الصدقات المستحبّة وهكذا (مرآة العقول ٧: ١١٦).

(٢) الكافي ٢: ٢٢ ح ١١ باب دعائم الإسلام، عنه في بحار الأنوار ٦٦: ١٥ ح١٦ في الدين الذي افترض الله عزّ وجلّ على العباد، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ١١٥ ـ١١٦ باب دعائم الإسلام.

(٣) في بعض نسخ الكافي: (الحسين بن علي) وفي بعضها: (عليّ بن محمّد).

صحيفة، فقال له أبو جعفر عليه السلام: هذه صحيفة مخاصم يسأل[١] عن الدين الذي يقبل فيه العمل.

فقال: رحمك الله، هذا الذي أُريد.

فقال أبو جعفر عليه السلام: شهادة أن لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، وأنّ محمّداً عبده ورسوله صلى الله عليه وآله، ويقرّ بما جاء من عند الله، والولاية لنا أهل البيت، والبراءة من عدوّنا، والتسليم لأمرنا، والورع والتواضع، وانتظار قائمنا؛ فإنّ لنا دولة إذا شاء الله جاء بها[٢].

---

(١) مخاصم: أي مناظر مجادل سائل، وفي بعض نسخ الكافي: (سأل) كما هو في المخطوط: أي فيها، ويحتمل على هذه النسخة أن يكون «مخاصم» اسم رجل (مرآة العقول ٧: ١١٧).

(٢) الكافي ٢: ٢٢ ـ ٢٣ ح١٣ باب دعائم الإسلام، بحار الأنوار ٦٦: ٢ ـ ٣ ح٢ فيما عرضه عبد العظيم الحسني على عليّ بن محمّد النقي عليه السلام، ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ١١٧ باب دعائم الإسلام.

فصلٌ
في الإسلام والإيمان

[١/٤٦١] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الحكم بن أيمن، عن القاسم الصيرفي شريك المفضّل، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: الإسلام يحقن [به] الدم، وتؤدّى به الأمانة، ويستحلّ به الفرج، والثواب على الإيمان(١).

[٢/٤٦٢] وبهذا الإسناد عن ابن أبي عمير، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام، قال: الإيمان إقرار وعمل، والإسلام إقرار بلا عمل(٢).

[٣/٤٦٣] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن سفيان بن السمط، قال: سأل رجل أبا عبد الله عليه السلام عن الإسلام والإيمان ما الفرق بينهما؟ فلم يجبه، ثمّ سأله(٣) فلم يجبه، ثمّ التقيا في الطريق،

---

(١) الكافي ٢: ٢٤ ح ١ باب أنّ الإسلام يُحقن به الدم، وسائل الشيعة ٢٠: ٥٥٦ ح ٢٦٣٣٧ باب جواز مناكحة المستضعفين والشكّاك المظهرين للإسلام، ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ١٢٠ ـ ١٢٣ باب أنّ الإسلام يُحقن به الدم.

(٢) الكافي ٢: ٢٤ ح ٢ باب أنّ الإسلام يُحقن به الدم، عنه في الفصول المهمّة للحرّ العاملي ١: ٤٢٩ ح ٥٨٨ باب أنّ الإسلام الإقرار بالاعتقادات الصحيحة، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ١٢٣ باب أنّ الإسلام يُحقن به الدم.

(٣) في المخطوط: (سأل) بدل من: (سأله) والمثبت من المصدر.

وقد أزف[1] من الرجل الرحيل ، فقال له أبو عبد الله عليه السلام: كأنّه قد أزف منك رحيل ؟ فقال : نعم .

فقال : فالقني في البيت ، فلقيه ، فسأله عن الإسلام والإيمان ، ما الفرق بينهما ، فقال : الإسلام هو الظاهر الذي عليه الناس شهادة أن لا إله إلّا الله [وحده لا شريك له] وأنّ محمّداً عبده ورسوله[2]، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وحجّ البيت ، وصيام شهر رمضان ؛ فهذا الإسلام .

وقال : الإيمان معرفة هذا الأمر مع هذا، فإن[3] أقرّ بها ولم يعرف هذا الأمر كان مُسلماً، وكان ضالّاً[4].

أقول: قد سبق في الفصل السابق ما يتضمّن ابتناء الإسلام على الخمس التي عمدتها الولاية ، وأنّ هذه الخمس دعائم الإسلام ، وهذا الخبر وما يشبهه صريح في عدم توقّف الإسلام على الولاية ، وأنّه يتحقّق بدونها ، وإنّما هي من أركان الإيمان ، فالمنافاة ظاهرة .

وتندفع بأنّ المراد بالإسلام هناك الإسلام الخاص المرادف للإيمان في المعنى ، وهو أخصّ من الإسلام المذكور هنا ، كما يدلّ عليه التعبير عنه في تلك الأخبار بالدين الذي لا يقبل العمل بدونه، والدين الذي افترضه الله ونحو ذلك[5].

---

(١) أزف : أي قرب ، وفي القاموس (٣: ١١٧) : أزف الترحّل كفرح أزوفاً وأزفاً : دنا .

(٢) في المخطوط : (رسول الله) بدل من : (عبده ورسوله) والمثبت من المصدر .

(٣) في المخطوط : (من) بدل من : (فإن) والمثبت من المصدر .

(٤) الكافي ٢ : ٢٤ ـ ٢٥ ح ٤ باب أنّ الإسلام يحقن به الدم ، عنه في بحار الأنوار ٦٥ : ٢٤٧ ح٦ في أنّ الإيمان إقرار وعمل ، والإسلام إقرار بلا عمل .

(٥) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧ : ١٢٥ ـ ١٢٦ باب أنّ الإسلام يُحقن به الدم .

[٤/٤٦٤] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد.

وعدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمّد، جميعاً عن الوشّاء، عن أبان، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سمعته يقول: ﴿**قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَٰكِن قُولُوا أَسْلَمْنَا**﴾[١]؛ فمن زعم أنّهم آمنوا فقد كذب، ومن زعم أنّهم لم يسلموا فقد كذب[٢].

[٥/٤٦٥] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن الحسن بن محبوب، عن أبي الصباح الكناني، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أيّهما أفضل: الإيمان أو الإسلام؟ فإنّ مَن قِبَلِنا يقولون: [إنّ] الإسلام أفضل من الإيمان؟ فقال: الإيمان أرفع من الإسلام.

قلت: فأوجدني ذلك[٣]. قال: ما تقول فيمن أحدث في المسجد الحرام متعمّداً؟ قال: قلت: يُضرَب ضرباً شديداً. قال: أصبت[٤].

[قال:] فما تقول فيمن أحدث في الكعبة متعمّداً؟ قلت: يُقتَل. قال: أصبت. ألا ترى أنّ الكعبة أفضل من المسجد، وأنّ الكعبة تشرك المسجد، والمسجد لا يشرك الكعبة، وكذلك الإيمان يشرك الإسلام، والإسلام لا يشرك الإيمان[٥].

---

(١) سورة الحجرات: ١٤.

(٢) الكافي ٢: ٢٥ ح٥ باب أنّ الإسلام يُحقن به الدم، عنه في بحار الأنوار ٦٥: ٢٤٧ ح٧ في أنّ الإيمان إقرار وعمل، والإسلام إقرار بلا عمل، ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ١٢٦ باب أنّ الإسلام يُحقن به الدم.

(٣) أي أظفرني به.

(٤) قيل: يدلّ على كفر من استخفّ بالكعبة، فإنّ وجوب تعظيمها من ضروريّات الدين.

(٥) الكافي ٢: ٢٦ ح٤ باب أنّ الإيمان يشرك الإسلام ولا عكس، وسائل الشيعة ١٣: ٢٩٠ ح١٧٧٧٢ باب وجوب تعزير من أحدث في المسجد الحرام متعمّداً.

[٦/٤٦٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن العبّاس بن معروف، عن عبدالرحمن ابن أبي نجران، عن حمّاد بن عثمان، عن عبد الرحيم القصير، قال: كتبت مع عبد الملك بن أعين إلى أبي جعفر عليه السلام أسأله عن الإيمان ما هو؟

فكتب إليّ مع عبد الملك بن أعين: سألت ـ رحمك الله ـ عن الإيمان، والإيمان هو الإقرار باللسان، وعقد بالقلب، وعمل بالأركان، والإيمان بعضه من بعض، وهو دار، وكذلك الإسلام دار، والكفر دار، فقد يكون العبد مُسلماً قبل أن يكون مؤمناً، ولا يكون مؤمناً حتّى يكون مسلماً؛ فالإسلام قبل الإيمان، وهو يشارك الإيمان، فإذا أتى كبيرة من كبائر المعاصي أو صغيرة من صغائر المعاصي التي نهى الله عزّ وجلّ عنها كان خارجاً من الإيمان ساقطاً عنه اسم الإيمان وثابتاً عليه اسم الإسلام، فإن تاب واستغفر عاد إلى دار الإيمان، ولا يخرجه إلى الكفر إلّا الجحود والاستحلال أن يقول للحلال: هذا حرام، وللحرام هذا حلال ودان بذلك، فعندها يكون خارجاً من الإسلام والإيمان داخلاً في الكفر، وكان بمنزلة من دخل الحرم ثمّ دخل الكعبة وأحدث في الكعبة حدثاً، فأُخرج عن الكعبة وعن الحرم، فضُربَت عنقه، وصار إلى النار(١).

أقول: يفيد أنّ المعصية كبيرة كانت أو صغيرة تُخرج فاعلها عن الإيمان ما لم يتب ويستغفر، وأنّ الذي يدين باستحلال الحرام وتحريم الحلال كافر على الإطلاق، والظاهر من كلام علمائنا رحمهم الله أنّ ذلك إنّما هو في الأحكام

---

(١) الكافي ٢: ٢٧ ـ ٢٨ ح ١ باب آخر منه، وفيه أنّ الإسلام قبل الإيمان، عنه في بحار الأنوار ٦٥: ٢٥٦ ح ١٥ فيما سُئل عن أبي عبد الله عليه السلام: عن الإيمان.

المعلومة من الدين ضرورة، ويمكن حمل الخبر على التقييد بذلك[١].

[٧/٤٦٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن إسماعيل، عن محمّد بن الفضل، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قيل لأمير المؤمنين عليه السلام: مَن شهد أن لا إله إلّا الله وأنّ محمّداً رسول الله صلى الله عليه وآله كان مؤمناً؟ قال: فأين فرائض الله؟

قال: وسمعته يقول: كان عليّ عليه السلام يقول: لو كان الإيمان كلاماً لم ينزل فيه صوم ولا صلاة ولا حلال ولا حرام.

قال: وقلت لأبي جعفر عليه السلام: إنّ عندنا قوماً يقولون: إذا شهد أن لا إله إلّا الله وأنّ محمّداً رسول الله صلى الله عليه وآله فهو مؤمن؟

قال: فلِمَ يضربون الحدود ولم تقطع أيديهم؟ وما خلق الله عزّ وجلّ خلقاً أكرم على الله عزّ وجلّ من المؤمن[٢]؛ لأنّ الملائكة خدّام المؤمنين، وأنّ جوار الله للمؤمنين، وأنّ الجنّة للمؤمنين، وأنّ الحور العين للمؤمنين. ثمّ قال: فما بال من جحد الفرائض كان كافراً[٣].

أقول: يفيد أنّ فعل ما يوجب الحدّ يُخرج الفاعل عن الإيمان، والظاهر أنّه مقيّدٌ بما إذا لم يتُب كما يتضمّنه الخبر السابق، وهذا القيد يمكن اعتباره أيضاً

---

(١) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ١٥٩ ـ ١٦٣ باب آخر منه وفيه أنّ الإسلام قبل الإيمان.

(٢) في المخطوط: (مؤمن) بدل من: (المؤمن)، والمثبت من المصدر.

(٣) الكافي ٢: ٣٣ ح٢ باب في أنّ الإيمان مبثوث لجوارح البدن كلّها، عنه في بحار الأنوار ٦٦: ١٩ ح٢ في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾.

فيما ورد عن الصادق من قوله: «الإيمان أن يُطاع الله فلا يعصى»[١].

وقوله عليه السلام: «فما بال من جحد الفرائض كان كافراً» يعني لو كان الإيمان يتحقّق بمجرّد الشهادتين لكان المُقرّ بهما إذا جحد الفرائض مؤمناً، لكنّه ليس كذلك، بل هو بجحودها يكون كافراً، أي خارجاً عن الإسلام، فضلاً عن الإيمان، وإن أقرّ بالشهادتين، وهذا بإطلاقه يعمّ الفرائض المعلومة من الدين بالضرورة وغيرها، ويحتمل التقييد ـ كما مرّ ـ والله العالم بفرائضه.

هذا واعلم أنّه روي عن الصادق عليه السلام؛ أنّ «من أقرّ بدين الله فهو مسلم، ومن عمل بما أمر الله عزّ وجلّ فهو مؤمن»[٢]، وعن الباقر عليه السلام: «إنّ الإسلام من استقبل قبلتنا وشهد شهادتنا ونسك نسكنا ووالى وليّنا وعادى عدوّنا فهو مسلم، وإنّ الإيمان هو الإيمان باللّه والتصديق بكتاب الله وأن لا يعصى الله»[٣].

والظاهر أنّ المراد بالوليّ في قوله عليه السلام: «ووالى وليّنا» المسلم، أي لا يعاديه من أجل إسلامه، كما هو شأن الكفرة الذين يعادون المسلمين، وأنّ المراد بالعدوّ في قوله: «وعادى عدوّنا» الكافر، أي لا يواليه من أجل كفره، بل يعاديه، كما أنّ المسلمين يعادونه، ويمكن الحمل على وليّهم عليهم السلام وهو المتمسّك بولاية أهل البيت، وعدوّهم وهو الجاحد لولايتهم، فيُراد بالمسلم حينئذٍ

---

(١) الكافي ٢: ٣٣ ح ٢ باب بدون عنوان، عنه في بحار الأنوار ٦٥: ٢٩٢ ح ٥٣ في قول أبي عبد الله عليه السلام: «الايمان أن يطاع الله فلا يعصىٰ».

(٢) الكافي ٢: ٣٨ ح ٤ باب في أنّ الإيمان مبثوث لجوارح البدن كلّها، وسائل الشيعة ١٥: ١٦٨ ح ٢٠٢٢١ باب الفروض على الجوارح ووجوب القيام بها.

(٣) الكافي ٢: ٣٨ ح ٥ باب في أنّ الإيمان مبثوث لجوارح البدن كلّها، الفصول المهمّة في أُصول الأئمّة للحرّ العاملي ١: ٤٣٥ ح ٥٩٩ باب إنّ الإسلام الإقرار بالاعتقادات الصحيحة....

المؤمن، وبالإسلام معناه الخاصّ، وهو المرادف للإيمان، لا المعنى العام.

ثمّ إنّه ورد في حديث طويل عن الصادق عليه السلام أنّ الإيمان منه التامّ المنتهي تمامه [ومنه] الناقص البيّن نقصانه، ومنه الراجح الزائد رجحانه وأنّ التامّ هو حفظ جميع الجوارح عمّا حرّمه الله عليها واستعمالها فيما جعل عليها من الفروض، فإنّ لكلّ جارحة إيماناً قد وكّلت به غير ما وكّلت به الأُخرى؛ فمن خان في شيء منها أو تعدّى ما أمر الله عزّ وجلّ فيها لقي الله عزّ وجلّ ناقص الإيمان.

وأمّا زيادة الإيمان فيدلّ عليه قوله تعالى: ﴿**فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَاناً وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ**﴾[1] وأنّه لو كان كلّه واحداً لا زيادة فيه ولا نقصان لم يكن لأحد منهم فضل على الآخر، ولا استوت النعم فيه، ولا استوى الناس، وبطل التفضيل، ولكن بتمام الإيمان دخل المؤمنون الجنّة، وبالزيادة بالإيمان تفاضل المؤمنون بالدرجات عند الله، وبالنقصان دخل المفرطون النار[2]، وفي هذا الحديث ما يدلّ على أنّ المراد بالمساجد في قوله تعالى: ﴿**وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ**﴾[3] الأعضاء السبعة التي يجب السجود عليها كما تضمّنه غير هذا الخبر أيضاً[4].

---

(١) سورة التوبة: ١٢٤.

(٢) نقله المصنّف بتصرّف من الكافي ٢: ٣٣ ح ١ باب في أنّ الإيمان مبثوث لجوارح البدن كلّها، وانظر: بحار الأنوار ٢٣: ٣٣١ ح ١٥ في رفعة بيوتهم المقدّسة في حياتهم وبعد وفاتهم عليهم السلام وإنّها المساجد، و ج ٨٢: ١٣٣ ح ٩ باب البحث في جواز رفع الرأس عند وقوع الجبهة على ما لا يصحّ السجود عليه، مرآة العقول ٧: ٢٤٢ ـ ٢٤٣ باب في أنّ الإيمان مبثوث لجوارح البدن كلّها.

(٣) سورة الجنّ: ١٨.

(٤) كما في مجمع البيان ١٠: ١٥٢، وسائل الشيعة ٦: ٣٤٥ ح ٨١٤١ باب وجوب السجود على الجبهة والكفين.

فصلٌ
في درجات الإيمان

[١/٤٦٨] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن الحسن بن محبوب، عن عمّار بن أبي الأحوص، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الله عزّ وجلّ وضع الإيمان على سبعة أسهم[1]: على البرّ والصدق واليقين،

---

(١) قال المازندراني في شرح أصول الكافي ٨: ١٣٠ هذه الأسهم كلُّها من أفعال القلب وصفاته، إلّا النادر منها:
الأوّل: البرّ، أي الإحسان إلى نفسه بفعل الواجبات وترك المنهيات، وإلى الوالدين والأقربين والإخوان المؤمنين.
الثاني: الصدق، وهو القول المطابق للواقع الناشئ من استقامة اللسان واعتداله في البيان، ويطلق أيضاً على فعل القلب والجوارح المطابقين للقوانين العدلية والموازين الشرعيّة.
الثالث: اليقين، وهو الحالة التي تحصل للإنسان عند كمال قوّته النظريّة، كما أنّ التقوى هي الحالة التي تحصل له عند كمال قوّته العملية، وله مراتب في القرآن الكريم؛ علم اليقين وعين اليقين وحقّ اليقين.
الرابع: الرضا بقضاء الله في النفس والمال.
الخامس: الوفاء بعهد الله، وهو ما عقدوه على أنفسهم من الشهادة بربوبيّته حين أشهدهم على أنفسهم.
السادس: العلم بالأحكام الدينيّة والشرايع النبويّة والأخلاق النفسيّة.
السابع: الحلم، وهو هيئة حاصلة للنفس من الاعتدال في القوّة العصبيّة.

والرضا والوفاء، والعلم والحلم، ثمّ قسّم ذلك بين الناس؛ فمن جعل فيه هذه السبعة الأسهم فهو كامل محتمل[١]، وقسّم لبعضِ الناس السهم، ولبعضٍ السهمين، ولبعضٍ الثلاثة، حتّى انتهوا إلى السبعة.

ثمّ قال: لا تحملوا على صاحب السهم سهمين، ولا على صاحب السهمين ثلاثة فتبهضوهم[٢]، ثمّ قال كذلك حتّى انتهى إلى [الـ]ـسبعة[٣].

[٢/٤٦٩] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار.

ومحمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى [جميعاً] عن ابن فضّال، عن الحسن[٤] بن الجهم، عن أبي اليقظان، عن يعقوب بن الضحّاك [عن] رجل من أصحابنا سرّاج، كان خادماً لأبي عبد الله عليه السلام، قال: بعثني أبو عبد الله عليه السلام في حاجة، وهو بالحيرة[٥] أنا وجماعة من مواليه.

قال: فانطلقنا فيها ثمّ رجعنا مغتمّين[٦]، قال: وكان فراشي في الحائر[٧] الذي

---

(١) لبلوغ إيمانه حدّ الكمال، واحتماله جميع سهامه وأنحائه.

(٢) كما أنّ القوّة الجسمانيّة تتفاوت في أفراد الإنسان حتّى يقدر أحد على حمل منٍّ، والآخر على حمل منين، والثالث على حمل ثلاثة، كذلك القوّة الروحانيّة، فيكلّف كلّ شخص حسب سعته وطاقته.

(٣) الكافي ٢: ٤٢ ح ١ باب درجات الإيمان، ووسائل الشيعة ١٦: ١٦٠ ح ٢١٢٤١ باب استحباب الرفق بالمؤمنين في أمرهم بالمندوبات، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٢٧٢ ـ ٢٧٤ باب درجات الإيمان.

(٤) في المخطوط: (حسن) بدل من: (الحسن) والمثبت من المصدر.

(٥) الحيرة بالكسر مدينة كان يسكنها النعمان بن المنذر، وهي على رأس ميل من الكوفة.

(٦) أي عند غروب الشمس، وفي بعض نسخ الكافي: (معتمّين) بالمهملة، قيل: أي وقت صلاة العتمة.

(٧) الحائر: المكان المطمئن.

كنّا فيه نزولاً، فجئت وأنا بحال[١] فرميت بنفسي، فبينا أنا كذلك إذا أنـا بأبـي عبد الله عليه السلام قد أقبل، قال: فقال: قد أتيناك ـ أو قال: جئناك ـ فاستويت جالساً، فجلس على صدر فراشي، فسألني عمّا بعثني له، فأخبرته، فحمد الله ثمّ جرى ذكر قوم، فقلت: جعلت فداك، إنّا نبرأ[٢] منهم، إنّهم لا يقولون ما نقول.

قال: [فقال:] يتولّونا ولا يقولون ما تقولون، تبرؤون منهم؟

قال: فقلت: نعم. قال: فهو ذا عندنا ما ليس عندكم، فينبغي لنا أن نتبرّأ منكم؟

قال: قلت: لا ـ جعلت فداك ـ قال: وهو ذا عند الله ما ليس عندنا أفتراه أطرحنا؟

قال: قلت: لا والله ـ جعلت فداك ـ ما يفعل.

قال: فتولّوهم ولا تبرؤوا منهم، إنّ من المسلمين من له سهم، ومنهم من له سهمان، ومنهم من له ثلاثة أسهم، ومنهم من له أربعة أسهم، ومنهم من له خمسة أسهم، ومنهم من له ستّة أسهم، ومنهم من له سبعة أسهم، فـليس يـنبغي أن يحمل صاحب السهم على ما عليه صاحب السهمين، ولا صاحب السهمين على ما عليه صاحب الثلاثة، ولا صاحب الثلاثة على ما عليه صاحب الأربـعة، ولا صاحب الأربعة على ما عليه صاحب الخمسة، ولا صاحب الخمسة على ما عليه صاحب الستّة، ولا صاحب الستّة على ما عليه صاحب السبعة، وسأضرب لك مثلاً:

إنّ رجلاً كان له جار، وكان نصرانياً، فدعاه إلى الإسلام وزيّنه له، فأجابه فأتاه سحيراً، فقرع عليه الباب، فقال له: من هذا؟ قال: أنا فلان، قال: وما حاجتك؟ قال: توضأ والبس ثوبيك، ومُر بنا إلى الصلاة.

---

(١) أي: بحال سوء من الغم (الوافي ٤: ١٣١).

(٢) في بعض نسخ الكافي: (أنا أبرأ).

قال: فتوضّأ ولبس ثوبيه وخرج معه. قال: فصلّيا ما شاء الله، ثمّ صلّيا الفجر، ثمّ مكث حتّى أصبحا، فقام الذي كان نصرانياً يريد منزله، فقال [له] الرجل: أين تذهب، النهار قصير، فالذي بينك وبين الظهر قليل.

قال: فجلس معه إلى أن صلّى الظهر. قال: وما بين الظهر والعصر قليل، فاحتبسه حتّى صلى العصر. قال: ثمّ قال: وأراد أن ينصرف إلى منزله، فقال له: إنّ هذا آخر النهار، وأقلّ من أوّله، فاحتبسه حتّى صلّى المغرب، ثمّ أراد أن ينصرف إلى منزله، فقال له: إنّما بقيت صلاة واحدة، فمكث حتّى صلّى العشاء الآخرة، ثمّ تفرّقا.

فلمّا كان سحيراً غدا عليه، فضرب عليه الباب، فقال: مَن هذا؟ قال: أنا فلان. قال: وما حاجتك؟

قال: توضّأ والبس ثوبيك، فاخرج فصلّ. قال: اطلب لهذا الدين مَن هو أفرغ منّي، وأنا إنسان مسكين، وعلَيّ عيال.

فقال أبو عبد الله عليه السلام: أدخله في شيء أخرجه منه ـ أو قال: ـ أدخله من مثل ذه، وأخرجه من مثل هذا[1].

[٣/٤٧٠] عنه، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن موسى، عن أحمد بن عمر، عن يحيى بن أبان، عن شهاب، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لو علم

---

(١) الكافي ٢: ٤٢ ـ ٤٤ ح٢ باب درجات الإيمان، عنه في بحار الأنوار ٦٦: ١٦١ ـ ١٦٣ ح٢ في أنّ لكلّ مسلم من الإسلام سهم، ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٢٧٤ ـ ٢٧٦ باب درجات الإيمان.

الناس كيف خلق الله تبارك وتعالى هذا الخلق لم يَلُم أحدٌ أحداً[١].

فقلت : أصلحك الله ، وكيف ذاك ؟

قال : إنّ الله تبارك وتعالى خلق أجزاءً بلغ بها تسعة وأربعين جزءاً، ثمّ جعل الأجزاء أعشاراً، فجعل الجزء عشرة أعشار، ثمّ قسّمه بين الخلق ، فجعل في رجل عُشر جزءٍ، وفي آخر عُشري جزء، حتّى بلغ به جزءاً تامّاً، وفي آخر جزءاً وعُشر جزءٍ، وآخر جزءاً وعُشري جزءٍ، وآخر جزءاً وثلاثة أعشار جُزءٍ، حتّى بلغ [به] جزأين تامّين، ثمّ بحساب ذلك حتّى بلغ بأرفعهم تسعة وأربعين جزءاً؛ فمن لم يجعل فيه إلّا عُشر جزء لم يقدر على أن يكون مثل صاحب العُشرين، وكذلك صاحب العُشرين لا يكون مثل صاحب الثلاثة الأعشار، وكذلك من [تمّ]له جزء لا يقدر على أن يكون مثل صاحب الجزأين، ولو علم الناس أنّ الله عزّ وجلّ خلق هذا الخلق على هذا لم يَلُم أحدٌ أحداً[٢].

أقول: يستفاد من انضمام هذا الخبر إلى الأوّلَين أنّ ما تضمّناه من الأسهم السبعة ينقسم كلّ سهم منها إلى سبعة أجزاء من الأجزاء التسعة والأربعين التي تضمّنها هذا الخبر، لأنّه الخارج من قسمة التسعة والأربعين على الأسهم

---

(١) أي في عدم فهم الدقائق والقصور عن بعض المعارف، أو في عدم اكتساب الفضائل والأخلاق الحسنة، وترك الإتيان بالنوافل والمستحبّات، وإلّا كيف يستقيم عدم الملامة على ترك الفرائض والواجبات، وفعل الكبائر والمحرّمات، ولا في ترك الواجبات، لكن يمكن أن لا يكون في وسع بعضهم معرفة دقائق الأُمور وغوامض الأسرار، فلم يكلّفوا بها، وكذا عن تحصيل بعض مراتب الإخلاص واليقين وغيرهما من المكارم فليسوا بملومين بتركها؛ فالتكاليف بالنسبة إلى العباد مختلفة بحسب اختلاف قابليّاتهم واستعداداتهم (مرآة العقول ٧: ٢٧٧ ـ ٢٧٨).

(٢) الكافي ٢: ٤٤ ح ١ باب آخر منه، وسائل الشيعة ١٦: ١٦١ ـ ١٦٢ ح ٢١٢٤٣ باب استحباب الرفق بالمؤمنين في أمرهم بالمندوبات.

السبعة، فإذا جعلت الأجزاء أعشاراً كان كلّ سهم سبعين عشر جزء من تسعة وأربعين جزءاً، فعلى هذا لا يكون أهل السهم الواحد متساويين فيه، بل تتفاوت مراتبهم فيه من الواحد إلى السبعين.

وقس عليه أهل السهمين، وأهل الثلاثة إلى أهل السبعة، فإنّ كلّاً منهم يتفاوتون في هذه المراتب السبعين، وقد تحصّل بذلك أنّ درجات الإيمان التي يتفاضل بها الناس أربعمائة وتسعون درجة؛ حاصلة من ضرب تسعة وأربعين جزءاً في عشرة أعشار جزء، والظاهر أنّ ذلك فيمن عدا الأنبياء والأوصياء عليهم السلام، فإنّ درجات إيمانهم أزيد وأعلى من ذلك، سيّما نبيّنا وأوصيائه صلوات الله عليهم[1].

(١) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٢٧٧ ـ ٢٧٨ باب آخر منه.

فصل

[في خصال المؤمن]

[١/٤٧١] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن بعض أصحابنا رفعه، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: لأنسبنّ الإسلام نسبةً لم ينسبه أحد قبلي ولا ينسبه أحدٌ بعدي إلّا بمثل ذلك؛ إنّ الإسلام هو التسليم، والتسليم هو اليقين، واليقين هو التصديق، والتصديق هو الإقرار، والإقرار هو العمل، والعمل هو الأداء؛ إنّ المؤمن لم يأخذ دينه عن رأيه، ولكن أتاه من ربّه فأخذه، إنّ المؤمن يُرى يقينه في عمله، والكافر يُرى إنكاره في عمله، فوالذي نفسي بيده ما عرفوا أمرهم فاعتبروا إنكار الكافرين والمنافقين بأعمالهم الخبيثة[1].

[٢/٤٧٢] عنه، عن عدّة من اصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عبد العظيم ابن عبد الله الحسني، عن أبي جعفر الثاني، عن أبيه، عن جدّه صلوات الله عليهم، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ الله خلق الإسلام

---

(١) الكافي ٢: ٤٥ ـ ٤٦ ح ١ باب نسبة الإسلام، وسائل الشيعة ١٥: ١٨٣ ح ٢٠٢٣١ باب استحباب ملازمة الصفات الحميدة، ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٢٨٢ ـ ٢٨٨ باب نسبة الإسلام.

فجعل له عرصة[١]، وجعل له نوراً، وجعل له حصناً، وجعل له ناصراً.

فأمّا عرصته فالقرآن، وأمّا نوره فالحكمة، وأمّا حصنه فالمعروف، وأمّا أنصاره فأنا وأهل بيتي وشيعتنا؛ فأحبّوا أهل بيتي وشيعتهم وأنصارهم، فإنّه لمّا أُسري بي إلى السماء الدنيا، فنسبني جبرائيل عليه السلام لأهل السماء استودع الله حبّي وحبّ أهل بيتي وشيعتهم في قلوب الملائكة، فهو عندهم وديعة إلى يوم القيامة، ثمّ هبط بي إلى أهل[٢] الأرض، فنسبني إلى أهل الأرض، فاستودع الله عزّ وجلّ حبّي وحبّ أهل بيتي وشيعتهم في قلوب مؤمني أُمّتي يحفظون وديعتي إلى يوم القيامة.

ألا فلو أنّ رجلاً من أُمّتي عَبَدَ الله عزّ وجلّ عمره أيّام الدنيا، ثمّ لقي الله عزّ وجلّ مبغضاً لأهل بيتي وشيعتي ما فرّج الله صدره إلّا عن النفاق[٣][٤].

[٣/٤٧٣] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن جميل بن صالح، عن عبد الملك بن غالب، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ينبغي للمؤمن أن يكون فيه ثماني خصال: وقوراً عند الهزاهز[٥]، صبوراً عند البلاء، شكوراً عند الرخاء، قانعاً بما رزقه الله، لا يظلم الأعداء، ولا يتحامل للأصدقاء، بدنه منه في تعب، والناس منه في راحة، إنّ

---

(١) العرصة: كلّ بقعة بين الدور واسعة ليس فيها بناء (مرآة العقول ٧: ٢٨٩).

(٢) في المخطوط: (لأهل) بدل من: (إلى أهل) والمثبت من المصدر.

(٣) في المخطوط: (نفاق) بدل من: (النفاق) والمثبت من المصدر.

(٤) الكافي ٢: ٤٦ ح٣ باب نسبة الإسلام، عنه في بحار الأنوار ٦٥: ٣٤١ـ٣٤٢ ح١٣ في قول النبيّ صلى الله عليه وآله: إنّ الله خلق الإسلام...، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٢٨٩ ـ ٢٩١ باب نسبة الإسلام.

(٥) الهزاهز: الفتن التي يفتتن الناس بها.

العلم خليل المؤمن، والحلم وزيره، والعقل أمير جنوده، والرفق أخوه، والبرّ والده[١].

[٤/٤٧٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله، عن أبيه عليهما السلام، قال: قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه: الإيمان له أركان أربعة: التوكّل على الله، وتفويض الأمر إلى الله، والرضا بقضاء الله، والتسليم لأمر الله عزّ وجلّ[٢].

---

(١) الكافي ٢: ٤٧ ح ١ باب خصال المؤمن، وسائل الشيعة ١٥: ١٨٥ ح ٢٠٢٣٥ باب استحباب ملازمة الصفات الحميدة، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٢٩١ ـ ٢٩٣ باب خصال المؤمن.

(٢) الكافي ٢: ٤٧ ح ٢ باب خصال المؤمن، وسائل الشيعة ١٥: ١٨٥ ح ٢٠٢٣٦ باب استحباب ملازمة الصفات الحميدة، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٢٩٣ ـ ٢٩٤ باب خصال المؤمن.

فصلٌ
في حقيقة الإيمان وفضله، وفضل التقوى واليقين

[١/٤٧٥] محمّد بن يعقوب، عن عليّ، عن أبيه، عن سليمان الجعفري، عن أبي الحسن الرضا، عن أبيه عليهما السلام، قال: رفع إلى رسول الله صلى الله عليه وآله [(١)] قوم في بعض غزواته فقال: من [القوم؟][(٢)] فقالوا: مؤمنون يا رسول الله.

قال: وما بلغ من إيمانكم؟ قالوا: الصبر عند البلاء، والشكر عند الرخاء، والرضا بالقضاء.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: حلماء[(٣)] علماء، كادوا من الفقه أن يكونوا أنبياء، إن كنتم كما تصفون فلا تبنوا ما لا تسكنون، ولا تجمعوا ما لا تأكلون، واتّقوا الله الذي إليه ترجعون[(٤)].

---

(١) رفع إلى رسول الله صلى الله عليه وآله: كمنع على بناء المعلوم، أي: أسرعوا إليه، أو على بناء المجهول أي: ظهروا، فإنّ الرفع ملزوم للظهور، وقال في المصباح: ٢٣٢ رفعته: أذعته، ومنه رفعت على العامل رفيعة، ورفع البعير في سيره: أسرع، ورفعته: أسرعت به، يتعدّى ولا يتعدّىٰ، انتهى.
ويمكن أن يُقرء بالدال ولكن لا حاجة إليه، قال في المصباح: دفعت إلى كذا، بالبناء للمفعول: انتهت إليه (مرآة العقول ٧: ٢٩٧).

(٢) أي: من أيّ صنف أنتم؟

(٣) في بعض نسخ الكافي: (حكماء).

(٤) الكافي ٢: ٤٨ ح ٤ باب خصال المؤمن، بحار الأنوار ٢٢: ١٤٤ ح ١٣٢ بعد حديث ذو النمرة، ⇐

[٢/٤٧٦] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: استقبل رسول الله صلى الله عليه وآله حارثة بن مالك بن النعمان الأنصاري، فقال له: كيف أنت يا حارثة بن مالك؟ فقال: يا رسول الله، مؤمناً[1] حقّاً.

قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لكلّ شيء حقيقةٌ، فما حقيقة قولك؟ فقال: يا رسول الله، عزفت نفسي[2] عن الدنيا، فأسهرت ليلي، وأظمأت هواجري[3]، وكأنّي أنظر إلى عرش ربّي [و] قد وضع للحساب، وكأنّي أنظر إلى أهل الجنّة يتزاورون في الجنّة، وكأنّي أسمع عواء[4] أهل النار في النار.

فقال [له] رسول الله صلى الله عليه وآله: عبدٌ نوّر الله قلبه، أبصرتَ فأثبتَ.

فقال: يا رسول الله، ادع الله لي أن يرزقني الشهادة.

فقال: اللّهمّ ارزق حارثة الشهادة، فلم يلبث إلّا أيّاماً حتّى بعث رسول الله صلى الله عليه وآله سريّة، فبعثه فيها، فقاتل، فقتل تسعة أو ثمانية ثمّ قُتِل.

⇐ وكان قبيح المنظر...، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٢٩٧ ـ ٢٩٨ باب خصال المؤمن.

(١) في المصدر: (مؤمن) بدل من: (مؤمناً).

(٢) عزفت النفس عن الشيء: زهدت فيه وانصرفت عنه، أو ملته.

(٣) قال السيّد بدر الدين العاملي في الحاشية على أصول الكافي: ١٥٨ الهجيرة والهاجرة نصف النهار عند زوال الشمس، وقوله: (وأظمأت هواجري) من المجاز العقلي في النسبة الإيقاعيّة، فإنّه أوقع ما للمظروف على ظرفه، أي أظمأت لك في الهواجر نفسي، والإضافة لأدنى ملابسة، ومثله: أسهرت لك ليلي، والأوّل كناية عن الصيام، والثاني عن التهجّد.

(٤) العواء: الصياح، وكأنّه بالذئب والكلب أخص.

وفي رواية القاسم بن بريد[١] عن أبي بصير، قال: استشهد مع جعفر بن أبي طالب بعد تسعة نفر، وكان هو العاشر[٢].

أقول: قد روى إسحاق بن عمّار عن أبي عبد الله عليه السلام نحو هذا الخطاب من رسول الله صلى الله عليه وآله لشابّ نظر إليه في المسجد، وهو يخفق[٣] ويهوي برأسه، مصفرّاً لونه، قد نحف جسمه، وغارت عيناه في رأسه[٤]، فيحتمل أن يكون ذلك الشابّ هو حارثة، ويحتمل أن يكون غيره[٥].

[٣/٤٧٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن الرضا عليه السلام، قال: الإيمان فوق الإسلام بدرجة، والتقوى فوق الإيمان بدرجة، واليقين فوق التقوى بدرجة، ولم يُقسَّم بين العباد شيء أقلّ من اليقين[٦].

أقول: قد وردت أخبارٌ أُخر بهذا المعنى، وفي بعضها زيادة، وهي «وإنّما

---

(١) في المخطوط: (يزيد) بدل من: (بريد) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٥٤ ح٣ باب حقيقة الإيمان واليقين، عنه في بحار الأنوار ٢٢: ١٢٦ ح٩٨ في ثلاث نسوة أتين رسول الله صلى الله عليه وآله ...، وج ٦٤: ٢٨٧ ـ ٢٨٨ ح ٩ باب في قول رسول الله صلى الله عليه وآله: المؤمن غر كريم والفاجر خب لئيم.

(٣) يقال: يخفق برأسه إذا أخذته سِنة من النعاس فمال برأسه دون سائر جسده (شرح أصول الكافي ٨: ١٦٩).

(٤) الكافي ٢: ٥٣ ح ٢ باب حقيقة الإيمان واليقين، عنه في بحار الأنوار ٦٧: ١٥٩ ح١٧ في قصّة قنبر وأمير المؤمنين عليه السلام وحبّه.

(٥) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٣٣٥ ـ ٣٣٧ باب حقيقة الإيمان واليقين.

(٦) الكافي ٢: ٥٢ ح٦ باب فضل الإيمان على الإسلام واليقين على الإيمان، عنه في بحار الأنوار ٦٧: ١٣٩ ح ٥ في أنّ الإيمان فوق الإسلام، والتقوى فوق الإيمان، واليقين فوق التقوى.

تمسّكتم بأدنى الإسلام، وإيّاكم أن ينفلت[١] من أيديكم»[٢].

وفي بعض آخر، قال، قلت: وأيّ شيء اليقين؟ قال: التوكّل على الله، والتسليم للّه، والرضا بقضاء الله.

قلت: فما تفسير ذلك؟ قال: هكذا قال أبو جعفر عليه السلام[٣][٤].

---

(١) ينفلت: أي يخرج من قلوبكم فجأة.

(٢) الكافي ٢: ٥٢ ح ٣ باب حقيقة الإيمان واليقين، عنه في بحار الأنوار ٦٧: ١٣٧ ح ٣ في أنّ الإيمان فوق الإسلام، والتقوى فوق الإيمان، واليقين فوق التقوى.

(٣) الكافي ٢: ٥٢ ح ٥ باب حقيقة الإيمان واليقين، عنه في بحار الأنوار ٦٧: ١٣٨ ح ٤ في أنّ الإيمان فوق الإسلام، والتقوى فوق الإيمان، واليقين فوق التقوى.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٣٢٨ ـ ٣٣١ باب فضل الإيمان على الإسلام واليقين على الإيمان.

فصلٌ
في التفكّر

[١/٤٧٨] محمّد بن يعقوب، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن معمّر بن خلّاد، قال: سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام، يقول: ليس العبادة كثرة الصوم والصلاة[١]، إنّما العبادة التفكّر في أمر الله عزّ وجلّ[٢].

أقول: الظاهر أنّ المراد بالصوم والصلاة النفي عن كثرتهما كونها عبادة ما إذا لم يقترنا بالتفكّر فيهما، لعدم الاعتداد بهما بدونه، ولذلك حصر العبادة فيه بقول «إنّما العبادة.. إلى آخره»[٣].

[٢/٤٧٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كان أمير المؤمنين صلوات الله عليه يقول: نبِّه بالتفكّر قلبَكَ، وجاف عن الليل جنبَكَ، واتّق الله ربَّكَ[٤].

أقول: قوله عليه السلام: «وجافِ عن الليل جنبَكَ» أي عن المضجع في الليل جنبك،

---

(١) في المصدر: (كثرة الصلاة والصوم) بدل من: (كثرة الصوم والصلاة).

(٢) الكافي ٢: ٥٥ ح ٤ باب التفكّر، بحار الأنوار ٣: ٢٦١ ح ١١ في النهي عن التفكّر في ذات الله.

(٣) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٣٤١ ـ ٣٤٢ باب التفكّر.

(٤) الكافي ٢: ٥٤ ح ١ باب التفكّر، عنه في بحار الأنوار ٦٨: ٣١٨ ح ١ في قول أمير المؤمنين عليه السلام: نبّه بالتفكّر قلبك.

والمراد الحثّ على التهجّد وقيام الليل، كما في قوله تعالى: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾[١][٢].

[٣/٤٨٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن بعض أصحابه، عن أبان، عن الحسن الصيقل، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عمّا يروي الناس [أنّ] تفكّر ساعة خير من قيام ليلة، قلت: كيف يتفكّر؟

قال: يمرّ بالخربة أو بالدار فيقول: أين ساكنوك؟ أين بانوك؟ ما [با]لك لا تتكلّمين[٣].

[٤/٤٨١] عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن بعض رجاله، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أفضل العبادة إدمان التفكّر في الله وفي قدرته[٤].

أقول: المراد إدمان التفكّر في قدرة الله، لا في ذاته وقدرته، فهو من باب أعجبني زيد وعلمه[٥].

---

(١) سورة السجدة: ١٦.

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٣٣٨ ـ ٣٤٠ باب التفكّر.

(٣) الكافي ٢: ٥٤ ـ ٥٥ ح٢ باب التفكّر، وسائل الشيعة ١٥: ١٩٥ ـ ١٩٦ ح٢٠٢٥٩ باب استحباب التفكّر فيما يوجب الاعتبار والعمل، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٣٤٠ ـ ٣٤١ باب التفكّر.

(٤) الكافي ٢: ٥٥ ح٣ باب التفكّر، وسائل الشيعة ١٥: ١٩٦ ح٢٠٢٦٠ باب استحباب التفكّر فيما يوجب الاعتبار والعمل.

(٥) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٣٤١ باب التفكّر.

فصلٌ
في المكارم

[١/٤٨٢] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الهيثم[١] بن أبي مسروق، عن يزيد بن إسحاق شعر، عن الحسين بن عطيّة[٢]، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: المكارم عشر، فإن استطعت أن تكون فيك فلتكن، فإنّها تكون في الرجل، ولا تكون في وَلَده، وتكون في الوَلَد، ولا تكون في أبيه، وتكون في العبد، ولا تكون في الحرّ.

قيل: وما هنّ؟

قال: صدق اليأس[٣]، وصدق اللسان، وأداء الأمانة، وصلة الرحم، وإقراء

---

(١) في المخطوط: (هيثم) بدل من: (الهيثم) والمثبت من المصدر.

(٢) في بعض نسخ الكافي: (الحسن بن عطيّة).

(٣) اليأس بالياء المثنّاة كما في بعض نسخ الكافي ومجالس الشيخ وغيره، وفي بعض نسخ الكافي: (البأس) بالباء الموحّدة، فعلى الأوّل المراد به اليأس عمّا في أيدي الناس، وقصر النظر على فضله تعالى ولطفه، والمراد بصدقه عدم كونه بمحض الدعوى من غير ظهور آثاره، وعلى الثاني: المراد بالبأس إمّا الشجاعة والشدّة في الحرب وغيره أي الشجاعة الحسنة الصادقة في الجهاد في سبيل الله وإظهار الحق والنهي عن المنكر، أو من البؤس والفقر كما قيل: أُريد بصدق البأس موافقة خشوع ظاهره وإخباته لخشوع باطنه وإخباته، لا يرى التخشّع في الظاهر أكثر ممّا في باطنه.

الضيف[1]، وإطعام السائل، والمكافاة على الصنايع، والتذمّم[2] للجار، والتذمّم للصاحب، ورأسهنّ الحياء[3].

[٢/٤٨٣] عنه، عن عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان ابن عيسى، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الله عزّ وجلّ خصّ رسله بمكارم الأخلاق، فامتحنوا أنفسكم، فإن كانت فيكم فاحمدوا الله، واعلموا أنّ ذلك خير، وإن لا تكن فيكم فاسألوا الله وارغبوا إليه فيها.

قال: فذكر[ها] عشرة: اليقين والقناعة، والصبر والشكر والحلم، وحسن الخلق والسخاء، والغيرة والشجاعة والمروّة، قال: وروى بعضهم بعد هذه الخصال العشرة، وزاد فيها: الصدق وأداء الأمانة[4].

---

(١) كذا في بعض نسخ الكافي وغيره، إلّا في رواية أُخرى رواها الشيخ في المجالس موافقة المضامين لهذه الرواية، فإنّ فيها قرىٰ الضيف، وهو أظهر وأوفق لما في كتب اللغة، في القاموس ٤: ٣٧٧: قرىٰ الضيف: قرىٰ بالكسر والقصر والفتح والمد: أضافه، واستقرىٰ واقترىٰ وأقرىٰ: طلب ضيافة، انتهى. لكن قد ترىٰ كثيراً من الأبنية مستعملة في الأخبار والعرف العام والخاص لم يتعرّض لها اللغويّون (مرآة العقول ٧: ٣٤٥ـ٣٤٦).

(٢) في النهاية ٢: ١٦٩: ـ التذمّم للجار ـ: هو أن يحفظ ذمامه، ويطرح عن نفسه ذمّ الناس له إن لم يحفظه. وفي القاموس المحيط ٤: ١١٦: الاستنكاف. وحاصل المعنى أن يدفع الضرر عمّن يصاحبه سفراً أو حضراً، وعمّن يجاوره.

(٣) الكافي ٢: ٥٥ـ٥٦ ح ١ باب المكارم، وسائل الشيعة ١٥: ١٨٣ ح ٢٠٢٣٠ باب استحباب ملازمة الصفات الحميدة، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٣٤٣ـ٣٤٧ باب المكارم.

(٤) الكافي ٢: ٥٦ ح ٢ باب المكارم، عنه في بحار الأنوار ٦٧: ٣٧١ ح ١٨ في المروي عن الصادق عليه السلام: إنّ الله خصّ رسله بمكارم الأخلاق، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٣٤٧ـ٣٤٩ باب المكارم.

فصلٌ
في فضل اليقين

[١/٤٨٤] محمّد بن يعقوب، عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الحسن بن عليّ الوشّاء، عن المثنّى بن الوليد، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: ليس شيء إلّا وله حدّ. [قال:] قلت: جعلت فداك، فما حدّ التوكّل؟

قال: اليقين. قلت: فما حدّ اليقين؟ قال: أن لا تخاف مع الله شيئاً[١].

[٢/٤٨٥] وبهذا الإسناد عن الوشّاء، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام.

وعن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن أبي ولّاد الحنّاط[٢] وعبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من صحّة يقين المرء المسلم أن لا يُرضي الناس بسخط الله، ولا يلومهم على ما لم يؤته الله؛ فإنّ الرزق لا يسوقه حرص حريصٍ، ولا يردّه كراهيّة كارهٍ، ولو أنّ أحدكم فرّ من

---

(١) الكافي ٢: ٥٧ ح ١ باب فضل اليقين، وسائل الشيعة ١٥: ٢٠٢ ح ٢٠٢٧٩ باب وجوب اليقين بالله في الرزق والعمر والنفع والضرر، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٣٥٤ ـ ٣٥٥ باب فضل اليقين.

(٢) في المخطوط: (الخيّاط) بدل من: (الحنّاط) والمثبت من المصدر.

رزقه كما يفرّ من الموت لأدركه رزقه كما يدركه[١] الموت.

ثمّ قال: إنّ الله بعدله وقسطه جعل الروح والراحة في اليقين والرضا، وجعل الهمّ والحزن في الشكّ والسخط[٢].

[٣/٤٨٦] محمّد بن يعقوب، بإسناده عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنّ العمل الدائم القليل على اليقين أفضل عند الله من العمل الكثير على غير يقين[٣].

[٤/٤٨٧] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن زيد الشحّام، عن أبي عبد الله عليه السلام؛ أنّ أمير المؤمنين صلوات الله عليه جلس إلى حائط مائل يقضي بين الناس، فقال بعضهم: لا تقعد تحت هذا الحائط، فإنّه معور[٤]. فقال أميرالمؤمنين صلوات الله عليه: حرس امرءاً أجله[٥]، فلمّا قام سقط الحائط.

---

(١) في المخطوط: (أدركه) بدل من: (يدركه) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٥٧ ح ٢ باب فضل اليقين، وسائل الشيعة ١٥: ٢٠٢ ح ٢٠٢٨٠ باب وجوب اليقين بالله في الرزق والعمر والنفع والضرر، ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٣٥٥ ـ ٣٥٩ باب فضل اليقين.

(٣) الكافي ٢: ٥٧ ح ٣ باب فضل اليقين، وسائل الشيعة ١٥: ٢٠٢ ح ٢٠٢٨١ باب وجوب اليقين بالله في الرزق والعمر والنفع والضرر، ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٣٥٩ ـ ٣٦٠ باب فضل اليقين.

(٤) على بناء الفاعل من باب الإفعال: أي ذو شقّ وخلل يخاف منه، أو على بناء المفعول من التفعيل أو الإفعال: أي ذو عيب.

(٥) امرءاً: مفعول حرس، وأجله فاعله، وهذا ممّا استعمل فيه النكرة في سياق الإثبات للعموم، أي حرس كلّ امرئ أجله، كقولهم: «أنجز حين ما وعد» ويؤيّده ما في نهج البلاغة ٤: ٣٠٦/٧٣ أنّه قال عليه السلام: «كفى بالأجل حارساً».

⇐

قال: وكان أمير المؤمنين عليه السلام ممّا يفعل هذا وأشباهه، وهذا اليقين[1][2].

[٥/٤٨٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عليّ ابن الحكم، عن صفوان الجمّال، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: لا يجد عبد طعم الإيمان حتّى يعلم أنّ ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، وأنّ الضارّ النافع[3] هو الله[4].

[٦/٤٨٩] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن عليّ بن أسباط، قال: سمعت أبا الحسن الرضا عليه السلام يقول: كان في الكنز الذي قال الله عزّ وجلّ: ﴿وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا﴾[5] كان فيه: «بسم الله الرحمن الرحيم، عجبت لمن أيقن بالموت كيف يفرح، وعجبت لمن أيقن بالقدر كيف يحزن، وعجبت

⇐ ويشكل هذا لأنّه يدلّ على جواز إلقاء النفس إلى التهلكة وعدم وجوب الفرار عمّا يظنّ عنه الهلاك، والمشهور عند الأصحاب خلافه، ويمكن أن يجاب عنه بوجوه لا مجال لها هنا (مرآة العقول ٧: ٣٦٢).

(١) أي هذا من ثمرات اليقين بقضاء الله وقدره، وقدرته ولطفه، وحكمته وصدق أنبيائه ورسله (مرآة العقول ٧: ٣٦٣).

(٢) الكافي ٢: ٥٨ ح٥ باب فضل اليقين، وسائل الشيعة ١٥: ٢٠١ ـ ٢٠٢ ح٢٠٢٧٨ باب وجوب اليقين بالله في الرزق والعمر والنفع والضرر، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٣٦١ ـ ٣٦٤ باب فضل اليقين.

(٣) في المخطوط: (الدافع) بدل من: (النافع)، والنافع: كلّ نفع وضرر بتقديره تعالى، وإن كان بتوسّط الغير (مرآة العقول ٧: ٣٦٦).

(٤) الكافي ٢: ٥٨ ح٧ باب فضل اليقين، وسائل الشيعة ١٥: ٢٠١ ح٢٠٢٧٦ باب وجوب اليقين بالله في الرزق والعمر والنفع والضرر، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٣٦٦ باب فضل اليقين.

(٥) سورة الكهف: ٨٢.

لمن رأى الدنيا وتقلّبها بأهلها كيف يركن إليها[1]، وينبغي لمن عقل عن الله أن لا يتّهم الله في قضائه، ولا يستبطئه في رزقه».

فقلت: جعلت فداك، أُريد أن أكتبه، قال: فضرب والله يده إلى الدواة ليضعها بين يدي، فتناولت يده فقبّلتها، وأخذت الدواة فكتبته[2].

---

(١) الركون: الميل والاعتقاد.

(٢) الكافي ٢: ٥٩ ح٩ باب فضل اليقين، وسائل الشيعة ٢٧: ٨٣ ح٣٣٢٦٩ باب وجوب العمل بأحاديث النبيّ ﷺ، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٧: ٣٦٨ـ ٣٧٠ باب فضل اليقين.

فصلٌ
في الرضا بالقضاء

[١/٤٩٠] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن عبد الله بن مسكان، عن ليث المرادي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ أعلم الناس باللّه أرضاهم بقضاء الله[1].

[٢/٤٩١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن داود الرقّي، عن أبي عبيدة الحذّاء، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: قال الله عزّ وجلّ: إنّ مِن عبادي المؤمنين عباداً لا يصلح لهم أمر دينهم إلّا بالغنى والسعة والصحّة في البدن، فأبلوهم بالغنى والسعة وصحّة البدن، فيصلح عليهم[2] أمر دينهم.

وإنّ من عبادي المؤمنين لعباداً لا يصلح لهم أمر دينهم إلّا بالفاقة والمسكنة والسقم في أبدانهم، فأبلوهم بالفاقة والمسكنة والسقم، فيصلح عليهم أمر دينهم، وأنا أعلم بما يصلح عليه أمر دين عبادي المؤمنين.

---

(١) الكافي ٢: ٦٠ ح٢ باب الرضا بالقضاء، وسائل الشيعة ٣: ٢٥١ ح٣٥٤٦ باب وجوب الرضا بالقضاء، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١ باب الرضا بالقضاء.

(٢) في المخطوط: (عليه) بدل من: (عليهم)، والمثبت من المصدر، وكذا في الموضع الآتي.

وإنّ مِن عبادي المؤمنين لمَنْ يجتهد في عبادتي، فيقوم من رقاده ولذيذ وساده[١]، فيتهجّد لي الليالي، فيتعب نفسه في عبادتي، فأضربه بالنعاس[٢] الليلة والليلتين نظراً منّي له وإبقاء عليه، فينام حتّى يصبح فيقوم وهو ماقت لنفسه[٣] زارئ عليها، ولو أُخلّي بينه وبين ما يريد من عبادتي لدخله العجب من ذلك، فيصيّره العجب إلى الفتنة بأعماله، فيأتيه من ذلك ما فيه هلاكه لعجبه بأعماله ورضاه عن نفسه، حتّى يظنّ أنّه قد فاق العابدين، وجاز في عبادته حدّ التقصير، فيتباعد منّي عند ذلك، وهو يظنّ أنّه يتقرّب إليّ.

فلا يتّكل العاملون على أعمالهم التي يعملونها لثوابي، فإنّهم لو اجتهدوا وأتعبوا أنفسهم [وأفنوا] أعمارهم في عبادتي كانوا مقصّرين، غير بالغين في عبادتهم كنه عبادتي فيما يطلبون عندي من كرامتي والنعيم في جنّاتي، ورفيع درجات العُلى في جواري، ولكن فبرحمتي فليثقوا، وبفضلي فليفرحوا، وإلى حسن الظنّ بي فليطمئنّوا، فإنّ رحمتي عند ذلك تداركهم، ومنّي يبلّغهم رضواني، ومغفرتي تلبسهم عفوي، فإنّي أنا الله الرحمن الرحيم، وبذلك تسمّيت[٤].

[٣/٤٩٢] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن

---

(١) الرُّقاد بالضم: النوم أو هو خاصّ بالليل. والوساد بالفتح: المتّكا والمخدّة كالوسادة مثلّثة، وإضافة اللذيذ إليه من إضافة الصفة إلى الموصوف (مرآة العقول ٨: ٣).

(٢) كأنّه على الاستعارة، أي أُسلّط عليهم، أو هو نظير قوله تعالى: ﴿ فَضَرَبْنَا عَلَىٰ آذَانِهِمْ ﴾.

(٣) أي مبغض لها ومعاتب عليها، وزارئ بالزاي أوّلاً والراء أخيراً، أي عاتب وساخط غير راض.

(٤) الكافي ٢: ٦٠ ـ ٦١ح٤ باب الرضا بالقضاء، عنه في بحار الأنوار ٦٩: ٣٢٧ ـ ٣٢٨ فيما يصلح للعباد، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣ ـ ٦ باب الرضا بالقضاء.

الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطيّة، عن داود بن فرقد، عن أبي عبد الله عليه السلام: إنّ فيما أوحى الله عزّ وجلّ إلى موسى عليه السلام:

يا موسى بن عمران، ما خلقت خلقاً أحبّ إليّ من عبدي المؤمن، وإنّي إنّما أبتليه لما هو خير له، وأزوي عنه لما هو خير له، وأنا أعلم بما يصلح عليه عبدي؛ فليصبر على بلائي، وليشكر نعمائي، وليرض بقضائي، أكتبه في الصدّيقين عندي إذا عمل برضاي، وأطاع أمري[1].

---

(١) الكافي ٢: ٦١ ح٧ باب الرضا بالقضاء، وسائل الشيعة ٣: ٢٥٢ ح٣٥٥٢ باب وجوب الرضا بالقضاء، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٦ ـ ٧ باب الرضا بالقضاء.

فصلٌ
في التفويض إلى الله والتوكّل عليه

[١/٤٩٣] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان، عن مفضّل، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أوحى الله عزّ وجلّ إلى داود عليه السلام: ما اعتصم بي عبد من عبادي[١] دون أحد من خلقي عرفت ذلك من نيّته[٢] ثمّ تكيده السماوات والأرض ومن فيهنّ إلّا جعلت له المخرج من بينهنّ، وما اعتصم عبد من عبادي بأحد من خلقي عرفت ذلك من نيّته إلّا قطعت أسباب السماوات من بين يديه، وأسخت الأرض من تحته[٣]، ولم أُبالِ بأيّ وادٍ هلك[٤][٥].

[٢/٤٩٤] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أيّما عبدٍ أقبل قِبَلَ

---

(١) عبد من عبادي: أي مؤمن.

(٢) عرفت ذلك: نعت للعبد.

(٣) أي خسفتها من الإساخة (الوافي ٤: ٢٨١).

(٤) في المخطوط وبعض نسخ الكافي: (تهالك) بدل من: (هلك) والمثبت من المصدر.

(٥) الكافي ٢: ٦٣ ح ١ باب التفويض إلى الله والتوكّل عليه، وسائل الشيعة ١٥: ٢١١ ح ٢٠٣٠٤ باب وجوب الاعتصام بالله، ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٦ - ١٧ باب التفويض إلى الله والتوكّل عليه.

ما يحبّ الله عزّ وجلّ أقبل الله قِبَلَ ما يحبّ، ومن اعتصم بالله عصمه الله، ومن أقبل الله قِبَلَهُ وعصمه، لم يبال لو سقطت السماء على الأرض أو كانت نازلة [نزلت] على أهل الأرض فشملتهم بليّة كان في حزب الله بالتّقوى من كلّ بليّة، أليس الله عزّ وجلّ يقول: ﴿إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ﴾[1][2].

[٣/٤٩٥] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد وعليّ بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن يحيى بن المبارك، عن عبد الله بن جبلّة، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من أُعطي ثلاثاً لم يُمنَع ثلاثاً: مَن أُعطي الدعاء أُعطي الإجابة[3]، ومن أُعطي الشكر أُعطي الزيادة، ومن أُعطي التوكّل أُعطي الكفاية[4]، [ثمّ قال:] أتلوت كتاب الله عزّ وجلّ: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾[5]، وقال: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾[6]، وقال: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾[7][8].

[٤/٤٩٦] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن المعلّى بن محمّد، عن أبي عليّ،

---

(١) سورة الدخان: ٥١.

(٢) الكافي ٢: ٦٤ ـ ٦٥ ح٣ باب التفويض إلى الله والتوكّل عليه، عنه في بحار الأنوار ٦٨: ١٢٧ ح ٤ في التوكّل ومعناه والمراد منه، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٠ ـ ٢١ باب التفويض إلى الله والتوكّل عليه.

(٣) في بعض نسخ الكافي: (لم يمنع الإجابة) بدل من: (أُعطيَ الإجابة).

(٤) المراد بالإعطاء توفيق الإتيان به.

(٥) سورة الطلاق: ٣.

(٦) سورة إبراهيم: ٧.

(٧) سورة غافر: ٦٠.

(٨) الكافي ٢: ٦٥ ح٦ باب التفويض إلى الله والتوكّل عليه، وسائل الشيعة ١٥: ٢١٣ ح٢٠٣٠٨ باب وجوب التوكّل على الله والتفويض إليه، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٤ باب التفويض إلى الله والتوكّل عليه.

عن محمّد بن الحسن، عن الحسين بن راشد، عن الحسين بن علوان، قال: كنّا في مجلس نطلب فيه العلم، وقد نفدت[١] نفقتي في بعض الأسفار.

فقال لي بعض أصحابنا: مَنْ تؤمّل لما قد نزل بك، فقلت: فلاناً، فقال: إذن والله لا تسعف[٢] حاجتك، ولا تبلغ[٣] أملك، ولا تنجح طلبتك.

قلت: وما علمك رحمك الله؟

قال: إنّ أبا عبد الله عليه السلام حدّثني أنّه قرأ في بعض الكتب أنّ الله تبارك وتعالى يقول: وعزّتي وجلالي ومجدي وارتفاعي على عرشي لأقطعنّ أمل كلّ مؤمّل من الناس غيري باليأس، ولأكسونّه ثوب المذلّة عند الناس، ولأُنحّينّه[٤] من قربي، ولأُبعّدنّه من فضلي، أيؤمل غيري في الشدائد والشدائد بيدي[٥]، ويرجو غيري ويقرع بالفكر باب غيري[٦]، وبيدي مفاتيح الأبواب، وهي مغلقة، وبابي مفتوح لمن دعاني.

فمن ذا الذي أمّلني لنوائبه فقطعته دونها، ومن ذا الذي رجاني لعظيمة فقطعت رجاءه منّي، متى جعلت آمال عبادي عندي محفوظة، فلم يرضوا بحفظي، وملأت سماواتي ممّن لا يملُّ من تسبيحي، وأمرتهم أن لا يغلقوا

---

(١) في المخطوط: (تفقدت) بدل من: (نفدت) والمثبت من المصدر.

(٢) أسعف حاجته؛ أي قضاها له، وفي بعض نسخ الكافي: (لا يسعف)، وفي أكثرها: (لا تسعف) وكذا (ولا تنجح) فهما بالتاء على بناء المفعول، والباء على بناء الفاعل، والنجاح: الفوز، وفي بعض نسخ الكافي: (لا يبلغ أملك).

(٣) في المصدر: (ولا يبلغك) بدل من: (ولا تبلغ).

(٤) أي لأُبعّدنّه وأُزيلنّه.

(٥) أي تحت قدرتي.

(٦) تشبيه الفكر باليد مكنية، وإثبات القرع له تخييلة، وذكر الباب ترشيح.

الأبواب بيني وبين عبادي، فلم يثقوا بقولي[١]، ألم يعلم [أنّ] مَن طرقته نائبة من نوائبي أنّه لا يملك كشفها أحد غيري إلّا من بعد إذني، فما لي أراه لاهياً عنّي ؟! أعطيته بجودي ما لم يسألني ثمّ انتزعته عنه فلم يسألني ردّه وسأل غيري.

أفيراني[٢] أبدأ بالعطاء قبل المسألة ثمّ أُسئَل فلا أجيب سائلي، أبخيل أنا فيبخّلني[٣] عبدي؟ أوليس الجود والكرم لي؟ أوليس العفو والرحمة بيدي؟ أوليس أنا محلّ الآمال؟ فمن يقطعها دوني.

أفلا يخشى المؤمّلون أن يؤمّلوا غيري، فلو أنّ أهل سماواتي وأهل أرضي أمّلوا جميعاً ثمّ أعطيت كلّ واحد منهم مثل ما أمل الجميع ما انتقص من ملكي مثل عضو ذرّة، وكيف ينقص ملك أنا قيّمه، فيا بؤساً[٤] للقانطين من رحمتي، ويا بؤساً لمن عصاني ولم يراقبني[٥].

---

(١) أي وعدي الإجابة لهم.

(٢) في المخطوط وبعض نسخ الكافي: (أفتراني) بدل من: (أفيراني) والمثبت من المصدر.

(٣) بخّله بالتشديد، أي نسبه إلى البخل.

(٤) البؤس والبأساء: الشدّة والفقر والحزن.

(٥) الكافي ٢: ٦٦ ـ ٦٧ ح٧ باب التفويض إلى الله والتوكّل عليه، وسائل الشيعة ١٥: ٢١٤ ـ ٢١٥ ح٢٠٣٠٩ باب عدم جواز تعليق الرجاء والأمل بغير الله، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٤ ـ ٢٨ باب التفويض إلى الله والتوكّل عليه.

فصلٌ
في الخوف والرجاء

[١/٤٩٧] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن حديد، عن منصور بن يونس، عن الحارث بن المغيرة أو أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قلت له: ما كان في وصيّة لقمان؟

قال: كان فيها الأعاجيب، وكان أعجب ما فيها أن قال لابنه: خف الله عزّ وجلّ خيفة، لو جئته ببرّ الثقلين لعذّبك، وارْجُ الله رجاءً، لو جئته بذنوب الثقلين لرحمك.

ثمّ قال أبو عبد الله عليه السلام: كان أبي عليه السلام يقول: إنّه ليس من عبد مؤمن إلّا [و] في قلبه نوران: نور خيفة ونور رجاء، لو وزن هذا لم يزد على هذا، ولو وزن هذا لم يزد على هذا[1].

[٢/٤٩٨] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن الهيثم بن واقد، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من

---

(١) الكافي ٢: ٦٧ ح ١ باب الخوف والرجاء، وسائل الشيعة ١٥: ٢١٦ ح ٢٠٣١١ باب وجوب الجمع بين الخوف والرجاء والعمل لما يرجو ويخاف، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٩ ـ ٣٢ باب الخوف والرجاء.

خاف الله تعالى أخاف الله منه كلّ شيء، ومن لم يخف الله أخافه الله من كلّ شيء[1].

[٣/٤٩٩] عنه، عن عدّة أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن حمزة بن عبد الله الجعفري، عن جميل بن درّاج، عن أبي حمزة، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: من عرف الله خاف الله، ومن خاف الله سخت[2] نفسه عن الدنيا[3].

[٤/٥٠٠] عنه، بإسناده عن ابن أبي نجران، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قلت له: قوم يعملون بالمعاصي ويقولون: نرجوا، فلا يزالون كذلك حتّى يأتيهم الموت. فقال: هؤلاء قوم يترجّحون[4] في الأماني، كذبوا ليسوا براجين، [إنّ] من رجا شيئاً طلبه، ومن خاف من شيء هرب منه[5].

[٥/٥٠١] ورواه عليّ بن محمّد، رفعه، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنّ قوماً

---

(١) الكافي ٢: ٦٨ ح٣ باب الخوف والرجاء، وسائل الشيعة ١٥: ٢١٩ ـ ٢٢٠ ح٢٠٣٢٢ باب وجوب الخوف من الله، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر أصول الكافي ٨: ٢١٧ باب الخوف والرجاء.

(٢) سخت عن الدنيا: أي تركها.

(٣) الكافي ٢: ٦٨ ح٤ باب الخوف والرجاء، وسائل الشيعة ١٥: ٢٢٠ ح٢٠٣٢٥ باب وجوب الخوف من الله، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٤ باب الخوف والرجاء.

(٤) الترجّح: الميل، يعني مالت بهم عن الاستقامة أمانيهم الكاذبة (الوافي ٤: ٢٨٩).

(٥) الكافي ٢: ٦٨ ح٥ باب الخوف والرجاء، وسائل الشيعة ١٥: ٢١٦ ح٢٠٣١٢ باب وجوب الجمع بين الخوف والرجاء والعمل لما يرجو ويخاف، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٤ باب الرجاء والخوف.

من مواليك يلمّون بالمعاصي[1] ويقولون: نرجوا، فقال: كذبوا، ليسوا لنا بموالي[2] أُولئك قوم ترجّحت بهم الأماني، من رجا شيئاً عمل له، ومن خاف شيئاً هرب منه[3].

أقول: نفيه عليه السلام موالاة هؤلاء لهم عليهم السلام يؤذن بأنّ الموالي الحقيقي إنّما هو من لم يتّصف بوصف هؤلاء، فهو عزيز الوجود[4].

[٦/٥٠٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن الحسن بن الحسين، عن محمّد بن سنان، عن أبي سعيد المكاري، عن أبي حمزة [الثمالي]، عن عليّ بن الحسين صلوات الله عليهما، قال: إنّ رجلاً ركب البحر بأهله، فكسر بهم، فلم ينج ممّن كان في السفينة إلّا امرأة الرجل، فإنّها نجت على لوح من ألواح السفينة حتّى ألجأت إلى[5] جزيرة من جزائر البحر، وكان في تلك الجزيرة رجل يقطع الطريق، ولم يدع للّه حرمة إلّا انتهكها، فلم يعلم إلّا والمرأة قائمة على رأسه، فرفع رأسه إليها فقال: إنسيّة أم جنّيّة؟

فقالت: إنسيّة، فلم يكلّمها كلمة حتّى جلس منها مجلس الرجل من أهله، فلمّا أن همّ بها اضطربت، فقال لها: مالك تضطربين؟

---

(١) في القاموس ٤: ١٧٧: ألمَّ: باشر اللمم، وبه نزل كلم والتم، واللمم: صغار الذنوب.

(٢) في المصدر: (بموالٍ) بدل من: (بموالي).

(٣) الكافي ٢: ٦٨ ـ ٦٩ ح٦ باب الخوف والرجاء، عنه في بحار الأنوار ٦٧: ٣٥٧ ذيل ح٤ في قوم يعملون بالمعاصي ويقولون: نرجوا رحمة الله وغفرانه.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٥ ـ ٣٦ باب الرجاء والخوف.

(٥) في المصدر: (على) بدل من: (إلى).

فقالت: أفرق[1] من هذا ـ وأومأت بيدها إلى السماء ـ قال: فصنعت من هذا شيئاً؟

قالت: لا وعزّته، قال: فأنت تفرقين منه هذا الفرق ولم تصنعي من هذا شيئاً، وإنّما استكرهتك استكراهاً، وأنا والله أولى بهذا الفرق والخوف وأحقّ منك.

قال: فقام ولم يحدث شيئاً، ورجع إلى أهله، وليس له همّة إلّا التوبة والمراجعة، فبينا هو يمشي إذ صادفه[2] راهب يمشي في الطريق، فحميت عليهما الشمس، فقال الراهب للشاب: ادع الله يظلّنا بغمامة، فقد حميت علينا الشمس.

فقال الشاب: ما أعلم [أنّ] لي عند ربّي حسنةً، فأتجاسر على أن أسأله شيئاً.

قال: فأدعو أنا وتؤمّن أنت؟

قال: نعم، فأقبل الراهب يدعو والشابّ يؤمّن، فما كان بأسرع مِن أن أظلّتهما غمامةٌ، فمشيا تحتها مليّاً من النهار[3]، ثمّ تفرقت[4] الجادّة جادّتين، فأخذ الشابّ في واحدة وأخذ الراهب واحدة، فإذا السحابة مع الشابّ، فقال الراهب: أنت خيرٌ منّي، لك أُستجيب ولم يستجب لي، فأخبرني[5] ما قصّتك، فأخبره بخبر المرأة، فقال: غفر الله لك ما مضى حيث

---

(١) الفرق بالتحريك: الخوف.

(٢) في المخطوط: (جاءه) بدل من: (صادفه) والمثبت من المصدر.

(٣) مليّاً من النهار: أي ساعة طويلة.

(٤) في المخطوط: (أنفرقت) بدل من: (تفرقت) والمثبت من المصدر.

(٥) في المخطوط: (فخبرني) بدل من: (فأخبرني) والمثبت من المصدر.

دخلك الخوف، فانظر كيف تكون فيما يستقبل[١].

[٧/٥٠٣] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن داود الرقّي، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ: ﴿**وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ**﴾[٢]، قال: من علم أنّ الله يراه ويسمع ما يقول، ويعلم ما يعمله من خير أو شرّ فيحجزه ذلك عن القبيح من الأعمال فذلك الذي خاف مقام ربّه ونهى النفس عن الهوى[٣].

---

(١) الكافي ٢: ٦٩ ـ ٧٠ ح٨ باب الخوف والرجاء، عنه في بحار الأنوار ١٤: ٥٠٧ ـ ٥٠٨ ح٣٢ في نوادر أخبار بني إسرائيل، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٨: ٢٢٢ ـ ٢٢٣ باب الخوف والرجاء.

(٢) سورة الرحمن: ٤٦.

(٣) الكافي ٢: ٧١ ح١٠ باب الخوف والرجاء، وسائل الشيعة ١٥: ٢١٩ ح٢٠٣٢١ باب وجوب الخوف من الله، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٨: ٢٢٥ باب الخوف والرجاء.

فصلٌ

في حسن الظنّ باللّه عزّ وجلّ والاعتراف بالتقصير

[١/٥٠٤] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن جميل بن صالح، عن بريد بن معاوية، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: وجدنا في كتاب عليّ عليه السلام أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال ـ وهو على منبره ـ: والذي لا إله إلّا هو ما أُعطي مؤمن قطّ خير الدنيا والآخرة إلّا بحسن ظنّه باللّه ورجائه له، وحُسن خُلقه، والكفّ عن اغتياب المؤمنين.

والذي لا إله إلّا هو لا يُعذّب الله مؤمناً بعد التوبة والاستغفار إلّا بسوء ظنّه باللّه وتقصيره من رجائه، وسوء خلقه، واغتيابه للمؤمنين.

والذي لا إله إلّا هو لا يحسن ظنّ عبد مؤمن باللّه إلّا كان الله عند ظنّ عبده المؤمن، لأنّ الله كريم بيده الخيرات[١]، يستحيي أن يكون عبده المؤمن قد أحسن به الظنّ، ثمّ يخلف ظنّه ورجاءه؛ فأحسنوا باللّه الظنّ وارغبوا إليه[٢].

أقول: الظاهر أنّ تعذيب المؤمن بعد التوبة والاستغفار باقترافه هذه الذنوب؛

---

(١) في المخطوط: (الخير) بدل من: (الخيرات) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٧١ ـ ٧٢ ح ٢ باب حسن الظنّ باللّه عزّ وجلّ، وسائل الشيعة ١٥: ٢٣٠ ح ٢٠٣٥٠ باب وجوب حسن الظنّ باللّه، وتحريم سوء الظنّ به.

إنّما هو لأجل خروجه عن الإيمان بذلك، ونقضه لتوبته واستغفاره السابقَين بعوده إلى ما تاب منه، واستغفر منه بفعل هذه الذنوب.

نعم لو آب وندم بعد ذلك فتاب، واستغفر الله تعالى لذنبه وللمؤمنين الذين اغتابهم، وحَسن ظنّه باللّه وحسن خلقه فإنّ الله يقبل توبته ويغفر ذنوبه بفضله وسعة رحمته إنجازاً لوعده(1).

[٢/٥٠٥] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، قال: أحسِنْ الظنّ باللّه، فإنّ الله عزّ وجلّ يقول: أنا عند ظنّ عبدي المؤمن [بي]؛ إن خيراً فخيراً، وإن شرّاً فشرّاً(2).

[٣/٥٠٦] وعنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن سعد بن أبي خلف، عن أبي الحسن موسى عليه السلام، قال: قال لبعض ولده: يا بُنَيّ، عليك بالجدّ، لا تخرجنّ نفسك من حدّ التقصير في عبادة الله عزّ وجلّ وطاعته، فإنّ الله لا يُعبَد حقّ عبادته(3).

---

(1) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٤٤ باب حسن الظنّ بالله عزّ وجلّ.

(2) الكافي ٢: ٧٢ ح٣ باب حسن الظنّ باللّه عزّ وجل، وسائل الشيعة ١٥: ٢٢٩ ح٢٠٣٤٨ باب وجوب حسن الظنّ بالله، وتحريم سوء الظنّ بالله، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٤٥ باب حسن الظنّ بالله عزّ وجلّ.

(3) الكافي ٢: ٧٢ ح١ باب الاعتراف بالتقصير، وسائل الشيعة ١: ٩٥ ح٢٢٧ باب استحباب الاعتراف بالتقصير في العبادة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٤٥ ـ ٤٦ باب الاعتراف بالتقصير.

[٤/٥٠٧] عنه، بإسناده عن ابن فضّال، عن الحسن بن الجهم[١] قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام، يقول: إنّ رجلاً في بني إسرائيل عبد الله أربعين سنة، ثمّ قرّب قرباناً، فلم يقبل منه، فقال لنفسه: ما أُتيتُ إلّا منك[٢]، وما الذنب إلّا لك.

قال: فأوحى الله تبارك وتعالى إليه: ذمّك لنفسك أفضل من عبادتك أربعين سنة[٣].

---

(١) في المخطوط: (بن جهم) بدل من: (بن الجهم) والمثبت من المصدر.

(٢) ما أُتيتُ إلّا منك: على البناء للمفعول أي ما دخل عليَّ البلاء إلّا من جهتك (الوافي ٤: ٣٠٠).

(٣) الكافي ٢: ٧٣ ح٣ باب الاعتراف بالتقصير، وسائل الشيعة ١٥: ٢٣٢ ح٢٠٣٥٧ باب استحباب ذمّ النفس وتأديبها ومقتها، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٤٦ باب الاعتراف بالتقصير.

فصلٌ
في الطاعة والتقوى والورع

[١/٥٠٨] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن محمّد أخي عرام[١]، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: لا تذهب بكم المذاهب[٢]، فوالله ما شيعتنا إلّا مَن أطاع الله عزّ وجلّ[٣].

[٢/٥٠٩] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن سالم وأحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه جميعاً، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر،

---

(١) في المخطوط: (عزام) بدل من: (عرام) والمثبت من المصدر.

(٢) لا تذهب بكم المذاهب: على بناء المعلوم، والباء للتعدية، وإسناد الإذهاب إلى المذاهب على المجاز، فإنّ فاعله النفس أو الشيطان، أي لا يذهبكم المذاهب الباطلة إلى الضلال والوبال. أو على بناء المجهول، أي لا يذهب بكم الشيطان في المذاهب الباطلة من الأماني الكاذبة والعقائد الفاسدة، بأن تجتروا على المعاصي اتّكالاً على دعوى التشيّع والمحبّة والولاية من غير حقيقة، فإنّه ليس شيعتهم إلّا من شايعهم في الأقوال والأفعال لا من ادّعى التشيّع بمحض المقال (مرآة العقول ٨: ٤٨).

(٣) الكافي ٢: ٧٣ ح ١ باب الطاعة والتقوى، وسائل الشيعة ١٥: ٢٣٣ ح ٢٠٣٦٠ باب وجوب طاعة الله، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٤٨ باب الطاعة والتقوى.

عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال لي: يا جابر، أيكتفي من ينتحل التشيّع[١] أن يقول بحبّنا أهل البيت، فوالله ما شيعتنا إلّا من اتّقى الله وأطاعه، وما كانوا يعرفون يا جابر إلّا بالتواضع والتخشّع، والأمانة وكثرة ذكر الله، والصلاة والصوم[٢] والبرّ بالوالدين، والتعاهد للجيران[٣] من الفقراء[٤] وأهل المسكنة والغارمين والأيتام، وصدق الحديث، وتلاوة القرآن، وكفّ الألسن عن الناس إلّا من خير، وكانوا أُمناء عشائرهم في الأشياء.

قال جابر: فقلت: يا ابن رسول الله، ما نعرف اليوم أحداً بهذه الصفة.

فقال: يا جابر، لا تذهبنّ بك المذاهب، حَسْبُ الرجل أن يقول: أُحبّ عليّاً وأتولّاه، ثمّ لا يكون مع ذلك فعّالاً، فلو قال: إنّي أُحبّ رسول الله صلى الله عليه وآله، ورسول الله خير من عليّ، ثمّ لا يتّبع سيرته، ولا يعمل بسنّته ما نفعه حبّه إيّاه، واتّقوا الله، واعملوا لما عند الله، ليس بين الله وبين أحد قرابة، أحبّ العباد إلى الله عزّ وجلّ [وأكرمهم عليه] أتقاهم وأعملهم بطاعته.

يا جابر، والله ما يُتقَرَّب إلى الله تبارك وتعالى إلّا بالطاعة، وما معنا براءة من النار[٥]، ولا على الله لأحد من حجّة[٦]، من كان للّه مُطيعاً فهو لنا ولي، ومن كان

---

(١) انتحال الشيء: ادّعاؤه.

(٢) في المصدر: (والصوم والصلاة) بدل من: (والصلاة والصوم).

(٣) في المخطوط: (بالجيران) بدل من: (للجيران) والمثبت من المصدر.

(٤) في المخطوط: (الفقر) بدل من: (الفقراء) والمثبت من المصدر.

(٥) أي ليس معنا صكّ وحكم ببراءتنا وبراءة شيعتنا من النار وإن عملوا بعمل الفجّار.

(٦) أي ليس لأحد على الله حجّة إذا لم يغفر له، بأن يقول: كنت من شيعة عليّ فلمَ لم تغفر لي، لأنّ الله تعالى لم يحتّم بغفران من ادّعى التشيّع بلا عمل، أو المعنى: ليس لنا على الله حجّة في إنقاذ من ادّعى التشيّع من العذاب.

للّه عاصياً فهو لنا عدوّ[١]، ولا تنال ولايتنا إلّا بالعمل والورع[٢].

[٣/٥١٠] عنه، بإسناده عن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد بن سماعة، عن بعض أصحابه، عن أبان، عن عمرو بن خالد[٣]، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: يا معشر[٤] الشيعة شيعة آل محمّد، كونوا النمرقة الوسطى[٥]، يرجع إليكم الغالي، ويلحق بكم التالي.

فقال له رجل من الأنصار يقال له سعد: جُعلت فداك، ما الغالي؟

قال: قومٌ يقولون فينا ما لا نقوله في أنفسنا، فليس أُولئك منّا، ولسنا منهم.

قال: فما التالي؟

قال: المرتاد يريد الخير يبلغه الخير يؤجر عليه[٦].

[ثمّ أقبل علينا] فقال: والله ما معنا من الله براءة، ولا بيننا وبين الله قرابة، ولا لنا على الله حجّة، ولا نتقرّب إلى الله إلّا بالطاعة؛ فمن كان منكم مطيعاً للّه تنفعه ولايتنا، ومن كان منكم عاصياً للّه لم تنفعه ولايتنا.

---

(١) من كان للّه مطيعاً: كأنّه جواب عمّا يتوهّم في هذا المقام أنّهم عليهم السلام حكموا بأنّ شيعتهم وأولياءهم لا يدخلون النار، فأجاب عليه السلام بأنّ العاصي للّه ليس بوليّ لنا ولا يدرك ولايتنا إلّا بالعمل بالطاعات والورع عن المعاصي (مرآة العقول ٨: ٥٢).

(٢) الكافي ٢: ٧٤ ـ ٧٥ ح٣ باب الطاعة والتقوى، ووسائل الشيعة ١٥: ٢٣٤ ح٢٠٣٦٢ باب وجوب طاعة الله، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٥٢ باب الطاعة والتقوى.

(٣) في المخطوط: (عمر) بدل من: (عمرو) والمثبت من المصدر.

(٤) في المخطوط: (معاشر) بدل من: (معشر) والمثبت من المصدر.

(٥) النمرقة: الوسادة الصغيرة، والتشبيه باعتبار أنّها محلّ الاعتماد.

(٦) أي التالي هو الذي يريد الخير، وشيعتنا من يبلغه الخير ويؤجر لذلك.

ويحكم! لا تغترّوا، ويحكم! لا تغترّوا[1].

[٤/٥١١] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن مفضّل بن عمر، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فذكرنا الأعمال، فقلت: أنا ما أضعف عملي! فقال: مه استغفر الله. ثمّ قال [لي]: إنّ قليل العمل مع التقوى خير من كثير بلا تقوى.

قلت: كيف يكون كثير بلا تقوى؟ قال: نعم، مثل الرجل يُطعم طعامه ويرفق جيرانه ويوطئ رحله[2]، فإذا ارتفع له الباب من الحرام دخل فيه؛ فهذا العمل بلا تقوى، ويكون الآخر ليس عنده فإذا ارتفع له الباب من الحرام لم يدخل فيه[3].

[٥/٥١٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي المغرا، عن زيد الشحّام، عن عمرو بن سعيد بن هلال الثقفي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قلت له: إنّي لا ألقاك إلّا في السنين، فأخبرني بشيء آخذ به. فقال: أُوصيك بتقوى الله والورع والاجتهاد[4]، واعلم أنّه لا ينفع اجتهاد لا ورع فيه[5].

---

(١) الكافي ٢: ٧٥ ـ ٧٦ ح٦ باب الطاعة والتقوى، ووسائل الشيعة ١٥: ٢٣٤ ـ ٢٣٥ ح ٢٠٣٦٣ باب وجوب طاعة الله، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٥٤ ـ ٥٦ باب الطاعة والتقوى.

(٢) كنايه عن كثرة الضيافة وقضاء حوائج المؤمنين بكثرة الواردين إلى منزله.

(٣) الكافي ٢: ٧٦ ح٧ باب الطاعة والتقوى، ووسائل الشيعة ١٥: ٢٤١ ح ٢٠٣٨٤ باب وجوب تقوى الله، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٥٦ ـ ٥٨ باب الطاعة والتقوى.

(٤) الورع: كفّ النفس عن المعاصي ومنعها عمّا لا ينبغي، والاجتهاد: تحمّل المشقّة في العبادة أو بذل الوسع في طلب الأمر، والمراد هنا المبالغة في الطاعة.

(٥) الكافي ٢: ٧٦ ح١ باب الورع، ووسائل الشيعة ١٥: ٢٤٣ ح ٢٠٣٩٢ باب وجوب الورع، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٥٨ ـ ٥٩ باب الورع.

[٦/٥١٣] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن محبوب، عن حديد بن حكيم، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: اتّقوا الله، وصونوا دينكم بالورع[1].

[٧/٥١٤] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن إسماعيل، بن بزيع، عن حنان بن سدير، قال: قال أبو الصباح الكناني لأبي عبد الله عليه السلام: ما نلقى من الناس فيك.

فقال أبو عبد الله عليه السلام: وما الذي تلقى من الناس فيّ؟

فقال: لا يزال يكون بيننا وبين الرجل الكلام فيقول: جعفريّ خبيث. فقال: يعيركم الناس بي؟ فقال له أبو الصباح: نعم. قال: فقال: ما أقلّ والله من يتّبع جعفراً منكم، إنّما أصحابي من اشتدّ ورعه، وعمل لخالقه، ورجا ثوابه؛ هؤلاء أصحابي[2].

أقول: قوله عليه السلام لأبي الصباح: «وما الذي تلقى من الناس فيّ» يُشعر بأنّه لمّا كان ينبغي لأبي الصباح أن يواجهه عليه السلام بقوله «ما نلقى فيك من الناس» وأن يشكو ذلك إليه، ولا يصبر على تحمّله منهم، إذ كان عليه أن يصبر ويحتمل الأذى في جنب هذا الأمر الخطير الذي وفّقه الله له من موالاة أهل البيتstuv، ويحمد الله سبحانه على ذلك.

وفي قولهdefg: «ما أقلّ والله من يتّبع جعفراً منكم» إلى آخره تعريض به

---

(١) الكافي ٢: ٧٦ ح٢ باب الورع، وسائل الشيعة ١٥: ٢٤٤ ح٢٠٣٩٧ باب وجوب الورع، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٥٩ باب الورع.

(٢) الكافي ٢: ٧٧ ح٦ باب الورع، وسائل الشيعة ١٥: ٢٤٤ ح٢٠٣٩٨ باب وجوب الورع.

وبغيره، ويمكن أن لا يريد التعريض به، بل أراد التعريض بغيره، ويمكن أن يكون الحديث صدر على وجه التقيّة محاشاة منه عليه السلام عن أصحابه الخُلّص، وعلى هذا لا منافاة بين هذا الخبر وما روي عنه عليه السلام مِن قوله لأبي الصباح: «أنت ميزان لا عين فيه»[1]، والله أعلم[2].

[٨/٥١٥] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن النعمان، عن أبي أُسامة، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: عليك بتقوى الله والورع، والاجتهاد وصدق الحديث، وأداء الأمانة وحُسن الخُلق، وحُسن الجوار، وكونوا دعاة إلى أنفسكم بغير ألسنتكم، وكونوا زيناً ولا تكونوا شيناً، وعليكم بطول الركوع والسجود؛ فإنّ أحدكم إذا أطال الركوع والسجود هتف إبليس من خلفه، وقال: يا ويله! أطاع وعصيت، وسجد وأبيت[3].

[٩/٥١٦] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن أبي زيد، عن أبيه، قال: كنتُ عند أبي عبد الله عليه السلام، فدخل عيسى بن عبدالله القمّي فرحّب وقرّب مجلسه، ثمّ قال: يا عيسى بن عبد الله، ليس منّا

---

(١) خلاصة الأقوال للعلّامة الحلّي: ٤٧ ح ١ باب إبراهيم، رجال ابن داود الحلّي: ٣٤ ح ٤٢ باب الهمزة، وقد فصّل أبو المعالي الكلباسي الكلام في معنى لفظة «عين» في كتاب الرسائل الرجاليّة ٣: ١٢٩ وأورد الحديث أعلاه وذكر أنّ العين يراد بها هنا الميل، فيكون المعنى: أنت ميزان ليس فيه ميلٌ، واستشهد لذلك بقولهم: إنّ الميزان قد يكون فيه عينٌ، أي قد يكون فيه ميل، وفي الصحاح ٦: ٢١٧١ في الميزان عينٌ إذا لم يكن مستوياً.

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٦٠ باب الورع.

(٣) الكافي ٢: ٧٧ ح ٩ باب الورع، وسائل الشيعة ١٥: ٢٤٥ ح ٢٠٤٠٠ باب وجوب الورع، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٦١ ـ ٦٢ باب الورع.

ـ ولا كرامة ـ من كان في مصر فيه مائة ألف أو يزيدون، وكان في ذلك المصر أحد أورع منه(١).

[١٠/٥١٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن أبي الصباح الكناني، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: أعينونا بالورع، فإنّه من لقي الله عزّ وجلّ منكم بالورع كان له عند الله فرجاً، [و] إنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿**وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقاً**﴾(٢) فمنّا النبيّ، ومنّا الصدّيق والشهداء والصالحون(٣).

[١١/٥١٨] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن ابن رئاب، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّا لا نعدّ الرجل مؤمناً حتّى يكون لجميع أمرنا متّبعاً مريداً، ألا وإنّ من اتّباع أمرنا وإرادته الورع، فتزيّنوا به يرحمكم الله، وكيدوا أعداءنا به ينعشكم الله(٤).

[١٢/٥١٩] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن الحجّال، عن العلاء، عن ابن أبي يعفور، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: كونوا دُعاة للناس بغير

---

(١) الكافي ٢: ٧٨ ح ١٠ باب الورع، وسائل الشيعة ١٥: ٢٤٥ ح ٢٠٤٠١ باب وجوب الورع، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٦٢ باب الورع.

(٢) سورة النساء: ٦٩. وفي المخطوط: «ورسوله» بدل من: «والرسول» وكأنّه نقل بالمعنى أو سهواً من النسّاخ.

(٣) الكافي ٢: ٧٨ ح ١٢ باب الورع، وسائل الشيعة ١٥: ٤٥ ح ٢٠٤٠٢ باب وجوب الورع، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٦٣ ـ ٦٤ باب الورع.

(٤) الكافي ٢: ٧٨ ح ١٣ باب الورع، وسائل الشيعة ١٥: ٢٤٣ ح ٢٠٣٩١ باب وجوب الورع، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٦٤ باب الورع.

ألسنتكم، ليروا منكم الورع والاجتهاد والصلاة والخير، فإنّ ذلك داعيه[1].

[١٣/٥٢٠] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن عليّ بن محمّد بن سعد، عن محمّد بن مسلم، عن حمزة العلوي، قال: أخبرني عبيد الله بن عليّ، عن أبي الحسن الأوّل، قال: كثيراً ما كنتف أسمع أبي يقول: ليس من شيعتنا من لا تتحدّث المخدّرات بورعه في خدورهنّ، وليس من أوليائنا من هو في قرية فيها عشرة آلاف رجل فيهم [من] خلق الله أورع منه[2].

(١) الكافي ٢: ٧٨ ح١٤ باب الورع، وسائل الشيعة ١٥: ٢٤٦ ح٢٠٤٠٣ باب وجوب الورع، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٦٥ باب الورع.

(٢) الكافي ٢: ٧٩ ح١٥ باب الورع، وسائل الشيعة ١٥: ٢٤٦ ح٢٠٤٠٤ باب وجوب الورع، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٦٥ ـ ٦٦ باب الورع.

فصلٌ
في العفّة واجتناب المحارم وأداء الفرائض والمداومة على العمل

[١/٥٢١] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر صلوات الله عليه، قال: ما عُبِدَ الله بشيءٍ أفضل من عفّة بطن وفرج[١].

[٢/٥٢٢] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله[٢]، عن أبيه، عن النضر بن سويد، عن يحيى بن عمران الحلبي، عن معلّى أبي عثمان[٣]، عن أبي بصير، قال: قال رجل لأبي جعفر عليه السلام: إنّي ضعيف العمل، قليل الصيام، ولكنّي أرجو أن لا آكل إلّا حلالاً. قال: فقال له: أيّ الاجتهاد أفضل من عفّة بطن وفرج[٤].

[٣/٥٢٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن

---

(١) الكافي ٢: ٧٩ ح ١ باب العفّة، وسائل الشيعة ١٥: ٢٤٩ ح ٢٠٤١٥ باب وجوب العفّة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٦٦ باب العفّة.

(٢) في بعض نسخ الكافي: (أحمد بن محمّد بن أبي عبد الله)، وفي بعضها: (أحمد بن محمّد) والكلّ واحد وهو البرقي، وفي المخطوط: (أحمد بن محمّد بن عبد الله).

(٣) في بعض نسخ الكافي: (معلّى بن عثمان) وكلاهما رجل واحد.

(٤) الكافي ٢: ٨٠ ح ٤ باب العفّة، وسائل الشيعة ١٥: ٢٤٩ ح ٢٠٤١٨ باب وجوب العفّة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٦٧ باب العفّة.

أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أكثر ما تلج به أُمّتي النار الأجوفان؛ البطن والفرج[١].

[٤/٥٢٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: كلّ عين باكية يوم القيامة غير ثلاث: عين سهرت في سبيل الله، وعين فاضت من خشية[٢] الله، وعين غضّت[٣] عن محارم الله[٤].

[٥/٥٢٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبيدة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: مِن أشدّ ما فرض الله على خلقه ذكر الله كثيراً، ثمّ قال: لا أعني «سبحان الله والحمد للّه ولا إله إلّا الله والله أكبر» وإن كان منه، ولكن ذكر الله عند ما أحلّ وحرّم[٥]؛ فإن كان طاعة عمل بها، وإن كان معصية تركها[٦].

[٦/٥٢٦] وبهذا الإسناد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن سليمان

---

(١) الكافي ٢: ٨٠ ح٥ باب العفّة، ووسائل الشيعة ١٥: ٢٤٩ ح٢٠٤١٦ باب وجوب العفّة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٦٧ ـ ٦٨ باب العفّة.

(٢) إسناد الفيض إلى العين مجاز، وفاض الماء والدمع فيضاً: كثر حتّى سال.

(٣) على بناء المفعول يقال: غضّ طرفه أي كسره وأطرق ولم يفتح عينه.

(٤) الكافي ٢: ٨٠ ح٢ باب اجتناب المحارم، ووسائل الشيعة ١٥: ٢٥٢ ح٢٠٤١٢٧ باب وجوب اجتناب المحارم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٦٨ ـ ٦٩ باب اجتناب المحارم.

(٥) في المخطوط: (وحرّمه) بدل من: (وحرّم) والمثبت من المصدر.

(٦) الكافي ٢: ٨٠ ح٤ باب اجتناب المحارم، ووسائل الشيعة ١٥: ٢٥٢ ح٢٠٤٢٨ باب وجوب اجتناب المحارم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٦٩ ـ ٧٠ باب اجتناب المحارم.

ابن خالد، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُوراً﴾[١].

قال: أما والله إن كانت أعمالهم أشدّ بياضاً من القباطي[٢]، ولكن كانوا إذا عرض لهم حرام لم يدعوه[٣].

[٧/٥٢٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد وعليّ بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً عن ابن محبوب، عن أبي حمزة الثمالي، قال: قال عليّ بن الحسين صلوات الله عليهما: من عمل بما افترض الله عليه فهو من خير الناس[٤].

[٨/٥٢٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن حمّاد بن عيسى، عن أبي السفاتج، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ: ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾[٥]، قال: اصبروا على الفرائض،

---

(١) سورة الفرقان: ٢٣، ﴿وَقَدِمْنَا﴾ أي قصدنا وعمدنا، ﴿إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ﴾ كقري الضيف وصلة الرحم وإغاثة الملهوف وغيرها، ﴿فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَّنثُوراً﴾ فلم يبقَ له أثر. والهباء: غبار يُرىٰ في شعاع الشمس الطالع من الكوّة من الهبوة وهي الغبار (مرآة العقول ٨: ٧٠).

(٢) القباطي ـ بالفتح ـ الثياب البيض الرقاق المصريّة، والقبط بالكسر يقال لأهل مصر. (الوافي ٤: ٣٢٣).

(٣) الكافي ٢: ٨١ ح ٥ باب اجتناب المحارم، وسائل الشيعة ١٥: ٢٥٢ ـ ٢٥٣ ح ٢٠٤٢٩ باب وجوب اجتناب المحارم، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٧٠ ـ ٧٨ باب اجتناب المحارم.

(٤) الكافي ٢: ٨١ ح ١ باب أداء الفرائض، وسائل الشيعة ١٥: ٢٥٩ ح ٢٠٤٤٥ باب وجوب أداء الفرائض، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٧٨ باب أداء الفرائض.

(٥) سورة آل عمران: ٢٠٠.

وصابروا على المُصائب، ورابطوا[١] على الأئمّة عليهم السلام[٢].

[٩/٥٢٩] وفي رواية ابن محبوب عن أبي السفاتج، وزاد فيه: فاتّقوا الله ربّكم فيما افترض عليكم[٣].

[١٠/٥٣٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا كان الرجل على عمل فليدم عليه سنة، ثمّ يتحوّل عنه إن شاء إلى غيره، وذلك أنّ ليلة القدر يكون[٤] فيها في عامه[٥] ذلك ما شاء الله أن يكون[٦].

[١١/٥٣١] وبهذا الإسناد، عن [عليّ بن] إبراهيم، [عن أبيه]، عن حمّاد بن

---

(١) المراد به ربط النفس على طاعتهم وانقيادهم وانتظار فرجهم.

(٢) الكافي ٢: ٨١ ح٣ باب أداء الفرائض، وسائل الشيعة ١٥: ٢٥٩ ح٢٠٤٤٦ باب وجوب أداء الفرائض، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٧٩ ـ ٨٠ باب أداء الفرائض.

(٣) الكافي ٢: ٨١ ذيل الحديث ٣ باب أداء الفرائض، وسائل الشيعة ١٥: ٢٥٩ ح٢٠٤٤٧ باب وجوب أداء الفرائض، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٧٩ ـ ٨٠ باب أداء الفرائض.

(٤) يكون: خبر إنّ، وفيها: خبر يكون، والضمير راجع إلى الليلة، وقوله: «ما شاء الله أن يكون» اسم يكون، وقوله: «في عامه» متعلّق بـ«يكون» أو حال عن الليلة، والحاصل إنّه إذا داوم سنة يصادف ليلة القدر التي يكون فيها ما شاء الله كونه من البركات والخيرات والمضاعفات، فيصير له هذا العمل مضاعفاً مقبولاً، ويحتمل أن يكون بمعنى التقدير أو يقدّر مضاف في ما شاء الله (مرآة العقول ٨: ٨١).

(٥) في بعض نسخ الكافي: (عامّة) بدل من: (عامه).

(٦) الكافي ٢: ٨٢ ح١ باب استواء العمل والمداومة عليه، وسائل الشيعة ١: ٩٤ ح٢٢٣ باب استحباب استواء العمل والمداومة عليه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٨٠ ـ ٨١ باب استواء العمل والمداومة عليه.

عيسى، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال: أحبّ الأعمال إلى الله عزّ وجلّ ما داوم عليه العبد وإن قلّ[1].

---

(١) الكافي ٢: ٨٢ ح٢ باب استواء العمل والمداومة عليه، وسائل الشيعة ١: ٩٤ ح ٢٢٤ باب استحباب استواء العمل والمداومة عليه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٨١ باب استواء العمل والمداومة عليه.

فصلٌ
العبادة والنيّة ومن بلغه ثواب على عمل

[١/٥٣٢] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: في التوراة مكتوب: يابن آدم، تفرّغ لعبادتي[1]، أملأ قلبك غنىً، ولا أكلك إلى طلبك، وعَلَيّ أن أسدّ فاقتك، وأملأ قلبك خوفاً منّي، وإلّا تفرغ لعبادتي أملأ قلبك شغلاً بالدنيا، ثمّ لا أسدّ فاقتك، وأكلك إلى طلبك[2].

[٢/٥٣٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن جميل، عن هارون بن خارجة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: [إنّ] العبادة ثلاثة[3]: قوم عبدوا الله عزّ وجلّ خوفاً، فتلك عبادة العبيد، وقوم عبدوا الله تبارك وتعالى

(١) في المخطوط: (تفرّغ ولعبادتي) بدل من: (تفرّغ لعبادتي) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٨٣ح ١ باب العبادة، ووسائل الشيعة ١: ٨٢ح ١٩١ باب تأكّد استحباب حبّ العبادة والتفرّغ لها، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٨٣ باب العبادة.

(٣) في بعض نسخ الكافي: (العبادة ثلاث)، وفي بعضها: (العبّاد ثلاث) بدل من: (العبادة ثلاثة).

طلب الثواب[١]، فتلك عبادة الأُجراء، وقوم عبدوا الله عزّ وجلّ حُبّاً له، فتلك عبادة الأحرار، وهي أفضل العبادة[٢].

أقول: هذا الحديث صريح في خلاف ما ذهب إليه السيّد الطاهر ذو المناقب رضي الدين عليّ بن طاووس ﷺ[٣] من بطلان العبادة إذا قصد بها الخلاص من العقاب أو نيل الثواب[٤].

فإنّ قوله عليه السلام في القسم الثالث أي العبادة: «حبّاً للّه» وهي أفضل العبادة يقتضي أن يكون للقسمين الأوّلين فضل في الجملة لاشتراك المفضّل والمفضّل

---

(١) في المخطوط: (طلباً للثواب) بدل من: (طلب الثواب) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٨٤ ح٥ باب العبادة، وسائل الشيعة ١: ٦٢ ح ١٣٤ باب ما يجوز قصده من غايات النيّة وما يستحبّ اختياره منها.

(٣) هو السيّد رضي الدين أبو القاسم عليّ بن موسى بن جعفر بن محمّد بن أحمد بن محمّد بن محمّد الطاووس العلوي الحسني، ولد في يوم الخميس منتصف محرّم الحرام سنة ٥٨٩ هجريّة، في أُسرة من الأُسر العلميّة الشريفة التي قطنت الحلّة الفيحاء، ولقّب جدّهم بـ«الطاووس» لحسن وجهه وجماله، وظهر منهم نوابغ عظام كانوا مفخرة للأجيال من بعدهم، ولهم مراكز عالية في أيّامهم نفعوا بها الناس، ومؤلّفات قيّمة بقي منها بأيدينا المفيد. عرضت عليه نقابة العلويّين زمان المستنصر العبّاسي فأبى. وقد أقام السيّد ببغداد نحواً من خمس عشرة سنة، ثمّ رجع إلى الحلّة ثمّ فارقها إلى النجف الأشرف برهة، ثمّ عاد إلى بغداد في دولة المغول، وبقي فيها إلى أن وافاه الأجل. عرضت عليه نقابة العلويّين مرّة ثانية فوليها ثلاث سنين وأحد عشر شهراً إلى أن توفّي، وكان ابتداء توليته سنة ٦١١ هجريّة، ولمّا ترك النقابة جلس في مرتبة خضراء، وكان الناس بعد كارثة المغول قد رفعوا السواد (شعار العبّاسيّين) ولبسوا اللباس الأخضر. وكان ولوعاً بالتصنيف، مشغوفاً بالتاليف.

وتوفّي السيّد عليّ بن طاووس سنة ٦٦٤ هجريّة في مدينة بغداد، وقد نقل جثمانه الطاهر إلى النجف الأشرف، ودفن في حرم أمير المؤمنين عليه السلام.

(٤) انظر هذا البحث مفصّلاً في بحار الأنوار ٦٧: ٢٣٦ و ٢٥٥.

عليه في الأصل الذي وقع التفضيل فيه، كما تقرّر في محلّه، وكون القسم الثالث أفضل منهما وأعلى مرتبةً فلا ريب فيه فإنّه درجة أولياء الله المقرّبين من الأنبياء والرسل والأئمّة المعصومين صلوات الله عليهم أجمعين، كما أشار إليه سيّد العارفين وإمام المتّقين أمير المؤمنين صلوات الله عليه بقوله: «ما عبدْتُك خوفاً مِن نارك، ولا طَمَعاً في جَنّتِك، ولكن رأيتُك أهلاً للعبادة فعَبَدْتُك»[١].

[٣/٥٣٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن ابيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما أقبح الفقر بعد الغنى، وأقبح الخطيئة بعد المسكنة، وأقبح من ذلك العابد للّه ثمّ يدع عبادته[٢].

[٤/٥٣٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطيّة، عن أبي حمزة، عن عليّ بن الحسين صلوات الله عليهما، قال: لا عمل إلّا بنيّة[٣][٤].

أقول: يستدلّ بهذا الحديث ونحوه على وجوب النيّة في العبادات[٥].

---

(١) انظر: بحار الأنوار ٦٧: ١٨٦ في قول عليّ بن الحسين عليهما السلام: لا عمل بلا نيّة، مرآة العقول ٨: ٨٦ باب العبادة.

(٢) الكافي ٢: ٨٤ ح٦ باب العبادة، وسائل الشيعة ١: ٩٥ ح٢٢٦ باب استحباب استواء العمل والمداومة عليه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٨٧ باب العبادة.

(٣) يعني لا عمل يحسب من عبادة الله تعالى ويُعَدّ من طاعته بحيث يصحّ أن يترتّب عليه الأجر في الآخرة إلّا ما يُراد به التقرّب إلى الله تعالى والدار الآخرة، أعني يقصد به وجه الله سبحانه والتوصّل إلى ثوابه أو الخلاص من عقابه، وبالجملة امتثال أمر الله تعالى في ما ندب عباده إليه ووعدهم الأجر عليه. وإنّما يأجرهم على حسب أقدارهم ومنازلهم ونيّاتهم (الوافي ٤: ٣٦١).

(٤) الكافي ٢: ٨٤ ح١ باب النيّة، وسائل الشيعة ١: ٤٦ ح٨٣ باب وجوب النيّة في العبادات الواجبة، وج٦: ٥ ح٧١٩٦ باب وجوبها في الصلاة وغيرها من العبادات وأحكامها.

(٥) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٨٨ ـ ٩٢ باب النيّة.

[٥/٥٣٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: نيّة المؤمن خير من عمله، ونيّة الكافر شرّ من عمله، وكلّ عامل يعمل على نيّته[١][٢].

أقول: قد سبق في فصل الإخلاص كلام له تعلّق بهذا الحديث[٣][٤].

[٦/٥٣٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ العبد المؤمن الفقير ليقول: يا ربّ ارزقني حتّى أفعل كذا وكذا من البرّ ووجوه الخير، فإذا علم الله عزّ وجلّ ذلك منه بصدق نيّة كتب الله له من الأجر مثل ما يكتب له لو عمله، إنّ الله واسعٌ كريم[٥].

[٧/٥٣٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عليّ ابن أسباط، عن محمّد بن إسحاق بن الحسين، عن عمرو[٦]، عن حسن بن أبان، عن أبي بصير، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن حدّ العبادة التي إذا فعلها

---

(١) أي عمل كلّ عامل على وفق نيّته في النقص والكمال والردّ والقبول؛ لأنّ المدار في الأعمال على النيّة التابعة للحاله التي اتصفت النفس بها من العقائد والأخلاق الحسنة والسيّئة (مرآة العقول ٨: ١٠٤).

(٢) الكافي ٢: ٨٤ ح ٢ باب النيّة، وسائل الشيعة ١: ٥٠ ح ٩٥ باب استحباب نيّة الخير والعزم عليه.

(٣) انظر: فصل الإخلاص من هذا الكتاب.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٩٢ ـ ١٠٢ باب النيّة.

(٥) الكافي ٢: ٨٥ ح ٣ باب النيّة، وسائل الشيعة ١: ٤٩ ح ٩٣ باب استحباب نيّه الخير والعزم عليه، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٠٢ ـ ١٠٤ باب النيّة.

(٦) في بعض نسخ الكافي: (عمر) بدل من: (عن عمرو).

فاعلها كان مؤدّياً؟ قال: حُسن النيّة بالطاعة[١].

[٨/٥٣٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد، عن المنقري، عن أحمد بن يونس، عن أبي هاشم، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إنّما خلّد أهل النار في النار، لأنّ نيّاتهم كانت في الدنيا أن لو خُلّدوا فيها أن يعصوا الله أبداً، [وإنّما خُلّد أهل الجنّة في الجنّة، لأنّ نيّاتهم كانت في الدنيا أن لو بقوا فيها أن يطيعوا الله أبداً]؛ فبالنيّات خُلّد هؤلاء وهؤلاء، ثمّ تلا قوله تعالى: ﴿**قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِ**﴾[٢] قال: على نيّته[٣].

[٩/٥٤٠] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن سنان، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ هذا الدين متين، فأوغلوا فيه برفق[٤]، ولا تكرّهوا عبادة الله إلى عباد الله،

---

(١) الكافي ٢: ٨٥ح ٤ باب النيّة، ووسائل الشيعة ١: ٤٩ ـ ٥٠ ح ٩٤ باب استحباب نيّة الخير والعزم عليه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٠٤ باب النيّة.

(٢) سورة الإسراء: ٨٤. وكأنّ الاستشهاد بالآية مبنيّ على أنّ المدار في الأعمال على النيّة التابعة للحالة التي اتصفت النفس بها من العقائد والأخلاق الحسنة والسيّئة، فإذا كانت النفس على العقائد الثابتة والأخلاق الحسنة الراسخة التي لا يتخلّف عنها الأعمال الصالحة الكاملة لو بقي في الدنيا أبداً فبتلك الشاكلة والحالة استحقّ الخلود في الجنّة وإن كانت النفس على خلاف ذلك استحقّ الخلود في النار. (مرآة العقول ٨: ١٠٤).

(٣) الكافي ٢: ٨٥ح ٥ باب النيّة، ووسائل الشيعة ١: ٥٠ ح٩٦ باب استحباب نيّة الخير والعزم عليه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٠٤ ـ١٠٦ باب النيّة.

(٤) الإيغال: السير الشديد والإمعان في السير، والوغول الدخول في الشيء، يعني سيروا في الدين برفق، وأبلغوا الغاية القصوىٰ منه بالرفق لا على التهافت والخرق، ولا تحملوا على أنفسكم، ولا تكلّفوها ما لا تطيق فتعجز وتترك الدين والعمل (الوافي ٤: ٣٥٩).

فتكونوا كالراكب المنبتّ[١] الذي لا سفراً قطع، ولا ظهراً أبقى[٢][٣].

[١٠/٥٤١] وبهذا الإسناد، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن إسماعيل، عن حنان بن سدير، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنّ الله عزّ وجلّ إذا أحبّ عبداً فعمل [عملاً] قليلاً جزّاه بالقليل الكثير، ولم يتعاظمه أن يجزي بالقليل الكثير [له][٤].

[١١/٥٤٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص ابن البختري وغيره، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: اجتهدتُ في العبادة وأنا شابّ فقال لي أبي: يا بُنيّ، دون ما أراك تصنع، فإنّ الله عزّ وجلّ إذا أحبّ عبداً رضي عنه باليسير[٥].

[١٢/٥٤٣] عنه، عن حميد بن زياد، عن الخشّاب، عن ابن بقّاح، عن معاذ بن

---

(١) المنبتّ: بفتح الموحّدة بعد النون وتشديد المثنّاة من فوق، يقال للرجل إذا انقطع به في سفره وعطبت راحلته: قد انبتّ، من البتّ بمعنى القطع، فهو مطاوع بتّ (الوافي ٤: ٣٥٩).

(٢) الظهر: المركب، يريد أنّه بقي في طريقه عاجزاً عن مقصده لم يقض وطره وقد أعطب مركبه (الوافي ٤: ٣٥٩).

(٣) الكافي ٢: ٨٦ ح ١ باب الاقتصاد في العبادة، وسائل الشيعة ١: ١٠٩ ـ ١١٠ ح ٢٦٩ باب استحباب الاقتصاد في العبادة عند خوف الملل، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٠٨ ـ ١٠٩ باب الاقتصاد في العبادة.

(٤) الكافي ٢: ٨٦ ح ٣ باب الاقتصاد في العبادة، وسائل الشيعة ١: ١٠٩ ح ٢٦٧ باب استحباب الاقتصاد في العبادة عند خوف الملل، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١١٠ باب الاقتصاد في العبادة.

(٥) الكافي ٢: ٨٧ ح ٥ باب الاقتصاد بالعبادة، عنه في بحار الأنوار ٦٨: ٢١٣ ح ٧ في قول الرسول صلى الله عليه وآله: «ألا إنّ لكلّ عبادة شره»، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١١٠ ـ ١١١ باب الاقتصاد في العبادة.

ثابت، عن عمرو بن جميع، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا عليّ، هذا الدين متين، فأوغل فيه برفق، ولا تبغّض إلى نفسك عبادة ربّك، [فـ]إنّ المنبتّ ـ يعني المفرط ـ لا ظهراً أبقى، ولا أرضاً قطع؛ فاعمل عمل من يرجو أن يموت هَرِماً، واحذر حَذَرَ من يتخوّف أن يموت غداً(١).

[١٣/٥٤٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من سمع شيئاً من الثواب على كلّ شيء فصنعه كان له، وإن لم يكن على ما بلغه(٢).

[١٤/٥٤٥] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن سنان، عن عمران الزعفراني، عن محمّد بن مروان، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: مَن بلغه ثوابٌ من الله على عمل فعمل ذلك العمل التماس ذلك الثواب أُوتيه، وإن لم يكن الحديث كما بلغه(٣)(٤).

---

(١) الكافي ٢: ٨٧ ح٦ باب الاقتصاد في العبادة، وسائل الشيعة ١: ١٠٩ ح ٢٧٠ باب استحباب الاقتصاد في العبادة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١١١ ـ ١١٢ باب الاقتصاد في العبادة.

(٢) الكافي ٢: ٨٧ ح ١ باب من بلغه ثواب من الله على عمل، وسائل الشيعة ١: ٨٢ ح١٨٧ باب تأكّد استحباب حبّ العبادة والتفرّغ لها، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١١٢ باب مَن بلغه ثواب من الله على عمل.

(٣) يعني ما إذا كان العمل مسنوناً في الكتاب والسنّة النبويّة من دون أن يقدّر له هذا الثواب العاجل أو الآجل، وإلّا فلا أجر له أبداً ـ وإن لم يكن له وزر ـ لقول النبيّ صلى الله عليه وآله: «لا قول إلّا بعمل، ولا قول ولا عمل إلّا بنيّة، ولا قول ولا عمل ولا نيّة إلّا بإصابة السنّة».

(٤) الكافي ٢: ٨٧ ح٢ باب من بلغه ثواب من الله على عمل، وسائل الشيعة ١: ٨٢ ح١٨٨ باب تأكّد استحباب حبّ العبادة والتفرّغ لها، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١١٢ ـ ١٢٠ باب مَنْ بلغه ثواب من الله على عمل.

فصلٌ
في الصبر

[١/٥٤٦] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن ربعي بن عبد الله، عن فضيل بن يسار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: الصبر من الايمان بمنزلة الرأس من الجسد؛ فإذا ذهب الرأس ذهب الجسد، كذلك إذا ذهب الصبر ذهب الإيمان[١].

[٢/٥٤٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن عليّ بن النعمان، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي بصير، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنّ الحُرّ حُرٌّ على جميع أحواله؛ إن نابَتْه نائبة[٢] صبر لها، وإن تداكّت عليه المصائب[٣] لم تكسره، وإن أُسِر وقُهِر واستبدل باليسر عسراً[٤] كما كان يوسف الصدّيق الأمين صلّى الله عليه لم يضرر[٥] حرّيّته أن استعبد

---

(١) الكافي ٢: ٨٩ ح ٥ باب الصبر، وسائل الشيعة ٣: ٢٥٧ ح ٣٥٦٧ باب استحباب الصبر على البلاء، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٢٠ ـ ١٢١ باب الصبر.

(٢) النوب: نزول الأمر كالنوبة، أي أصابته مصيبة.

(٣) تداكّت: تداقّت عليه مرّة بعد أُخرى. والتداكك: الازدحام. وأصل الدكّ: الكسر.

(٤) في بعض نسخ الكافي: (بالعسر يسراً) بدل من: (باليسر عسراً).

(٥) في المخطوط: (يضرّ) بدل من: (يضرر) والمثبت من المصدر.

وقُهِر وأُسِر، ولم يضرّه ظلمة الجبّ[(١)] ووحشته وما ناله إن منّ الله عليه، فجعل الجبّار العاتي له عبداً بعد إذ كان [له] مالكاً، فأرسله ورحم به أُمّة، وكذلك الصبر يعقب خيراً؛ فاصبروا ووطّنوا أنفسكم على الصبر تؤجروا[(٢)].

[٣/٥٤٨] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن عبد الله بن بُكير، عن حمزة بن حمران، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: الجنّة محفوفة[(٣)] بالمكاره والصبر؛ فمن صبر على المكاره في الدنيا دخل الجنّة، وجهنّم محفوفة باللذّات والشهوات؛ فمن أعطىٰ نفسه لذّتها وشهوتها دخل النار[(٤)].

[٤/٥٤٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن جعفر بن محمّد الأشعري، عن عبد الله بن ميمون، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: دخل أمير المؤمنين صلوات الله عليه المسجد، فإذا هو برجل على باب المسجد كئيب حزين، فقال له أمير المؤمنين صلوات الله عليه: مالك؟

قال: يا أمير المؤمنين، أُصِبْت بأبي وأُمّي [وأخي]، وأخشى أن أكون قد وجلت[(٥)].

---

(١) الجبّ: البئر.

(٢) الكافي ٢: ٨٩ ح٦ باب الصبر، وسائل الشيعة ٣: ٢٥٧ ح٣٥٦٦ باب استحباب الصبر على البلاء، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٢٩ باب الصبر.

(٣) حفّه بالشيء كمده: أحاط به.

(٤) الكافي ٢: ٨٩ ـ ٩٠ ح٧ باب الصبر، وسائل الشيعة ١٥: ٣٠٩ ح٢٠٦٠٠ باب وجوب اجتناب الشهوات واللذّات المحرّمة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٣٢ ـ ١٣٣ باب الصبر.

(٥) لعلّ المراد بخشية الوجل خوفه أن يكون قد انشقّ مرارته من شدّة ما أصابه من الألم أو المعنى أخشى أن يكون حزني بلغ حدّاً مذموماً شرعاً، فعبّر عنه بالوجل.

فقال له أمير المؤمنين عليه السلام: عليك بتقوى الله والصبر تقدم عليه غداً، والصبر في الأُمور بمنزلة الرأس من الجسد؛ فإذا فارق الرأس الجسد فسد الجسد، وإذا فارق الصبر الأُمور فسدت الأُمور(١).

[٥/٥٥٠] عنه، عن [أبي عليّ] الأشعري، عن الحسن بن عليّ الكوفي، عن العبّاس بن عامر، عن العرزمي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: سيأتي على الناس زمان لا يُنال الملك فيه إلّا بالقتل والتجبّر، ولا الغنى إلّا بالغصب والبُخل، ولا المحبّة إلّا باستخراج الدين(٢) واتّباع الهوى؛ فمن أدرك ذلك الزمان فصبر على الفقر، وهو يقدر على الغنى، وصبر على البغضة(٣) وهو يقدر على المحبّة، وصبر على الذلّ وهو يقدر على العزّ آتاه الله ثواب خمسين صدّيقاً ممّن صدّق بي(٤).

[٦/٥٥١] عنه معلّقاً على إسناد فيه أحمد بن أبي عبد الله، عنه، عن أبيه [عن يونس بن عبد الرحمن] رفعه، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: الصبر صبران: صبرٌ على البلاء حسنٌ جميل، وأفضل الصبرين من الورع عن المحارم(٥).

---

(١) الكافي ٢: ٩٠ ح ٩ باب الصبر، وسائل الشيعة ٣: ٢٥٥ ح ٣٥٦١ باب استحباب الصبر على البلاء، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٣٤ ـ ١٣٥ باب الصبر.

(٢) أي طلب خروج الدين من القلب أو بطلب خروجهم من الدين (مرآة العقول ٨: ١٣٦).

(٣) أي بغضة الناس له لعدم اتّباعه أهواءهم.

(٤) الكافي ٢: ٩١ ح ١٢ باب الصبر، وسائل الشيعة ١٥: ٢٦٣ ح ٢٠٤٥٥ باب استحباب الصبر في جميع الأمور، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٣٦ ـ ١٣٧ باب الصبر.

(٥) الكافي ٢: ٩١ ح ١٤ باب الصبر، وسائل الشيعة ١٥: ٢٣٧ ح ٢٠٣٧١ باب وجوب الصبر على طاعة الله والصبر عن معصيته، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٨: ٢٨٧ باب الصبر.

[٧/٥٥٢] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، قال: أخبرني يحيى بن سليم الطائفي[١]، قال: أخبرني عمرو بن شمر اليماني، يرفع الحديث إلى عليّ عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الصبر ثلاثة: صبر عند المصيبة، وصبر على الطاعة، وصبرٌ عن المعصية[٢]؛ فمن صبر على المصيبة حتّى يردّها بحسن عزائها كتب الله له ثلاثمائة درجة، ما بين الدرجة إلى الدرجة كما بين السماء إلى الأرض، ومن صبر على الطاعة كتب الله له ستّمائة درجة، ما بين الدرجة إلى الرجة كما بين تخوم الأرض[٣] إلى العرش، ومن صبر عن[٤] المعصية كتب الله له تسعمائة درجة، ما بين الدرجة إلى الدرجة كما بين تخوم الأرض إلى منتهى العرش[٥].

[٨/٥٥٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن سيف بن عميرة، عن أبي حمزة الثمالي، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: من ابتُلي من المؤمنين ببلاءٍ فصبر عليه كان له مثل أجر ألف شهيد[٦].

[٩/٥٥٤] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن

---

(١) في المخطوط: (سليمان بن يحيى) بدل من: (يحيى بن سليم) والمثبت من المصدر.

(٢) في بعض نسخ الكافي: (على المعصية) بدل من: (عن المعصية).

(٣) في الصحاح ٥: ١٨٧٧، التخم: منتهى كلّ قرية أو أرض والجمع تخوم كفلس وفلوس.

(٤) في المخطوط: (على) بدل من: (عن) والمثبت من المصدر.

(٥) الكافي ٢: ٩١ ح١٥ باب الصبر، وسائل الشيعة ١٥: ٢٣٨ ح٢٠٣٧٣ باب وجوب الصبر على طاعة الله والصبر عن المعصية، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٨: ٢٨٧ باب الصبر.

(٦) الكافي ٢: ٩٢ ح١٧ باب الصبر، وسائل الشيعة ٣: ٢٥٥ ح٣٥٦٠ باب استحباب الصبر على البلاء، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٣٩ باب الصبر.

محمّد بن سنان، عن عمّار بن مروان، عن سماعة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الله عزّ وجلّ أنعم على قوم فلم يشكروا فصارت عليهم وبالاً، وابتلى قوماً بالمصائب فصبروا، فصارت عليهم نعمة[1].

[١٠/٥٥٥] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن صفوان، عن إسحاق بن عمّار وعبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: قال الله عزّ وجلّ: إنّي جعلت الدنيا بين عبادي قرضاً؛ فمن أقرضني منها قرضاً أعطيته بكلّ واحدة عشراً إلى سبعمائة ضعف، وما شئت من ذلك، ومن لم يقرضني منها قرضاً فأخذت منه شيئاً قسراً [فصبر] أعطيته ثلاث خصال، لو أعطيت واحدة منهنّ ملائكتي لرضوا بها منّي. قال: ثمّ تلا أبو عبد الله عليه السلام قول الله عزّ وجلّ: ﴿**الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيهِ رَاجِعُونَ * أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِن رَبِّهِمْ**﴾ فهذه واحدة من ثلاث خصال ﴿**وَرَحْمَةٌ**﴾ اثنتان ﴿**وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ**﴾[2] [ثلاث]. ثمّ قال أبو عبد الله عليه السلام: هذا لمن أخذ الله منه شيئاً قسراً[3].

أقول: في هذا الخبر إشعار بأنّ الصدقة تدفع البلاء، وأنّ مَن لم يقرض الله قد يُبتَلى ببليّة في نفسه أو ماله أو قرينه، وأنّ من ابتلي بأخذ شيء منه قسراً فصبر واسترجع راضياً بقضاء الله تعالى استحقّ أن يُعطى الخصال الثلاث

---

(١) الكافي ٢: ٩٢ ح١٨ باب الصبر، ووسائل الشيعة ٣: ٢٥٩ ح٣٥٧٨ باب استحباب الصبر على البلاء، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٣٩ باب الصبر.

(٢) سورة البقرة: ١٥٦ و١٥٧.

(٣) الكافي ٢: ٩٢ـ٩٣ ح٢٠ باب الصبر، عنه في بحار الأنوار ٦٨: ٧٨ ح١٥ في قول رسول الله صلى الله عليه وآله: «الصبر ثلاثة».

المذكورة في الآية الشريفة، وإنّما قيّدناه بالصبر والاسترجاع لدلالة الآية وغيرها[١] على ذلك، فبدون الصبر لا يستحقّ شيئاً من تلك الخصال، بل يستحقّ بالجزع العقوبة والوبال[٢].

[١١/٥٥٦] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن أحمد ابن النضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: يرحمك الله، ما الصبر الجميل؟

قال: ذلك صبر، ليس فيه شكوى إلى الناس[٣].

[١٢/٥٥٧] عنه، عن أبي علي الأشعري[٤]، عن معلّى بن محمّد، عن الوشّاء، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّا صُبَّر وشيعتنا أصْبَرُ منّا. قلت: جعلت فداك، كيف صار شيعتكم أصبر منكم؟

قال: لأنّا صبرنا على ما نعلم، وشيعتنا يصبرون على ما لا يعلمون[٥].

أقول: «صُبَّر» في قوله عليه السلام: «إنّا صُبَّر» يحتمل أن يكون جمع صابر أو صبور، ويحتمل أن يكون مصدراً أخبر به مبالغة[٦].

---

(١) انظر: الكافي ٢: ٨٧-٩٣ باب الصبر.

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٤٠ باب الصبر.

(٣) الكافي ٢: ٩٣ ح٢٣ باب الصبر، وسائل الشيعة ٢: ٤٠٧ ح ٢٤٨٤ باب استحباب كتم المرض وترك الشكوى منه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٤٣ باب الصبر.

(٤) في المخطوط: (أبو عبد الله) بدل من: (أبو علي) والمثبت من المصدر.

(٥) الكافي ٢: ٩٣ ح ٢٥ باب الصبر، عنه في بحار الأنوار ٦٨: ٨٠ ح١٦ في قول الصادق عليه السلام: «إنّا صُبَّر وشيعتنا أصبر منّا».

(٦) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٤٣-١٤٥ باب الصبر.

فصلٌ
في الشكر

[١/٥٥٨] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الطاعم الشاكر له من الأجر كأجر الصائم المحتسب، والمعافى الشاكر له من الأجر كأجر المبتلى الصابر، والمُعطي الشاكر له من الأجر كأجر المحروم القانع[١].

[٢/٥٥٩] وبهذا الإسناد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما فتح [الله] على عبدٍ باب شُكر فخزن عنه[٢] باب الزيادة[٣].

[٣/٥٦٠] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن جعفر بن محمّد البغدادي، عن عبد الله بن إسحاق الجعفري، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: مكتوب في التوراة: أُشكر من أنعم عليك، وأنعِم على من

---

(١) الكافي ٢: ٩٤ ح ١ باب الشكر، وسائل الشيعة ١٦: ٣١٠ ح ٢١٦٢٧ باب تحريم كفر المعروف من الله كان أو من الناس، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٤٥ ـ ١٤٦ باب الشكر.

(٢) في بعض نسخ الكافي: (عليه) بدل من: (عنه).

(٣) الكافي ٢: ٩٤ ح ٢ باب الشكر، وسائل الشيعة ١٦: ٣١١ ح ٢١٦٢٨ باب تحريم كفر المعروف من الله كان أو من الناس، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٤٦ ـ ١٤٧ باب الشكر.

شَكَرَك؛ فإنّه لا زوال من للنعماء[١] إذا شُكِرَت، ولا بقاء لها إذا كُفِرَت، الشكر زيادة في النعم، وأمان من الغِيَر[٢][٣].

[٤/٥٦١] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن داود بن الحصين، عن فضل البقباق، قال: سألت أباعبد الله عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿ **وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ** ﴾[٤]؟

قال: الذي أنعم عليك بما فضّلك وأعطاك وأحسن إليك، ثمّ قال: فحدّث بدينه، وما أعطاه الله، وما أنعم به عليه[٥].

[٥/٥٦٢] عنه، عن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد بن سماعة، عن وهيب بن حفص، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله عند عائشة ليلتها، فقالت: يا رسول الله، تتعب[٦] نفسك، وقد غفر [الله] لك ما تقدّم من ذنبك وما تأخّر؟

فقال: يا عائشة، ألا أكون عبداً شكوراً.

قال: وكان رسول الله صلى الله عليه وآله يقوم على [أطراف] أصابع رجليه، فأنزل الله

---

(١) في المخطوط: (نعماء) بدل من: (للنعماء) والمثبت من المصدر.

(٢) في بعض نسخ الكافي: (العناء) بدل من: (الغِيَر).

(٣) الكافي ٢: ٩٤ ح٣ باب الشكر، وسائل الشيعة ١٥: ٣١٥ ح٢٠٦١٨ باب تحريم كفران نعمة الله، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٤٧ باب الشكر.

(٤) سورة الضحى: ١١.

(٥) الكافي ٢: ٩٤ ح٥ باب الشكر، عنه في بحار الأنوار ٦٨: ٢٨ ح٦ في معنى قوله عزّ وجلّ: ﴿ **وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ** ﴾، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٤٨ باب الشكر.

(٦) في المخطوط: (تتبعك) بدل من: (تتعب)، والمثبت من المصدر وهو الصحيح

سبحانه: ﴿ طه * مَا أَنزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَىٰ ﴾[١][٢].

[٦/٥٦٣] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن صفوان، عن إسحاق بن عمّار، عن رجلين سمعاه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ما أنعم الله على عبدٍ من نعمة فعرفها بقلبه وحمد الله ظاهراً بلسانه فتمّ كلامه حتّى يُؤمَر له بالمزيد[٣].

[٧/٥٦٤] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن بعض أصحابنا، عن محمّد بن هشام، عن ميسر، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: شكر النعمة اجتناب المحارم، وتمام الشكر قول الرجل: الحمد للّه ربّ العالمين[٤].

[٨/٥٦٥] وبهذا الإسناد، عن أحمد، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن أبي بصير، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: هل للشكر حدّ إذا فعله العبد كان شاكراً؟

قال: نعم. قلت: ما هو؟

قال: يحمد الله على كلّ نعمة عليه في أهل ومال، وإن كان فيما أنعم عليه في ماله حقّ أدّاه، ومنه قوله جلّ وعزّ: ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُ

---

(١) سورة طه: ١ و٢.

(٢) الكافي ٢: ٩٥ ح٦ باب الشكر، عنه في بحار الأنوار ١٦: ٢٦٤ ح٥٩ في مكارم أخلاقه وسيرته وسننه صلى الله عليه وآله، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٤٩ ـ ١٥٢ باب الشكر.

(٣) الكافي ٢: ٩٥ ح٩ باب الشكر، عنه في بحار الأنوار ٦٨: ٤٠ ح٢٨ في أنّ الله عزّ وجلّ يحبّ كلّ قلب حزين ...، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٥٣ باب الشكر.

(٤) الكافي ٢: ٩٥ ح١٠ باب الشكر، عنه في بحار الأنوار ٦٨: ٤٠ ح٢٩ في أنّ الله عزّ وجلّ يحبّ كلّ قلب حزين ...، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٥٣ باب الشكر.

مُقْرِنِينَ﴾[1]، ومنه قوله تعالى: ﴿رَبِّ أَنزِلْنِي مُنزَلاً مُّبَارَكاً وَأَنتَ خَيْرُ الْمُنزِلِينَ﴾[2] وقوله: ﴿رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَل لِي مِن لَدُنكَ سُلْطَاناً نَصِيراً﴾[3][4].

[٩/٥٦٦] عنه، عن محمّد ـ هو ابن يحيى ـ عن أحمد ـ هو ابن محمّد بن عيسى ـ عن عليّ بن الحكم، عن صفوان الجمّال، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال لي: ما أنعم الله على عبدٍ بنعمة صغرت أو كبرت فقال: الحمد للّه إلّا أدّى شكرها[5].

[١٠/٥٦٧] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن عيسى بن أيّوب، عن عليّ بن مهزيار، عن القاسم بن محمّد، عن إسماعيل بن أبي الحسن، عن رجل، عن

---

(١) سورة الزخرف: ١٣.

(٢) سورة المؤمنون: ٢٩.

(٣) سورة الإسراء: ٩٠، وقوله عليه السلام: «منه قوله عزّ وجلّ: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي...﴾ الآية، يعني ومن الحقّ الذي يجب أداؤه فيما أنعم الله عليه أن يقول عند ركوب الفلك أو الدابّة اللتين أنعم الله بهما عليه ما قاله سبحانه تعليماً لعباده، وإرشاداً لهم حيث قال عزّ وجلّ: ﴿وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ الْفُلْكِ وَالأَنْعَامِ مَا تَرْكَبُونَ * لِتَسْتَوُوا عَلَىٰ ظُهُورِهِ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ أي مطيقين، وأن يقول عند نزوله من أحدهما: ﴿رَبِّ أَنزِلْنِي مُنزَلاً مُّبَارَكاً وَأَنتَ خَيْرُ الْمُنزِلِينَ﴾ وأن يقول عند دخوله الدار أو البيت: ﴿رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَل لِي مِن لَدُنكَ سُلْطَاناً نَصِيراً﴾. (الوافي ٤: ٣٤٩).

(٤) الكافي ٢: ٩٥ ـ ٩٦ ح١٢ باب الشكر، عنه في بحار الأنوار ٦٨: ٢٩ ح٧ في حدّ الشكر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٥٤ ـ ١٥٦ باب الشكر.

(٥) الكافي ٢: ٩٦ ح١٤ باب الشكر، عنه في بحار الأنوار ٦٨: ٣٢ ح٩ في حدّ الشكر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر الوافي ٤: ٣٤٩ باب الشكر.

أبي عبد الله عليه السلام، قال: من أنعم الله عليه بنعمه فعرفها بقلبه فقد أدّى شكرها[١].

[١١/٥٦٨] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن منصور ابن يونس، عن أبي بصير، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إنّ الرجل منكم ليشرب الشربة من الماء فيوجب الله له بها الجنّة. ثمّ قال: إنّه ليأخذ الإناء، فيضعه على فيه، فيسمّي[٢]، ثمّ يشرب، فينحّيه وهو يشتهيه، فيحمد الله، ثمّ يعود فيشرب، ثمّ ينحّيه فيحمد الله، ثمّ يعود فيشرب، ثمّ ينحّيه فيحمد الله، فيوجب الله عزّ وجلّ بها له الجنّة[٣].

[١٢/٥٦٩] وبهذا الإسناد، عن ابن أبي عمير، عن الحسن بن عطيّة، عن عمر بن يزيد، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنّي سألت الله عزّ وجلّ أن يرزقني مالاً فرزقني، وإنّي سألت الله أن يرزقني ولداً فرزقني ولداً، وسألته أن يرزقني داراً فرزقني، وقد خفت أن يكون ذلك استدراجاً[٤].

فقال: أما والله مع الحمد فلا[٥].

[١٣/٥٧٠] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الوشّاء، عن

---

(١) الكافي ٢: ٩٦ ح ١٥ باب الشكر، عنه في بحار الأنوار ٦٨: ٣٢ ح ١٠ في حدّ الشكر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٨: ٢٩٧ باب الشكر.

(٢) التسمية أن تقول: بسم الله الرحمن الرحيم.

(٣) الكافي ٢: ٩٦ ـ ٩٧ ح ١٦ باب الشكر، عنه في بحار الأنوار ٦٨: ٣٢ ح ١١ في حدّ الشكر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٨: ٢٩٨ باب الشكر.

(٤) في القاموس ١: ١٨٨: استدرجه: خدعه وأدناه كدرجه، واستدراجه تعالى العبد أنّه كلّما جدّد خطيئة جدّد له نعمة وأنساه الاستغفار، أو أن يأخذه قليلاً ولا يباغته، والبغتة: الفجأة.

(٥) الكافي ٢: ٩٧ ح ١٧ باب الشكر، عنه في بحار الأنوار ٦٨: ٣٢ ـ ٣٣ ح ١٢ في حدّ الشكر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٥٧ ـ ١٥٨ باب الشكر.

حمّاد بن عثمان، قال: خرج أبو عبد الله عليه السلام من المسجد، وقد ضاعت دابّته، فقال: لئن ردّها الله علَيّ لأشكرنّ الله حقّ شكره، قال: فما لبث أن أُتي بها، فقال: «الحمد للّه».

فقال قائل له[١]: جُعلت فداك، أليس قلت: لأشكرنّ الله حقّ شكره؟!

فقال أبو عبد الله عليه السلام: ألم تسمعني قلت: «الحمد للّه»[٢].

[١٤/٥٧١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن المثنّى الحنّاط، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا ورد عليه أمر يسرّه قال: «الحمد للّه على هذه النعم[٣]»، فإذا ورد عليه أمر يغتمّ به قال: «الحمد للّه على كلّ حال»[٤].

[١٥/٥٧٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيّوب الخزّاز، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: تقول ثلاث مرّات إذا نظرت إلى المُبتلى من غير أن تُسمعه: «الحمد للّه الذي عافاني ممّا ابتلاك به ولو شاء فعل». قال: من قال ذلك لم يصبه ذلك أبداً[٥].

[١٦/٥٧٣] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن عثمان

---

(١) في المصدر: (فقال له قائل) بدل من: (فقال قائل له).

(٢) الكافي ٢: ٩٧ ح١٨ باب الشكر، عنه في بحار الأنوار ٦٨: ٣٣ ح١٣ في حدّ الشكر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٥٨ باب الشكر.

(٣) في المصدر: (النعمة) بدل من: (النعم).

(٤) الكافي ٢: ٩٧ ح١٩ باب الشكر، عنه في بحار الأنوار ٦٨: ٣٣ ح١٤ في حدّ الشكر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٥٨ ـ ١٥٩ باب الشكر.

(٥) الكافي ٢: ٩٧ ح٢٠ باب الشكر، عنه في بحار الأنوار ٦٨: ٣٤ ح١٥ في حدّ الشكر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٥٩ باب الشكر.

ابن عيسى، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي عبد الله عليه السلام: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان في سفر يسير على ناقة له إذ نزل فسجد خمس سجدات، فلمّا ركب قالوا: يا رسول الله صلى الله عليه وآله، إنّا رأيناك صنعت شيئاً لم تصنعه؟

فقال: نعم، استقبلني جبرئيل عليه السلام، فبشّرني ببشارات من الله عزّ وجلّ، فسجدت للّه شكراً لكلّ بشرى سجدة(١).

[١٧/٥٧٤] وبهذا الإسناد، عن عثمان، عن يونس بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إذا ذكر أحدكم نعمة الله عزّ وجلّ فليضع خدّه على التراب شكراً للّه، فإن كان راكباً فلينزل فيضع خدّه على التراب، وإن لم يكن يقدر على النزول للشهرة فليضع خدّه على قربوس فرسه(٢)، فإن لم يقدر فليضع خدّه على كفّه(٣) ثمّ ليحمد الله على ما أنعم عليه(٤).

[١٨/٥٧٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي عبد الله صاحب السابري فيما أعلم أو غيره، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: [فيما] أوحى الله عزّ وجلّ إلى موسى عليه السلام: يا موسى، اشكرني حقّ شكري.

---

(١) الكافي ٢: ٩٨ ح ٢٤ باب الشكر، وسائل الشيعة ٧: ١٨ ح ٨٥٩٠ باب استحباب السجود للشكر وإلصاق الخدّين بالأرض، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٦٠ باب الشكر.

(٢) في المصدر: (قربوسه) بدل من: (قربوس فرسه).

(٣) في المخطوط وبعض نسخ الكافي: (كفّه على خدّه) بدل من: (خدّه على كفّه) والمثبت من المصدر.

(٤) الكافي ٢: ٩٨ ح ٢٥ باب الشكر، وسائل الشيعة ٧: ١٩ ح ٨٥٩٣ باب استحباب السجود للشكر وإلصاق الخدّين بالأرض، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٦٠ - ١٦١ باب الشكر.

فقال: يا ربّ، وكيف أشكرك حقّ شكرك، وليس مِن شُكرٍ أشكرك بـه إلّا وأنت أنعمت به علَيّ ؟!

قال: يا موسى، الآن شكرتني حين علمت أنّ ذلك منّي[١].

[١٩/٥٧٦] وبهذا الإسناد، عن ابن أبي عمير، عن ابن رئاب، عن إسماعيل بن الفضل، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا أصبحت وأمسيت فقل عشر مرّات: «اللّهمّ ما أصبحت بي مِن نعمةٍ أو عافيةٍ في دينٍ أو دنيا فمنك، وحدك لا شريك لك، [لك] الحمدُ ولك الشكر بها علَيّ يا ربّ حتّى ترضىٰ وبعد الرضىٰ» فإنّك إذا قلت ذلك كنت قد أدّيت شكر ما أنعم الله به عليك في ذلك اليوم، وفي تلك الليلة[٢].

أقول: وروي عنه عليه السلام أنّه قال: كان نوح عليه السلام يقول ذلك[٣] إذا أصبح، فسُمّي بذلك عبداً شكوراً[٤].

[٢٠/٥٧٧] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد، عن المنقري، عن سفيان بن عيينة، عن عمّار الدهني، قال: سمعت عليّ ابن الحسين عليهما السلام يقول: إنّ الله يحبّ كلّ قلب حزين، ويحبّ كلّ عبد شكور،

---

(١) الكافي ٢: ٩٨ ح٢٧ باب الشكر، بحار الأنوار ١٣: ٣٥١ ح٤١ فيما ناجىٰ به موسى عليه السلام ربّه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٦١ ـ ١٦٢ باب الشكر.

(٢) الكافي ٢: ٩٩ ح٢٨ باب الشكر، وسائل الشيعة ٧: ٢٢٩ ح٩١٩٥ باب نبذة ممّا يقال في الصباح والمساء، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٦٢ ـ ١٦٣ باب الشكر.

(٣) يعني الدعاء المذكور السابق (مرآة العقول ٨: ١٦٣).

(٤) الكافي ٢: ٩٩ ح٢٩ باب الشكر، وسائل الشيعة ٧: ٢٢٩ ح٩١٩٣ باب نبذة ممّا يقال في الصباح والمساء، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٦٣ ـ ١٦٤ باب الشكر.

يقول الله تبارك وتعالى لعبدٍ من عبيده يوم القيامة: أشكرت فلاناً؟ فيقول: بل شكرتُكَ يا ربّ.

فيقول: لم تشكُرْني إذ لم تَشْكُرْه. ثمّ قال: أشْكَرُكُم للّه أَشْكَرُكُمْ للناس[١].

أقول: يستفاد من هذا الخبر وجوب شكر من أجرى الله تعالى على يديه النعمة من الناس، كما يجب شكره تعالى، بل لا يتحقّق شكره تعالى بدون شكر ذلك العبد، ووجهه أنّه تعالى خصّ بعض عباده بإجراء نعمته على يديه، ليخصّه بإيجاب الشكر له على من وصلت إليه تلك النعمة تفضّلاً منه سبحانه على ذلك البعض، فكان من شكر ذلك البعض شاكراً للّه تعالى بإطاعته أمره تعالى، ومن لم يشكره لم يكن شاكراً لله تعالى لعصيانه أمره تعالى، مع أنّ كلّ شكر على نعمة وإن كان موجّهاً إلى غيره تعالى راجع إليه بالحقيقة، لأنّه[٢] المولى المنعمُ كلّها، وغيره واسطة في إيصال نعمته إلى المنعَم عليه، فهو المنعِم الحقيقي المستحقّ للشكر على الإطلاق.

ثمّ اعلم إنّه يستفاد من جملة الأخبار الموردَة في هذا الفصل أنّ الشكر يكون باللسان، كالتحميد والذكر والتلاوة والدعاء ونحو ذلك، ويكون بالجنان كمعرفة الله ومعرفة نعمته، وإنّها موجبة لشكره تعالى؛ ومعرفة كون الشكر نعمة منه تعالى والخوف والرجاء ونهي النفس عن الهوى ونحو ذلك بالأركان كالقيام والقعود والركوع والسجود وجميع الحركات والسكنات المشروعة في العبادات

---

(١) الكافي ٢: ٩٩ ح٣٠ باب الشكر، وسائل الشيعة ١٦: ٣١٠ ح٢١٦٢٦ باب تحريم كفر المعروف من الله أو من الناس.

(٢) في المخطوط: (لأنّ) بدل من: (لأنّه) والمثبت أوفق بالسياق.

والطاعات وكفّ الجوارح عن المحرّمات، فإنّ تعريف الشكر بالمعنى اللغوي مِن أنّه فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب إنعامه، سواء كان باللسان أو بالجنان أو الأركان[١] شاملٌ لهذه الأُمور المذكورة ونحوها.

وقد يستفاد من بعضها وجوب الشكر بالمعنى العرفي، وقد عرّفوه بأنّه صَرْفُ العبدِ جميعَ ما أنعم الله به عليه فيما خُلِقَ لأجله، كصرف اللسان في الذكر ونحوه، والجنان في معرفة الله والتفكّر في مصنوعاته، والاستدلال على وجوده ووحدته وعلمه وقدرته وحكمته ونحو ذلك، والأركان في الأفعال والتروك المأمور بها فرضاً أو ندباً، والله العالم[٢].

---

(١) الفروق اللغويّة لأبي هلال العسكري: ٢٠١/٧٩٧، مجمع البحرين ١: ٥٦٩.

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٦٤ ـ ١٦٥ باب الشكر، شرح أصول الكافي للمازندراني ١: ١٣١.

فصلٌ
في حُسن الخُلق والبشر

[١/٥٧٨] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن [الحسن] ابن محبوب، عن جميل بن صالح[١]، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خُلقاً[٢].

[٢/٥٧٩] وبهذا الإسناد، عن ابن محبوب، عن أبي ولّاد الحنّاط، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أربع من كنّ فيه كمل إيمانه، وإن كان من قرنه إلى قدمه ذنوباً لم ينقصه ذلك، قال: وهو الصدق، وأداء الأمانة، والحياء، وحُسن الخلق[٣][٤].

---

(١) في المخطوط: (عن جميل بن دراج صالح) بدل من: (عن جميل بن صالح) وفوق كلمة: «دراج» نسخة، والمثبت موافق للمصادر.

(٢) الكافي ٢: ٩٩ ح ١ باب حسن الخلق، وسائل الشيعة ١٢: ١٤٨ ح ١٥٩٠٤ باب استحباب حسن الخلق مع الناس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٨: ٣٠٣ ـ ٣٠٤ باب حسن الخُلق.

(٣) لا يخفى أنّ الصدق يخرج كثيراً من الذنوب كالكذب وما يشاكله، وكذا أداء الأمانة يخرج كثيراً من الذنوب كالخيانة في أموال الناس ومنع الزكوات والأخماس وسائر حقوق الله، وكذا الحياء من الحقّ يمنعه من التظاهر بأكثر المعاصي، والحياء من الله يمنعه عن المعاصي المتعلّقة بإيذاء الخلق كعقوق الوالدين وقطع الأرحام والإضرار بالمسلمين. فلا يبقى من الذنوب إلّا قليل لا يضرّ في إيمانه مع أنّه موفّق للتوبة والله الموفّق، انظر بحار الأنوار ٦٨: ٣٧٤.

(٤) الكافي ٢: ٩٩ ـ ١٠٠ ح ٣ باب حسن الخلق، وسائل الشيعة ١٢: ١٤٨ ـ ١٤٩ ح ١٥٩٠٥ باب ⇐

[٣/٥٨٠] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن ابن محبوب، عن عنبسة العابد، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: ما يُقْدِمُ المؤمن على الله عزّ وجلّ بعمل بعد الفرائض أحبّ إلى الله تعالى من أن يسع الناس بخلقه[١][٢].

[٤/٥٨١] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن صفوان، عن ذريح، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ صاحب الخلق الحسن له مثل أجر الصائم القائم[٣].

[٥/٥٨٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حسين الأحمسي وعبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الخلق الحسن يميث الخطيئة كما تميث الشمس الجليد[٤][٥].

⇐ استحباب حسن الخلق مع الناس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٦٧ ـ ١٦٨ باب حسن الخُلق.

(١) أي يكون خلقه الحسن وسيعاً بحيث يشمل جميع الناس (مرآة العقول ٨: ١٦٨).

(٢) الكافي ٢: ١٠٠ ح ٤ باب حسن الخلق، وسائل الشيعة ١٢: ١٥٠ ح ١٥٩١٣ باب استحباب حسن الخلق مع الناس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٨: ٣٠٥ باب حسن الخُلق.

(٣) الكافي ٢: ١٠٠ ح ٥ باب حسن الخلق، وسائل الشيعة ١٢: ١٤٩ ح ١٥٩٠٦ باب استحباب حسن الخلق مع الناس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٦٨ باب حسن الخُلق.

(٤) «يميث الخطيئة»: بالثاء المثلّثة، أي يذيبها، والجليد ما يسقط على الأرض من الندى فيجمد، كذا في لسان العرب ٣: ١٢٧، وفي النهاية ١: ٢٨٥ فيه: حسن الخلق يذيب الخطايا كما يذيب الشمس الجليد، وهو الماء الجامد من البرد.

(٥) الكافي ٢: ١٠٠ ح ٧ باب حسن الخلق، وسائل الشيعة ١٢: ١٤٩ ح ١٥٩٠٩ باب استحباب حسن ⇐

[٦/٥٨٣] وبهذا الإسناد، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: البرّ وحُسن الخلق يعمران الديار ويزيدان في الأعمار[١].

[٧/٥٨٤] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن سنان، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ حسن الخلق منيحة[٢] يمنحها الله عزّ وجلّ خلقه، فمنه سجيّة، ومنه نيّة[٣].

فقلت: فأيّهما[٤] أفضل؟

فقال: صاحب السجيّة وهو مجبول لا يستطيع غيره، وصاحب النيّة يصبر على الطاعة تصبّراً، فهو أفضلهما[٥].

أقول: وجه الأفضليّة ظاهر، إذ المجبول على شيء لا يصعب عليه فعله بخلاف غيره، فإذا يصعب عليه فعل ما لم يجبل عليه، وأفضل الأعمال أصعبها[٦].

⇐ الخلق مع الناس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٦٩ باب حسن الخُلق.

(١) الكافي ٢: ١٠٠ ح٨ باب حسن الخلق، وسائل الشيعة ١٢: ١٤٩ ح١٥٩٠٨ باب استحباب حسن الخلق مع الناس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٨: ٣٠٦ باب حسن الخُلق.

(٢) المنيحة كسفينة، والمنحة بالكسر: العطيّة.

(٣) «فمنه سجيّة»: أي جبلّة وطبيعة، وقوله: «ومنه نيّة»: أي يكون عن قصد واكتساب وتعمّد (الوافي ٤: ٤٢٢).

(٤) في المصدر: (فأيّتهما) بدل من: (فأيّهما).

(٥) الكافي ٢: ١٠١ ح١١ باب حسن الخلق، وسائل الشيعة ١٢: ١٥١ ح١٥٩١٧ باب استحباب حسن الخلق مع الناس.

(٦) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٧١ باب حسن الخُلق.

[٨/٥٨٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، [عن أبيه]، عن حمّاد بن عيسى، عن الحسين بن المختار، عن العلاء بن كامل، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا خالطتَ الناسَ فإن استطعتَ أن لا تخالطَ أحداً من الناس إلّا كانت يدك العليا عليه[١] فافعل، فإنّ العبد يكون فيه بعض التقصير من العبادة، ويكون له خلق حسن[٢]، فيبلغه الله بـ[حسن] خلقه درجة الصائم القائم[٣].

[٩/٥٨٦] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز بن عبد الله، عن بحر السقّا، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: يا بحر، حُسن الخلق يُسرٌ. ثمّ قال: ألا أُخبرك بحديث ما هو في يدي أحد من أهل المدينة؟ قلت: بلى.

قال: بينا رسول الله صلى الله عليه وآله ذات يوم جالس في المسجد، إذ جاءت جارية لبعض الأنصار، وهو قائم[٤]، فأخذت بطرف ثوبه، فقام لها النبيّ صلى الله عليه وآله، فلم تقل شيئاً، ولم يقل لها النبيّ صلى الله عليه وآله شيئاً حتّى فعلت ذلك ثلاث مرّات، فقام لها النبيّ صلى الله عليه وآله في الرابعة، وهي خلفه، فأخذت هدبة[٥] من ثوبه، ثمّ رجعت، فقال لها الناس: فعل الله بكِ وفعل[٦] حبست رسول الله صلى الله عليه وآله ثلاث مرّات، لا تقولين له شيئاً، ولا هو يقول لك شيئاً، ما كانت حاجتك إليه؟

---

(١) أي كنت نفّاعاً له، يصل نفعك إليه من أيّة جهة كانت (الوافي ٤: ٤٢٣).

(٢) في المصدر: (حسن خلق) بدل من: (خلق حسن).

(٣) الكافي ٢: ١٠٢ ح ١٤ باب حسن الخلق، وسائل الشيعة ١٢: ١٤٩ ـ ١٥٠ ح ١٥٩١٠ باب استحباب حسن الخلق مع الناس، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٧٢ ـ ١٧٣ باب حسن الخُلق.

(٤) في المخطوط: (قاعد) بدل من: (قائم) والمثبت من المصدر.

(٥) الهدبة: خمل الثوب.

(٦) دعاء عليها.

قالت: إنّ لنا مريضاً، فأرسلني أهلي لآخذ هدبة من ثوبه ليستشفي بها، فلمّا أردت أخذها رآني فقام استحييت[1] أن آخذها، وهو يراني، فأكره أن أستأمره في أخذها فأخذتها[2].

[١٠/٥٨٧] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حبيب الخثعمي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أفاضلكم[3] أحسنكم أخلاقاً، الموطؤون أكنافاً، الذين يألفون ويؤلفون، وتوطأ رحالهم[4][5].

[١١/٥٨٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن الحسن بن الحسين، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا بني عبد المطّلب، إنّكم لن تسعوا الناس بأموالكم، فالقوهم بطلاقة الوجه وحسن البشر[6].

---

(١) في المصدر: (فاستحييت) بدل من: (استحييت).

(٢) الكافي ٢: ١٠١ـ١٠٢ ح ١٤ باب حسن الخلق، عنه في بحار الأنوار ١٦: ٢٦٤ ح ٦١ في مكارم أخلاقه وسيره وسننه صلى الله عليه وآله، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٧٢ـ ١٧٣ باب حسن الخُلق.

(٣) في المخطوط: (إنّ أفضلكم) بدل من: (أفاضلكم) والمثبت من المصدر.

(٤) الأكناف بالنون: جمع الكنف بمعنى الجانب والناحية، يقال: رجل موطئ الأكناف أي كريم مضياف، وذكر ابن الأثير في النهاية هذا الحديث هكذا: «ألا أُخبركم بأحبّكم إليّ وأقربكم منّي مجلساً يوم القيامة: أحاسنكم أخلاقاً، الموطؤون أكنافاً، الذين يألفون ويُؤلَفون». قال: هذا مثل وحقيقته من التوطئة وهي التمهيد والتذلّل، وفراش وطيء لا يؤذي جنب النائم، والأكناف: الجوانب، أراد الذين جوانبهم وطيئة يتمكّن منها من يصاحبهم ولا يتأذىٰ (الوافي ٤: ٤٢٤).

(٥) الكافي ٢: ١٠٢ ح١٦ باب حسن الخلق، وسائل الشيعة ١٢: ١٥٧ ح ١٥٩٤٠ باب استحباب الألفة بالناس، وللاطلاع على شرح وتفسيرالحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٧٤ـ١٧٥ باب حسن الخُلق.

(٦) الكافي ٢: ١٠٣ ح ١ باب حسن البشر، وسائل الشيعة ١٢: ١٦١ ح ١٥٩٥٠ باب استحباب طلاقة

⇐

[١٢/٥٨٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: أتى رسول الله رجل، فقال: يا رسول الله صلى الله عليه وآله، أوصني، فكان فيما أوصاه أن قال: الق أخاك بوجه منبسط[١].

[١٣/٥٩٠] وبهذا الإسناد، عن ابن محبوب، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قلت له: ما حدّ حُسن الخلق؟

قال: تلين جناحك، وتُطيب كلامك، وتلقى أخاك ببشر حسن[٢].

[١٤/٥٩١] وبهذا الإسناد، عن إبراهيم، عن حمّاد، عن ربعي، عن الفضيل قال[٣]: صنائع المعروف وحُسن البِشر يكسبان المحبّة ويُدخلان الجنّة، والبخل وعبوس الوجه يُبعدان من الله ويُدخلان النار[٤].

⇐ الوجه وحسن البشر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٧٦ ـ ١٧٧ باب حسن البشر.

(١) الكافي ٢: ١٠٣ ح٣ باب حسن البشر، عنه في بحار الأنوار ٧١: ١٧١ ح٣٨ في ثلاث من أتى الله بواحدة منهنّ أوجب الله له الجنّة...، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٧٨ باب حسن البشر.

(٢) الكافي ٢: ١٠٣ ح٤ باب حسن البشر، وسائل الشيعة ١٢: ١٦٠ ح١٥٩٤٩ باب استحباب طلاقة الوجه وحسن البشر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٧٨ـ١٧٩ باب حسن البشر.

(٣) الضمير في «قال» راجع إلى الإمام الباقر أو الصادق عليهما السلام، وكأنّه سقط من النسّاخ أو الرواة، وصنائع المعروف: الإحسان إلى الغير بما يعرف حسنه شرعاً وعقلاً، وكأنّ الإضافة للبيان (مرآة العقول ٨: ١٧٩).

(٤) الكافي ٢: ١٠٣ ح٥ باب حسن البشر، وسائل الشيعة ١٢: ١٦٠ ح١٥٩٤٧ باب استحباب طلاقة الوجه وحسن البشر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٨: ٣١٣ باب حسن البشر.

فصلٌ
في الصدق وأداء الأمانة والحياء

[١/٥٩٢] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن الحسين بن أبي العلاء، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الله عزّ وجلّ لم يبعث نبيّاً إلّا بصدق الحديث وأداء الأمانة إلى البرّ والفاجر[1].

أقول: المراد أنّ كلّ نبيّ يبعثه الله تعالى لا يكون إلّا متّصفاً في نفسه بالصدق وأداء الأمانة، وأمر غيره من الناس بهاتين الصفتين أيضاً[2].

[٢/٥٩٣] وبهذا الإسناد، عن أحمد، عن عثمان بن عيسى، عن إسحاق بن عمّار وغيره، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: لا تغترّوا بصلاتهم ولا بصيامهم، فإنّ الرجل ربّما لهج[3] بالصلاة والصوم حتّى لو تركه استوحش،

---

(١) الكافي ٢: ١٠٤ ح ١ باب الصدق وأداء الأمانة، عنه في بحار الأنوار ١١: ٦٧ ح ٢١ في أعمار بعض الأنبياء عليهم السلام.

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٨٠ ـ ١٨١ باب الصدق وأداء الأمانة.

(٣) اللهج بالشيء: الحرص عليه.

ولكن اختبروهم عند صدق الحديث وأداء الأمانة[١].

[٣/٥٩٤] وبهذا الإسناد، عن أحمد، عن الحسن بن محبوب، عن أبي كهمس، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: عبد الله ابن أبي يعفور يقرؤك السلام. قال: وعليك وعليه السلام، إذا أتيت عبد الله فاقرأه السلام، وقل له: إنّ جعفر بن محمّد يقول لك: انظر ما بلغ به عليّ عليه السلام عند رسول الله صلى الله عليه وآله فالزمه، فإنّ عليّاً عليه السلام إنّما بلغ ما بلغ به عند رسول الله صلى الله عليه وآله بصدق الحديث وأداء الأمانة[٢].

[٤/٥٩٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن منصور ابن حازم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّما سمّي إسماعيل صادق الوعد، لأنّه وعد رجلاً في مكانٍ فانتظره [في ذلك المكان] سنة[٣] فسمّاه الله عزّ وجلّ صادق الوعد. ثمّ [قال]: إنّ الرجل أتاه بعد ذلك فقال له إسماعيل: ما زلت منتظراً لك[٤].

[٥/٥٩٦] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن الوشّاء، عن

---

(١) الكافي ٢: ١٠٤ ح٢ باب الصدق وأداء الأمانة، وسائل الشيعة ١٩: ٦٧ ح١٤١٦٧ باب وجوب أداء الأمانة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٨٠ ـ ١٨١ باب الصدوق وأداء الأمانة.

(٢) الكافي ٢: ١٠٤ ح٥ باب الصدق وأداء الأمانة، وسائل الشيعة ١٩: ٦٧ ح٢٤١٦٦ باب وجوب أداء الأمانة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٨٣ باب الصدوق وأداء الأمانة.

(٣) أي يراقب ذلك المكان ليجيء صاحبه.

(٤) الكافي ٢: ١٠٥ ح٧ باب الصدق وأداء الأمانة، وسائل الشيعة ١٢: ١٦٤ ح١٥٩٦٤ باب استحباب الصدق في الوعد، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٨٤ باب الصدوق وأداء الأمانة.

عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنّ العبد ليصدق حتّى يُكتَب عند الله من الصادقين، ويكذب حتّى يُكتَب عند الله من الكاذبين، فإذا صدق قال الله عزّ وجلّ: صدق وبرّ، وإذا كذب قال الله عزّ وجلّ كذب وفجر[1][2].

[٦/٥٩٧] وبهذا الإسناد، عن أحمد عن ابن محبوب، عن العلاء بن رزين، عن عبد الله بن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كونوا دُعاة للناس بالخير بغير ألسنتكم، ليروا منكم الاجتهاد والصدق والورع[3].

[٧/٥٩٨] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، قال: قال أبو الوليد حسن[4] بن زياد الصيقل: قال أبو عبد الله عليه السلام: مَن صدق لسانه زكىٰ عمله، ومن حسنت نيّته زيد في رزقه، ومن حسن برّه بأهل بيته مُدَّ له في عمره[5].

---

(١) البرّ: التوسّع في فعل الخير، ويستعمل في الصدق لكونه بعض الخيرات للتوسّع فيه، وبرّ العبد ربّه توسّع في طاعته، وسمّي الكاذب فاجراً لكون الكذب بعض الفجور. قاله الراغب الأصفهاني في مفردات ألفاظ القرآن: ١١٤.

(٢) الكافي ٢: ١٠٥ ح٩ باب الصدق وأداء الأمانة، وسائل الشيعة ١٢: ١٦٢ ح١٥٩٥٧ باب وجوب الصدق، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٨٥ ـ ١٨٦ باب الصدوق وأداء الأمانة.

(٣) الكافي ٢: ١٠٥ ح١٠ باب الصدق وأداء الأمانة، وسائل الشيعة ١٢: ١٦٢ ح١٥٩٥٥ باب وجوب الصدق، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٨٦ باب الصدوق وأداء الأمانة.

(٤) في المخطوط: (وحسن) بدل من: (حسن)، والمثبت من الكافي.

(٥) الكافي ٢: ١٠٥ ح١١ باب الصدق وأداء الأمانة، وسائل الشيعة ١٢: ١٦٢ ح١٥٩٥٧ باب وجوب ⇐

[٨/٥٩٩] وبهذا الإسناد، عن أحمد، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عن حسن الصيقل، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: الحياء والعفاف والعيّ[(١)] ـ أعني عيّ اللسان لا عيّ القلب ـ من الإيمان[(٢)].

[٩/٦٠٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن يحيى أخي دارم، عن معاذ بن كثير، عن أحدهما عليهما السلام، قال: الحياء والإيمان مقرونان في قرن[(٣)]، فإذا ذهب أحدهما تبعه صاحبه[(٤)].

[١٠/٦٠١] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن عليّ بن يقطين، عن الفضيل[(٥)] بن كثير، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: لا إيمان لمن لا حياء له[(٦)].

[١١/٦٠٢] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن بعض أصحابنا، رفعه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الحياء حياءان: حياء عقل وحياء

⇐ الصدق، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٨٦ باب الصدوق وأداء الأمانة.

(١) عيي بالمنطق كرضي بالكسر: حسر. والمراد بعيّ اللسان ترك الكلام فيما لا فائدة فيه. (بحار الأنوار ٦٨: ٣٣٠).

(٢) الكافي ٢: ١٠٦ ح٢ باب الحياء، وسائل الشيعة ١٢: ١٦٧ ح ١٥٩٧٢ باب استحباب الحياء.

(٣) القرن: حبل يجمع به البعيران، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٨٨ باب الحياء.

(٤) الكافي ٢: ١٠٦ ح ٤ باب الحياء، وسائل الشيعة ١٢: ١٦٦ ح ١٥٩٦٩ باب استحباب الحياء، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٨٩ باب الحياء.

(٥) في المصدر: (الفضل) بدل من: (الفضيل).

(٦) الكافي ٢: ١٠٦ ح ٥ باب الحياء، وسائل الشيعة ١٢: ١٦٦ ح ١٥٩٧١ باب استحباب الحياء، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٩٠ باب الحياء.

حمق؛ فحياء العقل هو العلم، وحياء الحمق هو الجهل[١].

[١٢/٦٠٣] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن بكر بن صالح، عن الحسن بن عليّ، عن عبد الله بن إبراهيم، عن عليّ بن أبي علي اللهبي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أربع من كنّ فيه وكان من قرنه إلى قدمه ذنوباً بدّلها حسنات[٢]: الصدق والحياء وحسن الخلق والشكر[٣].

(١) الكافي ٢: ١٠٦ ح٦ باب الحياء، وسائل الشيعة ١٢: ١٦٩ ح١٥٩٨٢ باب عدم جواز الحياء في السؤال عن أحكام الدين، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٩٠ باب الحياء.

(٢) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾ سورة الفرقان: ٧٠.

(٣) الكافي ٢: ١٠٧ ح٧ باب الحياء، وسائل الشيعة ١٢: ١٦٧ ح١٥٩٧٣ باب استحباب الحياء، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٩٠ ـ ١٩١ باب الحياء.

فصلٌ

في العفو وكظم الغيظ والحلم

[١/٦٠٤] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله في خطبته: ألا أُخبركم بخير خلائق[١] الدنيا والآخرة: العفو عمّن ظلمك، وتصل من قطعك، والإحسان إلى مَن أساء إليك، وإعطاء مَن حرمك[٢].

[٢/٦٠٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه.

[و] عن محمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي حمزة الثمالي، عن عليّ بن الحسين عليهما السلام، قال: سمعته يقول: إذا كان يوم القيامة جمع الله تبارك وتعالى الأوّلين والآخرين في صعيد واحد، ثمّ يُنادي مُنادٍ: أين أهل الفضل؟

---

(١) الخلائق: جمع الخليقة، وهي الطبيعة، والمراد هنا الملكات النفسيّة الراسخة (مرآة العقول ٨: ١٩٢).

(٢) الكافي ٢: ١٠٧ ح ١ باب العفو، وسائل الشيعة ١٢: ١٧٢ ح ١٥٩٩٣ باب استحباب العفو عن الظالم وصلة القاطع، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٨: ٣١٩ باب العفو.

[قال]: فيقوم عنق من الناس [1] فتلقاهم الملائكة فيقولون : وما كان فضلكم ؟ فيقولون : كنّا نصل من قطعنا، ونُعطي من حرمنا، ونعفو عمّن ظلمنا. قال : فيقال لهم : صدقتم، ادخلوا الجنّة [2].

[٣/٦٠٦] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن سنان، عن أبي خالد القمّاط، عن حمران، عن أبي جعفر عليه السلام، قال : الندامة على العفو أفضل وأيسر من الندامة على العقوبة [3].

[٤/٦٠٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن سعدان، عن معتب، قال : كان أبو الحسن عليه السلام في حائط له يصرم [4]، فنظرت إلى غلام له قد أخذ كارة [5] من تمر، فرمى بها وراء الحائط، فأتيته فأخذته، وذهبت به إليه، فقلت : جعلت فداك، إنّي وجدت هذا وهذه الكارة. فقال للغلام : [يا] فلان، قال : لبّيك.

قال : أتجوع ؟ قال : لا يا سيّدي.

قال : فتعرى ؟ قال : لا يا سيّدي.

---

(١) أي جماعة من الناس والرؤساء.

(٢) الكافي ٢ : ١٠٧ ـ ١٠٨ ح ٤ باب العفو، وسائل الشيعة ١٢ : ١٧٣ ح ١٥٩٩٤ باب استحباب العفو عن الظالم وصلة القاطع، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨ : ١٩٣ ـ ١٩٤ باب العفو.

(٣) الكافي ٢ : ١٠٨ ح٦ باب العفو، وسائل الشيعة ١٢ : ١٧٠ ح١٥٩٨٦ باب استحباب العفو، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨ : ١٩٤ ـ ١٩٥ باب العفو.

(٤) صرم النخل : جزّه، والفعل كضرب.

(٥) الكارة : مقدار معلوم من الطعام.

قال: فلأيّ شيء أخذت هذه[١]؟ قال: اشتهيت ذلك. قال: اذهب فهي لك، وقال: خلّوا عنه[٢].

[٥/٦٠٨] وبهذا الإسناد، عن أحمد، عن ابن فضّال، قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام[٣] يقول: ما التقت فئتان قطّ إلّا نُصِرَ أعظمهما عفواً[٤].

[٦/٦٠٩] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن فضّال، عن بكير، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أُتي باليهوديّة التي سمّت الشاة للنبيّ صلى الله عليه وآله فقال لها: ما حملك على ما صنعت؟ فقالت: قلت إن كان نبيّاً لم يضرّه، وإن كان ملكاً أرحت الناس منه.

قال: فعفى رسول الله صلى الله عليه وآله عنها[٥].

[٧/٦١٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام ابن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كان عليّ بن الحسين عليهما السلام يقول: ما أُحبّ أنّ لي بذلّ نفسي حمر النعم، وما تجرّعت جرعة أحبّ إليّ من جرعة غيظ

---

(١) في المخطوط: (هذا) بدل من: (هذه) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ١٠٨ ح٧ باب العفو، عنه في بحار الأنوار ٦٨: ٤٠٢ ح٧ في الندامة على العفو، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٩٥ باب العفو.

(٣) هو الإمام الرضا عليه السلام.

(٤) الكافي ٢: ١٠٨ ح٨ باب العفو، وسائل الشيعة ١٢: ١٦٩ ح١٥٩٨٣ باب استحباب العفو، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٩٥ باب العفو.

(٥) الكافي ٢: ١٠٨ ح٩ باب العفو، وسائل الشيعة ١٢: ١٧٠ ح١٥٩٨٥ باب استحباب العفو، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٩٦ باب العفو.

لا أُكافئ بها صاحبها[١][٢].

[٨/٦١١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن النعمان ومحمّد بن سنان، عن عمّار[٣] بن مروان، عن أبي الحسن الأوّل عليه السلام، قال: اصبر على أعداء النعم، فإنّك لن تكافي من عصى الله فيك بأفضل من أن تطيع الله فيه[٤][٥].

[٩/٦١٢] وبهذا الإسناد، عن محمّد بن سنان، عن ثابت مولى آل حريز، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كظم الغيظ عن العدوّ في دولاتهم تقيّةً حزم[٦] لمن أخذ به وتحرّز من التعرّض للبلاء في الدنيا، ومعاندة الأعداء في دولاتهم ومماظّتهم[٧] في غير تقيّة ترك أمر الله؛ فجاملوا

---

(١) يعني ما أرضىٰ أن أذلّ نفسي ولي بذلك حمر النعم، أي كرائمها، وهي مَثَل في كلّ نفيس، ونبّه بذكر تجرّع الغيظ عقيب هذا على أنّ في التجرّع العزّ وفي المكافاة الذلّ (الوافي ٤: ٤٤٣).

(٢) الكافي ٢: ١٠٩ ح١ باب كظم الغيظ، وسائل الشيعة ١٢: ١٧٦ ح١٦٠٠٣ باب استحباب كظم الغيظ، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٩٧ كظم الغيظ.

(٣) في المخطوط: (حمّاد) بدل من: (عمّار) والمثبت من المصدر.

(٤) أُريد بأعداء النعم: الحسّاد، وبالعصيان: الحسد وما يترتّب عليه، وبالطاعة: الصبر على أذى الحاسد وما يقتضيه (الوافي ٤: ٤٤٤ ـ ٤٤٥).

(٥) الكافي ٢: ١٠٩ ح٣ باب كظم الغيظ، وسائل الشيعة ١٢: ١٨٠ ح١٦٠١٨ باب استحباب الصبر على الحسّاد ونحوهم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٩٩ باب كظم الغيظ.

(٦) الحزم: ضبط الأمر والأخذ فيه بالثقة.

(٧) في المخطوط: (ومماضتهم) بدل من: (ومماظتهم) والمثبت من المصدر، والمظاظة: شقّة الخلق وفظاظته. ومظظته: لُمته، وماظظته مماظة ومماظّاً: شاورته ونازعته، والخصم لازمته (مرآة العقول ٨: ٢٠٠).

الناس[١] يسمن[٢] ذلك لكم عندهم، ولا تعادوهم فتحملوهم على رقابكم فتذلّوا[٣].

[١٠/٦١٣] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، قال: حدّثني من سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول: من كظم غيظاً، ولو شاء أن يمضيه أمضاه، ملأ[٤] الله قلبه يوم القيامة رضاه[٥].

[١١/٦١٤] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن ابن فضّال، عن غالب بن عثمان، عن عبد الله بن منذر، عن الوصّافي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: من كظم غيظاً وهو يقدر على إمضائه حشى الله قلبه أمناً وإيماناً يوم القيامة[٦].

---

(١) أي ماسحه بالجميل وأحسن عشرته، وقوله: «يسمن ذلك لكم عندهم» كذا في أكثر نسخ الكافي من قولهم: سمن فلان يسمن من باب تعب، وفي لغة من باب قرب إذا كثر لحمه وشحمه، كناية عن العظمة والنمو، ويمكن أن يقرء على بناء المفعول من باب الإفعال أو التفضيل أي: يفعل الله ذلك مرضياً محبوباً عندهم، وفي بعض نسخ الكافي: (يسمَن) على بناء المفعول (مرآة العقول ٨: ٢٠٠).

(٢) في المخطوط: (يسمّن) بدل من: (يسمن)، والمثبت من المصدر.

(٣) الكافي ٢: ١٠٩ ح ٤ باب كظم الغيظ، وسائل الشيعة ١٢: ١٧٩ ح١٦٠١٧ باب استحباب كظم الغيظ، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ١٩٩ ـ ٢٠٠ باب كظم الغيظ.

(٤) في المصدر: (أملأ) بدل من: (ملأ).

(٥) الكافي ٢: ١١٠ ح٦ باب كظم الغيظ، وسائل الشيعة ١٢: ١٧٧ ح١٦٠٠٩ باب استحباب كظم الغيظ، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٠١ باب كظم الغيظ.

(٦) الكافي ٢: ١١٠ ح٧ باب كظم الغيظ، وسائل الشيعة ١٢: ١٧٧ ح ١٦٠١٠ باب استحباب كظم الغيظ، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٠٢ باب كظم الغيظ.

[١٢/٦١٥] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن الوشّاء، عن المثنّى[١] الحنّاط، عن أبي حمزة، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما مِن جرعة يتجرّعها العبد أحبّ إلى الله عزّ وجلّ من جرعة غيظ يتجرّعها عند تردّدها في قلبه؛ إمّا بصبر، وإمّا بحلم[٢][٣].

[١٣/٦١٦] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن النعمان، عن ابن مسكان، عن أبي حمزة، قال: المؤمن خَلَطَ عمله بالحلم، يجلس ليعلم[٤]، وينطق ليفهم، لا يحدِّث أمانته[٥] الأصدقاء، ولا يكتم شهادته الأعداء[٦]، ولا يفعل شيئاً من الحقّ رياء، ولا يتركه حياءً، إن زُكّي خاف ما يقولون، واستغفر الله ممّا لا يعلمون[٧]، لا يغرّه قول من جهله، ويخشى إحصاء ما قد عمله[٨].

---

(١) في المصدر: (مثنّى) بدل من: (المثنّى).

(٢) في بعض نسخ الكافي: (وإمّا يحلم) بدل من: (وإمّا بحلم).

(٣) الكافي ٢: ١١١ ح١٣ باب كظم الغيظ، وسائل الشيعة ١٢: ١٧٧ ح١٦٠٠٧ باب استحباب كظم الغيظ، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٠٤ باب كظم الغيظ.

(٤) في مجالس الصدوق: (المؤمن خلط عمله) وهو أظهر وأوفق بسائر الأخبار، وقوله: (يجلس ليعلم): أي يختار مجلساً يحصل فيه التعلّم وإنّما يجلس له، لا للأغراض الفاسدة، وفي المجالس بعده: (ينصت ليسلم) أي من مفاسد النطق. (ونطق ليفهم): أي إنّما ينطق في تلك المجالس ليفهم ما أفاده العالم إن لم يفهمه، لا للمعارضة والجدل وإظهار الفضل (مرآة العقول ٨: ٢٠٦).

(٥) أي السرّ الذي ائتمن عليه الأصدقاء فكيف الأعداء (مرآة العقول ٨: ٢٠٦).

(٦) أي لو كان عنده شهادة لعدوّ لا تحمله العداوة على الكتمان. (مرآة العقول ٨: ٢٠٦).

(٧) أي من عيوبه ومعاصيه التي صار عدم علمهم بها سبباً لتزكيتهم (مرآة العقول ٨: ٢٠٦).

(٨) الكافي ٢: ١١١ ح٢ باب الحلم، بحار الأنوار ٦٤: ٢٩١ ح١٤ في صفات المؤمن والمنافق.

أقول: الظاهر أنّ أبا حمزة هو الثمالي، وإن ترك ذكر الإمام المروي عنه من غفلة الناسخ، وقد روى هو أيضاً نحو هذه الرواية بطريق عن أبي عبد الله عليه السلام آخر عن عليّ بن الحسين[١]، وأنّ المراد بقوله عليه السلام: «لا يحدّث أمانته الأصدقاء» أنّه لا يُذيع سرّه لهم.

[١٤/٦١٧] عنه، بإسناده عن عليّ بن حفص العوسي[٢] الكوفي، رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما أعزّ الله بجهل قطّ، ولا أذلّ بحلم قطّ[٣].

[١٥/٦١٨] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عبد الله الحجّال، عن حفص بن أبي عائشة، قال: بعث أبو عبد الله عليه السلام غلاماً له في حاجة فأبطأ، فخرج أبو عبد الله عليه السلام على أثره لمّا أبطأ فوجده نائماً، فجلس عند رأسه يروّحه حتّى انتبه، فلمّا انتبه قال له أبو عبد الله عليه السلام: يا فلان، والله ما ذلك لك تنام الليل والنهار، لك الليل ولنا منك النهار[٤].

[١٦/٦١٩] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن النعمان، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال

---

(١) الأمالي للشيخ الصدوق: ٥٨٢ ح٨٠٢ باب موعظة السجّاد عليه السلام، وسائل الشيعة ١٥: ١٨٦ ح٢٠٢٣٨ باب استحباب ملازمة الصفات الحميدة، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٠٦ ـ ٢٠٧ باب الحلم.

(٢) في بعض نسخ الكافي: (العويسي). وفي بعضها: (الأوسي). وفي بعضها: (القرشي).

(٣) الكافي ٢: ١١٢ ح٥ باب الحلم، وسائل الشيعة ١٥: ٢٦٦ ح٢٠٤٦٨ باب استحباب الحلم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٠٧ باب الحلم.

(٤) الكافي ٢: ١١٢ ح٧ باب الحلم، وسائل الشيعة ١٥: ٢٦٦ ح٢٠٤٦٦ باب استحباب الحلم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٠٨ باب الحلم.

رسول الله ﷺ: إنّ الله يحبّ الحيي الحليم العفيف المتعفّف[1].

[١٧/٦٢٠] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عليّ، عن ابن محبوب، عن أيّوب بن نوح، عن عبّاس بن عامر، عن ربيع بن محمّد المسلمي، عن أبي محمّد، عن عمران، عن سعيد بن يسار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إذا وقع بين رجلين منازعة نَزَلَ ملكان فيقولان للسفيه منهما: قلت وقلت[2] وأنت أهل لما قلت، ستُجزىٰ بما قلت، ويقولان للحليم منهما: صبرت وحلمت، سيُغفَر لك إن أتممت ذلك، فإن ردّ الحليم عليه ارتفع الملكان[3].

(١) الكافي ٢: ١١٢ ح٨ باب الحلم، وسائل الشيعة ١٥: ٢٦٦ ح ٢٠٤٦٥ باب استحباب الحلم، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٠٨ ـ ٢٠٩ باب الحلم.

(٢) التكرار لبيان كثرة الشتم و قول الباطل، وربّما يُقرء الثاني بالفاء.

(٣) الكافي ٢: ١١٢ ح٩ باب الحلم، وسائل الشيعة ١٥: ٢٦٧ ح ٢٠٤٧٠ باب استحباب الحلم، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٠٩ ـ ٢١٠ باب الحلم.

فصلٌ
في الصمت وحفظ اللسان والمداراة والرفق والتواضع

[١/٦٢١] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، قال: قال أبو الحسن عليه السلام: مِن علامات الفقه؛ العلم والحلم[١] والصمت، إنّ الصمت باب من أبواب الحكمة، إنّ الصمت يكسب المحبّة[٢]، إنّه دليل على كلّ خير[٣].

[٢/٦٢٢] وعن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي حمزة، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إنّما شيعتنا الخُرْسُ[٤].

أقول: أراد عليه السلام بالخُرْس اللّازمين للصمت مجازاً.

[٣/٦٢٣] وبهذا الإسناد، عن ابن محبوب، عن أبي علي الجواني، قال:

---

(١) في المصدر: (الحلم والعلم) بدل من: (العلم والحلم).

(٢) في بعض نسخ الكافي: (الجنّة) بدل من: (المحبّة).

(٣) الكافي ٢: ١١٣ ح ١ باب الصمت وحفظ اللسان، وسائل الشيعة ١٢: ١٨٢ ح ١٦٠٢٣ باب استحباب الصمت والسكوت إلّا عن الخير، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢١٠ ـ ٢١١ باب الصمت وحفظ اللسان.

(٤) الكافي ٢: ١١٣ ح ٢ باب الصمت وحفظ اللسان، وسائل الشيعة ١٢: ١٨٢ ح ١٦٠٢٥ باب استحباب الصمت والسكوت إلّا عن الخير، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢١١ باب الصمت وحفظ اللسان.

شهدت أبا عبد الله عليه السلام وهو يقول لمولى له يقال له سالم ـ ووضع يده على شفتيه، وقال: ـ يا سالم، احفظ لسانك تسلم، ولا تحمل الناس على رقابنا[١].

[٤/٦٢٤] وعن أحمد، عن الهيثم بن أبي مسروق، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله لرجل أتاه: ألا أدلّك على أمرٍ يُدخلك الله به الجنّة؟ قال: بلى يا رسول الله.

قال: أنِل ممّا أنالك الله[٢]. قال: فإن كنت أحوج ممّن أُنيله؟

قال: فانصر المظلوم. قال: فإن كنت أضعفَ ممّن أنصره؟ قال: فاصْنَعْ للأخرق[٣] يعني أشر عليه[٤]. قال: فإن كنتُ أخرقَ ممّن أصنعُ له؟

قال: فاصمت لسانك إلّا من خير، أما يَسُرّك أن تكون فيك خصلة من هذه الخصال تجرّك إلى الجنّة[٥].

[٥/٦٢٥] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمّد الأشعري، عن ابن القدّاح، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال لقمان لابنه: يا بنيّ،

---

(١) الكافي ٢: ١١٣ ح٣ باب الصمت وحفظ اللسان، وسائل الشيعة ١٢: ١٨٩ ـ ١٩٠ ح١٦٠٤٧ باب وجوب أداء حقّ المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢١١ـ٢١٢ باب الصمت وحفظ اللسان.

(٢) أي أعط المحتاجين ممّا أعطاك الله تعالى (مرآة العقول ٨: ٢١٢).

(٣) الخرق بالضمّ: الجهل والحمق، والأخرق: الجاهل بما يجب أن يعلمه، ومن لا يحسن التصرّف في الأُمور، ولم يكن في يديه صنعة يكتسب بها، ومنه الحديث: «تعين صانعاً أو تصنع لأخرق» (الوافي ٤: ٤٥٠).

(٤) «أشر عليه»: يعني أرشده للخير وما ينبغي له.

(٥) الكافي ٢: ١١٣ ـ ١١٤ ح٥ باب الصمت وحفظ اللسان، وسائل الشيعة ١٢: ١٨٢ ـ ١٨٣ ح١٦٠٢٦ باب استحباب الصمت والسكوت إلّا عن الخير، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢١٢ ـ ٢١٤ باب الصمت وحفظ اللسان.

إن كنت زعمتَ أنّ الكلام من فضّة فإنّ السكوت من ذهب[١].

[٦/٦٢٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن مثنّى، عن أبي بصير، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: كان أبو ذرّ رضي الله عنه يقول: يا مبتغي العلم[٢]، إنّ هذا اللسان مفتاح خير، ومفتاح شرّ، فاختم على لسانك، كما تختم على ذهبك وَوَرِقِكَ[٣][٤].

[٧/٦٢٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن إبراهيم بن مهزم الأسدي، عن أبي حمزة، عن عليّ بن الحسين صلوات الله عليهما، قال: إنّ لسانَ ابنِ آدم يُشْرف على جميع جوارحه كلّ صباح، فيقول: كيف أصبحتم؟ فيقولون: بخير إن تركتنا، ويقولون: الله الله فينا، ويناشدونه، ويقولون: إنّما نثاب ونعاقب بك[٥].

[٨/٦٢٨] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه.

ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن

---

(١) الكافي ٢: ١١٤ ح٦ باب الصمت وحفظ اللسان، ووسائل الشيعة ١٢: ١٨٣ ح١٦٠٢٧ باب استحباب الصمت والسكوت إلّا عن الخير، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢١٤ ـ ٢١٥ باب الصمت وحفظ اللسان.

(٢) مبتغي العلم: طالبه.

(٣) الوَرِق: الفضّة من الدراهم.

(٤) الكافي ٢: ١١٤ ح١٠ باب الصمت وحفظ اللسان، ووسائل الشيعة ١٢: ١٩١ ح١٦٠٥٢ باب وجوب حفظ اللسان عمّا لا يجوز من الكلام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢١٨ ـ ٢١٩ باب الصمت وحفظ اللسان.

(٥) الكافي ٢: ١١٥ ح١٣ باب الصمت وحفظ اللسان، ووسائل الشيعة ١٢: ١٨٩ ح١٦٠٤٦ باب وجوب حفظ اللسان عمّا لا يجوز من الكلام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٢٠ باب الصمت وحفظ اللسان.

إبراهيم بن عبد الحميد، عن قيس أبي إسماعيل ـ وذكر أنّه لا بأس به من أصحابنا ـ رفعه، قال: جاء رجل إلى النبيّ ﷺ، فقال: يا رسول الله، أوصني.

فقال: احفظ لسانك. قال: يا رسول الله، أوصني؟

قال: احفظ لسانك. قال: يا رسول الله، أوصني.

قال: احفظ لسانك، ويحك! وهل يكبّ الناس على مناخرهم في النار إلّا حصائد ألسنتهم(١)(٢).

[٩/٦٢٩] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن ابن فضّال، عمّن رواه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: من لم يحسب كلامه من عمله كثرت خطاياه، وحضر عذابه(٣)(٤).

[١٠/٦٣٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: يعذّب اللهُ اللسانَ بعذاب لا يعذّب به شيئاً من الجوارح، فيقول: أي ربّ، عذّبتني بعذاب لم تعذّب به شيئاً!

---

(١) يعني ما يقطعون من الكلام الذي لا خير فيه، واحدتها: حصيدة، تشبيهاً بما يحصد من الزرع وتشبيهاً للّسان وما يقطعه من القول بحدّ المنجل الذي يُحصل به (مرآة العقول ٨: ٢٢١).

(٢) الكافي ٢: ١١٥ ح١٤ باب الصمت وحفظ اللسان، وسائل الشيعة ١٢: ١٩١ ح١٦٠٥٣ باب وجوب حفظ اللسان عمّا لا يجوز من الكلام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٢٠ ـ ٢٢١ باب الصمت وحفظ اللسان.

(٣) إنّما حضر عذابه لأنّه أكثر ما يكون يندم على ما قاله، ولا ينفعه الندم ولأنّه قلّما يكون كلام لا يكون مورداً للاعتراض ولاسيّما إذا كثر. ويمكن أن يكون المراد بحضور عذابه: حضور أسبابه. (الوافي ٤: ٤٥٣).

(٤) الكافي ٢: ١١٥ ح١٥ باب الصمت وحفظ اللسان، وسائل الشيعة ١٢: ١٩٦ ح١٦٠٧١ باب كراهة كثرة الكلام بغير ذكر الله، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٢١ ـ ٢٢٢ باب الصمت وحفظ اللسان.

فيُقال له: خرجت منك كلمة، فبلغت مشارق الأرض ومغاربها، فسُفِك بها الدم الحرام، وانتُهِبَ بها المال الحرام، وانتُهِك بها الفرج الحرام، وعزّتي وجلالي لأُعذّبنّك بعذاب لا أُعذّب به شيئاً من جوارحك[١].

[١١/٦٣١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن الحسين بن الحسن، قال: سمعت جعفراً عليه السلام، يقول: جاء جبرئيل عليه السلام إلى النبيّ صلى الله عليه وآله، فقال: يا محمّد، ربّك يقرؤك السلام، ويقول لك: دارِ خلقي[٢].

[١٢/٦٣٢] وعن أحمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: في التوراة مكتوب ـ فيما ناجى الله عزّ وجلّ به موسى [بن عمران عليه السلام ـ]: يا موسى، اكتم مكتوم سرّي في سريرتك، وأظهر في علانيتك المداراة عنّي[٣] لعدوّي وعدوّك من خلقي، ولا تستسبّ لي عندهم بإظهار مكتوم سرّي، فتشرك عدوّك وعدوّي في سبّي[٤].

---

(١) الكافي ٢: ١١٦ ح١٦ باب الصمت وحفظ اللسان، وسائل الشيعة ٢٧: ٢١ ـ ٢٢ ح٣٣١٠٣ باب عدم جواز القضاء والافتاء بغير علم بورود الحكم عن المعصومين عليهم السلام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٢٢ باب الصمت وحفظ اللسان..

(٢) الكافي ٢: ١١٦ ـ ١١٧ ح٢ باب المداراة، وسائل الشيعة ١٢: ٢٠٠ ح١٦٠٨٣ باب استحباب مداراة الناس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٢٦ باب المداراة.

(٣) لمّا كان أصل الدرء الدفع وهو مأخوذ في المداراة عُدّيت بـ«عن»، «ولا تستسبّ لي عندهم»: أي لا تطلب سبّي فإنّ من لم يفهم السرّ يسبّ من تكلّم به، «فتشرك»: أي تكون شريكاً لأنّك أنت الباعث له عليه (الوافي ٤: ٤٥٨). وفي بعض نسخ الكافي: (ولا تسبّ).

(٤) الكافي ٢: ١١٧ ح٣ باب المداراة، وسائل الشيعة ١٢: ٢٠٠ ح١٦٠٨٢ باب استحباب مداراة الناس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٢٧ ـ ٢٢٨ باب المداراة.

[١٣/٦٣٣] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن محمّد ابن إسماعيل بن بزيع، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أمرني ربّي بمداراة الناس، كما أمرني بأداء الفرائض[١].

[١٤/٦٣٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: مداراة الناس نصف الإيمان، والرفق بهم نصف العيش.

ثمّ قال أبو عبد الله عليه السلام: خالطوا الأبرار سرّاً، وخالطوا الفجّار جهاراً، ولا تميلوا عليهم فيظلموكم، فإنّه سيأتي عليكم زمان لا ينجو فيه من ذوي الدين إلّا مَن ظنّوا أنّه أبله، وصَبَّرَ نفسه على أن يقال له: إنّه أبله، لا عقل له[٢].

[١٥/٦٣٥] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن معاوية بن وهب، عن معاذ بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الرفق يُمن، والخُرق[٣] شؤم[٤].

[١٦/٦٣٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن

---

(١) الكافي ٢: ١١٧ ح ٤ باب المداراة، وسائل الشيعة ١٢: ٢٠٠ ح ١٦٠٨١ باب استحباب مداراة الناس، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٢٨ باب المداراة.

(٢) الكافي ٢: ١١٧ ح ٥ باب المداراة، عنه في بحار الأنوار ٧٢: ٤٤٠ ح ١٠٨ في أنّ مداراة الناس كان نصف الإيمان، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٢٨ ـ ٢٣٠ باب المداراة.

(٣) اليمن بالضم: البركة، والخرق بالضم والتحريك: ضدّ الرفق.

(٤) الكافي ٢: ١١٩ ح ٤ باب الرفق، وسائل الشيعة ٢: ٤٩٨ ح ٢٧٤٢ باب استحباب رفق الغاسل بالميّت وكراهة العنف به، وج ١٥: ٢٦٩ ح ٢٠٤٧٧ باب استحباب الرفق في الأمور، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٣٧ ـ ٢٣٨ باب الرفق.

أُذينة، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ الرفق لم يوضع على شيء إلّا زانه[1]، ولا نزع من شيء إلّا شانه[2].

[١٧/٦٣٧] وعن إبراهيم، عن عبد الله بن المغيرة، عن عمرو بن أبي المقدام، رفعه إلى النبيّ صلى الله عليه وآله، قال: إنّ في الرفق الزيادة والبركة، ومن يُحرَم الرفق يحرم الخير[3].

[١٨/٦٣٨] وعن عبد الله بن المغيرة، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ما زُوي الرفق عن أهل بيت إلّا زُوِي عنهم الخير[4].

[١٩/٦٣٩] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن إبراهيم ابن محمّد الثقفي، عن عليّ بن المعلّى، عن إسماعيل بن يسار، عن أحمد بن زياد بن[5] أرقم الكوفي، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أيّما أهل بيت أعطوا حظّهم من الرفق فقد وسّع الله عليهم في الرزق، والرفق في تقدير المعيشة خير من السعة في المال، والرفق لا يعجز عنه شيء، والتبذير لا يبقى

---

(١) زانه: من الزينة، وشانه: من الشين أي العيب.

(٢) الكافي ٢: ١١٩ ح٦ باب الرفق، وسائل الشيعة ٢: ٤٩٨ ح ٢٧٤١ باب استحباب رفق الغاسل بالميّت، وكراهة العنف به، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٣٨ باب الرفق.

(٣) الكافي ٢: ١١٩ ح٧ باب الرفق، وسائل الشيعة ١٥: ٢٧١ ح٢٠٤٨٦ باب استحباب الرفق في الأُمور، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٣٨ باب الرفق.

(٤) الكافي ٢: ١١٩ ح٨ باب الرفق، وسائل الشيعة ١٥: ٢٧١ ح٢٠٤٨٧ باب استحباب الرفق في الأُمور، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٣٩ باب الرفق.

(٥) عن ـ خ ل.

معه شيء، إنّ الله عزّ وجلّ رفيق يحبّ الرفق[١][٢].

[٢٠/٦٤٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ الله يحبّ الرفق، ويُعين عليه، فإذا ركبتم الدوابّ العجف[٣] فانزلوها منازلها، فإن كانت الأرض مجدبة فانحوا عنها، وإن كانت مخصبة فانزلوها منازلها[٤].

[٢١/٦٤١] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن ابن فضّال، عن ثعلبة [بن ميمون]، عمّن حدّثه، عن أحدهما عليهما السلام، قال: إنّ الله رفيق يحبّ الرفق، ومن رِفقِه بكم تَسْليل أضغانكم ومضادّة قلوبكم[٥]، وإنّه ليريد

---

(١) لعلّ المراد بهذه الأخبار أنّ الرفق يصير سبباً للتوسّع في الرزق والزيادة فيه، وفي الرفق الخير والبركة، وأنّ الرفق مع التقدير في المعيشة خير من الخرق في سعة من المال، والرفق يقدر على كلّ ما يريد بخلاف الأخرق، والسرّ فيه انّ الناس إذا رأوا من أحد الرفق أحبّوه وأعانوه وألقى الله له في قلوبهم العطف والودّ، فلم يدعوه بتعب أو يتعسّر عليه أمره (الوافي ٤: ٤٦٤).

(٢) الكافي ٢: ١١٩ ح ٩ باب الرفق، وسائل الشيعة ١٥: ٢٧٠ ح ٢٠٤٨١ باب استحباب الرفق في الأُمور، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٣٩ ـ ٢٤٠ باب الرفق.

(٣) في المغرب، العجف بالتحريك: الهزال، والأعجف: المهزول، والأُنثى: العجفاء، يجمع على عجف كصمّاء على صم، وفي المصباح [٥: ١٨١٧]: الجدب: هو المحِل لفظاً ومعنى وهو انقطاع المطر ويبس الأرض، يقال: جدب البلد بالضمّ جدوبة فهو جدب وجديب، وأرض جدبة وجدوب، وأجدبت أجداباً فهي مجدبة. وقال الجوهري [في المصباح ٦: ٢٥٠١]: نجوت نجاء ممدوداً أي أسرعت وسبقت، والناجية والنجاة: الناقة السريعة تنجو بمن ركبها والبعير ناج. والخصب بالكسر: نقيض الجدب. (بحار الأنوار ٧٢: ٦٢ ـ ٦٣).

(٤) الكافي ٢: ١٢٠ ح ١٢ باب الرفق، وسائل الشيعة ١١: ٤٥١ ح ١٥٢٣٤ باب استحباب سرعة العود إلى الأهل، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٤١ باب الرفق.

(٥) قال المازندراني في شرح أصول الكافي ٨: ٣٥٢ معلقاً: لعلّ المراد بمضادة القلوب ما يضاد ⇐

تَحْويلَ العبد عن الأمر، فيترُكُه عليه، حتّى يُحوِّله بالناسخ كراهيّة تثاقل الحقّ عليه[١][٢].

[٢٢/٦٤٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما اصطحب اثنان إلّا كان أعظمهما أجراً وأحبّهما إلى الله عزّ وجلّ أرفقهما بصاحبه[٣].

[٢٣/٦٤٣] وعن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أرسل النجاشي[٤] إلى جعفر بن أبي طالب[٥] وأصحابه،

⇐ الحكمة والأخلاق الفاضلة، وبالرفق في تسليلها الأمر بإزالتها تدريجاً بالحكمة العمليّة والآداب الشرعيّة، لا دفعة، فإنّ إزالتها دفعة صعب والله سبحانه لرفقه بعباده لم يكلّف بها.

(١) قال المازندراني في شرح أصول الكافي ٨: ٣٥٣ معلقاً: لعلَّ الكراهيّة علّة لتحويله بالناسخ والحقُّ الأمر المنسوخ، ووجه التثاقل أنّ النفس يثقل عليها الأمر المكرّر، وتنشط بالأمر الجديد، أو علّة لتحويله بالناسخ دون جمعه معه، مع أنّ في كلا الأمرين صلاح العبد، إلّا أنّ الرفق يقتضي النسخ لكي لا يتثاقل الحقّ عليه.

(٢) الكافي ٢: ١٢٠ ح ١٤ باب الرفق، عنه في بحار الأنوار ٧٢: ٦٣ ح ٣٣ في معنى قول الصادق عليه السلام: «إنّ الله رفيق يحبّ الرفق»، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٤٢ ـ ٢٤٣ باب الرفق.

(٣) الكافي ٢: ١٢٠ ح ١٥ باب الرفق، ووسائل الشيعة ١١: ٤١٢ ح ١٥١٣٤ باب أنّه يستحبّ للمسافر مرافقة من يتزيّن به، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٤٣ باب الرفق.

(٤) النجاشي بفتح النون وتخفيف الجيم وبالشين المعجمة: لقب ملك الحبشة، المراد هنا الذي أسلم وآمن بالنبيّ صلى الله عليه وآله، واسمه أصحمة بن بحر، أسلم قبل الفتح ومات قبله، صلّى عليه النبيّ صلى الله عليه وآله لمّا جاء خبر موته. (مرآة العقول ٨: ٢٤٣).

(٥) جعفر بن أبي طالب: هو أخو أمير المؤمنين عليه السلام وكان أكبر منه بعشر سنين، وهو من كبار الصحابة ومن الشهداء الأوّلين، وهو صاحب الهجرتين: هجرة الحبشة وهجرة المدينة، واستشهد يوم مؤتة، سنة ثمان للهجرة وله إحدى وأربعون سنة، فوجد فيما أقبل من جسده ⇐

فدخلوا عليه، وهو في بيت له جالس على التراب، وعليه خُلْقان الثياب[1]. قال: فقال جعفر عليه السلام: فأشفقنا منه[2]، حين رأيناه على تلك الحال، فلمّا رأى ما بنا وتغيّر وجوهنا، قال: الحمد للّه الذي نصر محمّداً، وأقرّ عينه، ألا أُبشّركم؟

فقلت: بلى أيّها الملك.

فقال: إنّه جاءني الساعة من نحو أرضكم عينٌ من عيوني هناك، فأخبرني أنّ الله عزّ وجلّ قد نصر نبيّه محمّداً صلى الله عليه وآله، وأهلك عدوّه، وأسَّرَ فلان وفلان وفلان[3] التقوا بواد، يقال له: بدر، كثير الأراك[4]، لكأنّي أنظر إليه[5] حيث كنت ارعى لسيّدي هناك، وهو رجل من بني ضمرة.

فقال له جعفر: أيّها الملك، فمالي أراك جالساً على التراب، وعليك هذه الخُلْقان؟

فقال [له]: يا جعفر، إنّا نجد فيما أنزل الله على عيسى عليه السلام؛ أنّ من حقّ الله على عباده أن يُحْدِثُوا له تواضعاً عندما يُحْدِثُ لهم من نعمه، فلمّا أحدثَ اللهُ

⇐ تسعون ضربة ما بين طعنة برمح وضربة بسيف، وقطعت يداه في الحرب فأعطاه الله جناحين يطير بهما في الجنّة، فلُقّب ذا الجناحين (مرآة العقول ٨: ٢٤٤).

(١) ثوب خلق: أي بالٍ يستوي فيه المذكّر والمؤنّث، لأنّه في الأصل مصدر الأخلق وهو الأملس، والجمع خلقان. (الصحاح ٤: ١٤٧٢)، وفي شرح أصول الكافي ٨: ٣٥٤: خَلُقَ الثوبُ بالضم إذا بلى، وهو خَلَقٌ بفتحتين، والجمع خُلْقان.

(٢) فاشفقنا منه: أي خفنا عليه.

(٣) في المخطوط، إضافة: (وفلان) رابعة، والمثبت من المصدر.

(٤) الأراك: شجر يستاك بقضبانه، الواحدة الأراكة، ويقال: هي شجرة طويلة ناعمة كثيرة الورق والأغصان.

(٥) من كلام العين.

عزّ وجلّ لي نعمةً بمحمّد ﷺ أحدثتُ للّه هذا التواضع.

فلمّا بلغ النبيّ ﷺ قال لأصحابه: إنّ الصدقة تزيدُ صاحبها كثرة[١]، فتصدّقوا رحمكم الله، وإنّ التواضع يزيدُ صاحبه رفعةً، فتواضعوا يرفعكم الله، وإنّ العفو يزيد صاحبه عزّاً، فاعفوا يعزّكم الله[٢].

[٢٤/٦٤٤] وعن إبراهيم، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجّاج، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أفطر رسول الله ﷺ عشيّة خميس في مسجد قبا، فقال: هل من شراب؟ فأتاه أوس بن خولي الأنصاري بعُسّ مخيض بعسل[٣] فلمّا وضعه على فيه نحّاه، ثمّ قال: شرابان يكتفى بأحدهما من صاحبه، لا أشربه ولا أُحرّمه، ولكن أتواضع للّه، فإنّ[٤] من تواضع للّه رفعه الله، ومن تكبّر خفضه الله، ومن اقتصد في معيشته رزقه الله، ومن بذر حرمه الله، ومن أكثر ذكر الموت أحبّه الله[٥].

[٢٥/٦٤٥] وعن إبراهيم، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من التواضع أن ترضى بالمجلس دون المجلس، وأن تسلّم على من تلقى،

---

(١) أي كثرة أموالٍ وأعوان في الدنيا، وكثرة الأجر في الآخرة.

(٢) الكافي ٢: ١٢١ ح١ باب التواضع، وسائل الشيعة ١٥: ٢٧٥ ح٢٠٥٠٢ باب استحباب التواضع عند تجدّد النعمة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٤٣ ـ ٢٤٦ باب التواضع.

(٣) العس بالضم: القدح. مخض اللبن كنصر وضرب ونفع: أخذ زبده فهو مخيض وممخوض، وقوله: «بعسل» أي ممزوج بعسل.

(٤) في المخطوط: (فإنّه) بدل من: (فإنّ) والمثبت من المصدر.

(٥) الكافي ٢: ١٢٢ ح٣ باب التواضع، وسائل الشيعة ١٥: ٢٧٧ ح٢٠٥٠٥ باب استحباب التواضع في المأكل، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٤٦ ـ ٢٤٧ باب التواضع.

وأن تترك المراء وإن كنت مُحِقّاً، ولا تُحِبّ أن تُحمَد على التقوى(١).

[٢٦/٦٤٦] وعن [عليّ بن]إبراهيم، [عن أبيه]، عن ابن أبي عمير، عن عليّ بن يقطين، عمّن رواه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أوحى الله عزّ وجلّ إلى موسى عليه السلام: أن يا موسى، أتدري لِمَ(٢) اصطفيتك بكلامي دون خلقي؟ قال: يا ربّ، ولِمَ ذاك؟

قال: فأوحى الله تبارك وتعالى إليه [أن] يا موسى، إنّي قلّبتُ عبادي ظهراً لبطن، فلم أجد فيهم أحداً أذلّ لي نفساً منك، يا موسى؛ إنّك إذا صلّيت وضعت خدّك على التراب - أو قال: على الأرض -(٣).

[٢٧/٦٤٧] وعن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: مرّ عليّ بن الحسين صلوات الله عليهما على المجذومين(٤) وهو راكب حماره، وهم يتغدّون(٥) فدعوه إلى الغداء فقال: أمّا إنّي لولا أنّي صائم لفعلت، فلمّا صار إلى منزله أمر بطعام فصنع، وأمر أن يتنوّقوا فيه(٦)

---

(١) الكافي ٢: ١٢٢ - ١٢٣ ح٦ باب التواضع، وسائل الشيعة ١٢: ١٠٨ ح١٥٧٧٩ باب استحباب جلوس الإنسان دون مجلسه تواضعاً، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٤٩ باب التواضع.

(٢) في المخطوط: (تدري لما) بدل من: (أتدري لِمَ) والمثبت من المصدر.

(٣) الكافي ٢: ١٢٣ ح٧ باب التواضع، وسائل الشيعة ٧: ١١ ح٨٥٧٥ باب استحباب تعفير الخدّين على الأرض، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٤٩ - ٢٥٠ باب التواضع.

(٤) المجذم بفتح الذال، والمجذوم: المبتلى بالجذام، وهو داء يحدث من غلبة السوداء فيفسد مزاج الأعضاء. (شرح أصول الكافي ٨: ٣٥٨).

(٥) في بعض نسخ الكافي: (يتغذّون) بالذال المعجمة في الجميع.

(٦) أي يتكلّفوا فيه ويعملوه لذيذاً حسناً، وفي بعض نسخ الكافي: (يتأنّقوا).

ثمّ دعاهم فتغدّوا عنده، وتغدّىٰ معهم[١][٢].

[٢٨/٦٤٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن ابن فضّال ومحسن بن أحمد، عن يونس بن يعقوب، قال: نظر أبو عبد الله عليه السلام إلى رجل من أهل المدينة قد اشترى لعياله شيئاً، وهو يحمله، فلمّا رآه الرجل استحيى منه.

فقال أبو عبد الله عليه السلام: اشتريته لعيالك، وحملته إليهم، أما والله لولا أهل المدينة لأحببت أن أشتري لعيالي الشيء، ثمّ أحمله إليهم[٣][٤].

أقول: الظاهر أنّ مراده عليه السلام أنّه لولا أن يعيبني أهل المدينة بذلك، لمعرفتهم بشرفي، فيلحقني منهم عاراً ومذلّه لفعلت ذلك، كما ورد عنهم عليهم السلام أنّه: «لا ينبغي للمؤمن أن يذلّ نفسه»[٥] هذا الرجل الحامل لعياله ليس ممّن يعيبه الناس على ذلك، ويؤيّد ما قلناه رواية عبد الله بن جبلّة الكناني، قال: استقبلني أبو الحسن عليه السلام وقد علّقت سمكة في يدي.

---

(١) هذا ليس بصريح في الأكل معهم في إناء واحد، فلا ينافي الأمر بالفرار من المجذوم في قولهم: «فر من المجذوم فرارك من الأسد».

(٢) الكافي ٢: ١٢٣ ح٨ باب التواضع، وسائل الشيعة ١٥: ٢٧٧ ـ ٢٧٨ ح٢٠٥٠٧ باب استحباب التواضع في المأكول والمشرب ونحوهما، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٥٠ ـ ٢٥٢ باب التواضع.

(٣) يدلّ على استحباب شراء الطعام للأهل و حمله إليهم، وإنّه مع ملامة الناس الترك أولى.

(٤) الكافي ٢: ١٢٣ ح١٠ باب التواضع، وسائل الشيعة ٥: ١٢ ـ ١٣ ح٥٧٥٩ باب كراهة مباشرة الرجل السري للأشياء الدنيّة من الملابس وغيرها.

(٥) الكافي ٥: ٦٤ ح٤ باب كراهة التعرّض لما لا يطاق، وسائل الشيعة ١٦: ١٥٨ ح٢١٢٣٦ و٢١٢٣٧ باب كراهة التعرّض لما لا يطيق.

فقال: اقذفها، إنّي[1] لأكره للرجل السري[2] أن يحمل الشيء الدني بنفسه.

ثمّ قال: إنّكم قوم أعداؤكم كثير[3]، عاداكم الخلق يا معشر الشيعة، إنّكم [قد] عاداكم الخلق، فتزيّنوا لهم بما قدرتم عليه[4]، وما روي عنهم عليهم السلام من الأمر لذي الحسب بمباشرة كبار الأمور، والنهي عن مباشرة صغارها[5].

---

(١) في المصدر: (إنّني) بدل من: (إنّي).

(٢) السري: فعيل من السرو، بمعنى الشرف. (الوافي ١٧: ٧٨).

(٣) في المصدر: (كثيرة) بدل من: (كثير).

(٤) الكافي ٦: ٤٨٠ ح١٢ باب النوادر، وسائل الشيعة ٥: ١٢ ح٥٧٥٨ باب كراهة مباشرة الرجل السري للأشياء الدنيّة من الملابس وغيرها.

(٥) انظر: وسائل الشيعة ١٧: ٧٢ باب استحباب مباشرة كبار الأُمور كشراء العقار والرقيق والإبل والاستنابة فيما سواها، واختيار معالي الأُمور وترك حقيرها، ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٥٢ باب التواضع.

فصلٌ
في الحبّ في الله والبغض في الله

[١/٦٤٩] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن عيسى وأحمد بن محمّد [بن] خالد وعليّ بن إبراهيم عن أبيه وسهل بن زياد جميعاً، عن ابن محبوب، عن عليّ بن رئاب وأبي عبيدة الحذّاء، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من أحبّ للّه، وأبغض للّه، وأعطى للّه، فهو ممّن كمل إيمانه[١].

[٢/٦٥٠] وعن ابن محبوب، عن أبي جعفر محمّد بن النعمان الأحول صاحب الطاق، عن سلام بن المستنير، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: وُدّ المؤمن[٢] [للمؤمن] في الله من أعظم شعب الإيمان، ألا ومَن أحبّ في الله، وأبغض في الله، وأعطى في الله، ومنع في الله، فهو من أصفياء الله[٣].

---

(١) الكافي ٢: ١٢٤ ـ ١٢٥ ح ١ باب الحبّ في الله والبغض في الله، وسائل الشيعة ١٦: ١٦٥ ح ٢١٢٤٩ باب وجوب الحبّ في الله والبغض في الله، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٥٧ باب الحبّ في الله والبغض في الله.

(٢) وددته: من باب تعب ودّاً بفتح الواو وضمّها: أحببته، والاسم: المودّة. ويقال: هذه المسألة كثيرة الشعب، أي التفاريع، والشعبة من الشجرة: الغصن المتفرّع منها، والجمع الشعب، مثل غرف، والشعبة من الشيء: الطائفة منه، والشعب بالكسر: الطريق.

(٣) الكافي ٢: ١٢٥ ح ٣ باب الحبّ في الله والبغض في الله، وسائل الشيعة ١٦: ١٦٦ ح ٢١٢٥١ باب ⇐

[٣/٦٥١] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد، عن حريز، عن فضيل بن يسار، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الحبّ والبغض أمن الإيمان هو؟

فقال: وهل الإيمان إلّا الحبّ والبغض؟! ثمّ تلا هذه الآية: ﴿حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الإِيمَانَ وَزَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾[١][٢].

[٤/٦٥٢] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن محمّد ابن عيسى، عن أبي الحسن عليّ بن يحيى ـ فيما أعلم ـ عن عمرو بن مدرك الطائي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله لأصحابه: أيّ عرى الإيمان أوثق؟

فقالوا: اللّه ورسوله أعلم، وقال بعضهم: الصلاة، وقال بعضهم: الزكاة، وقال بعضهم: الصيام، وقال بعضهم: الحجّ والعمرة، وقال بعضهم: الجهاد،

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: لكلّ ما قلتم فضل، وليس به[٣]، ولكن أوثق عرى

⇐ وجوب الحبّ في الله والبغض في الله، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٥٨ باب الحبّ في الله والبغض في الله.

(١) سورة الحجرات: ٧.

(٢) الكافي ٢: ١٢٥ ح ٥ باب الحبّ في الله والبغض في الله، وسائل الشيعة ١٦: ١٧٠ ح ٢١٢٦٤ باب وجوب الحبّ في الله والبغض في الله، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٥٩ ـ ٢٦٠ باب الحبّ في الله والبغض في الله.

(٣) أي ليس بالأوثق.

الإيمان الحبّ في الله والبغض في الله، وتوالي[1] أولياء الله والتبرّي من أعداء الله[2].

[٥/٦٥٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وحفص بن البختري، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الرجل ليحبّكم، وما يعرف ما أنتم عليه، فيُدخله الله الجنّة بحبّكم، وإنّ الرجل ليبغضكم، وما يعرف ما أنتم عليه، فيُدخله الله ببغضكم النار[3].

[٦/٦٥٤] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن ابن العرزمي، عن أبيه، عن جابر الجعفي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إذا أردتَ أن تعلم أنّ فيك خيراً فانظر إلى قلبك؛ فإن كان يحبّ أهل طاعة الله، ويبغض أهل معصيته ففيك خير، والله يحبّك، وإنْ[4] كان يبغض أهل طاعة الله ويحبّ أ هل معصيته فليس فيك خير، والله يبغضك، والمرء مع من أحبّ[5].

---

(١) في بعض نسخ الكافي: (وتولي) بدل من: (وتوالي).

(٢) الكافي ٢: ١٢٥ ـ ١٢٦ ح٦ باب الحبّ في الله والبغض في الله، وسائل الشيعة ١٦: ١٧٧ ح ٢١٢٨٤ باب وجوب حبّ المؤمن وبغض الكافر وتحريم العكس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٦٠ ـ ٢٦١ باب الحبّ في الله والبغض في الله.

(٣) الكافي ٢: ١٢٦ ح ١٠ باب الحبّ في الله والبغض في الله، وسائل الشيعة ١٦: ١٧٦ ح ٢١٢٨١ باب وجوب حبّ المؤمن وبغض الكافر وتحريم العكس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٦٣ ـ ٢٦٤ باب الحبّ في الله والبغض في الله.

(٤) في المخطوط: (وإذا) بدل من: (وإنْ) والمثبت من المصدر.

(٥) الكافي ٢: ١٢٧ ح ١١ باب الحبّ في الله والبغض في الله، وسائل الشيعة ١٦: ١٨٣ ح ٢١٣٠٠ باب وجوب حبّ المطيع وبغض العاصي وتحريم العكس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٦٤ باب الحبّ في الله والبغض في الله.

[٧/٦٥٥] وعن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبي عليّ الواسطي، عن الحسين بن أبان، عمّن ذكره، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: لو أنّ رجلاً أحبّ رجلاً للّه لأثابه الله على حبّه إيّاه، وإن كان المحبوب في علم الله من أهل النار، ولو أنّ رجلاً أبغض رجلاً للّه لأثابه الله على بغضه إيّاه، وإن كان المبغض في علم الله من أهل الجنّة [١][٢].

[٨/٦٥٦] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن محمّد بن عمران السبيعي، عن عبد الله بن جبلّة، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كلّ من لم يحبّ على الدين ولم يبغض على الدين فلا دين له [٣].

---

(١) هذا إذا لم يكن مقصّراً في ذلك ولا مستنداً إلى ضلالته وجهالته، كالذين يحبّون الضلالة ويزعمون أنّ ذلك للّه، فإنّ ذلك لمحض تقصيرهم عن تتبّع الدلائل واتّكالهم على متابعة الآباء وتقليد الكبراء واستحسان الأهواء، بل هو كما أحبّ منافقاً يظهر الإيمان والأعمال الصالحة وفي باطنه منافق فاسق، فهو يحبّه لإيمانه وصلاحه للّه وهو مثاب بذلك، وكذا في الثاني فإنّ أكثر المخالفين يبغضون الشيعة ويزعمون أنّه للّه وهم مقصّرون في ذلك كما عرفت، وأمّا من رأى شيعة يتّقي من المخالفين ويظهر عقائدهم وأعمالهم ولم يرَ ولا سمع منه ما يدلّ على تشنيعه فإن أبغضه ولعنه فهو في ذلك مثاب مأجور، وإن كان من أبغضه من أهل الجنّة ومثاباً عند الله بتقيّته (مرآة العقول ٨: ٢٦٥).

(٢) الكافي ٢: ١٢٧ ح ١٢ باب الحبّ في الله والبغض في الله، وسائل الشيعة ١٦: ١٨٤ ح ٢١٣٠١ باب وجوب حبّ المطيع وبغض العاصي وتحريم العكس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٦٥ باب الحبّ في الله والبغض في الله.

(٣) الكافي ٢: ١٢٧ ح١٦ باب الحبّ في الله والبغض في الله، وسائل الشيعة ١٦: ١٧٧ ح ٢١٢٨٥ باب وجوب حبّ المؤمن وبغض العاصي وتحريم العكس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٦٦ باب الحبّ في الله والبغض في الله.

فصلٌ
في ذمّ الدنيا والزهد فيها

[١/٦٥٧] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن [الحسن] بن محبوب، عن الهيثم بن واقد الحريري، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من زَهِدَ في الدنيا أثبت الله الحكمة في قلبه، وأنطق بها لسانه، وبصّره عيوب الدنيا، داءها ودواءها، وأخرجه من الدنيا سالماً إلى دار السلام[١].

[٢/٦٥٨] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه.

وعليّ بن محمّد القاشاني[٢] جميعاً، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود المنقري، عن حفص بن غياث، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعته يقول: جُعِلَ الخير كلّه في بيت، وجعل مفتاحه الزهد في الدنيا. ثمّ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا يجدُ الرجلَ حلاوة الإيمان [في قلبه] حتّى لا يبالي مَنْ أَكَلَ الدنيا. ثمّ قال أبو عبد الله عليه السلام: حرام على قلوبكم أن تَعْرِفَ

---

(١) الكافي ٢: ١٢٨ ح ١ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها، وسائل الشيعة ١٦: ١٠ ح ٢٠٨٢٧ باب استحباب الزهد في الدنيا، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٦٧ ـ ٢٦٨ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها.

(٢) في المصدر: (القاساني) بدل من: (القاشاني).

حلاوة الإيمان حتّى تَزْهَدَ في الدنيا[١][٢].

[٣/٦٥٩] وعن المنقري، عن عليّ بن هاشم بن البريد، عن أبيه: أنّ رجلاً سأل عليّ بن الحسين عليهما السلام عن الزهد.

فقال: عشرة أشياء، فأعلى درجة الزهد أدنى درجة الورع، وأعلى درجة الورع أدنى درجة اليقين، وأعلى درجة اليقين أدنى درجات[٣] الرضا. الا وإنّ الزهد في آية من كتاب الله عزّ وجلّ: ﴿ **لِكَيْلاَ تَأْسَوا عَلىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلاَ تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ** ﴾[٤][٥].

[٤/٦٦٠] وعن إبراهيم، عن ابن محبوب، عن العلاء بن رزين، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: إنّ علامة الراغب في ثواب الآخرة زهده في عاجل زهرة الدنيا، أما إنّ زُهْدَ الزاهد في هذه الدنيا لا ينقصُهُ ممّا قسّم الله عزّ وجلّ له فيها وإن زَهِدَ، وإنّ حرص الحريص على

---

(١) لظهور أنّ الاشتغال في الدنيا، وصرف الفكر في طرق تحصيلها، ووجه ضبطها ورفع موانعها مانع عظيم من تفرّغ القلب للأُمور الدينيّة وتفكّره فيها وطلب أمر الآخرة (شرح أصول الكافي ٨: ٣٧٧).

(٢) الكافي ٢: ١٢٨ ح ٢ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها، ووسائل الشيعة ١٦: ١٢ ح ٢٠٨٣١ باب استحباب الزهد في الدنيا، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٦٨ ـ ٢٦٩ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها.

(٣) في المصدر: (درجة) بدل من: (درجات).

(٤) سورة الحديد: ٢٣.

(٥) الكافي ٢: ١٢٨ ح ٤ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها، ووسائل الشيعة ١٦: ١٢ ح ٢٠٨٣٢ باب استحباب الزهد في الدنيا، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٦٩ ـ ٢٧٢ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها.

عاجل زهرة [الحياة] الدنيا لا يزيده فيها وإن حَرَصَ؛ فالمغبون من حُرِمَ حظّه من الآخرة[١].

[٥/٦٦١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن يحيى الخثعمي، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ما أعْجَبَ رسولَ الله صلى الله عليه وآله شيءٌ من الدنيا إلّا أن يكون فيها جائعاً خائفاً[٢].

[٦/٦٦٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن بكير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ في طلب الدنيا إضراراً بالآخرة، وفي طلب الآخرة إضراراً بالدنيا؛ فأضرّوا بالدنيا، فإنّها أولى[٣] بالإضرار[٤].

[٧/٦٦٣] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن أبي أيّوب الخزّاز، عن أبي عبيدة الحذّاء، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: حدّثني بما أنتفع به.

---

(١) الكافي ٢: ١٢٩ ح٦ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها، عنه في بحار الأنوار ٧٠: ٥٢ ح٢٤ في معنى الزهد، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٧٢ ـ ٢٧٣ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها.

(٢) الكافي ٢: ١٢٩ ح٧ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها، عنه في بحار الأنوار ١٦: ٢٦٦ ح٦٦ في مكارم أخلاقه وسيرته صلى الله عليه وآله، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٧٣ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها.

(٣) في المخطوط: (أحقّ) بدل من: (أولى) والمثبت من المصدر.

(٤) الكافي ٢: ١٣١ ح١٢ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها، وسائل الشيعة ١٦: ١٧ ح٢٠٨٤٤ باب استحباب الزهد في الدنيا، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٨١ ـ ٢٨٥ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها.

فقال: يا أبا عبيدة، أكثر ذكر الموت، فإنّه لم يكثر إنسان ذكر الموت إلّا زَهِدَ في الدنيا[١].

[٨/٦٦٤] وعن عليّ بن الحكم، عن الحكم بن أيمن، عن داود الأبزاري، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: مَلَكٌ ينادي كلّ يوم: ابن آدم لِد للموت واجمع للفناء وابْنِ للخراب[٢][٣].

[٩/٦٦٥] وعن عليّ بن الحكم، عن عمرو بن أبان، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال عليّ بن الحسين صلوات الله عليهما: إنّ الدنيا قد ارتحلت مدبرة، وإنّ الآخرة قد ارتحلت مقبلة[٤]، ولكلّ واحدة منهما بنون؛ فكونوا من أبناء الآخرة، ولا تكونوا من أبناء الدنيا، ألا فكونوا من الزاهدين في الدنيا، الراغبين في الآخرة، ألا إنّ الزاهدين في الدنيا اتّخذوا الأرض بساطاً، والتراب فراشاً، والماء طيباً، وقُرّضوا من الدنيا تقريضاً[٥]، ألا ومن اشتاق إلى الجنّة سلا عن الشهوات، ومن أشفق من النار رجع عن المحرّمات[٦]،

---

(١) الكافي ٢: ١٣١ ح١٣ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها، وسائل الشيعة ٢: ٤٣٤ ح٢٥٦٨ باب استحباب كثرة ذكر الموت وما بعده، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٨٥ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها.

(٢) في نهج البلاغة ٤: ٣٣ ح١٣٢ كذا: «لدوا للموت، وأجمعوا للفناء، وابنوا للخراب».

(٣) الكافي ٢: ١٣١ ح١٤ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها، بحار الأنوار ٦٨: ٢٦٦ ح١١ في قولهم عليهم السلام: «وزنوا أعمالكم بميزان الحياء»، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٨٥ ـ٢٨٦ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها.

(٤) كذا.

(٥) القرض: القطع، أي قطعوا أنفسهم من الدنيا تقطيعاً، بإقلاع قلوبهم عنها (الوافي ٤: ٣٩٤).

(٦) في بعض نسخ الكافي: (الحرمات) بدل من: (المحرمات)، والحرمات جمع الحرمة كالغرفات جمع الغرفة.

ومن زهد في الدنيا هانت عليه المصائب.

ألا إنّ للّه عباداً كمن رأى أهل الجنّة في الجنّة مخلّدين، وكمن رأى أهل النار في النار معذّبين، شرورهم مأمونة، وقلوبهم محزونة، أنفسهم عفيفة، وحوائجهم خفيفة، صبروا أيّاماً قليلة، فصاروا بعقبى راحة طويلة.

أمّا الليل فصافّون أقدامهم، تجري دموعُهم على خدودِهم، وهم يجأرون[١] إلى ربّهم، يسعون في فكاك رقابهم.

وأمّا النهار فحلماء علماء، أتقياء بررة[٢]، كأنّهم القداح قد براهم[٣] الخوف من العبادة، ينظر إليهم الناظر، فيقول: مرضى ـ وما بالقوم من مرض ـ أم خولطوا[٤]، فقد خالط القوم أمر عظيم من ذكر النار وما فيها[٥].

---

(١) أي: يتضرّعون، جأر إلى الله: أي تضرّع.

(٢) في المصدر: (بررة أتقياء) بدل من: (أتقياء بررة).

(٣) القداح بالكسر: السهم بلا ريش ولا نصل، شبّههم في نحافة أبدانهم بالأسهم، ثمّ ذكر ما يستعمل في السهم أعني البري وهو النحت من العبادة أي من كثرتها إن تعلّق بقوله: «كأنّهم القداح»، أو من قلّتها إن تعلّق بالخوف (الوافي ٤: ٣٩٤ ـ ٣٩٥).

(٤) قوله: «أم خولطوا»: أي أو بقول: خولطوا، ويحتمل أن يكون قوله: «مرضىٰ» على الاستفهام، وقوله: «أم خولطوا» معادلاً له من كلام الناظر، فاعترض جوابه عليه‌السلام بين أجزاء كلامه، والحاصل أنّهم لمّا كانوا لشدة اشتغالهم بحبّ الله وعبادته واعتزالهم عن عامّة الخلق ومباينة أطوارهم لأطوارهم وأقوالهم لأقوالهم ويسمعون منهم ما هو فوق إدراكهم وعقولهم فتارة ينسبونهم إلى المرض الروحاني وهو الجنون واختلاط العقل بما يفسده، وتارة إلى المرض الجسماني فأجاب عن الأوّل بالنفي المطلق وعن الثاني بأنّ المخالطة متحقّقة لكن لا بما يفسده العقل بل بما يكمله من خوف النار وحبّ الملك الغفّار (مرآة العقول ٨: ٢٩٠).

(٥) الكافي ٢: ١٣١ ـ ١٣٢ ح١٥ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها، عنه في بحار الأنوار ٧٠: ٤٣ ـ ٤٤ ح١٨ فيما قاله الإمام الباقر عليه‌السلام لجابر في الدنيا وأهله، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٨٦ ـ ٢٩٠ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها.

[١٠/٦٦٦] وعن عليّ بن الحكم، عن موسى بن بكر، عن أبي إبراهيم عليه السلام، قال: قال أبوذرّ رحمه الله: جزى الله الدنيا عنّي مذمّة بعد رغيفين من الشعير، أتغدّى بأحدهما، وأتعشّى بالآخر، وبعد شَمْلَتي الصوف أتّزر بأحديهما[١] وأتردّى بالأُخرى[٢].

[١١/٦٦٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: مالي وللدنيا، وما أنا والدنيا[٣]، إنّما مَثَلي ومثلها كمثل راكب رفعت له شجرة في يوم صائف، فقال تحتها[٤] ثمّ راح وتركها[٥].

[١٢/٦٦٨] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يحيى بن عقبة الأزدي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: مثل الحريص على الدنيا كمثل دودة القزّ، كلّما ازدادت على نفسها لفّاً كان أبعد لها من الخروج حتّى تموت غمّاً.

قال: وقال أبو عبد الله عليه السلام: كان فيما وعظ به لقمان ابنه: يا بنيّ، إنّ الناس

---

(١) في المصدر: (بإحداهما) بدل من: (بأحديهما).

(٢) الكافي ٢: ١٣٤ ح١٧ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها، عنه في بحار الأنوار ٢٢: ٤٠١ ح١٠ في دعاء لأبي ذر رحمه الله، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٢٩٨ ـ ٢٩٩ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها.

(٣) (وما أنا والدنيا) غير موجود في المصدر، وفي بعض نسخ الكافي: (ما أنا والدنيا) بدل من: (مالي وللدنيا).

(٤) يوم صائف: يوم حار، وقوله: «فقال تحتها»: أي نام قليلاً، من القيلولة أي الاستراحة.

(٥) الكافي ٢: ١٣٥ ح١٩ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها، وسائل الشيعة ١٦: ١٧ ح٢٠٨٤٣ باب استحباب ترك ما زاد عن قدر الضرورة من الدنيا، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٠١ ـ ٣٠٢ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها.

قد جمعوا قبلك لأولادهم، فلم يبق ما جمعوا، ولم يبق مَنْ جمعوا له، وإنّما أنت عبدٌ مستأجر، قد أُمرت بعمل ووُعِدتَ عليه أجراً، فأوفِ عملك واستوف أجرك، ولا تكن في هذه الدنيا بمنزلة شاة وقعت في زرع أخضر، فأكلت حتّى سمنت[١] فكان حتفها[٢] عند سمنها، و لكن اجعل الدنيا بمنزلة قنطرة على نهر جزت عليها، وتركتها، ولم ترجع إليها آخر الدهر، أخربها ولا تعمرها[٣]، فإنّك لن تؤمر بعمارتها.

واعلم انّك ستُسأل غداً إذا أُوقفت[٤] بين يدي الله عزّ وجلّ عن أربع: شبابك فيما أبليته[٥]، وعمرك فيما أفنيته، ومالك ممّا اكتسبته، وفيما أنفقته، فتأهّب لذلك وأعدّ له جواباً.

ولا تأس على ما فاتك من الدنيا؛ فإنّ قليل الدنيا لا يدوم بقاؤه، وكثيرها لا يؤمن بلاؤه، فخذ حذرك، وجُد في أمرك، واكشف الغطاء عن وجهك، وتعرّض لمعروف ربّك، وجدّد التوبة في قلبك، واكْمُشْ[٦] في فراغك قبل أن يُقصَد قصدك[٧]، ويُقضى قضاؤك، ويُحال بينك وبين ما تريد[٨].

---

(١) في المصدر: (سمن) بدل من: (سمنت).

(٢) حتفها: أي هلاكها، وسمن يسمن سمناً: كثر شحمه.

(٣) أخربها: أي دعها خراباً، بترك ما لا يحتاج إليه.

(٤) في المصدر: (وقفت) بدل من: (أُوقفت).

(٥) البالي: هو الذي استعمل حتّى أشرف على الاندراس.

(٦) الكمش: السعي، أي أسرع وعجّل.

(٧) قصدك: أي نحوك، كناية عن توجّه ملك الموت إليه لقبض روحه أو توجّه الأمراض والبلايا من الله إليه. (بحار الأنوار ٧٠: ٧٣).

(٨) الكافي ٢: ١٣٤ ـ ١٣٥ ح ٢٠ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها، عنه في بحار الأنوار ٧٠: ٦٨ ـ ٦٩ ح٣٦ ⇐

[١٣/٦٦٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن بعض أصحابه، عن ابن أبي يعفور، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: فيما ناجى الله عزّ وجلّ به موسى عليه السلام: يا موسى، لا تركن إلى الدنيا ركون الظالمين وركون من اتّخذها أباً و أُمّاً[١].

يا موسى، لو وكلتك إلى نفسك لتنظر لها إذاً لغلب عليك حبّ الدنيا وزهرتها.

يا موسى، نافس[٢] في الخير أهله، واسبقهم إليه، فإنّ الخير كاسمه، واترك من الدنيا ما بك الغنى عنه، ولا تنظر عينك إلى كلّ مفتون بها، وموكّل إلى نفسه، واعلم أنّ كلّ فتنة بدؤها حبّ الدنيا، ولا تغبط أحداً بكثرة المال، فإنّ مع كثرة المال تكثر الذنوب لواجب الحقوق، ولا تغبطنّ أحداً برضى الناس عنه، حتّى تعلم أنّ الله راضٍ عنه، ولا تغبطنّ مخلوقاً بطاعة الناس له، فإنّ طاعة الناس له واتّباعهم إيّاه على غير الحقّ هلاك له، ولمن اتّبعه[٣].

[١٤/٦٧٠] وعن [عليّ بن]إبراهيم، [عن أبيه]، عن عبد الله بن المغيرة، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ في كتاب عليّ صلوات الله عليه: إنّما مثل الدنيا كمثل الحيّة؛ ما ألين مسّها وفي جوفها السمّ الناقع، يحذرها

⇐ في بيان من أبي ذر رضي الله عنه لطالب بالعلم، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٠٢ـ٣٠٧ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها.

(١) أي: فيغدو و يروح إليها متحنّناً.

(٢) من المنافسة، وهي الرغبة في الشيء والانفراد به.

(٣) الكافي ٢: ١٣٥ـ١٣٦ ح ٢١ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها، بحار الأنوار ١٣: ٣٥٣ـ٣٥٤ ح ٥١ فيما ناجى به موسى عليه السلام، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٠٧ـ٣٠٩ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها.

الرجل العاقل، ويهوي إليها الصبي الجاهل[١].

[١٥/٦٧١] وعن عبد الله بن المغيرة وغيره، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: مثل الدنيا كمثل ماء البحر، كلّما شرب منه العطشان ازداد عطشاً حتّى يقتله[٢].

[١٦/٦٧٢] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن العلاء بن رزين، عن ابن سنان، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال الله عزّ وجلّ: وعزّتي وجلالي، وعظمتي وبهائي، وعلوّ ارتفاعي، لا يؤثر عبد مؤمن هواي على هواه في شيء من أمر الدنيا إلّا جعلت غناه في نفسه، وهمّته في آخرته، وضمنت السماوات والأرض رزقه، وكنت له من وراء تجارة كلّ تاجر[٣].

أقول: المراد بهواه تعالى ما أراده من العباد بأوامره ونواهيه، والتعبير به عن ذلك مجاز للازدواج مع هوى العبد[٤].

---

(١) الكافي ٢: ١٣٦ ح ٢٢ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها، وسائل الشيعة ١٦: ١٧ ح ٢٠٨٤٥ باب استحباب ترك ما زاد عن قدر الضرورة من الدنيا، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٠٩ ـ ٣١٠ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها.

(٢) الكافي ٢: ١٣٦ ح ٢٤ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها، عنه في بحار الأنوار ٧٠: ٧٩ ح ٤٠ في كتاب كتبه أمير المؤمنين عليه السلام إلى بعض أصحابه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣١٤ باب ذمّ الدنيا والزهد فيها.

(٣) الكافي ٢: ١٣٧ ح ٢ باب (بدون عنوان)، وسائل الشيعة ١٥: ٢٧٩ ح ٢٠٥١٠ باب وجوب إيثار رضى الله عزّ وجلّ.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣١٩ باب (بدون عنوان).

فصلٌ
في القناعة والكفاف والاستغناء عن الناس

[١/٦٧٣] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن سنان، عن عمّار بن مروان، عن زيد الشحّام، عن عمرو ابن هلال، قال: قال أبو جعفر عليه‌السلام: [إيّاك] أن تطمح بَصَرُكَ[١] إلى من هو فوقك، فكفى بما قال الله عزّ وجلّ لنبيّه صلى‌الله‌عليه‌وآله: ﴿ وَلاَ تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلاَدُهُمْ ﴾[٢] وقال: ﴿ وَلاَ تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجاً مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾[٣] فإن دخلك من ذلك شيء فاذكر عيش رسول الله صلى‌الله‌عليه‌وآله، فإنّما كان قوته الشعير، وحلواه التمر، ووقوده السعف[٤] إذا وجده[٥].

---

(١) «تطمح»: الظاهر أنّه على بناء الإفعال ونصب البصر، ويحتمل أن يكون على بناء المجرّد، ورفع البصر: أي لا ترفع بصرك بأن تنظر إلى من هو فوقك في الدنيا فتتمنّى حاله ولا ترضى بما أعطاك الله. (مرآة العقول ٨: ٣٢٠).

(٢) سورة التوبة: ٨٥.

(٣) سورة طه: ١٢١، وقوله: ﴿ لاَ تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ ﴾: أي لا تمدّنّ نظر عينيك إلى ما متّعنا به استحساناً للمنظور إليه وتمنّياً أن يكون لك مثله، وقوله: ﴿ أَزْوَاجاً مِّنْهُمْ ﴾: أي أصنافاً من الكفّار، وقوله: ﴿ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ منصوب، بمعنى متّعنا، لأنّ معناه: جعلنا لهم الحياة الدنيا زهرة أي بهجة ونضارة، ﴿ لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ﴾: أي لنختبرهم. (مرآة العقول ٨: ٣٢١).

(٤) الوقود: الحطب وما يوقد به، والسعف: أغصان النخل ما دامت في الخوص.

(٥) الكافي ٢: ١٣٧ ـ ١٣٨ ح ١ باب القناعة، وسائل الشيعة ٢١: ٥٣٠ ح ٢٧٧٧٣ باب استحباب القناعة بالقليل، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٢٠ ـ ٣٢٢ باب القناعة.

[٢/٦٧٤] وعن أحمد [بن محمّد بن عيسى]، عن الحسن بن محبوب، عن الهيثم بن واقد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من رضي من الله باليسير من المعاش رضي الله منه باليسر من العمل(١).

[٣/٦٧٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن عرفة، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، قال: من لم يقنعه من الرزق إلّا الكثير لم يكفه من العمل إلّا الكثير، ومن كفاه من الرزق القليل فإنّه يكفيه من العمل القليل(٢).

[٤/٦٧٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كان أمير المؤمنين صلوات الله عليه يقول: ابن آدم، إن كنت تريد من الدنيا ما يكفيك فإنّ ايسر ما فيها يكفيك، وإن كنت إنّما تريد ما لا يكفيك فإنّ كلّ ما فيها لا يكفيك(٣).

[٥/٦٧٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عليّ ابن الحكم، عن الحسين بن الفرات، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أراد أن يكون أغنى الناس فليكن بما في

---

(١) الكافي ٢: ١٣٨ ح٣ باب القناعة، وسائل الشيعة ٢١: ٥٣٠ ح٢٧٧٧٢ باب استحباب القناعة بالقليل والاستغناء به عن الناس، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٢٣ باب القناعة.

(٢) الكافي ٢: ١٣٨ ح ٥ باب القناعة، وسائل الشيعة ٢١: ٥٣١ ح٢٧٧٧٦ باب استحباب القناعة بالقليل والاستغناء به عن الناس، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٨: ٤٠٩ ـ ٤١٠ باب القناعة.

(٣) الكافي ٢: ١٣٨ ح٦ باب القناعة، وسائل الشيعة ٢١: ٥٣١ ح٢٧٧٧٥ باب استحباب القناعة بالقليل والاستغناء به عن الناس، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٢٥ باب القناعة.

يد الله أوثق منه بما في يد غيره[1].

[٦/٦٧٨] وعن أحمد، عن ابن فضّال، عن ابن بكير، عن حمزة بن حمران، قال: شكا رجل إلى أبي عبد الله عليه السلام أنّه يطلب فيصيب ولا يقنع، وتنازعه نفسه إلى ما هو أكثر منه، وقال: علّمني شيئاً أنتفع به.

فقال أبو عبد الله عليه السلام: إن كان ما يكفيك يغنيك فأدنى ما فيها يغنيك، وإن كان ما يكفيك لا يغنيك فكلّ ما فيها لا يغنيك[2].

[٧/٦٧٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن غير واحد، عن عاصم بن حميد، عن أبي عبيدة الحذّاء، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: قال الله عزّ وجلّ: إنّ من أغبط أوليائي عندي رجلاً خفيف الحال[3] ذا حظّ من صلاة، أحسن عبادة ربّه بالغيب، وكان غامضاً[4] في الناس،

---

(١) الكافي ٢: ١٣٩ ح٨ باب القناعة، وسائل الشيعة ٢١: ٥٣١ ح٢٧٧٧٨ باب استحباب القناعة بالقليل والاستغناء به عن الناس، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٨: ٤١٠ باب القناعة.

(٢) الكافي ٢: ١٣٩ ح١٠ باب القناعة، عنه في بحار الأنوار ٧٠: ١٧٨ ح٢٢ في قصّة رجل اشتدّت حاله وما قال له رسول الله صلى الله عليه وآله، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٨: ٤١١ باب القناعة.

(٣) «خفيف الحال»: أي قليل المال والحظّ من الدنيا، وفي بعض نسخ الكافي بالمهملة بمعنى سوء العيش وقلّة المال، ولعلّ الصحيح: «حفيف الحاذ»، وفي النهاية [١: ٤٥٧]: «وفيه أغبط الناس المؤمن الحفيف الحاذ» الحاذ والحال واحد، وأصل الحاذ طريقة المتن وهو ما يقع عليه اللبد من ظهر الفرس، أي: حفيف الظهر من العيال، ومنه: ليأتينّ على الناس زمان يغبط فيه الرجل بخفّة الحاذ.

(٤) في النهاية ٣: ٣٨٧ أي مغموراً غير مشهور.

جُعِل رزقه كفافاً فصبر عليه، عجّلت منيّته[١] فقلّ تراثه، وقلّ بواكيه[٢].

أقول: روى بكر بن محمّد الأزدي نحو هذا الخبر، وفيه: ذا حظّ من صلاح[٣] وهو الأنسب ممّا هنا، كما لا يخفى.

[٨/٦٨٠] وعن إبراهيم، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: اللهمّ ارزق محمّداً وآل محمّد ومن أحبّ محمّداً وآل محمّد العفاف والكفاف، وارزق من أبغض محمّداً وآل محمّد المال والولد[٤][٥].

[٩/٦٨١] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن يعقوب بن يزيد، عن إبراهيم بن محمّد النوفلي، رفعه إلى عليّ بن الحسين صلوات الله عليهما، قال: مرّ رسول الله صلى الله عليه وآله براعي إبل، فبعث يستسقيه، فقال: أمّا ما في ضروعها فصبوح الحي[٦]، وأمّا ما في آنيتنا فغبوقهم.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: اللهمّ أكثر ماله وولده. ثمّ مرّ براعي غنم، فبعث إليه

---

(١) كأنّ المراد بعجلة المنيّة: زهده في مشتهيات الدنيا وعدم افتقاره إلى شيء منها كأنّه ميّت، وفي الحديث: «موتوا قبل أن تموتوا». (الوافي ٤: ٤١١).

(٢) الكافي ٢: ١٤٠ ح١ باب الكفاف، وسائل الشيعة ١: ٧٨ ح١٧٦ باب استحباب العبادة في السر.

(٣) الكافي ٢: ١٤١ ح٦ باب الكفاف، وسائل الشيعة ١: ٧٧ ح١٧٣ باب استحباب العبادة في السر، وللإطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٢٧ ـ ٣٢٩ باب الكفاف.

(٤) ذلك لأنّ المال والولد فتنة لمن افتتن بهما، وربّما يكون الولد عدوّاً كما قال الله تعالى: ﴿ **إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوّاً لَّكُمْ** ﴾.

(٥) الكافي ٢: ١٤٠ ح٢ باب الكفاف، وسائل الشيعة ٢١: ٥٣٣ ح٢٧٧٨٣ باب استحباب الرضا بالكفاف، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٢٩ باب الكفاف.

(٦) الصبوح: ما يشرب بالغداة، والغبوق: ما يشرب بالعشي.

يستسقيه، فحلب له ما في ضروعها، وأكفأ[١] ما في إنائه في إناء رسول الله ﷺ، وبعث إليه بشاة، وقال: هذا ما عندنا، وإن أحببت أن نزيدك زدناك. قال: فقال رسول الله ﷺ: اللهمّ ارزقه الكفاف.

فقال له بعض أصحابه: يا رسول الله، دعوت للذي ردّك بدعاءٍ؛ عامّتُنا نحبّه، ودعوت للذي أسعفك بحاجتك[٢] بدعاء، كلّنا نكرهه.

فقال رسول الله ﷺ: إنّ ما قلّ وكفى خير ممّا كثر وألهىٰ[٣]. اللهمّ ارزق محمّداً وآل محمّد الكفاف[٤].

[١٠/٦٨٢] وعن محمّد بن خالد، عن أبي البختري، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الله عزّ وجلّ، يقول: يحزن عبدي المؤمن إن قَتْرتَ[٥] عليه، وذلك أقرب له منّي، ويفرح عبدي المؤمن إن وسّعت عليه، وذلك أبعد له منّي[٦].

[١١/٦٨٣] محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: شرف المؤمن

(١) في المخطوط: (أكفىٰ) بدل من: (أكفأ) والمثبت من المصدر، وأكفأ: أي قلب وكبّ، وفي القاموس ١: ٢٦: كفأه كمنعه: صرفه وكبّه وقلبه كأكفاء.

(٢) «أسعفك بحاجتك»: أي قضاها لك.

(٣) «ألهىٰ»: أي شُغل عن الله وعن عبادته.

(٤) الكافي ٢: ١٤٠ ـ ١٤١ ح ٤ باب الكفاف، عنه في بحار الأنوار ٦٩: ٦١ ح ٤ في الغنى الممدوح والمذموم، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٣١ باب الكفاف.

(٥) في المخطوط: (قَدْرتَ) بدل من: (قَتْرت) والمثبت من المصدر.

(٦) الكافي ٢: ١٤١ ح ٥ باب الكفاف، وسائل الشيعة ٢١: ٥٣٣ ح ٢٧٧٨٤ باب استحباب الرضا بالكفاف، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٣١ ـ ٣٣٢ باب الكفاف.

قيام الليل، وعزّه استغناؤه عن الناس [1].

[١٢/٦٨٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه وعليّ بن محمّد القاشاني [2] جميعاً، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود المنقري، عن حفص بن غياث، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا أراد أحدكم أن لا يسأل ربّه شيئاً إلّا أعطاه فلييأس [3] من الناس كلّهم، ولا يكون له رجاء إلّا عند الله، فإذا علم الله عزّ وجلّ ذلك من قلبه لم يسأل الله شيئاً إلّا أعطاه [4].

[١٣/٦٨٥] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن الحسين بن أبي العلاء، عن عبد الأعلى بن أعين، قال: سمعت أباعبد الله عليه السلام يقول: طلب الحوائج إلى الناس استلاب [5] للعزّ، مذهبة للحياء، واليأس ممّا في أيدي الناس عزّ للمؤمن في دينه، والطمع هو الفقر الحاضر [6].

---

(١) الكافي ٢: ١٤٨ ح١ باب الاستغناء عن الناس، ووسائل الشيعة ٩: ٤٤٨ ح١٢٤٦٦ باب استحباب الاستغناء عن الناس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٥٣ باب الاستغناء عن الناس.

(٢) في المصدر: (القاساني) بدل من: (القاشاني).

(٣) في المخطوط وبعض نسخ الكافي: (فليأيس) بدل من: (فلييأس)، والمثبت من المصدر.

(٤) الكافي ٢: ١٤٨ ح٢ باب الاستغناء عن الناس، ووسائل الشيعة ٧: ١٤٢ ـ ١٤٣ ح٨٩٥٣ باب أنّه يستحبّ للداعي اليأس ممّا في أيدي الناس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٥٣ ـ ٣٥٤ باب الاستغناء عن الناس.

(٥) الاستلاب: الاختلاس، أي يصير سبباً لسلب العزّ سريعاً.

(٦) الكافي ٢: ١٤٨ ـ ١٤٩ ح٤ باب الاستغناء عن الناس، ووسائل الشيعة ٩: ٤٤٤ ح١٢٤٥٤ باب كراهة المسألة مع الاحتياج حتّى سؤال مناولة السوط والماء، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٥٤ ـ ٣٥٥ باب الاستغناء عن الناس.

[١٤/٦٨٦] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، قال: قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام: جُعلت فداك، أُكتب لي إلى إسماعيل بن داود الكاتب لعلّي أُصيب منه شيئاً.

قال: أنا أضنّ بك أن تطلب مثل هذا وشبهه[1] ولكن عوِّل على مالي[2][3].

(١) الضن: البخل، أي أنا أبخل بك من أن تضيع وتطلب هذه المطالب الخسيسة وأشباهها من الأُمور الدنياويّة، بل أُريد أن تكون همّتك أرفع من ذلك وتطلب المطالب العظيمة الأُخرويّة، أو أن تطلب حاجة من مثل هذا المخالف وأشباهه.

(٢) (عوِّل على مالي): أي إذا كانت لك حاجة اعتمد على مالي وخُذ منه ما شئت، ويدلّ على رفعة شأن البزنطي وكونه من خواصّه (مرآة العقول ٨: ٣٥٥).

(٣) الكافي ٢: ١٤٩ ح٥ باب الاستغناء عن الناس، ووسائل الشيعة ٩: ٤٤٩ ح ١٢٤٧١ باب استحباب الاستغناء عن الناس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٥٥ـ٣٥٦ باب الاستغناء عن الناس.

فصلٌ
في تعجيل الخير

[١/٦٨٧] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن مرازم بن حكيم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كان أبي يقول: إذا هَمَمْتَ بخير فبادر، فإنّك لا تدري ما يَحْدُث[١].

[٢/٦٨٨] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن أُذينة، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ الله يحبّ من الخير ما يُعَجَّلُ[٢].

[٣/٦٨٩] وبهذا الإسناد، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إذا هممتَ[٣] بشيء من الخير فلا تؤخّره، فإنّ الله عزّ وجلّ ربّما اطّلع على العبد، وهو على شيء من الطاعة، فيقول: وعزّتي وجلالي

---

(١) الكافي ٢: ١٤٢ ح٣ باب تعجيل فعل الخير، وسائل الشيعة ١: ١١١ ح ٢٧٤ باب استحباب تعجيل فعل الخير، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٣٤ باب تعجيل فعل الخير.

(٢) الكافي ٢: ١٤٢ ح٤ باب تعجيل فعل الخير، وسائل الشيعة ١: ١١٢ ح٢٧٧ باب استحباب تعجيل فعل الخير، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٣٥ باب تعجيل فعل الخير.

(٣) في المخطوط: (جئت) بدل من: (هممت)، والمثبت من المصادر.

لا أُعذّبك بعدها أبداً، وإذا هممت بسيّئةٍ فلا تعملها، فإنّه ربّما اطّلع الله على العبد، وهو على شيء من المعصية، فيقول: وعزّتي وجلالي لا أغفر لك بعدها أبداً[١].

[٤/٦٩٠] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن ابن فضّال، عن أبي جميلة، عن محمّد بن حمران، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إذا همّ أحدكم بخير أو صلة[٢] فإنّ عن يمينه وشماله شيطانين، فليبادر لا يكفّاه[٣] عن ذلك[٤].

[٥/٦٩١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان، عن أبي الجارود، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: من همّ بشيء من الخير فليعجّله، فإنّ كلّ شيء فيه تأخير فإنّ للشيطان فيه نظرة[٥][٦].

---

(١) الكافي ٢: ١٤٣ ح٧ باب تعجيل فعل الخير، وسائل الشيعة ١: ١١٢ ح٢٧٨ باب استحباب تعجيل فعل الخير، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٤١٧ باب تعجيل فعل الخير.

(٢) (بخير): أي إيصال نفع إلى الغير أو الأعمّ منه ومن سائر الأعمال الصالحة التي تنتفع بها في الآخرة، (أو صلة): أي صلة رحم من الوالدين والأقارب، والأعمّ منهم ومن المؤمنين، أو المراد بالخير ما يصل نفعه إلى نفسه، وبالصلة ما يصل إلى الغير (مرآة العقول ٨: ٣٣٦ ـ ٣٣٧).

(٣) لا يكفّاه: أي لا يمنعاه.

(٤) الكافي ٢: ١٤٣ ح٨ باب تعجيل فعل الخير، وسائل الشيعة ١: ١١٣ ح٢٨١ باب استحباب تعجيل فعل الخير، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٤١٨ باب تعجيل فعل الخير.

(٥) نظرة: إمّا بسكون الظاء يعني فكرة لإحداث حيلة يكفّ بها العبد عن الإتيان بالخير، أو بكسرها يعني مهلة يتفكّر فيها لذلك (الوافي ٤: ٣٨١).

(٦) الكافي ٢: ١٤٣ ح٩ باب تعجيل فعل الخير، وسائل الشيعة ١: ١١٣ ح٢٨٢ باب استحباب

⇐

[٦/٦٩٢] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن عليّ بن أسباط، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إنّ الله ثقّل الخير على أهل الدنيا كثقله في موازينهم يوم القيامة، وإنّ الله عزّ وجلّ خفّف الشرّ على أهل الدنيا كخفّته في موازينهم يوم القيامة[1].

⇐ تعجيل فعل الخير، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٣٧ـ٣٣٨ باب تعجيل فعل الخير.

(١) الكافي ٢: ١٤٣ ح ١٠ باب تعجيل فعل الخير، وسائل الشيعة ١: ١١١ ـ ١١٢ح ٢٧٥ باب استحباب تعجيل فعل الخير، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٣٨ـ ٣٣٩ باب تعجيل فعل الخير.

فصلٌ

في العدل والإنصاف

[١/٦٩٣] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن الحسن بن حمزة، عن جدّه، عن أبي حمزة الثمالي، عن عليّ بن الحسين صلوات الله عليهما، قال: كان رسول الله ﷺ يقول في آخر خطبته: طوبى لمن طاب خُلقُهُ، وطَهُرت سجيّتُه، وصَلُحت سريرتُه، وحَسُنت علانيتُه، وأنفق الفضلَ من ماله، وأمسك الفضل من قوله، وأنْصَفَ الناس من نفسه[١].

[٢/٦٩٤] وعن أحمد، عن محمّد بن سنان، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من يَضْمَنُ لي أربعةً بأربعةِ أبياتٍ في الجنّة[٢]: أنفِقْ ولا تَخَفْ فقراً، وأفْشِ السلامَ في العالمَ، واترك المراء وإن كنت محقّاً، وأنصِفْ الناس من نفسك[٣].

---

(١) الكافي ٢: ١٤٤ ح ١ باب الانصاف والعدل، وسائل الشيعة ١٥: ٢٨٤ ح ٢٠٥٢٨ باب وجوب إنصاف الناس ولو من النفس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٤٠ـ ٣٤١ باب الانصاف والعدل.

(٢) في المحاسن للبرقي ١: ٨: (من يضمن لي أربعة أضمن له أربعة أبيات...)، وقوله: (أنفق ولا تخف): على سبيل الاستيناف.

(٣) الكافي ٢: ١٤٤ ح ٢ باب الانصاف والعدل، وسائل الشيعة ١٥: ٢٨٤ ح ٢٠٥٢٩ باب وجوب ⇐

[٣/٦٩٥] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن عبد الله بن مسكان، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ثلاثة هم أقرب الخلق إلى الله عزّ وجلّ يوم القيامة، حتّى يفرغ من الحساب: رجلٌ لم تَدْعُهُ قدرةٌ[1] في حال غضبه إلى أن يحيف على مَنْ تحت يده، ورجلٌ مشى بين اثنين فلم يمل مع أحدهما على الآخر بشعيرة، ورجل قال بالحقّ فيما له وعليه[2].

[٤/٦٩٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن زرارة، عن الحسن البزّاز، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: ألا أُخبرك بأشدّ ما فرضَ الله على خلقه ثلاث[3]؟ قلت: بلى.

قال: إنصاف الناس من نفسك، ومواساتُكَ أخاك، وذكرُ الله في كلّ موطن، أما إنّي لا أقول: «سبحان الله، والحمد للّه، ولا إله إلّا الله، والله أكبر» وإن كان هذا من ذاك، ولكن ذكر الله عزّ وجلّ في كلّ موطن إذا

⇐ إنصاف الناس ولو من النفس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٤١ باب الانصاف والعدل.

(١) (لم تدعه): أي لم تحمله، من دعا يدعو، (قدرة): بالتنوين أي قدرة على الحيف وهو الظلم والجور (مرآة العقول ٨: ٣٤٤).

(٢) الكافي ٢: ١٤٥ ح٥ باب الانصاف والعدل، وسائل الشيعة ١٥: ٢٨٣ ح٢٠٥٢٦ باب وجوب إنصاف الناس ولو من النفس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٤٤ باب الانصاف والعدل.

(٣) كلمة (ثلاث) غير موجودة في بعض نسخ الكافي وهو أظهر، وعلى تقديره بدل أو عطف بيان للأشد أو خبر مبتدأ محذوف.

هجمت[١] على طاعة الله أو معصيته[٢].

[٥/٦٩٧] وعن ابن محبوب، عن أبي أُسامة، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما ابتُلي المؤمن بشيء أشدّ عليه من خصال ثلاث يَحْرَمُها[٣]. قيل: وما هنّ؟

قال: المواسات في ذات يده، والإنصاف من نفسه، وذكر الله كثيراً، أما إنّي لا أقول: «سبحان الله، والحمد للّه، ولا إله إلّا اللّه»، ولكن ذكر الله عندما أحلّ له، وذكر الله عند ما حَرّمَ عليه[٤].

[٦/٦٩٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد، عن أبيه، عن جدّه أبي البلاد، رفعه، قال: جاء أعرابيّ إلى النبيّ صلى الله عليه وآله وهو يريد بعض غزواته، فأخذ بغرز[٥] راحلته، فقال: يا رسول الله، علّمني عملاً أدخل به الجنّة.

فقال: ما أحببت أن يأتيه الناس إليك[٦] فأته إليهم، وما كرهت أن يأتيه الناس

---

(١) على بناء المعلوم أو المجهول، هجم عليه: انتهى إليه بغتة، وفي بعض نسخ الكافي: (هممت).

(٢) الكافي ٢: ١٤٥ ح٨ باب الانصاف والعدل، وسائل الشيعة ١٥: ٢٥٥ ح٢٠٤٣٦ باب وجوب اجتناب المحارم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٤٥ ـ ٣٤٦ باب الانصاف والعدل.

(٣) في المخطوط: (يجربها) بدل من: (يَحْرَمُها) والمراد به يمتنع منها ويتركها، ولا يتصف بشيء منها، وفيه ترغيب للمؤمن في الاتصاف بها.

(٤) الكافي ٢: ١٤٥ ـ ١٤٦ ح٩ باب الانصاف والعدل، وسائل الشيعة ١٥: ٢٥٥ ح٢٠٤٣٥ باب وجوب اجتناب المحارم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٤٦ باب الانصاف والعدل.

(٥) في المخطوط: (بفرز) بدل من: (بغرز) والمثبت من المصدر، والغرز بفتح المعجمة وسكون الراء وآخره الزاء: الركاب من الجلد (الوافي ٤: ٤٧٦).

(٦) أي يأتي به الناس إليك أو هو من قولهم: أتى الأمر أي فعله، أي يفعله الناس منتهياً إليك.

إليك فلا تأته إليهم، خلّ سبيل الراحلة[١].

[٧/٦٩٩] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن ابن فضّال، عن غالب بن عثمان، عن روح بن أُخت المعلّى، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: اتّقوا الله واعدلوا، فإنّكم تعيبون على قوم لا يعدلون[٢].

[٨/٧٠٠] عن محمّد، عن ابن محبوب، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: العدل أحلى من الشهد، وألين من الزبد، وأطيب ريحاً من المسك[٣].

[٩/٧٠١] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن إسماعيل بن مهران، عن عثمان بن جبلّة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ثلاث خصال مَن كُنّ فيه أو واحدة منهنّ كان في ظلّ عرش الله، يوم لا ظلّ إلّا ظلّه[٤]: رجل أعطى الناس من نفسه ما هو سائلهم، ورجل لم يقدّم رِجْلاً، ولم يؤخّر رجلاً، حتّى يعلم أنّ ذلك للّه رضىً، ورجل لم يَعِبْ أخاه

---

(١) الكافي ٢: ١٤٦ ح ١٠ باب الانصاف والعدل، عنه في بحار الأنوار ٧٢: ٣٦ ح ٣١ في معنى ذكر الله على كلّ حال، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٤٦ ـ ٣٤٧ باب الانصاف والعدل.

(٢) الكافي ٢: ١٤٧ ح ١٤ باب الانصاف والعدل، وسائل الشيعة ١٥: ٢٩٣ ح ٢٠٥٤٩ باب وجوب العدل، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٤٩ ـ ٣٥٠ باب الانصاف والعدل.

(٣) الكافي ٢: ١٤٧ ح ١٥ باب الانصاف والعدل، وسائل الشيعة ١٥: ٢٩٤ ح ٢٠٥٥١ باب وجوب العدل، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٥٠ باب الانصاف والعدل.

(٤) الضمير راجع إلى الله أو إلى العرش، وعلى الأوّل عبارة عن الراحة والنعيم، نحو هو في عيش ظليل، والمراد ظلّ الكرامة. (مرآة العقول ٨: ٣٥١).

المسلم بعيب، حتّى ينفي ذلك العيب عن نفسه، فإنّه لا ينفي منها عيباً إلّا بدا له عيب، وكفى بالمرء شغلاً بنفسه عن الناس[١].

[١٠/٧٠٢] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان، عن خالد بن نافع بيّاع السابري، عن يوسف بن البزّاز، قال: سمعت أباعبد الله عليه السلام يقول: ما تدارأ[٢] اثنان في أمر قطّ، فأعطى أحدهما النَّصَف صاحبه فلم يقبل منه إلّا أُديل[٣] منه[٤].

[١١/٧٠٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: العدل أحلى من الماء يصيبه الظمآن، ما أوسع العدل إذا عدل فيه[٥] وإن قلّ[٦].

---

(١) الكافي ٢: ١٤٧ ح١٦ باب الانصاف والعدل، وسائل الشيعة ١٥: ٢٨٨ ح٢٠٥٣٨ باب استحباب اشتغال الإنسان بعيب نفسه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٥٠ ـ ٣٥١ باب الانصاف والعدل.

(٢) التدارؤ: التدافع وزناً ومعناً، من الدرء بمعنى الدفع. (الوافي ٤: ٤٧٩).

(٣) في الوافي ٤: ٤٧٨: الإدالة: الغلبة، أُديل منه: أي صار مغلوباً، وفي الفايق في غريب الحديث ١: ٣٨٧: «أدال الله زيداً من عمرو: نزع الله الدولة من عمرو وآتاها زيداً. انتهى»، يعني: جعلت الغلبة والنصرة له عليه.

(٤) الكافي ٢: ١٤٧ ح١٨ باب الانصاف والعدل، وسائل الشيعة ١٥: ٢٨٤ ـ ٢٨٥ ح٢٠٥٣٠ باب وجوب إنصاف الناس ولو من النفس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٥٢ باب الانصاف والعدل.

(٥) أي في الأمر، وإن قلّ ذلك الأمر (الوافي ٤: ٤٧٨).

(٦) الكافي ٢: ١٤٨ ح٢٠ باب الانصاف والعدل، وسائل الشيعة ١٥: ٢٩٣ ح٢٠٥٥٠ باب وجوب العدل، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٥٢ باب الانصاف والعدل.

فصلٌ
في صلة الرحم

[١/٧٠٤] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل بن درّاج، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً﴾[1]؟ قال: فقال: هي أرحام الناس؛ إنّ الله عزّ وجلّ أمر بصلتها وعظّمها، ألا ترى أنّه جعلها منه[2][3].

[٢/٧٠٥] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن النعمان، عن إسحاق بن عمّار، قال: بلغني عن أبي عبد الله عليه السلام أنّ رجلاً أتى

---

(١) سورة النساء: ١. تساءلون: أي يسأل بعضكم بعضاً فيقول: أسألك باللّه، وأصله تتسائلون، والأرحام: إمّا عطف على الله، أي: اتّقوا الأرحام أن تقطعوها، كما ورد في الحديث أو على محلّ الجار والمجرور كقولك: مررت بزيد وعمراً، كما قيل، وقرئ بالجرّ. ورحم الرجل قريبه المعروف بنسبه وإن بعدت لحمته وجاز نكاحه (الوافي ٥: ٤٩١).

(٢) أي قرنها باسمه في الأمر بالتقوى.

(٣) الكافي ٢: ١٥٠ ح١ باب صلة الرحم، وسائل الشيعة ٢١: ٥٣٣ ـ ٥٣٤ ح٢٧٧٨٥ باب استحباب صلة الأرحام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٥٨ ـ ٣٥٩ باب صلة الرحم.

النبيّ ﷺ فقال: يا رسول الله، أهل بيتي أبوا إلّا توثّباً علَيّ، وقطيعة لي، وشتيمة(١) فأرفضهم؟

قال: إذاً يَرْفُضَكم الله جميعاً. قال: فكيف أصنع؟

قال: تَصِلُ مَن قطعك، وتُعطي مَن حرمك، وتعفو عمّن ظلمك، فإنّك إذا فعلت ذلك كان لك من الله عليهم ظهير(٢).

[٣/٧٠٦] وعن أحمد بن محمّد [بن عيسى]، عن أحمد [بن محمّد] بن أبي نصر، عن محمّد بن عبيد الله، قال: قال أبو الحسن الرضا صلوات الله عليه: يكون الرجل يَصِلُ رَحِمَه، فيكون قد بقي من عمره ثلاث سنين، فيصيّرها الله ثلاثين سنة، ويفعل الله ما يشاء(٣).

[٤/٧٠٧] وعن أحمد، عن عليّ بن الحكم، عن خطّاب الأعور، عن أبي حمزة، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: صلة الأرحام تزكّي الأعمال، وتنمي الأموال(٤)،

---

(١) (توثّباً علَيّ): في القاموس [١: ١٣٥]، الوثب: الظفر، وواثبه: ساوره، توثّب في ضيعتي: استولى عليها ظلماً. وقال: شتمه يشتمه، ويشتمه شتماً: سبّه، والاسم: الشتيمة، والرفض: الترك. (مرآة العقول ٨: ٣٥٩).

(٢) الكافي ٢: ١٥٠ ح٢ باب صلة الرحم، عنه في بحار الأنوار ٧١: ١١٣ ح٧٢ في أنّ صلة الرحم تزكّي الأعمال، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٥٩ ـ ٣٦٠ باب صلة الرحم.

(٣) الكافي ٢: ١٥٠ ح٣ باب صلة الرحم، وسائل الشيعة ٢١: ٥٣٤ ح٢٧٧٨٦ باب استحباب صلة الأرحام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٦٠ ـ ٣٦٣ باب صلة الرحم.

(٤) أي تنميها في الثواب أو تطهّرها من النقائص أو تصيّرها مقبولة كأنّها تمدحها وتصفها بالكمال (مرآة العقول ٨: ٣٦٣).

وتدفع البلوىٰ، وتيسّر[1] الحسنات، وتنسئ في الأجل[2][3].

[٥/٧٠٨] وعن أحمد، عن الحسن بن محبوب، عن عمرو بن أبي المقدام، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أُوصي الشاهد من أُمّتي والغائب منهم، ومَن في أصلاب الرجال، وأرحام النساء إلى يوم القيامة؛ أن يصل الرحم، وإن كانت منه على مسيرة سنة، فإنّ ذلك من الدين[4].

[٦/٧٠٩] وعن ابن محبوب، عن مالك بن عطيّة، عن يونس بن عمّار، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: أوّل ناطق من الجوارح [يوم القيامة] الرحِم، تقول: يا ربّ، مَن وصلني في الدُّنيا فصلْ اليوم ما بينك وبينه، ومن قطعني في الدنيا فاقطع اليوم ما بينك وبينه[5].

[٧/٧١٠] وعن أحمد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: صل رحمك ولو بشربة من ماءٍ، وأفضل

---

(١) في المخطوط: (وتنشر) بدل من: (وتيسّر)، والمثبت من المصدر.

(٢) أي تؤخّر الأجل. النساء بالفتح: التأخير.

(٣) الكافي ٢: ١٥٠ ح٤ باب صلة الرحم، وسائل الشيعة ٢١: ٥٣٤ ح٢٧٧٨٧ باب استحباب صلة الأرحام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٦٣ ـ ٣٦٥ باب صلة الرحم.

(٤) الكافي ٢: ١٥١ ح٥ باب صلة الرحم، عنه في بحار الأنوار ٧١: ١٠٥ ح٦٨ في ازدياد العمر بسبب صلة الرحم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٦٥ ـ ٣٦٦ باب صلة الرحم.

(٥) الكافي ٢: ١٥١ ح٨ باب صلة الرحم، وسائل الشيعة ٢١: ٥٣٤ ح٢٧٧٨٩ باب استحباب صلة الأرحام.

ما يوصل به الرحم كفّ الأذى عنها، وصلة الرحم منسأة في الأجل، مـحبّبة[١] في الأهل[٢].

[٨/٧١١] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز بن عبد الله، عن الفضيل بن يسار، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: إنّ الرحم معلّقة[٣] يوم القيامة بالعرش، تقول: اللهمّ صل من وصلني، واقطع من قطعني[٤].

أقول: روى محمّد بن الفضيل الصيرفي عن الرضا عليه السلام؛ أنّ رحم آل محمّد الأئمّة عليهم السلام، لمعلّقة بالعرش إلى آخره، قال عليه السلام: ثمّ هي جارية بعدها في أرحام المؤمنين[٥]، وفي رواية أبي بصير عن الصادق عليه السلام نحو ذلك[٦].

[٩/٧١٢] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن حنان بن سدير، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال أبو ذرّ رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: حافّتا الصراط[٧] يوم القيامة

(١) في المخطوط وبعض نسخ الكافي: (محبّة) بدل من: (محبّبة) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ١٥١ ح٩ باب صلة الرحم، بحار الأنوار ٧١: ٨٨ ح١ في أنّ صلة الرحم تزيد في العمر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٦٨ باب صلة الرحم.

(٣) في المخطوط: (متعلّقة) بدل من: (معلّقة) والمثبت من المصدر.

(٤) الكافي ٢: ١٥١ ح١٠ باب صلة الرحم، وسائل الشيعة ٢١: ٥٣٥ ح٢٧٧٩١ باب استحباب صلة الأرحام.

(٥) الكافي ٢: ١٥٦ ح٢٦ باب صلة الرحم، عنه في بحار الأنوار ٧١: ١٢٩ ح٩٣ في بيان من مولى الموحّدين عليه السلام فيمن رغب عن عشيرته.

(٦) الكافي ٢: ١٥١ ح٧ باب صلة الرحم، وسائل الشيعة ٢١: ٥٣٤ ـ ٥٣٥ ح٢٧٧٩٠ باب استحباب صلة الأرحام، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ١٠ باب صلة الرحم.

(٧) أي جانباه.

الرحم والأمانة؛ فإذا مرّ الوَصُول للرحم المؤدّي للأمانة نفذ إلى الجنّة، وإذا مرّ الخائن للأمانة القطوع للرحم لم ينفعه معهما عمل وتكفأ به الصراط[١] في النار[٢].

[١٠/٧١٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه.

ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل ابن شاذان جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن الحكم الخيّاط[٣]، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: صلة الرحم وحسن الجوار يعمران الديار، ويزيدان في الأعمار[٤].

[١١/٧١٤] وبهذا الإسناد، عن عليّ [بن إبراهيم]، عن أبيه، عن صفوان بن يحيى، عن إسحاق بن عمّار، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما نعلم شيئاً يزيد في العمر إلّا صلة الرحم، حتّى أنّ الرجل يكون أجله ثلاث سنين، فيكون وصولاً للرحم، فيزيد الله في عمره ثلاثين سنةً، فيجعلها ثلاثاً وثلاثين سنة، ويكون أجله ثلاثاً وثلاثين سنة، فيكون قاطعاً للرحم، فينقصه الله ثلاثين سنة، ويجعل أجله إلى ثلاث سنين[٥].

[١٢/٧١٥] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن غير

---

(١) أي تقلب، كفأت الإناء كببته وقلبته.

(٢) الكافي ٢: ١٥٢ ح ١١ باب صلة الرحم، وسائل الشيعة ١٩: ٦٨ ح ٢٤١٦٩ باب وجوب أداء الأمانة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٦٩ باب صلة الرحم.

(٣) في المصدر: (الحنّاط) بدل من: (الخيّاط).

(٤) الكافي ٢: ١٥٢ ح ١٤ باب صلة الرحم، وسائل الشيعة ٢١: ٥٣٥ ح ٢٧٧٩٢ باب استحباب صلة الأرحام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٧٢ باب صلة الرحم.

(٥) الكافي ٢: ١٥٣ ح ١٧ باب صلة الرحم، وسائل الشيعة ٢١: ٥٣٦ ح ٢٧٧٩٦ باب استحباب صلة الأرحام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٧٣ باب صلة الرحم.

واحد، عن زياد القندي، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ القوم ليكونون فجرة، ولا يكونون بررة، فيصلون أرحامهم، فتنمى أموالهم، وتطول أعمارهم، فكيف إذا كانوا أبراراً بررة[1].

[١٣/٧١٦] وعن أحمد، عن القاسم بن يحيى، عن جدّه الحسن بن راشد، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: صلوا أرحامكم، ولو بالتسليم، يقول الله تبارك وتعالى: ﴿**وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً**﴾[2][3].

[١٤/٧١٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن عبد الله بن سنان، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنّ لي ابن عمّ أصِلُهُ فيقطعني، وأصِلُهُ فيقطعني، حتّى لقد هممتُ لقطيعته إيّاي أن أقطعه، [أتأذنُ لي قطعه؟] قال: إنّك إذا وصلته وقطعك وصلكما الله عزّ وجلّ جميعاً، وإن قطعته وقطعك قطعكما الله[4].

[١٥/٧١٨] وبهذا الإسناد، عن داود بن فرقد، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: إنّي

---

(١) الكافي ٢: ١٥٥ ح ٢١ باب صلة الرحم، عنه في بحار الأنوار ٧١: ١٢٥ ـ ١٢٦ ح ٨٨ في بيان مولى الموحّدين عليه السلام فيمن رغب عن عشيرته، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٨٠ باب صلة الرحم.

(٢) سورة النساء: ١.

(٣) الكافي ٢: ١٥٥ ح ٢٢ باب صلة الرحم، وسائل الشيعة ٢١: ٥٣٩ ح ٢٧٨٠٣ باب استحباب صلة الأرحام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٨١ باب صلة الرحم.

(٤) الكافي ٢: ١٥٥ ـ ١٥٦ ح ٢٤ باب صلة الرحم، وسائل الشيعة ٢١: ٥٣٨ ح ٢٧٨٠١ باب استحباب صلة الأرحام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٨٤ باب صلة الرحم.

أحبّ أن يعلم الله أنّي قد أذللت رقبتي في رحمي، وأنّي لأُبادر أهل بيتي أصلهم قبل أن يستغنوا عنّي[١].

[١٦/٧١٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان وهشام بن الحكم ودرست بن أبي منصور، عن عمر بن يزيد، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ﴿الَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ﴾[٢].

قال: نزلت في رحم آل محمّد عليه وآله السلام، وقد تكون في قرابتك، فلا تكوننّ ممّن يقول للشيء إنّه في شيء واحد[٣][٤].

[١٧/٧٢٠] عنه، عن عليّ بن محمّد، عن صالح بن أبي حمّاد، عن الحسن بن عليّ، عن صفوان، عن الجهم بن حميد، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: تكون لي القرابة على غير أمري، أَلَهُم عَلَيّ حقّ؟

قال: نعم، حقّ الرحم لا يقطعه شيء، وإذا كانوا على أمرك كان لهم حقّان: حقّ الرحم وحقّ الإسلام[٥].

---

(١) الكافي ٢: ١٥٦ ح٢٥ باب صلة الرحم، عنه في بحار الأنوار ٧١: ١٢٩ ح٩٢ في بيان من مولى الموحّدين عليه السلام فيمن رغب عن عشيرته، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٨٤ باب صلة الرحم. (٢) سورة الرعد: ٢١.

(٣) قال المازندراني في شرح أصول الكافي ٩: ١٧ معلقاً: يعني أنّ الآية شاملة لأرحام المؤمنين وإن نزلت في رحم آل محمّد صلى الله عليه وآله، فلا تقولنّ باختصاصها بها.

(٤) الكافي ٢: ١٥٦ ح٢٨ باب صلة الرحم، عنه في بحار الأنوار ٧١: ١٣٠ ح٩٥ في بيان من مولى الموحّدين عليه السلام فيمن رغب عن عشيرته، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٨٥ باب صلة الرحم.

(٥) الكافي ٢: ١٥٧ ح٣٠ باب صلة الرحم، عنه في بحار الأنوار ٧١: ١٣١ ح٩٧ في بيان من مولى الموحّدين عليه السلام فيمن رغب عن عشيرته، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٨٦ ـ ٣٨٧ باب صلة الرحم.

فصلٌ
في البرّ بالوالدين

[١/٧٢١] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى.

وعليّ بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن الحسن بن محبوب، عن أبي ولّاد الحنّاط، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً﴾[1] ما هذا الإحسان؟

فقال: الإحسان أن تُحسن صحبتهما، وأن لا تُكلّفهما أن يسألاك شيئاً ممّا يحتاجان إليه، وإن كانا مستغنيين[2]، أليس يقول الله عزّ وجلّ: ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾[3].

قال: ثمّ قال أبو عبد الله عليه السلام: وأمّا قول الله عزّ وجلّ: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ

---

(١) سورة الإسراء: ٢٣.

(٢) (وإن كانا مستغنيين): أي يمكنهما تحصيل ما احتاجا إليه بمالهما (مرآة العقول ٨: ٣٨٨).

(٣) سورة آل عمران: ٩٢. ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ﴾: ظاهر الخبر أنّ المراد بالبرّ في الآية برّ الوالدين، ويمكن أن يكون المراد أعمّ منه، ويكون إيرادها لشمولها بعمومها لها، وعلى التقديرين الاستشهاد إمّا لأصل البر أو لأنّ إطلاق الآية شامل للإنفاق قبل السؤال وحال الغنى لعدم التقييد فيها بالفقر والسؤال (مرآة العقول ٨: ٣٨٨ ـ ٣٨٩).

أَحَدُهُمَا أَوْ كِلاَهُمَا فَلَا تَقُل لَهُمَا أُفٍّ وَلاَ تَنْهَرْهُمَا﴾(١) قال: إن أضجراك فلا تقل لهما أُفّ، ولا تنهرهما إن ضرباك، قال: ﴿**وَقُل لَهُمَا قَوْلاً كَرِيماً**﴾(٢) قال: إن ضرباك فقل: غفر الله لكما، فذلك منك قول كريم، قال: ﴿**وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ**﴾(٣).

قال: لا تملأ عينك من النظر إليهما إلّا برحمة(٤) ورقّة، ولا ترفع صوتك فوق أصواتهما، ولا يدك فوق أيديهما، ولا تقدّم قدّامهما(٥).

[٢/٧٢٢] وعن ابن محبوب، عن خالد بن نافع البجلي، عن محمّد بن مروان، قال: سمعت أبا عبدا لله عليه السلام يقول: إنّ رجلاً أتى النبيّ صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله، أوصني.

فقال: لا تُشرك باللّه شيئاً وإن حُرقت بالنار وعُذّبت إلّا وقلبك مطمئنّ بالإيمان، ووالديك فأطِعهما وبَرّهما، حيَّين كانا أو ميّتين، وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك فافعل، فإنّ ذلك من الإيمان(٦).

---

(١) سورة الإسرا: ٢٣، ﴿**وَلاَ تَنْهَرْهُمَا**﴾: أي لا تزجرهما بإغلاظ وصياح.

(٢) تتمّة الآية ٢٣ من سورة الإسراء.

(٣) سورة الإسراء: ٢٤.

(٤) الظاهر: لا تملأ بالهمزة كما في مجمع البيان و تفسير العيّاشي، وأمّا على ما في بعض نسخ الكافي: (لا تمل)، فلعلّه أُبدلت الهمزة حرف علّة، ثمّ حذفت بالجازم، فهو بفتح اللّام المخفّفة، ولعلّ الاستثناء في قوله: «إلّا برحمة» منقطع، والمراد بملئ العينين حدّة النظر (مرآة العقول ٨: ٣٩١).

(٥) الكافي ٢: ١٥٧ ـ ١٥٨ ح١ باب البرّ بالوالدين، وسائل الشيعة ٢١: ٤٨٧ ح٢٧٦٦٣ باب وجوب برّ الوالدين، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٨٨ ـ ٣٩٣ باب البرّ بالوالدين.

(٦) الكافي ٢: ١٥٨ ح٢ باب البرّ بالوالدين، وسائل الشيعة ٢١: ٤٨٩ ح٢٧٦٦٦ باب وجوب برّ ⇐

[٣/٧٢٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: جاء رجلٌ إلى النبيّ صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله، مَن أبَرُّ؟ قال: أُمّك، قال: ثمّ مَن؟

قال: أُمّك، قال: ثمّ مَن؟

قال: أُمّك، قال: ثمّ مَن؟ قال: أباك[١].

أقول: وقد روى نحوه المعلّى بن الخنيس، وفيه: ابرر أُمّك ـ ثلاثاً ـ ابرر أباك ـ ثلاثاً ـ وفيه بدأ بالأُمّ قبل الأب[٢].

[٤/٧٢٤] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن سالم، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أتى رجل رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله، إنّي راغب في الجهاد نشيطٌ[٣].

قال: فقال له النبيّ صلى الله عليه وآله: فجاهد في سبيل الله، فإنّك إن تُقتَل تكن حيّاً عند الله تُرْزَق، وإن تمت فقد وقع أجرك على الله، وإن رجعت رجعت من الذنوب كما وُلِدت.

قال: يا رسول الله، إنّ لي والدين كبيرين يزعمان أنّهما يأنسان بي ويكرهان

⇐ الوالدين، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٣٩٣ ـ ٣٩٨ باب البرّ بالوالدين.

(١) الكافي ٢: ١٥٩ ح٩ باب البرّ بالوالدين، عنه في بحار الأنوار ٧١: ٤٩ ح٩ هل الأُم والأب سواء في الولد؟

(٢) الكافي ٢: ١٦٢ ح١٧ باب البرّ بالوالدين، وسائل الشيعة ٢١: ٤٩١ ـ ٤٩٢ ح٢٧٦٧٢ باب استحباب الزيادة في برّ الأُمّ على برّ الأب، ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٤١٩ ـ ٤٢٢ باب البرّ بالوالدين.

(٣) في مجمع البحرين ٤: ٢٧٦: نشط في عمله من باب تعب: خفَّ وأسرع، فهو نشيط.

خروجي، فقال رسول الله ﷺ: فقرّ مع والديك، فوالذي نفسي بيده لأُنسهما بك يوماً وليلة خيرٌ من جهاد سنة[١].

أقول: ونحو هذا الخبر رواية أُخرى لجابر، وفيه: إنّ الرجل قال: لي والدة تكره ذلك، وإنّ في جوابه ﷺ: لأُنسها بك ليلةً[٢] ولم يذكر لفظة يوماً، ويحتمل كون الخبرين في واقعتين[٣].

[٥/٧٢٥] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عليّ ابن الحكم، عن معاوية بن وهب، عن زكريّا بن إبراهيم، قال: كنت نصرانيّاً، فأسلمت وحججت، فدخلت على أبي عبد الله عليه السلام، فقلت: إنّي كنت على النصرانيّة وإنّي أسلمت. فقال: وأيّ شيء رأيتَ في الإسلام[٤]؟ قلت: قول الله عزّ وجلّ: ﴿**مَا كُنتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلاَ الإِيمَانُ وَلٰكِن جَعَلْنَاهُ نُوراً نَهْدِي بِهِ مَن نَشَاءُ**﴾[٥].

فقال: لقد هداك الله، ثمّ قال: اللهمّ اهده ـ ثلاثاً ـ سل عمّا شئت يا بني. فقلت:

---

(١) الكافي ٢: ١٦٠ ح ١٠ باب البرّ بالوالدين، وسائل الشيعة ١٥: ٢٠ ح ١٩٩٢٩ باب اشتراط إذن الوالدين في الجهاد ما لم يجب على الولد عيناً.

(٢) الكافي ٢: ١٦٣ ح ٢٠ باب البرّ بالوالدين، وسائل الشيعة ١٥: ٢٠ ـ ٢١ ح ١٩٩٣٠ باب اشتراط إذن الوالدين في الجهاد ما لم يجب على الولد عيناً.

(٣) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٤٢٢ ـ ٤٢٣ باب البرّ بالوالدين.

(٤) أي من الحجّة والبرهان حتّى صار سبباً لإسلامك؟ (بحار الأنوار ٧١: ٥٤).

(٥) سورة الشورى: ٥٢، أي إنّ الله ألقى الهداية في قلبي وهداني للإمام كما هو مضمون الآية الكريمة، فصدّقه عليه السلام بقوله: «لقد هداك الله»، ثمّ قال: «اللهمّ اهْده» أي زد في هدايته أو أثبته عليها. (بحار الأنوار ٧١: ٥٤).

إنّ أُمّي وأبي[١] على النصرانيّة وأهل بيتي، وأُمّي مكفوفة البصر فأكون معهم وآكل في آنيتهم؟

فقال: يأكلون لحم الخنزير؟ قلت: لا ولا يمسّونه.

فقال: لا بأس[٢] فانظر أُمّك فبرّها، فإذا ماتت فلا تكلها إلى غيرك، كن أنت الذي تقوم بشأنها، ولا تخبرنّ أحداً أنّك أتيتني حتّى تأتيني بمنى إن شاء الله.

قال: فأتيته بمنى والناس حوله، كأنّه معلّم صبيان[٣]، هذا يسأله وهذا يسأل[٤]، فلمّا قدمت الكوفة الطفت لأُمّي فكنت أُطعمها وأُفلي ثوبها ورأسها[٥] وأخدمها، فقالت لي: يا بُنيّ، ما كنت تصنع بي هذا وأنت على ديني، فما الذي أرى منك منذ هاجرت فدخلت في الحنيفيّة؟

فقلت: رجل من وُلد نبيّنا أمرني بهذا، فقالت: هذا الرجل هو نبيّ؟ فقلت: لا ولكنّه ابن نبي. فقالت: يا بنيّ، [إنّ] هذا نبيّ، إنّ هذه وصايا الأنبياء.

فقلت: يا أُمّه[٦]، إنّه ليس يكون بعد نبيّنا نبيّ ولكنّه ابنه. فقالت: يا بُنيّ،

---

(١) في المصدر: (إنّ أبي وأُمّي) بدل من: (إنّ أُمّي وأبي).

(٢) تجويزه عليه السلام الأكل في آنية أهل الكتاب معهم لا يدلّ على طهارتهم وطهارة طعامهم مع مباشرتهم له بالرطوبة، ولا عدم سراية النجاسة لإمكان أن يأكل في آنيتهم طعاماً طاهراً مع عدم مباشرتهم لما يأكله برطوبة وإن كان خلاف الظاهر، فلا ينافي ما هو المشهور فتوى، وله رواية في نجاستهم ونجاسة ما باشروه بالرطوبة (شرح أصول الكافي ٩: ٢٦).

(٣) كأنّ التشبيه في كثرة اجتماعهم وسؤالهم، ولطفه عليه السلام في جوابهم وكونهم عنده بمنزلة الصبيان في احتياجهم إلى المعلّم (مرآة العقول ٨: ٤٢٥).

(٤) في المصدر: (يسأله) بدل من: (يسأل).

(٥) في القاموس [٤: ٣٧٥]: فلا الرأس يفليه كيفلوه: بحثه عن القمّل كفلاه (مرآة العقول ٨: ٤٢٥).

(٦) يا أُمّه: أصله يا أُمّاه.

دينك خير دينٍ، أعرضه علَيّ، فعرضته عليها، فدخلت في ا لإسلام، وعلّمتها فصلّت الظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة، ثمّ عرض لها عارض في الليل، فقالت: يا بُنيّ، أعِد علَيّ ما علّمتني، فأعدته عليها فأقرّت بـه ومـاتت، فـلمّا أصبحت كان المسلمون الذين غسلوها، وكنتُ أنا الذي صلّيت عليها ونزلت في قبرها[١].

[٦/٧٢٦] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم.

وعدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن إسـماعيل بـن مـهران جميعاً، عن سيف بن عميرة، عن عبد الله بن مسكان، عن عمّار بن حيّان[٢] قال: خَبّرْتُ أبا عبد الله عليه السلام ببرّ إسماعيل ابـني بـي، فـقال: لقـد كـنتُ أُحـبّه، وقد ازددت له حبّاً، إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أتته أُخت له من الرضاعة[٣]، فلمّا نظر إليها سُرَّ بها، وبسط ملحفته[٤]، فأجلسها عليها، ثـمّ أقـبل يـحدّثها ويـضحك فـي وجهها، ثمّ قامت وذهبت، وجاء أخوها فلم يصنع به ما صنع بها.

فقيل له: يا رسول الله، صنعت بأُخته ما لم تصنع به، وهو رجـل؟! فـقال:

---

(١) الكافي ٢: ١٦٠ ـ ١٦١ ح ١١ باب البرّ بالوالدين، عنه في بحار الأنوار ٤٧: ٣٧٤ ـ ٣٧٥ ح ٩٧ في رجل نصراني أسلم وما قال له عليه السلام في أبيه وأُمّه، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٤٢٣ ـ ٤٢٦ باب البرّ بالوالدين.

(٢) المذكور في رجال الشيخ من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام: عمّار بن جناب بالجيم والنون والباء (مرآة العقول ٨: ٤٢٦).

(٣) أُخته وأخوه صلى الله عليه وآله من الرضاعة هما ولدا حليمة السعديّة رضي الله عنها.

(٤) في القاموس المحيط ٣: ١٩٥: الملحفة والملحف بكسرهما ما يلتحف به.

لأنّها كانت أبرّ بوالديها منه[١].

أقول: لا ريب إنّ صنف الرجال من حيث هو هو أشرف من صنف النساء، كما يشعر به قول السائل: «وهو رجل» ولكن لمّا كان تفاضل الأشخاص في الشرف والكرامة إنّما هو باعتبار الأعمال الحسنة والتقوى، لا باعتبار شرف الجنس أو النوع أو الصنف أو النسب، كانت هذه المرأة باعتبار زيادة عملها الحسن وتقواها على أخيها أفضل وأشرف وأكرم منه، مع أنّ صنفه أشرف من صنفها، فاستحقّت بذلك زيادة الإكرام والاختصاص بمزيد الإفضال والإنعام، ولم يكن ينفع أخاها شرف صنفه، مع قصور عمله، ونقصان تقواه، ولم يضرّها ضعة صنفها مع كمال عملها وزيادة تقواها، ومصداق ذلك صريح نصّ الكتاب: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾[٢].

[٧/٧٢٧] وعن عليّ بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن عبد الله بن مسكان، عن إبراهيم بن شعيب، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنّ أبي قد كبر جدّاً وضَعُفَ، فنحن نحمله إذا أراد الحاجة.

فقال: إن استطعت أن تلي ذلك منه فافعل، ولَقِّمْه بيدك، فإنّه جنّة لك غداً[٣].

[٨/٧٢٨] وعن سيف، عن أبي الصباح، عن جابر، قال: سمعت رجلاً يقول

---

(١) الكافي ٢: ١٦١ ح ١٢ باب البرّ بالوالدين، وسائل الشيعة ٢١: ٤٨٨ ـ ٤٨٩ ح ٢٧٦٦٥ باب وجوب برّ الوالدين.

(٢) سورة الحجرات: ١٣، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر بحار الأنوار ٧١: ٥٥ ـ ٥٦.

(٣) الكافي ٢: ١٦٢ ح ١٣ باب البرّ بالوالدين، وسائل الشيعة ٢١: ٥٠٥ ـ ٥٠٦ ح ٢٧٧٠٧ باب جملة من حقوق الوالدين الواجبة والمندوبة في حياتهما، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٤٢٦ باب البرّ بالوالدين.

لأبي عبد الله عليه السلام: إنّ لي أبوين مخالفين؟ فقال: برّهما كما تبرّ المسلمين[1] ممّن لا يتولّانا[2].

[٩/٧٢٩] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد وعليّ بن محمّد، عن صالح بن أبي حمّاد جميعاً، عن الوشّاء، عن أحمد بن عائذ، عن أبي خديجة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: جاء رجل إلى النبيّ صلى الله عليه وآله فقال: إنّي ولدت بنتاً وربّيتها، حتّى إذا بلغت فألبستها وحلّيتها، ثمّ جئت بها إلى قليب، فدفعتها في جوفه، وكان آخر ما سمعت منها، وهي تقول: وا أبتاه[3]، فما كفّارة ذلك؟

قال: ألك أُمٌّ حيّة؟ قال: لا، قال: فلك خالةٌ حيّة؟ قال: نعم، قال: فابررها، فإنّها بمنزلة الأُمّ، تكفّر عنك ما صنعت.

قال أبو خديجة: فقلت لأبي عبد الله عليه السلام: متى كان هذا؟ فقال: كان في الجاهليّة، وكانوا يقتلون البنات مخافة أن يسبين، فيلدن في قوم آخرين[4].

---

(١) (كما تبرّ المسلمين) بصيغة الجمع، أي للأجنبي المؤمن حقّ الإيمان، وللوالدين المخالفين حقّ الولادة، فهما متساويان في الحقّ، ويمكن أن يقرء بصيغة التثنية، أي كما تبرّهما لو كانا مسلمين، فيكون التشبيه في أصل البرّ لا في مقداره لكنّه بعيد (مرآة العقول ٨: ٤٢٧).

(٢) الكافي ٢: ١٦٢ ح ١٤ باب البرّ بالوالدين، وسائل الشيعة ٢١: ٤٩٠ ح ٢٧٦٦٧ باب وجوب برّ الوالدين برّين كانا أو فاجرين، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٤٢٧ باب البرّ بالوالدين.

(٣) القليب: البئر العادية القديمة، (وهي تقول): جملة حاليّة، ومفعول تقول محذوف أي: وهي تقول ما قالت، أو ضمير راجع إلى (ما)، وقوله: وا أبتاه، خبر كان (مرآة العقول ٨: ٤٢٩).

(٤) الكافي ٢: ١٦٢ ـ ١٦٣ ح ١٨ باب البرّ بالوالدين، وسائل الشيعة ٢١: ٤٩٩ ـ ٥٠٠ ح ٢٧٦٩١ باب أنّه يستحبّ للولد أن يبرّ خالته كما يبرّ أُمّه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٤٢٩ باب البرّ بالوالدين.

[١٠/٧٣٠] وعن معلّى [بن محمّد]، عن الحسن[1] بن عليّ، عن عبد الله بن سنان، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ العبد ليكون بارّاً بوالديه في حياتهما ثمّ يموتان فلا يقضي عنهما ديونهما، ولا يستغفر لهما، فيكتبه الله عاقّاً، وإنّه ليكون عاقّاً لهما في حياتهما غير بارّ بهما، فإذا ماتا قضى دينهما واستغفر لهما، فيكتبه عزّ وجلّ بارّاً[2].

(١) في المخطوط: (الحسين) بدل من: (الحسن) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ١٦٣ ح ٢١ باب البرّ بالوالدين، وسائل الشيعة ١٨: ٣٧١ ـ ٣٧٢ ح ٢٣٨٧٤ باب استحباب قضاء الدين عن الأبوين وتأكّده بعد الموت، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٨: ٤٣٠ باب البرّ بالوالدين.

فصلٌ
في الاهتمام بأُمور المسلمين والنُّصح لهم ونفعهم وإجلال الكبير

[١/٧٣١] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أصبح لا يهتمّ بأُمور المسلمين فليس بمسلم[١].

[٢/٧٣٢] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن سلمة بن الخطّاب، عن سليمان بن سماعة، عن عمّه عاصم الكوزي، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله قال: من أصبح لا يهتمّ بأُمور المسلمين فليس منهم، ومن سمع رجلاً ينادي: «يا للمسلمين» فلم يجبه فليس بمسلم[٢].

[٣/٧٣٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني،

---

(١) الكافي ٢: ١٦٤ ح١ باب الاهتمام بأُمور المسلمين والنصيحة لهم ونفعهم، وسائل الشيعة ١٦: ٣٣٦ ح٢١٧٠١ باب وجوب الاهتمام بأُمور المسلمين، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١ باب الاهتمام بأمور المسلمين والنصيحة لهم ونفعهم.

(٢) الكافي ٢: ١٦٤ ح٥ باب الاهتمام بأُمور المسلمين والنصيحة لهم ونفعهم، وسائل الشيعة ١٦: ٣٣٧ ح٢١٧٠٢ باب وجوب الاهتمام بأُمور المسلمين، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٣ باب الاهتمام بأمور المسلمين والنصيحة لهم ونفعهم.

عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الخلق عيال الله، فأحبّ الخلق إلى الله من نفع عيال الله، وأدخل على أهل بيتٍ سروراً[1].

[٤/٧٣٤] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عليّ ابن الحكم، عن سيف بن عميرة، قال: حدّثني من سمع أبا عبد الله عليه السلام يقول: سُئل رسول الله صلى الله عليه وآله: مَن أحبّ الناس إلى الله؟ قال: أنفع الناس للناس[2].

[٥/٧٣٥] وعن عليّ بن الحكم، عن المثنّى[3] بن الوليد الحنّاط، عن فطر بن خليفة، عن عمر بن عليّ بن الحسين، عن أبيه صلوات الله عليه وآله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من ردّ عن قوم من المسلمين عادية [ماء][4] أو ناراً أوجِبَتْ له الجنّة[5].

[٦/٧٣٦] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد.

وعليّ بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان،

---

(١) الكافي ٢: ١٦٤ ح٦ باب الاهتمام بأُمور المسلمين والنصيحة لهم ونفعهم، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٤١ ح٢١٧١٢ باب استحباب نفع المؤمنين، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣ باب الاهتمام بأمور المسلمين والنصيحة لهم ونفعهم.

(٢) الكافي ٢: ١٦٤ ح٧ باب الاهتمام بأُمور المسلمين والنصيحة لهم ونفعهم، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٤١ـ٣٤٢ ح٢١٧١٣ باب استحباب نفع المؤمنين.

(٣) في المصدر: (مثنّى) بدل من: (المثنّى).

(٤) لفظة (ماء) غير موجودة في أكثر نسخ الكافي، والعادية: المتجاوزة من الحدّ، والتاء للمبالغة (مرآة العقول ٩: ٤).

(٥) الكافي ٢: ١٦٤ ح٨ باب الاهتمام بأُمور المسلمين والنصيحة لهم ونفعهم، ووسائل الشيعة ١٥: ١٤٢ ح٢٠١٧٢ باب استحباب ردّ عادية الماء والنار عن المسلمين عيناً، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١١: ١٣٢ باب وجوب إجلال ذي الشيبة المسلم.

قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: إنّ مِن إجلال الله عزّ وجلّ إجلال الشيخ الكبير[1].

[٧/٧٣٧] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من إجلال الله عزّ وجلّ إجلال ذي الشيبة المسلم[2].

[٨/٧٣٨] وعن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن أبان، عن الوصافي، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: عظِّموا كباركم، وصلوا أرحامكم، وليس تصلونهم بشيء أفضل من كفّ الأذى عنهم[3].

---

(١) الكافي ٢: ٦٥٨ ح١ باب وجوب إجلال ذي الشيبة المسلم، وسائل الشيعة ١٢: ٩٧ـ٩٨ ح١٥٧٤٠ باب استحباب إجلال ذي الشيبة المؤمن وتوقيره، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٧ باب وجوب إجلال ذي الشيبة المسلم.

(٢) الكافي ٢: ١٦٥ ح١ باب إجلال الكبير، وسائل الشيعة ١٢: ٩٨ ح١٥٧٤١ باب استحباب إجلال ذي الشيبة المؤمن وتوقيره، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٧ باب إجلال الكبير.

(٣) الكافي ٢: ١٦٥ ح٣ باب إجلال الكبير، وسائل الشيعة ١٢: ٩٨ـ٩٩ ح١٥٧٤٥ و١٥٧٤٦ باب استحباب إجلال ذي الشيبة المؤمن وتوقيره، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٨ باب إجلال الكبير.

فصلٌ
في أُخوّة المؤمنين بعضهم لبعض، وحقّ المؤمن على أخيه

[١/٧٣٩] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن المفضّل بن عمر، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إنّما المؤمنون إخوة بنو أب وأُمّ[١]، وإذا ضَرَبَ على رَجُلٍ منهم عِرْقٌ سهر له الآخرون[٢].

[٢/٧٤٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حفص ابن البختري، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام ودخل عليه رجل، فقال لي: تحبّه؟ فقلت: نعم، فقال لي: ولم لا تحبّه وهو أخوك وشريكك في دينك،

---

(١) (بنو أب وأُمّ): أُريد بالأب روح الله الذي نفخ منه في طينة المؤمن، وبالأُم الماء العذب والتربة الطيّبة، لا آدم وحوّاء، كما يتبادر إلى بعض الأذهان لعدم اختصاص الانتساب إليهما بالإيمان، إلّا أن يقال: تباين العقائد صار مانعاً عن تأثير تلك الأُخوّة، لكنّه بعيد، ويمكن أن يكون المراد اتحاد آبائهم الحقيقيّة الذين أحيوهم بالإيمان والعلم. (الوافي ٥: ٥٥١).

(٢) الكافي ٢: ١٦٥ ح ١ باب أُخوّة المؤمنين بعضهم لبعض، عنه في بحار الأنوار ٧١: ٢٦٤ ح ٤ في حفظ الأُخوّة ورعاية أوذاء الأب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٨ـ ٩ باب أخوة المؤمنين بعضهم لبعض.

وعونك على عدوّك، ورزقه على غيرك[١].

[٣/٧٤١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحجّال، عن عليّ بن عقبة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ المؤمن أخو المؤمن عينه ودليله، لا يخونه ولا يَظْلِمُهُ ولا يغشّه ولا يَعِدُه عِدَة فيُخْلِفَهُ[٢].

[٤/٧٤٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه ومحمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن إسماعيل البصري، عن الفضيل[٣] بن يسار، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إنّ نفراً من المسلمين خرجوا إلى سفر لهم، فضلّوا الطريق، فأصابهم عطش شديد، فتكفّنوا[٤] ولزموا أُصول الشجر، فجاءهم شيخ، وعليه ثياب بيض[٥]، فقال: قوموا، فلا بأس عليكم، فهذا الماء، فقاموا فشربوا وارتووا.

فقالوا: مَن أنت يرحمك الله؟

فقال: أنا من الجنّ الذين بايعوا رسول الله صلى الله عليه وآله، إنّي سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وآله

---

(١) الكافي ٢: ١٦٦ ح٦ باب أُخوّة المؤمنين بعضهم لبعض، تفسير نور الثقلين ٥: ٨٦ ح٣٢ في قوله: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا...﴾، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٤ ـ ١٥ باب أخوة المؤمنين بعضهم لبعض.

(٢) الكافي ٢: ١٦٧ ح٨ باب أُخوّة المؤمنين بعضهم لبعض، وسائل الشيعة ١٢: ٢٠٥ ح١٦٠٩٦ باب وجوب أداء حقّ المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر بحار الأنوار ٧١: ٢٧٠ ـ ٢٧١.

(٣) في المصدر: (فضيل) بدل من: (الفضيل).

(٤) أي اتّخذوا الكفن ولبسوه، وفي بعض نسخ الكافي: (فتكنّفوا) بتقديم النون على الفاء، أي اختاروا الكنف وهو الجانب (شرح أصول الكافي ٩: ٣٦).

(٥) في المخطوط: (بياض) بدل من: (بيض)، والمثبت من المصدر.

يقول: المؤمن أخو المؤمن؛ عينه ودليله، فلم تكونوا تضيعوا بحضرتي[١].

[٥/٧٤٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه.

ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل ابن شاذان جميعاً، عن حمّاد بن عيسى، عن ربعي، عن الفضيل[٢] بن يسار، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: المسلم أخو المسلم؛ لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يغتابه، ولا يخونه، ولا يَحْرِمُهُ.

قال ربعي: فسألني رجل من أصحابنا بالمدينة، فقال: سمعت الفضيل يقول ذلك، قال: فقلت له: نعم فإنّي سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: المسلم أخو المسلم؛ لا يظلمه، ولا يغشّه، ولا يخذله، ولا يغتابه، ولا يخونه، ولا يَحْرِمُه[٣].

[٦/٧٤٤] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن عبد الله بن بكير الهجري، عن معلّى بن خنيس، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قلت له: ما حقّ المسلم على المسلم؟

قال: له سبع حقوق واجبات، ما منهنّ حقّ إلّا وهو [عليه] واجب، إن ضيّع منها شيئاً خرج من ولاية الله وطاعته، ولم يكن للّه فيه من نصيب.

قلت له: جعلت فداك، وما هي؟ قال: يا معلّى، إنّي عليك شفيق، أخاف أن تضيّع، ولا تحفظ، وتعلم ولا تعمل.

---

(١) الكافي ٢: ١٦٧ ح ١٠ باب أُخوّة المؤمنين بعضهم لبعض، عنه في بحار الأنوار ٦٠: ٧١ ح ١٥ في خليفة عليّ عليه السلام في الجن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٦ ـ ١٧ باب أخوة المؤمنين بعضهم لبعض.

(٢) في المصدر: (فضيل) بدل من: (الفضيل)، وكذا في الموضع الآتي.

(٣) الكافي ٢: ١٦٧ ح ١١ باب أُخوّة المؤمنين بعضهم لبعض، عنه في بحار الأنوار ٧١: ٢٧٣ ح ١٤ في قصّة نفر من المسلمين خرجوا إلى سفر فضلّوا الطريق، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٧ ـ ١٨ باب أخوة المؤمنين بعضهم لبعض.

قال: قلت له: لا قوّة إلّا باللّه.

قال: أيسر [حقّ] منها: أن تحبّ له ما تحبّ لنفسك، وتكره له ما تكره لنفسك.

والحقّ الثاني: أن تجتنب سخطه، وتتّبع مرضاته، وتطيع أمره.

والحقّ الثالث: أن تُعينه بنفسك ومالك ولسانك ويدك ورجلك.

والحقّ الرابع: أن تكون عينه ودليله ومرآته.

والحقّ الخامس: أن لا تشبع ويجوع، ولا تروي ويظمأ، ولا تلبس ويعرى.

والحقّ السادس: أن يكون لك خادم وليس لأخيك خادم، فواجب أن تبعث خادمك فيغسل ثيابه، ويصنع طعامه، ويمهد فراشه.

والحقّ السابع: أن تُبرَّ قَسَمَه[1]، وتجيبَ دعوته، وتعود مريضه، وتشهد جنازته، وإذا علمت أنّ له حاجة تبادره إلى قضائها، ولا تُلجئه أن يسألكها، ولكن تبادره مبادرة، فإذا فعلت ذلك وَصَلْتَ ولايتك بولايته وولايته بولايتك[2].

أقول: في رواية أُخرى عن المعلّى نحو ذلك، وفي آخرها: فإذا فعلت ذلك

---

(١) الظاهر أنّ (قسمه) بفتحتين، وهو اسم من الإقسام، وأنّ المراد (ببرّ قسمه): قبوله، وأصل البرّ الإحسان، ثمّ استعمل في القبول، يقال: برّ الله عمله وإذا قبله كأنّه أحسن إلى عمله بأن قبله ولم يردّه، كذا في الفائق، وقبول قسمه وإن لم يكن واجباً شرعاً لكنّه مؤكّد لئلّا يكسر قلبه ولا يضيع حقّه (شرح أصول الكافي ٩: ٤٢).

(٢) الكافي ٢: ١٦٩ ح٢ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه، وسائل الشيعة ١٢: ٢٠٥ ح١٦٠٩٧ باب وجوب أداء حقّ المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٨ - ٣٢ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه.

وصلت ولايتك بولايتنا، وولايتنا بولاية الله عزّ وجلّ (١).

[٧/٧٤٥] وعن أحمد [بن محمّد بن عيسى]، عن عليّ بن سيف، عن أبيه، عن عبد الأعلى بن أعين، قال: كتب [بعض] أصحابنا يسألون أبا عبد الله عليه السلام عن أشياء، وأمروني أن أسأله عن حقّ المسلم على أخيه، فسألته، فلم يُجِبْني، فلمّا جئت لأُودّعه فقلت: سألتك فلم تجبني.

فقال: إنّي أخاف أن تكفروا، إنّ مِن أشدّ ما افترض الله على خلقه ثلاثاً: إنصاف المرء من نفسه حتّى لا يرضى لأخيه من نفسه إلّا بما يرضى لنفسه منه، ومؤاساة الأخ في المال، وذكر الله على كلّ حال؛ ليس «سبحان الله والحمد للّه» ولكن عند ما حرّم الله عليه فَيَدَعُه (٢).

[٨/٧٤٦] وعن أحمد [بن محمّد]، عن الحسن بن محبوب، عن جميل، عن مرازم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ما عُبِدَ الله بشيء أفضل من أداء حقّ المؤمن (٣).

[٩/٧٤٧] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن منصور ابن يونس، عن أبي المأمون الحارثي، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما حقّ المؤمن على المؤمن؟

---

(١) الكافي ٢: ١٧٤ ح ١٤ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه، وسائل الشيعة ١٢: ٢٠٧ ـ ٢٠٨ ح ١٦١٠١ باب وجوب أداء حقّ المؤمن.

(٢) الكافي ٢: ١٧٠ ح ٣ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه، وسائل الشيعة ٩: ٤٢٧ ح ١٢٤٠٢ باب استحباب مواساة المؤمن في المال، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٢ ـ ٣٣ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه.

(٣) الكافي ٢: ١٧٠ ح ٤ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه، وسائل الشيعة ١٢: ٢٠٣ ح ١٦٠٩١ باب وجوب أداء حقّ المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٣ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه.

قال: إنّ مِن حقّ المؤمن على المؤمن المودّة له في صدره، والمواساة له في ماله، والخلف له في أهله، والنصرة له على مَنْ ظلمه، وإن كان نافلة[١] في المسلمين وكان غائباً أخذ له بنصيبه، وإذا مات الزيارة إلى قبره، وأن لا يظلمه، وأن لا يغشّه، وأن لا يخونه، وأن لا يخذله، وأن لا يكذّبه، وأن لا يقول له: أُفّ، وإذا قال له: أُفّ فليس بينهما ولاية، وإذا قال له: «أنت عدوّي» فقد كفر أحدهما، وإذا اتّهمه انماث الإيمان في قلبه كما ينماث الملح في الماء[٢].

[١٠/٧٤٨] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن أبي عليّ صاحب الكلل[٣]، عن أبان بن تغلب، قال: كنت أطوف مع أبي عبد الله عليه السلام، فعرض له رجل من أصحابنا، كان سألني الذهاب معه في حاجة، فأشار إليّ، فكرهتُ أن أدع أبا عبد الله عليه السلام وأذهب [إليه]، فبينا أنا أطوف إذ أشار إليّ أيضاً، فرآه أبو عبد الله عليه السلام فقال: يا أبان، إيّاك يريد هذا؟

قلت: نعم. قال: مَن هو؟

قلت: رجل من أصحابنا. قال: هو على مثل ما أنت عليه[٤]؟

قلت: نعم، قال: فاذهب إليه.

---

(١) النافلة: الغنيمة والعطيّة.

(٢) الكافي ٢: ١٧١ ح٧ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٠٧ ح١٦١٠٠ باب وجوب أداء حقّ المؤمن، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٨ـ ٣٩ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه.

(٣) (صاحب الكلل) أي كان يبيعها، والكلل جمع كلّة بالكسر فيهما، وفي القاموس [٤: ٤٦]: الكلة بالكسر: الستر الرقيق وغشاء رقيق يتوقّىٰ به من البعوض. (مرآة العقول ٩: ٣٩ـ ٤٠).

(٤) أي من التشيّع، ويدلّ على جواز قطع طواف الفريضة لقضاء حاجة المؤمن كما ذكره الأصحاب (مرآة العقول ٩: ٤٠).

قلت : وأقطع الطواف ؟ قال : نعم .

قلت : وإن كان طواف الفريضة ؟ قال : نعم .

قال : فذهبت معه ثمّ دخلت عليه بعدُ ، فسألته ، فقلت : أخبرني عن حقّ المؤمن على المؤمن ؟

فقال : يا أبان ، دَعْهُ لا تَرِدْه . قلت : بلى جُعلت فداك ، فلم أزل أُردّد عليه ، فقال : يا أبان ، تقاسمه شطر مالك ، ثمّ نظر إليّ فرأى ما دخلني .

فقال : يا أبان ، أما تعلم أنّ الله عزّ وجلّ قد ذكر المؤثرين على أنفسهم ؟ قلت : بلى جُعلت فداك ، فقال : أمّا إذا أنت قاسمته فلم تؤثره بعد ، إنّما أنت وهو سواء ، إنّما تؤثره إذا أنت أعطيته من النصف الآخر[1] .

أقول : الظاهر أنّ سؤاله عليه السلام عن الرجل ومَن هو وأنّه على مثل ما أنت عليه سؤال تقرير ، ليرتّب عليه أمره بالذهاب إليه ، وقطع طوافه لأجله ، وإن كان طواف الفريضة ، وذلك لما تواتر معنىً عنهم عليهم السلام أنّهم يعلمون أسماء جميع شيعتهم ، وأسماء آباءهم ، ويعرفون بأعيانهم وأشخاصهم ، وأنّ ذلك مكتوب عندهم من إملاء رسول الله صلى الله عليه وآله وعليّ أمير المؤمنين عليه السلام[2] .

[١١/٧٤٩] عنه ، عن عدّة من أصحابنا ، عن أحمد بن محمّد بن خالد ، عن أبيه ، عن فضالة بن أيّوب ، عن عمر بن أبان ، عن عيسى بن أبي منصور ، قال : كنت

---

(١) الكافي ٢ : ١٧١ ـ ١٧٢ ح ٨ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه ، وسائل الشيعة ٩ : ٤٢٧ ح ١٢٤٠٢ باب استحباب مواساة المؤمن في المال .

(٢) انظر : عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢ : ١٩٢ ح ١ باب ما جاء عن الرضا عليه السلام في علامات الإمام ، بحار الأنوار ٢٥ : ١١٧ ح ١ في جامع في صفات الإمام وشرائط الإمامة ، مرآة العقول ٩ : ٣٩ ـ ٤١ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه .

عند أبي عبد الله عليه السلام أنا وابن أبي يعفور وعبد الله بن أبي طلحة[١] فقال ابتداءاً منه: يا ابن أبي يعفور، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ستّ خصال من كنّ فيه كان بين يدي الله عزّ وجلّ وعن يمين الله[٢].

فقال ابن أبي يعفور: وما هنّ جعلت فداك؟ قال: يحبّ المرء المسلم لأخيه ما يحبّ لأعزّ أهله، ويكره المرء المسلم لأخيه ما يكره لأعزّ أهله، ويناصحه الولاية[٣].

فبكى ابن أبي يعفور، وقال: كيف يناصحه الولاية؟

قال: يا ابن أبي يعفور، إذا كان منه بتلك المنزلة بثّه همّه[٤] ففرح لفرحه إن هو فرح، وحزن لحُزنه إن هو حزن، وإن كان عنده ما يفرّج عنه فرّج عنه، وإلّا دعا الله له.

قال: ثمّ قال أبو عبد الله عليه السلام: ثلاث لكم وثلاث[٥] لنا: أن تعرفوا فضلنا،

---

(١) في المصدر: (طلحة) بدل من: (أبي طلحة).

(٢) أي قدّام عرشه وعن يمين عرشه، أو كناية عن نهاية القرب والمنزلة عنده تعالى (مرآة العقول ٩: ٤٢).

(٣) مناصحة الولاية: خلوص المحبّة عن الغش والعمل بمقتضاها (مرآة العقول ٩: ٤٢).

(٤) يعني إذا صار منه بحيث يحبّ له ما يحبّ لأعزّ أهله، ويكره له ما يكره لأعزّ أهله، (بثّه همّه): أي نشره وأظهره، فإذا بثّه همّه فرح لفرحه وحزن لحزنه.

(٥) أي ثلاث من المذكورات لكم: الحبّ والكراهة والمناصحة، وثلاثة لنا:

١ ـ أن تعرفوا فضلنا: أي على سائر الخلق بالإمامة والعصمة، ووجوب الطاعة، أو نعمتنا عليكم بالهداية والتعليم والنجاة من النار واللحوق بالأبرار.

٢ ـ وأن تطؤوا عقبنا، أي تتابعونا في الأقوال والأفعال ولا تخالفونا.

٣ ـ وأن تنتظروا عاقبتنا، أي ظهور قائمنا وعود الدولة إلينا في الدنيا أو الأعمّ منها ومن الآخرة (مرآة العقول ٩: ٤٣).

وأن تطؤوا عقبنا، وتنتظروا عاقبتنا؛ فمن كان هكذا كان بين يدي الله عزّ وجلّ، فيستضيء بنورهم من هو أسفل منهم، وأمّا الذين عن يمين الله فلو أنّهم يراهم مَنْ دونهم لم يَهْنِئهُمُ العيش ممّا يرون من فضلهم.

فقال ابن أبي يعفور: ما بالهم لا يرونهم[١] وهم عن يمين الله؟ فقال: يا ابن أبي يعفور، إنّهم محجوبون بنور الله، أما بلغك الحديث أنّ رسول الله ﷺ كان يقول: إنّ للّه خلقاً عن يمين العرش بين يدي الله وعن يمين الله، ووجوههم أبيض من الثلج، وأضوء من الشمس الضاحية[٢]، يسأل السائل مَن هؤلاء؟ فيقال: هؤلاء الذين تحابّوا في جلال الله[٣].

[١٢/٧٥٠] وعن أحمد، عن عثمان بن عيسى، عن محمّد بن عجلان، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فدخل رجل فسلّم، فسأله: كيف مَنْ خلّفت من إخوانك؟ قال: أحسن الثناء وزكّىٰ وأطرى[٤]، فقال له: كيف عيادة أغنيائهم على فقرائهم؟ قال: قليلة.

---

(١) في المصدر: (يرون) بدل من: (يرونهم).

(٢) أي المرتفعة في وقت الضحى.

(٣) الكافي ٢: ١٧٢ ـ ١٧٣ ح٩ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه، عنه في بحار الأنوار ٧١: ٢٥١ ح٤٧ في حقّ المسلم على المسلم، وإن ضيّع منها شيئاً خرج من ولاية الله، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٤٦ ـ ٤٧ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه.

(٤) في مجمع البحرين ١: ٢٧٤: أطريت فلاناً: مدحته بأحسن ممّا فيه، وقال ابن منظور في لسان العرب ١٥: ٦: الإطراء مجاوزة الحدّ في المدح والكذب فيه.

قال: فكيف مشاهدة أغنيائهم لفقرائهم[١]؟ قال: قليلة.

قال: كيف صلة أغنائهم لفقرائهم في ذات أيديهم؟

قال: إنّك لتذكر أخلاقاً قلّ ما هي فيمن عندنا. قال: فقال: فكيف تزعم هؤلاء أنّهم شيعة[٢].

[١٣/٧٥١] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن سالم، عن أحمد بن النضر، عن أبي إسماعيل، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: جُعلت فداك، إنّ الشيعة عندنا كثير.

فقال: فهل يعطف الغنيّ على الفقير؟ وهل يتجاوز المُحسن عن المُسيء ويتواسون؟ فقلت: لا.

فقال: ليس هؤلاء شيعة، الشيعة من يفعل هذا[٣].

[١٤/٧٥٢] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن ابن فضّال، عن عمر بن أبان، عن سعيد بن الحسن، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: أيجيء أحدكم إلى أخيه فيدخل يده في كيسه، فيأخذ حاجته، فلا يدفعه؟ فقلت: ما أعرف ذلك فينا.

فقال أبو جعفر عليه السلام: فلا شيء إذاً. قلت: فالهلاك إذاً.

---

(١) المراد به حسن النظر والالتفات إلى الفقراء.

(٢) الكافي ٢: ١٧٣ ح ١٠ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه، وسائل الشيعة ٩: ٤٢٨ ح ١٢٤٠٤ باب استحباب مواساة المؤمن في المال، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٤٥ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه.

(٣) الكافي ٢: ١٧٣ ح ١١ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه، وسائل الشيعة ٩: ٤٢٨ ح ١٢٤٠٥ باب استحباب مواساة المؤمن في المال.

فقال: إنّ القوم لم يعطوا أحلامهم بعد[١][٢].

[١٥/٧٥٣] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن أبي المَغْرا، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: المسلم أخو المسلم؛ لا يظلِمُه ولا يخذِلُه ولا يخونُه، ويحقّ على المسلمين الاجتهاد في التواصل والتعاقد على التعاطف والمواساة لأهل الحاجة، وتعاطف بعضهم على بعض حتّى تكونوا كما أمركم الله عزّ وجلّ؛ رُحَماءَ بينكم، متراحمين مغتمّين لما غاب عنكم من أمرهم على ما مضى عليه معشر الأنصار على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله[٣].

[١٦/٧٥٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال النبيّ صلى الله عليه وآله: حقّ على المسلم إذا أراد سفراً أن يُعلم إخوانه، وحقّ على إخوانه إذا قدم أن يأتوه[٤].

---

(١) أي لم يكمل عقولهم بعد، ويختلف التكليف باختلاف مراتب العقول، وإنّ الله يداقّ العباد على قدر ما أتاهم من العقول (مرآة العقول ٩: ٤٦).

(٢) الكافي ٢: ١٧٣ ـ ١٧٤ ح١٣ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه، وسائل الشيعة ٥: ١٢٠ ح٦٠٩٠ باب حكم ما لو طابت نفس المالك بالصلاة في ثوبه، أو على فراشه، أو في أرضه، وج٩: ٤٢٨ ح١٢٤٠٦ باب استحباب مواساة المؤمن في المال، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٤٨ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه.

(٣) الكافي ٢: ١٧٤ ح١٥ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه، وسائل الشيعة ١٢: ٢٠٣ ح١٦٠٩٢ باب وجوب أداء حقّ المؤمن، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٤٩ ـ ٥٠ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه.

(٤) الكافي ٢: ١٧٤ ح١٦ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه، وسائل الشيعة ١١: ٤٤٨ ح١٥٢٢٧ باب أنّه يستحبّ لمن أراد السفر أن يعلم إخوانه، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٥٠ باب حقّ المؤمن على أخيه وأداء حقّه.

[١٧/٧٥٥] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن الحسن بن محبوب، عن شعيب العقرقوفي، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول لأصحابه: اتّقوا الله وكونوا إخوة بررة، متحابّين في الله، متواصلين متراحمين، وتزاوروا وتلاقوا وتذاكروا أمرنا وأحيوه(١).

(١) الكافي ٢: ١٧٥ ح ١ باب التراحم والتعاطف، وسائل الشيعة ١٢: ٢٢ ح ١٥٥٣٩ باب استحباب اجتماع الإخوان ومحادثتهم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٥٠ باب التراحم والتعاطف.

فصلٌ
في زيارة الإخوان والمصافحة والمعانقة والتقبيل والتذاكر

[١/٧٥٦] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن [عليّ] بن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن أبي حمزة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: مَن زار أخاه للّه لا لغيره التماس موعد الله وتنجّز ما عند الله وكّل الله به سبعين ألف ملك ينادونه: ألا طِبْتَ وطابت لك الجنّة[١].

[٢/٧٥٧] وبهذا الإسناد عن أحمد، عن عليّ بن النعمان، عن ابن مسكان، عن خيثمة، قال: دخلت على أبي جعفر عليه السلام أُودّعه، فقال: يا خيثمة، أبلغ من ترى من موالينا السلام، وأوصهم بتقوى الله العظيم، وأن يعود غنيّهم على فقيرهم، وقويّهم على ضعيفهم، وأن يشهد حيّهم جنازة ميّتهم، وأن يتلاقوا في بيوتهم؛ فإنّ لُقيا[٢] بعضهم بعضاً حياة لأمرنا، رحم الله عبداً أحيا أمرنا.

يا خيثمة، أبلغ موالينا أنا لا نغني عنهم من الله شيئاً إلّا بعمل، وإنّهم لن[٣] ينالوا ولايتنا إلّا بالورع، وإنّ أشدّ الناس حسرةً يوم القيامة مَن وَصَفَ

---

(١) الكافي ٢: ١٧٥ ح١ باب زيارة الإخوان، عنه في بحار الأنوار ٧١: ٣٤٢ ح١ فيمن زار أخاه للّه لا لغيره، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٥٢ ـ ٥٣ باب زيارة الإخوان.

(٢) اللقيا بضمّ اللّام وسكون القاف: اسم من اللقاء.

(٣) في المخطوط: (لم) بدل من: (لن) والمثبت من المصدر.

عدلاً ثمّ خالفه إلى غيره[١][٢].

[٣/٧٥٨] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: حدّثني جبرئيل عليه السلام أنّ الله عزّ وجلّ أهبط إلى الأرض ملكاً، فأقبل ذلك الملك يمشي حتّى وقع[٣] إلى باب عليه رجل يستأذن على ربّ الدار، فقال له الملك: ما حاجتك إلى ربّ هذه الدار؟

قال: أخٌ لي مسلم، زرته في الله تبارك وتعالى. قال له الملك: ما جاء بك إلّا ذاك؟ فقال: ما جاء بي إلّا ذاك، فقال: إنّي[٤] رسول الله إليك، وهو يقرؤك السلام، ويقول: وجبت لك الجنّة.

وقال الملك: إنّ الله عزّ وجلّ يقول: أيّما مسلم زار مسلماً فليس إيّاه زار، إيّاي زار وثوابه علَيّ الجنّة[٥].

[٤/٧٥٩] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد.

وعدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد جميعاً، عن ابن محبوب، عن أبي

---

(١) أي أظهر مذهباً صحيحاً ولم يعمل بمقتضاه.

(٢) الكافي ٢: ١٧٥ ـ ١٧٦ح ٢ باب زيارة الإخوان، وسائل الشيعة ١٤: ٥٨٧ ح ١٩٨٧٢ باب استحباب لقاء إخوان المؤمنين واجتماعهم على ذكر الأئمّة عليهم السلام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٥٣ ـ ٥٤ باب زيارة الإخوان.

(٣) في المخطوط وبعض نسخ الكافي: (دفع) بدل من: (وقع).

(٤) في بعض نسخ الكافي: (قال: فإنّي).

(٥) الكافي ٢: ١٧٦ ح٣ باب زيارة الإخوان، وسائل الشيعة ١٤: ٥٨٣ ح ١٩٨٦٤ باب استحباب زيارة المؤمنين خصوصاً الصلحاء، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٥٤ ـ ٥٥ باب زيارة الإخوان.

أيّوب، عن محمّد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ للّه عزّ وجلّ جنّة لا يدخلها إلّا ثلاث: رجل حكم على نفسه بالحقّ، ورجل زار أخاه المؤمن في الله، ورجل آثر أخاه المؤمن في الله[١].

[٥/٧٦٠] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن صالح بن عقبة، عن عبد الله بن محمّد الجعفي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ المؤمن ليخرج إلى أخيه يزوره فيوكّل الله عزّ وجلّ به ملكاً، فيضع جناحاً في الأرض، وجناحاً في السماء يظلّه، فإذا دخل إلى منزله نادى الجبّار تبارك وتعالى: أيّها العبد المعظِّم لحقّي، المتّبع لآثار نبيّي، حقّ عليّ إعظامك، سلني أُعْطِك، أُدْعُني أُجِبْك، أُسْكُت أبتَدِئْك، فإذا انصرف شيّعه الملك يُظِلّه بجناحه حتّى يدخله[٢] إلى منزله، ثمّ يناديه تبارك وتعالى: أيّها العبد المعظِّم لحقّي، حقّ عليّ إكرامك، قد أوجبت لك جنّتي وشفّعتك في عبادي[٣].

[٦/٧٦١] وعن صالح بن عقبة، عن عقبة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: لزيارة المؤمن[٤] في الله خير من عتق عشر رقاب مؤمنات، ومن أعتق رقبة مؤمنة وقى

---

(١) الكافي ٢: ١٧٨ ح ١١ باب زيارة الإخوان، ووسائل الشيعة ١٤: ٥٨٢ ح ١٩٨٦٢ باب استحباب زيارة المؤمنين خصوصاً الصلحاء، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٥٩ باب زيارة الإخوان.

(٢) في المصدر: (يدخل) بدل من: (يدخله).

(٣) الكافي ٢: ١٧٨ ح ١٢ باب زيارة الإخوان، ووسائل الشيعة ١٤: ٥٨٩ ح ١٩٨٧٧ باب استحباب زيارة الأخ المؤمن في الصحّة والمرض، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٥٩ باب زيارة الإخوان.

(٤) في المخطوط: (مؤمن) بدل من: (المؤمن) والمثبت من المصدر.

كلّ عضوٍ عضواً من النار حتّى أنّ الفَرْج يقي الفَرْج[١].

[٧/٧٦٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيّوب، قال: سمعت أبا حمزة يقول: سمعت العبد الصالح عليه السلام[٢] يقول: من زار أخاه المؤمن للّه لا لغيره يطلب به ثواب الله وتنجّز ما وعد الله عزّ وجلّ وكّل الله عزّ وجلّ به سبعين ألف ملك، من حين يخرج من منزله حتّى يعود إليه، ينادونه: ألا طبت وطابت لك الجنّة، تبوّأت[٣] من الجنّة منزلاً[٤].

[٨/٧٦٣] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون، عن يحيى بن زكريّا، عن أبي عبيدة، قال: كنت زميل[٥] أبي جعفر عليه السلام وكنت أبدأ بالركوب ثمّ يركب هو، فإذا استوينا سَلّم وسَاءَل

---

(١) الكافي ٢: ١٧٨ ح١٣ باب زيارة الإخوان، ووسائل الشيعة ١٤: ٥٩٠ ح١٩٨٨٠ باب استحباب اختيار زيارة الأخ المؤمن على العتق المندوب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٥٩ ـ ٦٠ باب زيارة الإخوان.

(٢) لو كان العبد الصالح هو الإمام موسى الكاظم عليه السلام كما هو الظاهر، يدلّ على أنّ أبا حمزة الثمالي أدرك أيّام إمامته عليه السلام، واختلف علماء الرجال في ذلك، والظاهر أنّه أدرك ذلك لأنّ بدء إمامته عليه السلام في سنة ثمان وأربعين ومائة، والمشهور أنّ وفات أبي حمزة في سنة خمسين ومائة، لكن قد مرّ مثله في أوّل الباب عن أبي حمزة عن أبي عبد الله عليه السلام، فيمكن أن يكون هو المراد بالعبد الصالح أو يكون اشتباهاً من الرواة (مرآة العقول ٩: ٦٠ ـ ٦١).

(٣) بوّأه الله منزلاً: أي أسكنه إيّاه، وتبوّأت منزلاً: اتّخذته، والتنوين في (منزلاً) كأنّه للتعظيم. (مرآة العقول ٩: ٦١).

(٤) الكافي ٢: ١٧٨ ـ ١٧٩ ح١٥ باب زيارة الإخوان، ووسائل الشيعة ١٤: ٥٨٢ ح١٩٨٦١ باب استحباب زيارة المؤمنين خصوصاً الصلحاء، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٦٠ ـ ٦١ باب زيارة الإخوان.

(٥) الزميل: الرديف، العديل، الرفيق. والمزاملة: المعادلة.

مُسَاءَلة رجلٍ لا عهد له بصاحبه وصافح. قال: و[كان] إذا نزل قبلي فإذا استويت أنا وهو على الأرض سلّم وساءَل مساءَلة من لا عهد له بصاحبه، فقلت: يا ابن رسول الله، إنّك لتفعل شيئاً ما يفعله [أحد] من قبلنا وإن فعل مرّة فكثير!

فقال: أما علمتَ ما في المصافحة؟ إنّ المؤمنَين يلتقيان فيصافح أحدهما صاحبه، فلا تزال الذنوب تتحاتّ(١) عنهما كما يتحاتّ الورق من(٢) الشجر، والله ينظر إليهما حتّى يفترقا(٣).

[٩/٧٦٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبيدة الحذّاء، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ المؤمنين إذا التقيا فتصافحا أقبل الله عزّ وجلّ عليهما بوجهه وتساقطت عنهما الذنوب كما يتساقط الورق من الشجر(٤).

[١٠/٧٦٥] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عمرو بن عبد العزيز، عن محمّد بن الفضيل(٥)، عن أبي حمزة، قال: زاملت

---

(١) أي تساقط.

(٢) في المصدر: (عن) بدل من: (من).

(٣) الكافي ٢: ١٧٩ ح١ باب المصافحة، وسائل الشيعة ١٢: ٢٢٣ ـ ٢٢٤ ح١٦١٤٦ باب استحباب المصافحة مع قرب العهد باللقاء، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٦١ ـ ٦٢ باب المصافحة.

(٤) الكافي ٢: ١٨٠ ح٤ باب المصافحة، وسائل الشيعة ١٢: ٢١٨ ح١٦١٢٨ باب استحباب التسليم والمصافحة عند الملاقاة.

(٥) في المصدر: (فضيل) بدل من: (الفضيل).

أبا جعفر عليه السلام، فحططنا الرحل[1] ثمّ مشى قليلاً، ثمّ جاء فأخذ بيدي فغمزها غمزة شديدة، فقلت: جعلت فداك، أوما كنت معك في المحمل ؟!

فقال: أوما علمت أنّ المؤمن إذا جال جولة ثمّ أخذ بيد أخيه نظر الله إليهما بوجهه فلم يزل مقبلاً عليهما بوجهه يقول للذنوب: تحاتّ عنهما فتتحاتّ ـ يا أبا حمزة ـ كما يتحاتّ الورق من الشجر فيفترقان وما عليهما من ذنب[2].

[١١/٧٦٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سألته عن حدّ المصافحة.

فقال: دور نخله[3][4].

[١٢/٧٦٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد بن عليّ، عن ابن بقّاح، عن سيف بن عميرة، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا التقيتم فتلاقوا بالتسليم

---

(١) أي وضعنا الرحل. والرحل كلّ شيء يُعَدّ للرحيل، من وعاء للمتاع ومركب للبعير وحلس ورسن، جمعه أرحل ورحال، ورحل الشخص مأواه في الحضر، ثمّ أُطلق على أمتعة المسافر لأنّها هناك مأواه (مرآة العقول ٩: ٦٦).

(٢) الكافي ٢: ١٨٠ ـ ١٨١ ح٧ باب المصافحة، وسائل الشيعة ١٢: ٢٢٤ ـ ٢٢٥ ح١٦١٤٨ باب استحباب المصافحة مع قرب العهد باللقاء، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٦٦ باب المصافحة.

(٣) والمراد استحباب تجديد المصافحة بعد غيبة أحدهما عن صاحبه ولو بنخلة أو شجرة، أي إذا تباعدا بمقدارهما.

(٤) الكافي ٢: ١٨١ ح٨ باب المصافحة، وسائل الشيعة ١٢: ٢٢٣ ح١٦١٤٥ باب استحباب المصافحة مع قرب العهد باللقاء ولو بقدر دور نخلة، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٦٦ باب المصافحة.

والتصافح، وإذا تفارقتم فتفرّقوا بالاستغفار[١][٢].

[١٣/٧٦٨] وعن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن يحيى بن المبارك، عن عبد الله بن جبلّة، عن إسحاق بن عمّار، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فنظر إليّ بوجهٍ قاطب[٣]، فقلت: ما الذي غيّرك لي؟

قال: الذي غيّرك لإخوانك، بلغني ـ يا إسحاق ـ أنّك أقعدت ببابك بوّاباً يردّ عنك فقراء الشيعة! فقلت: جُعلت فداك، إنّي خفتُ الشهرة.

قال: أفلا خفت البليّة؟! أوما علمت أنّ المؤمنَين إذا التقيا فتصافحا أنزل الله عزّ وجلّ الرحمة عليهما، فكان تسعة وتسعون لأشدّهما حبّاً لصاحبه فإذا توافقا[٤] غمرتهما الرحمة، وإذا قعدا يتحدّثان قالت[٥] الحفظة بعضها لبعضٍ: اعتزلوا بنا، فلعلّ لهما سرّاً، وقد ستر الله عليهما.

فقلت: أليس الله عزّ وجلّ يقول: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[٦]؟ فقال: يا إسحاق، إن كانت الحفظة لا تسمع فإنّ عالم السرّ يسمع ويرى[٧].

---

(١) بأن تقولوا: غفر الله لك مثلاً.

(٢) الكافي ٢: ١٨١ ح ١١ باب المصافحة، وسائل الشيعة ١٢: ٢٢٠ ح ١٦١٣٥ باب استحباب التسليم والمصافحة عند الملاقاة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٥٩ باب المصافحة.

(٣) القطوب: العبوس وقبض ما بين العينين (الوافي ٥: ٦١١).

(٤) في بعض نسخ الكافي: (تواقفا) بدل من: (توافقا).

(٥) في المصدر: (قال) بدل من: (قالت).

(٦) سورة ق: ١٨.

(٧) الكافي ٢: ١٨١ ـ ١٨٢ ح ١٤ باب المصافحة، وسائل الشيعة ١٢: ٢٢٩ ح ١٦١٦٢ باب تحريم حجب الشيعة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٦٨ ـ ٧٠ باب المصافحة.

أقول: في رواية أُخرى لإسحاق بن عمّار حسنة بإبراهيم بن هاشم نحو ذلك، في أنّ المؤمنين إذا تعانقا والتزاما لا يريدان بذلك إلّا وجه الله ولا يريدان غرضاً من أغراض الدنيا[١].

[١٤/٧٦٩] وعن سهل، عن إسماعيل بن مهران، عن أيمن بن محرز، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ما صافح رسول الله صلى الله عليه وآله رجلاً قطّ فنزع يده حتّى يكون هو الذي ينزع [يده][٢] منه[٣].

[١٥/٧٧٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد، عن ربعي، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سمعته يقول: إنّ الله عزّ وجلّ لا يوصَف، وكيف يوصَف، وقال في كتابه: ﴿**وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ**﴾[٤] فلا يوصَف بقدر إلّا كان أعظم من ذلك، وإنّ النبيّ صلى الله عليه وآله لا يوصَف، وكيف يوصَف عبدٌ احتجب الله عزّ وجلّ بسبع[٥]، وجعل طاعته في الأرض كطاعته [في السماء] فقال: ﴿**مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**﴾[٦] ومَن أطاع هذا فقد أطاعني، ومن عصاه فقد عصاني، وفوّض الله إليه، وإنّا لا نوصَف، وكيف يوصَف قوم رفع الله

---

(١) الكافي ٢: ١٨٤ ح٢ باب المعانقة، وسائل الشيعة ١٢: ٢٣١ ح١٦١٦٧ باب استحباب المعانقة للمؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٧٦ـ٧٨ باب المصافحة.

(٢) يدلّ على استحباب عدم نزع اليد قبل صاحبه كما مرّ (مرآة العقول ٩: ٧٠).

(٣) الكافي ٢: ١٨٢ ح١٥ باب المصافحة، وسائل الشيعة ١٢: ١٤٤ ح١٥٨٩٠ باب أنّه يستحبّ للإنسان أن يقسّم لحظاته بين أصحابه بالسويّة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٦٠ باب المصافحة.

(٤) سورة الأنعام: ٩١.

(٥) اختلف الشرّاح في معنى السبع على وجوه، ولا يخلو الجميع من التشويش والخبط، راجع مرآة العقول ٩: ٧١ـ٧٢.

(٦) سورة الحشر: ٧.

عنهم الرجس، وهو الشكّ، والمؤمن لا يوصَف، وإنّ المؤمن ليلقىٰ أخاه فيصافحه فلا يزال الله ينظر إليهما والذنوب تتحاتّ عن وجوههما، كما يتحاتّ الورق عن الشجر[١].

أقول: في رواية الجهني عنه عليه السلام نحو ذلك، وفي آخرها: «فكيف يقدر على صفة من هو كذلك»[٢] يعني المؤمن[٣].

[١٦/٧٧١] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمّد الأشعري، عن ابن القدّاح، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: لقي النبيّ صلى الله عليه وآله حذيفة فمدّ النبيّ صلى الله عليه وآله يده فكفّ حذيفة يده، فقال النبيّ صلى الله عليه وآله: يا حذيفة، بسطتُ يدي إليك، فكففتَ يدك عنّي!

فقال حذيفة: يا رسول الله، بيدك الرغبة[٤] ولكنّي كنتُ جُنباً، فلم أُحبّ أن تمسّ يدي يدك وأنا جنب.

فقال النبيّ صلى الله عليه وآله: أما تعلم أنّ المُسلمَين إذا التقيا فتصافحا تحاتت ذنوبهما، كما تتحاتت ورق الشجر[٥]؟

---

(١) الكافي ٢: ١٨٢ ح١٦ باب المصافحة، وسائل الشيعة ١٢: ٢١٨ ـ ٢١٩ ح١٦١٢٩ باب استحباب التسليم والمصافحة عند الملاقات.

(٢) الكافي ٢: ١٨٠ ح٦ باب المصافحة، عنه في بحار الأنوار ٧٣: ٢٦ ح١٦ في مصافحة الإمام الباقر عليه السلام.

(٣) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٧٠ ـ ٧٢ باب المصافحة.

(٤) (بيدك الرغبة): كأنّ الباء بمعنى (في)، أي يرغب جميع الخلق في مصافحة يدك الكريمة (مرآة العقول ٩: ٧٣).

(٥) الكافي ٢: ١٨٣ ح١٩ باب المصافحة، وسائل الشيعة ١٢: ٢٢٠ ح١٦١٣٦ باب استحباب التسليم والمصافحة عند الملاقاة.

أقول: يُشعر بأنّ ما اعتذر به حذيفة من كونه جنباً ظانّاً أنّ ذلك مانع له عن مصافحته ﷺ ليس على ما ظنّه، وأنّه لا منع، ولا كراهة في مصافحة الجنب له ﷺ، فلغيره بالطريق الأولى[١].

[١٧/٧٧٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن رفاعة[٢]، قال: سمعته يقول: مصافحة المؤمن أفضل من مصافحة الملائكة[٣].

أقول: الإضمار في[٤] هذا الخبر غير ضائر، إذ من المعلوم أنّ جلالة شأن رفاعة ورفعته تأبى أن يقلّد في دينه غير إمامه عليه السلام[٥].

[١٨/٧٧٣] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن صالح بن عقبة، عن عبد الله بن محمّد الجعفي، عن أبي جعفر أو أبي عبد الله عليهما السلام، قال: أيّما مؤمن خرج إلى أخيه يزوره[٦] عارفاً بحقّه كتب الله له بكلّ خطوة حسنة، ومُحِيت عنه سيّئة، ورُفِعت له درجة، فإذا طرق الباب فتحت له أبواب السماء، فإذا التقيا و تصافحا و تعانقا أقبل الله عليهما بوجهه.

---

(١) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٧٣ باب المصافحة.

(٢) رفاعة بن موسى الأسدي النخّاس، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام، وكان ثقة في حديثه.

(٣) الكافي ٢: ١٨٣ ح ٢١ باب المصافحة، وسائل الشيعة ١٢: ٢١٩ ح ١٦١٣٠ باب استحباب التسليم والمصافحة عند الملاقاة.

(٤) في المخطوط: (من) بدل من: (في) والمثبت من المصدر.

(٥) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٧٤ باب المصافحة.

(٦) (يزوره): حال مقدّرة، (عارفاً): حال محقّقة عن فاعل خرج، وكأنّ المراد بعرفان حقّه أن يعلم فضله، وأنّ له حقّ الزيارة والرعاية والإكرام، فيرجع إلى أنّه زاره لذلك، وإنّ الله تعالى جعل له حقّاً عليه، لا للأغراض الدنيويّة (مرآة العقول ٩: ٧٤ ـ ٧٥).

ثمّ باهى بهما الملائكة، فيقول: انظروا إلى عبدَيَّ، تزاورا وتحابّا فيَّ، حقّ عليَّ أن لا أُعذّبهما [بالنار] بعد هذا[١] الموقف، فإذا انصرف شيّعه ملائكة[٢] عدد نفسه وخطاه[٣] وكلامه، يحفظونه من بلاء الدنيا، وبوائق الآخرة، إلى مثل تلك الليلة من قابل[٤]، فإن مات فيما بينهما أُعفي من الحساب، وإن كان المزور يعرف من حقّ الزائر ما عرفه الزائر من حقّ المزور كان له مثل أجره[٥].

[١٩/٧٧٤] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن الحسن بن عليّ الكوفي، عن عبيس بن هشام، عن الحسين بن أحمد المنقري، عن يونس بن ظبيان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ لكم لنوراً[٦] تعرفون به في الدنيا حتّى أنّ أحدكم إذا لقي أخاه قبّله في موضع النور من جبهته[٧].

---

(١) في المخطوط: (ذا) بدل من: (هذا) والمثبت من المصدر.

(٢) في المصدر: (الملائكة) بدل من: (ملائكة).

(٣) (خطاه): بالضمّ، قال الجوهري في الصحاح ٦: ٢٣٢٨: الخطوة بالضمّ ما بين القدمين، وجمع القلّة: خطوات وخطوات، والكثير خطى، والخطوة بالفتح: المرّة الواحدة، والجمع: خطوات بالتحريك وخطاء.

(٤) ذكر الليلة يمكن أن يكون إيماء إلى أنّ الزيارة الكاملة هي أن يتمّ عنده إلى الليل، أو لأنّ العرب تضبط التواريخ بالليالي، أو لأنّهم كانوا للتقيّة يتزاورون بالليل. (مرآة العقول ٩: ٧٦).

(٥) الكافي ٢: ١٨٣ ـ ١٨٤ ح ١ باب المعانقة، وسائل الشيعة ١٢: ٢٣١ ح١٦١٦٦ باب استحباب المعانقة للمؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٦٣ باب المعانقة.

(٦) في بعض نسخ الكافي: (نوراً) بدل من: (لنوراً).

(٧) الكافي ٢: ١٨٥ ح ١ باب التقبيل، وسائل الشيعة ١٢: ٢٣٤ ح١٦١٧٦ باب استحباب تقبيل المؤمن للمؤمن وموضع التقبيل، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٧٨ ـ ٧٩ باب التقبيل.

[٢٠/٧٧٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن رفاعة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: لا يُقبَّل رأس أحد ولا يده إلّا [يد] رسول الله صلى الله عليه وآله، أو مَن أُريد به رسول الله صلى الله عليه وآله[١].

أقول: الظاهر أنّ المراد بـ«مَن أُريد به رسول الله صلى الله عليه وآله» هم عترته الطاهرين صلوات الله عليهم، كما يشهد به الخبر الآتي، ويمكن تعميمه لجميع صالحي ذريّته، بل صالحي المؤمنين أيضاً، إذ تقبيلهم من حيث صلاحهم وإيمانهم بالله وبرسول الله صلى الله عليه وآله واتّباعهم له إنّما أُريد به رسول الله صلى الله عليه وآله[٢].

[٢١/٧٧٦] وعن ابن أبي عمير، عن زيد النرسي[٣]، عن عليّ بن مزيد صاحب السابري، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فتناولت يده فقبّلتها، فقال: أمّا إنّها لا تصلح إلّا لنبيّ أو وصيّ نبيّ[٤].

[٢٢/٧٧٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحجّال، عن يونس بن يعقوب، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ناولني يدك أُقبّلها، فأعطانيها، فقلت: جُعلت فداك، رأسك، ففعل فقبّلته.

فقلت: جُعلت فداك، رجلاك، فقال: أقسمت أقسمت ثلاثاً،

---

(١) الكافي ٢: ١٨٥ ح٢ باب التقبيل، وسائل الشيعة ١٢: ٢٣٤ ح١٦١٧٣ باب استحباب تقبيل المؤمن للمؤمن وموضع التقبيل.

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٧٩ ـ ٨١ باب التقبيل.

(٣) بفتح النون وسكون الراء، نسبة إلى نرس، نهر حفره نرس بن بهرام بنواحي الكوفة.

(٤) الكافي ٢: ١٨٥ ح٣ باب التقبيل، وسائل الشيعة ١٢: ٢٣٤ ح١٦١٧٤ باب استحباب تقبيل المؤمن للمؤمن وموضع التقبيل، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٨١ باب التقبيل.

وبقي شيء وبقي شيء وبقي شيء[1].

أقول: قال بعض الفضلاء في تفسير ذلك: «أقسمت» بصيغة المتكلّم، وكأنّ هذا إخبار منه عليه السلام عن حلفه ويمينه بأن لا يرخّص لأحد تقبيل رجله؛ إمّا لعدم جوازه، أو عدم رجحانه، أو للتقيّة، وقوله عليه السلام: «وبقي شيء» يعني بقي منّي تجويز ذلك بعد حلفه على تركه، ويحتمل أن يكون «أقسمت» إنشاءً، أي أقسم أنّ ترك ذلك للوجوه المذكورة، وهل بقي من طلبك التقبيل بعد حلفي عليك شيء، أو لم يبق بعد تقبيل الرأس واليد شيء، ويحتمل أن يكون تعريضاً منه عليه السلام ليونس وأمثاله في تفريطهم فيما لابدّ لهم من الاعتبارات القلبيّة ومتابعتهم في الأعمال والأخلاق، فإنّهما العمدة والأصل، لا التواضعات الظاهريّة، انتهى كلامه[2].

[٢٣/٧٧٨] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن العمركي بن علي، عن عليّ بن جعفر، عن أبي الحسن عليه السلام، قال: من قبّل للرحم ذا قرابة فليس عليه شيء، وقُبلة الأخ على الخدّ وقُبلة الإمام بين عينيه[3].

أقول: يحتمل أن يراد بالأخ الأخ في النسب بقرينة ذكر ذي القرابة قبله، ويحتمل أن يراد به الأخ في الإيمان[4].

---

(١) الكافي ٢: ١٨٥ ح ٤ باب التقبيل، وسائل الشيعة ١٢: ٢٣٤ ح ١٦١٧٥ باب استحباب تقبيل المؤمن للمؤمن وموضع التقبيل.

(٢) انظر: بحار الأنوار ٧٣: ٣٩ ذيل الحديث ٣٧، مرآة العقول ٩: ٨١ ـ ٨٢ باب التقبيل.

(٣) الكافي ٢: ١٨٦ ح ٥ باب التقبيل، وسائل الشيعة ١٢: ٢٣٤ ح ١٦١٧١ باب استحباب تقبيل المؤمن للمؤمن وموضع التقبيل.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٨٢ ـ ٨٣ باب التقبيل.

[٢٤/٧٧٩] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد بن سنان، عن [أبي] الصباح مولى آل سام، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ليس القبلة على الفم إلّا للزوجة [أو] الولد الصغير(١).

[٢٥/٧٨٠] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن فضالة بن أيّوب، عن عليّ بن أبي حمزة، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: شيعتنا الرحماء(٢) بينهم، الذين إذا خلوا ذكروا الله، إنّ ذكرنا من ذكر الله، إنّا إذا ذُكِرنا ذُكِر الله، وإذا ذُكِر عدوّنا ذُكِر الشيطان(٣).

[٢٦/٧٨١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن صالح بن عقبة، عن يزيد بن عبد الملك، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: تزاوروا فإنّ زيارتكم إحياءً لقلوبكم، وذكراً لأحاديثنا، وأحاديثنا تعطف بعضكم على بعض(٤)؛ فإن أخذتم بها رشدتم ونجوتم، وإن تركتموها ضللتم وهلكتم؛ فخذوا بها، وأنا بنجاتكم زعيم(٥).

---

(١) الكافي ٢: ١٨٦ ح٦ باب التقبيل، وسائل الشيعة ١٢: ٢٣٤ ح١٦١٧٢ باب استحباب تقبيل المؤمن للمؤمن وموضع التقبيل، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٨٣ باب التقبيل.

(٢) (الرحماء): جمع رحيم، أي يرحم بعضهم بعضاً، (الذين): خبر بعد خبر أو صفة للرحماء.

(٣) الكافي ٢: ١٨٦ ح ١ باب ذكر الإخوان، وسائل الشيعة ١٦: ٣٤٥ ح ٢١٧٢٢ باب استحباب تذاكر فضل الأئمّة عليهم السلام وأحاديثهم وكراهة ذكر أعدائهم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٨٣ باب تذاكر الإخوان.

(٤) (تعطف بعضكم على بعض): لاشتمالها على حقوق المؤمنين بعضهم على بعض، ولأنّ الاهتمام برواية أحاديثنا يوجب رجوع بعضكم إلى بعض. (مرآة العقول ٩: ٨٤).

(٥) الكافي ٢: ١٨٦ ح ٢ باب تذاكر الإخوان، وسائل الشيعة ١٦: ٣٤٦ ح ٢١٧٢٤ باب استحباب
⇐

[٢٧/٧٨٢] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن الوشّاء، عن منصور بن يونس، عن عباد بن كثير، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنّي مررت بقاصٍّ يقصّ[1] وهو يقول: هذا المجلس [الذي] لا يشقى به جليس.

قال: فقال أبو عبد الله عليه السلام: هيهات هيهات، أخطأت[2] أستاهم الحفرة، إنّ لله ملائكة سيّاحين، سوى الكرام الكاتبين، فإذا مرّوا بقوم يذكرون محمّداً وآل محمّد عليهم السلام، فقالوا: قفوا قد أصبتم حاجتكم، فيجلسون، فيتفقّهون معهم، فإذا قاموا عادوا مرضاهم، وشهدوا جنائزهم، وتعاهدوا غائبهم، فذلك المجلس لا يشقى به جليس[3].

[٢٨/٧٨٣] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن ابن مسكان، عن ميسر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال لي: أتخلون وتتحدّثون وتقولون ما شئتم؟ فقلت: اي والله إنّا لنخلوا ونتحدّث ونقول ما شئنا.

⇐ تذاكر فضل الأئمّة عليهم السلام وأحاديثهم وكراهة ذكر أعدائهم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٦٧ باب تذاكر الإخوان.

(١) القاص: راوي القصص، والمراد هنا القصص الكاذبة الموضوعة (مرآة العقول ٩: ٨٤). وفي المخطوط: (بقاضٍ يقضي) وبدل من: (بقاصٍّ يقصّ) والمثبت من المصادر.

(٢) الخطأ: ضدّ الصواب، والخطأ (عند أبي عبيد) الذهاب إلى خلاف الصواب مع قصد الصواب، (وعند غيره): الذهاب إلى غير الصواب مطلقاً وغير عمد. والأستاه: بفتح الهمزة والهاء أخيراً جمع الأست بالكسر وهي حلقة الدبر، وأصل الأست: سته بالتحريك وقد يسكن التاء وحذفت الهاء وعوّضت عنها الهمزة، والمراد بالحفرة الكنيف الذي يتغوّط فيه، وكأنّ هذا كان مثلاً سائراً يضرب لمن يستعمل كلاماً في غير موضعه أو أخطأ خطأً فاحشاً (مرآة العقول ٩: ٨٥).

(٣) الكافي ٢: ١٨٦ ـ ١٨٧ ح٣ باب تذاكر الإخوان، وسائل الشيعة ١٦: ٣٤٥ ـ ٣٤٦ ح٢١٧٢٣ باب استحباب تذاكر فضل الأئمّة عليهم السلام وأحاديثهم وكراهة ذكر أعدائهم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٨٤ ـ ٨٥ باب تذاكر الإخوان.

فقال: أما والله لوددت إنّي معكم في بعض تلك المواطن، أما والله إنّي لأُحبّ ريحكم وأرواحكم، وإنّكم على دين الله، ودين ملائكته، فأعينونا بورع واجتهاد[1].

(١) الكافي ٢: ١٨٧ ح٥ باب تذاكر الإخوان، وسائل الشيعة ١٦: ٣٤٧ ح٢١٧٢٦ باب استحباب تذاكر فضل الأئمة عليهم السلام وأحاديثهم وكراهة ذكر أعدائهم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٨٦ باب تذاكر الإخوان.

فصلٌ
في إدخال السرور على المؤمن

[١/٧٨٤] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد.

ومحمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى جميعاً، عن الحسن بن محبوب، عن أبي حمزه الثمالي، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام، يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: مَن سرّ مؤمناً فقد سرّني، ومَن سرّني فقد سرّ الله[١].

[٢/٧٨٥] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن رجل من أهل الكوفة؛ يكنى أبو محمّد، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: تبسّمُ الرجلِ في وجه أخيه حسنةٌ، وصرفه القذى[٢] عنه حسنة، وما عُبِد الله بشيء أحبّ إلى الله مِن إدخال السرور على المؤمن[٣].

[٣/٧٨٦] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن

---

(١) الكافي ٢: ١٨٨ ح ١ باب إدخال السرور على المؤمنين، وسائل الشيعة ١٦: ٣٤٩ ح ٢١٧٣٣ باب استحباب إدخال السرور على المؤمن، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٩٠ باب إدخال السرور على المؤمنين.

(٢) القذى: جمع قذاة، وهو ما يقع في العين.

(٣) الكافي ٢: ١٨٨ ح ٢ باب إدخال السرور على المؤمنين، وسائل الشيعة ١٦: ٣٤٩ ح ٢١٧٣٤ باب استحباب إدخال السرور على المؤمن، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٩٠ ـ ٩١ باب إدخال السرور على المؤمنين.

محمّد بن سنان، عن عبد الله بن مسكان، عن عبيد الله بن الوليد والوصّافي، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إنّ فيما ناجى ا لله عزّ وجلّ به عبده موسى عليه السلام قال: إنّ لي عباداً أُبيحهم جنّتي وأُحكّمهم فيها[1].

قال: يا ربّ، ومَن هؤلاء الذين تُبيحهم جنّتك وتُحكّمهم فيها؟

قال: مَن أدخل على مؤمن سروراً.

ثمّ قال: إنّ مؤمناً كان في مملكة جبّار، فولع[2] به، فهرب منه إلى دار الشرك، فنزل برجل من أهل الشرك، فأظلّه وأرفقه وأضافه، فلمّا حضره الموت أوحى الله عزّ وجلّ إليه: وعزّتي وجلالي لو كان لك في جنّتي مسكن لأسكنتك فيها، ولكنّها محرّمة على من مات [بي] مشركاً، ولكن يا نار هيديه[3] ولا تؤذيه، ويؤتى برزقه طرفَي النهار.

قلت: مِن الجنّة؟ قال: من حيث شاء الله[4].

[٤/٧٨٧] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن عبد الله ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال: أوحى الله عزّ وجلّ إلى داود عليه السلام: أنّ العبد من عبادي ليأتينّ بالحسنة فأُبيحه جنّتي. فقال داود: يا ربّ، وما تلك الحسنة؟

---

(١) أحكّمهم: من التحكيم، أي أجعلهم فيها حكّاماً.

(٢) ولع: استخفّ.

(٣) هيديه: أي أزعجيه وأفزعيه وحرّكيه وأصلحيه.

(٤) الكافي ٢: ١٨٨ ـ ١٨٩ ح٣ باب إدخال السرور على المؤمنين، عنه في بحار الأنوار ٨: ٣١٤ ـ ٣١٥ ح٩٢ في إنّ أشدّ الناس عذاباً يوم القيامة لسبعة أنفار، وج ٧١: ٢٨٨ ـ ٢٨٩ ح١٦ باب فيما ناجى الله عزّ وجلّ به عبده موسى عليه السلام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٩١ ـ ٩٢ باب إدخال السرور على المؤمنين.

قال: يُدخل على عبدي المؤمن سروراً ولو بتمرة.

قال داود: يا ربّ، حقّ لمن[1] عرفك أن لا يقطع رجاءه منك[2].

[٥/٧٨٨] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن سدير الصيرفي، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام في حديث طويل: إذا بعث الله المؤمن من قبره خرج معه مثال يقدم[3] أمامه، كلّما رأى المؤمن هولاً من أهوال يوم القيامة قال له المثال: لا تفزع ولا تحزن، وأبشر بالسرور والكرامة من الله عزّ وجلّ، حتّى يقف بين يدي الله عزّ وجلّ، فيحاسبه حساباً يسيراً، ويأمر به إلى الجنّة، والمثال أمامه، فيقول له المؤمن: يرحمك الله، نعم الخارج، خرجت معي من قبري وما زلتَ تبشّرني بالسرور والكرامة من الله حتّى رأيت ذلك، فيقول مَنْ أنت؟

فيقول: أنا السرور الذي كنت أدخلته على أخيك المؤمن في الدنيا، خلقني الله عزّ وجلّ منه لأُبشّرك[4].

[٦/٧٨٩] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن أحمد السيّاري، عن

---

(١) في المخطوط: (من) بدل من: (منك) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ١٨٩ ح ٥ باب إدخال السرور على المؤمنين، وسائل الشيعة ١٦: ٣٥١ ح ٢١٧٣٩ باب استحباب إدخال السرور على المؤمن، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٩٢ باب إدخال السرور على المؤمنين.

(٣) في المخطوط: (يقدمه) بدل من: (يقدم) والمثبت من المصدر، و(يقدم): أي يتقدّم كما في قوله في قصّة فرعون: ﴿يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾، ولفظة: (أمامه): تأكيد (مرآة العقول ٩: ٩٣ ـ ٩٤).

(٤) الكافي ٢: ١٩٠ ح ٨ باب إدخال السرور على المؤمنين، وسائل الشيعة ١٦: ٣٥٢ ح ٢١٧٤٢ باب استحباب إدخال السرور على المؤمن، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٩٣ ـ ٩٥ باب إدخال السرور على المؤمنين.

محمّد بن جمهور، قال: كان النجاشي[1] وهو رجل من الدهاقين عاملاً على الأهواز وفارس، فقال بعض أهل عمله لأبي عبد الله عليه السلام: إنّ في ديوان النجاشي عليَّ خراجاً، وهو مؤمن يدين بطاعتك، فإن رأيت أن تكتب لي إليه كتاباً.

قال: فكتب إليه أبو عبد الله عليه السلام: «بسم الله الرحمن الرحيم، سُرَّ أخاك يسُرّك الله».

قال: فلمّا ورد الكتاب عليه دخل عليه وهو في مجلسه، فلمّا خلا ناوله الكتاب، وقال: هذا كتاب أبي عبد الله عليه السلام، فقبّله ووضعه على عينيه، وقال له: ما حاجتك؟

قال: خراج عليَّ فِي ديوانك، فقال له: وكم هو؟ قال: عشرة آلاف درهم، فدعا كاتبه وأمره بأدائها عنه، ثمّ أخرجه منها[2]، وأمر أن يثبتها له لقابل، ثمّ قال له: سررتك؟

فقال: نعم، جعلت فداك، ثمّ أمر له بمركب وجارية وغلام، وأمر له بتخت ثياب[3]، في كلّ ذلك يقول: هل سررتك؟ فقال: نعم، جعلت فداك، فكلّما قال: نعم زاده حتّى فرغ[4].

ثمّ قال: أحمل فرش هذا البيت الذي كنت جالساً فيه حين دفعت إليّ كتاب

---

(١) النجاشي بفتح النون وكسرها وتشديد الياء وتخفيفها: أفصح وهو أبو التاسع لأحمد بن عليّ بن أحمد بن العبّاس صاحب الرجال، والدهقان معرب يطلق على رئيس القرية وعلى التاجر، وعلى من له مال وعقار، وداله مكسورة (شرح أصول الكافي ٩: ٧٤).

(٢) أي أخر اسمه من دفاتر الديوان.

(٣) التخت: وعاء يصان فيه الثياب.

(٤) فرغ: أي النجاشي من العطاء.

مولاي، الذي ناولتني فيه، وارفع إليّ حوائجك. قال: ففعل وخرج الرجل، فصار إلى أبي عبد الله عليه السلام بعد ذلك، فحدّثه بالحديث على جهته، فجعل يسرّ بما فعل.

فقال الرجل: يا ابن رسول الله صلى الله عليه وآله، كأنّه قد سرّك ما فعل بي؟

فقال: إي والله، لقد سرّ الله ورسوله[1].

[٧/٧٩٠] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن مالك بن عطيّة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أحبّ الأعمال إلى الله سرور تُدخله على مؤمن تطرد عنه[2] جوعته، وتكشف كربته[3].

أقول: وروى نحوه هشام بن الحكم بسند حسن، عن أبي عبد الله عليه السلام، إلّا أنّه قال: «إشباع جوعته، أو تنفيس كربته، أو قضاء دينه»[4].

---

(١) الكافي ٢: ١٩٠ ـ ١٩١ ح٩ باب إدخال السرور على المؤمنين، وسائل الشيعة ١٦: ٣٥٣ ح٢١٧٤٣ باب استحباب إدخال السرور على المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٩٥ ـ ٩٨ باب إدخال السرور على المؤمنين.

(٢) الطرد: الإبعاد.

(٣) الكافي ٢: ١٩١ ح ١١ باب إدخال السرور على المؤمنين، وسائل الشيعة ١٦: ٣٥٣ ح ٢١٧٤٤ باب استحباب إدخال السرور على المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٩٩ باب إدخال السرور على المؤمنين.

(٤) الكافي ٢: ١٩٢ ح١٦ باب إدخال السرور على المؤمنين، عنه في بحار الأنوار ٧١: ٢٩٧ ح٢٩ في ترجمة النجاشي، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٠١ باب إدخال السرور على المؤمنين.

فصلٌ
في قضاء حاجة المؤمن والسعي فيها وتفريج كربه

[١/٧٩١] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن [بن علي،] عن بكّار بن كردم[1]، عن المفضّل، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال لي: يا مفضّل، اسمع ما أقول لك، واعلم أنّه الحقّ وافعله، وأخبر به عِلْية إخوانك[2].

قلت: جعلت فداك، وما عِلية إخواني؟

قال: الراغبون في قضاء حوائج إخوانهم.

قال: ثمّ قال: ومن قضىٰ لأخيه المؤمن حاجة قضى الله عزّوجلّ له يوم القيامة مائة ألف حاجة من ذلك أوّلها الجنّة، ومن ذلك أن يدخل قرابته ومعارفه وإخوانه الجنّة بعد أن لا يكونوا نصّاباً[3].

---

(١) كجعفر.

(٢) (عِلْية إخوانك) بكسر المهملة وإسكان اللّام: أي شريفهم ورفيعهم جمع على كصبيّة وصبي (الوافي ٥: ٦٥٩).

(٣) المراد بالنصّاب في عرف أصحاب الأئمّة: المخالفون المتعصّبون في مذهبهم، فغير النصّاب هم المستضعفون.

وكان المفضّل إذا سأل الحاجة أخاً من إخوانه قال له: أما تشتهي أن تكون من عِلْية الإخوان[١].

[٢/٧٩٢] وعن أحمد، عن محمّد بن زياد، قال: حدّثني خالد بن يزيد، عن المفضّل بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الله عزّ وجلّ خلق خلقاً من خلقه، انتجبهم لقضاء حوائج فقراء شيعتنا، ليُثيبهم على ذلك الجنّة، فإن استطعت أن تكون منهم فكن. ثمّ قال لنا: والله ربٌّ نعبده لا نشرك به شيئاً[٢][٣].

أقول: ارتباط قوله عليه السلام: «لنا والله .. إلى آخره» بما قبله لعلّ وجهه الإشارة إلى أنّه ينبغي أن يكون القصد في قضاء حوائج هؤلاء لوجه الله سبحانه خالصاً عن أن يشوبه قصد شيء آخر، كإرادة جزاء أو ثناء منهم، أو من غيرهم من الناس، ونحو ذلك، والله العالم بمراد وليّه عليه السلام[٤].

[٣/٧٩٣] وعن محمّد بن زياد، عن الحكم بن أيمن، عن صدقة الأحدب[٥]، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قضاء حاجة المؤمن خير من عتق ألف رقبة،

---

(١) الكافي ٢: ١٩٢ ـ ١٩٣ ح ١ باب قضاء حاجة المؤمن، عنه في بحار الأنوار ٧١: ٣٢٢ ح ٩٠ في مؤمن بذل جاهه لأخيه المؤمن، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٠١ ـ ١٠٢ باب قضاء حاجة المؤمن.

(٢) لعلّ المراد بيان أنّهم عليهم السلام لا يطلبون حوائجهم إلى أحد سوى الله سبحانه، وإنّهم منزّهون عن ذلك، أو تنبيه للمفضّل وأمثاله لئلا يصيروا إلى الغلو.

(٣) الكافي ٢: ١٩٣ ح ٢ باب قضاء حاجة المؤمن، عنه في بحار الأنوار ٧١: ٣٢٣ ح ٩١ في مؤمن بذل جاهه لأخيه المؤمن.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٠٢ ـ ١٠٣ باب قضاء حاجة المؤمن.

(٥) الأحدب: من خرج ظهره ودخل صدره وبطنه (الوافي ٥: ٦٦٠).

وخير من حُمْلان[١] ألف فرس في سبيل الله[٢].

[٤/٧٩٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن زياد، عن صندل، عن أبي الصباح الكناني، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: لقضاء حاجة امرء مؤمن أحبّ إلى [الله] من عشرين حجّة؛ كلّ حجّة ينفق فيها صاحبها مائة ألف[٣].

[٥/٧٩٥] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن هارون بن الجهم، عن إسماعيل بن عمّار الصيرفي، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: جُعلت فداك، المؤمن رحمة على المؤمن؟

قال: نعم. قلت: وكيف ذلك؟

قال: أيّما مؤمن أتى أخاه في حاجة فإنّما ذلك رحمة من الله ساقها إليه، وسبّبها له؛ فإن قضى حاجته كان قد قبل الرحمة بقبولها، وإن ردّه عن حاجته، وهو يقدر على قضائها فإنّما ردّ عن نفسه برحمة من الله عزّ وجلّ ساقها إليها وسبّبها له، وذخر الله عزّ وجلّ تلك الرحمة إلى يوم القيامة حتّى يكون المردود عن حاجته هو الحاكم فيها؛ إن شاء صرفها إلى نفسه، وإن شاء صرفها إلى غيره.

يا إسماعيل، فإذا كان يوم القيامة، وهو الحاكم في رحمة من الله قد شرعت له فإلى مَن ترى يصرفها؟

---

(١) الحملان بالضم: ما يحمل عليه من الدواب في الهبة الخاصّة (الوافي ٥: ٦٦٠).

(٢) الكافي ٢: ١٩٣ ح٣ باب قضاء حاجة المؤمن، وسائل الشيعة ١٦: ٣٦٣ ح٢١٧٦٨ باب استحباب اختيار قضاء حاجة المؤمن على غيرها، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٠٣ باب قضاء حاجة المؤمن.

(٣) الكافي ٢: ١٩٣ ح ٤ باب قضاء حاجة المؤمن، وسائل الشيعة ١٦: ٣٦٣ ح ٢١٧٦٩ باب استحباب اختيار قضاء حاجة المؤمن على غيرها، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٠٣ باب قضاء حاجة المؤمن.

قلت: لا أظنّ يصرفها عن نفسه، قال: لا تظنّ، ولكن استيقن، فإنّه لن يردّها عن نفسه.

يا إسماعيل، مَن أتاه أخوه في حاجة يقدر على قضائها فلم يقضها له سلّط الله عليه شجاعاً[١] ينهش إبهامه في قبره إلى يوم القيامة، مغفوراً له أو معذّباً[٢].

أقول: الوجه في عقوبته بذلك مع كونه مغفوراً له؛ إنّ الله سبحانه إنّما يغفر الذنوب الكائنة في حقوقه، دون ما كان في حقوق الناس، وردّ المؤمن عن حاجته حقّ للمؤمن يجب على الله سبحانه بمقتضى عدله أن يأخذه له من الذي ردّه؛ إمّا بإعطائه من حسنات الرادّ له، أو بتحميل الرادّ له من سيّئاته.

ولعلّ تلك العقوبة لما حُمّل من سيّئات ذلك المؤمن بسبب ردّه إيّاه عن حاجته.

نعم لو تاب الرادّ وانقطع إلى الله تعالى واستحلّ من صاحب الحقّ إن أمكنه، وعمل من الحسنات ما يستحقّ بها أن يتحمّل الله عنه مظالمه وإرضاء خصومه، فلعلّ الله أن يتحمّل عنه ويُرضي خصمه، كما يستفاد من أخبارهم عليهم السلام، وقد ورد في رواية عليّ بن جعفر عن أبي الحسن عليه السلام نحو ما في هذا الخبر، وفي آخرها: «فإن عَذَرَه الطالب كان أسوأ حالاً»[٣].

---

(١) الشجاع كغراب وكتاب: الحيّة، والذكر منها أو ضرب منها صغير، والجمع شجعان بالكسر والضم. (بحار الأنوار ٧١: ٣٢٥).

(٢) الكافي ٢: ١٩٣ ـ ١٩٤ ح٥ باب قضاء حاجة المؤمن، وسائل الشيعة ١٦: ٣٥٨ ح٢١٧٥٧ باب استحباب قضاء حاجة المؤمن والاهتمام بها.

(٣) الكافي ٢: ١٩٦ ح١٣ باب قضاء حاجة المؤمن، وسائل الشيعة ١٦: ٣٦٠ ح٢١٧٦١ باب استحباب قضاء حاجة المؤمن والاهتمام بها.

ويمكن حمله على أنّ الرادّ إذا اعتذر إلى الطالب بتعذّر الحاجة أو تعسّرها عليه، وهو كاذب في هذا الاعتذار، كما هو المفروض مِن أنّه يقدر على قضائها فقبل عذره الطالب وصدّقه فيه كان ذلك المعتذر أسوأ حالاً لضمّه إلى الردّ الكذب في الاعتذار، أمّا لو جعله الطالب في حلّ من حقّه، مع علمه بكذبه في الاعتذار فالظاهر أنّه يخلص من حقّه إن كان إسقاطه عن طيب نفسٍ من الطالب، والله ورسوله وأهل الذكر أعلم[1].

[٦/٧٩٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن سعدان بن مسلم، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: [قال:] من طاف بهذا البيت طوافاً واحداً كتب الله عزّ وجلّ له ستّة آلاف حسنة، ومحى عنه ستّة آلاف سيّئة، ورفع [الله] له ستّة آلاف درجة، حتّى إذا كان عند الملتزم[2] فتح الله له سبعة أبواب من أبواب الجنّة.

قلت: جعلت فداك، هذا الفضل كلّه في الطواف؟

قال: نعم، وأُخبرك بأفضل من ذلك؛ قضاء حاجة المسلم أفضل من طواف وطواف حتّى بلغ عشراً[3].

[٧/٧٩٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن

---

(١) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٠٣ ـ ١٠٥ باب قضاء حاجة المؤمن.

(٢) أي المستجار، مقابل باب الكعبة، سمّي به لأنّه يستحبّ التزامه وإلصاق البطن به. (مرآة العقول ٩: ١٠٦).

(٣) الكافي ٢: ١٩٤ ح٨ باب قضاء حاجة المؤمن، وسائل الشيعة ١٦: ٣٦٤ ح ٢١٧٧١ باب استحباب اختيار قضاء حاجة المؤمن على غيرها، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٠٦ ـ ١٠٧ باب قضاء حاجة المؤمن.

محبوب، عن إبراهيم الحارثي[١]، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من مشى في حاجة أخيه المؤمن يطلب بذلك ما عند الله حتّى تقضى له[٢]؛ كتب الله عزّ وجلّ له بذلك مثل أجر حجّة وعمرة مبرورتين[٣]، وصوم شهرين من أشهر الحرم، واعتكافهما في المسجد الحرام، ومن مشى فيها بنيّة ولم تقضَ كتب الله له بذلك مثل حجّة مبرورة؛ فارغبوا في الخير[٤].

أقول: الظاهر أنّ إثابته على تقدير عدم القضاء إنّما هي إذا قصد قضاءها وجدّ فيه ولم يتّفق قضاؤها، كما يدلّ عليه قوله عليه السلام: «ومن مشى فيها بنيّة» أي بقصدٍ صادقٍ وإرادةٍ فقضاها، وأمّا من لم يقصد قضاءها، ولم يصمّم بها، واقتصر على مجرّد المشي فيها، حياءً أو رياءً أو لغرض آخر؛ فالظاهر أنّه لا يثاب على مشيه فيها إذا لم تقض، بل ولو اتفق قضاؤها لم يثب أيضاً، بل قد يعاقب على عدم اجتهادته فيها «إنّما الأعمال بالنيّات، ولكلّ امرء ما نوى»[٥] وسيأتي فيما نورده من الأخبار ما يدلّ على ما ذكرنا إن شاء الله تعالى[٦].

---

(١) في المصدر: (الخارقي) بدل من: (الحارثي).

(٢) (حتّى تُقضى): بالتاء على بناء المفعول، أو بالياء على بناء الفاعل، وفي بعض نسخ الكافي: (حتّى يقضيها).

(٣) أي مقبولين.

(٤) الكافي ٢: ١٩٤ ـ ١٩٥ ح٩ باب قضاء حاجة المؤمن، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٦٤ ح٢١٧٧٢ باب استحباب اختيار قضاء حاجة المؤمن على غيرها.

(٥) انظر: وسائل الشيعة ١: ٤٨ ح٨٩ باب وجوب النيّة في العبادة و ص٤٩ ح٩٢ باب استحباب نيّه الخير، وج٦: ٥ ح٧١٩٧ وح٧١٩٨ باب وجوب النيّة في الصلاة وغيرها.

(٦) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٠٧ باب قضاء حاجة المؤمن.

[٨/٧٩٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن خلف بن حمّاد، عن بعض أصحابه، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: والله لئن أحجّ حجّة أحبّ إليّ مِن أن أعتق رقبة ورقبة، ومثلها ومثلها، حتّى بلغ عشراً، ومثلها ومثلها[1] حتّى بلغ السبعين.

ولئن أعول أهل بيت من المسلمين[2]؛ أسدّ جوعتهم وأكسو عورتهم وأكفّ وجوههم عن الناس أحبّ إليّ من أن أحجّ حجّة وحجّة [وحجّة]، ومثلها ومثلها حتّى بلغ عشراً، ومثلها ومثلها حتّى بلغ السبعين[3].

[٩/٧٩٩] عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي علي صاحب الشعير، عن محمّد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: أوحى الله عزّ وجلّ إلى موسى عليه السلام أنّ مِن عبادي من يتقرّب إليّ بالحسنة، فأُحكّمه في الجنّة. فقال موسى: يا ربّ، وما تلك الحسنة؟

قال: يمشي مع أخيه المؤمن في [قضاء] حاجته؛ قضيت أو لم تقض[4][5].

---

(١) الظاهر أنّ ضمير «مثلها» في الأوّلين راجع إلى الرقبة، وفي الآخرين إلى العشر، وقوله: (حتّى بلغ) في الموضعين كلام الراوي، أي قال مثلها سبع مرّات في الموضعين، فصار المجموع سبعين، ويحتمل كونه كلام الإمام عليه السلام ويكون (بلغ) بمعنى يبلغ (مرآة العقول ٩: ١٠٨ ـ ١٠٩).

(٢) (لئن أعول)، قال الجوهري في الصحاح ٥: ١٧٧٧: عال عياله يعولهم عولاً وعيالة، أي كفاهم وأنفق عليهم.

(٣) الكافي ٢: ١٩٥ ح ١١ باب قضاء حاجة المؤمن، عنه في بحار الأنوار ٧١: ٣٢٩ ح ١٠٠ في مؤمن بذل جاهه لأخيه المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٠٨ ـ ١٠٩ باب قضاء حاجة المؤمن.

(٤) (قضيت أو لم تقض): محمول على ما إذا لم يقصر في السعي كما مرّ، مع أنّ الاشتراك في دخول الجنّة والتحكيم فيها لا ينافي التفاوت بحسب الدرجات، وفي بعض نسخ الكافي: (أم لم تقضَ).

(٥) الكافي ٢: ١٩٥ ـ ١٩٦ ح ١٢ باب قضاء حاجة المؤمن، وسائل الشيعة ١٦: ٣٦٠ ح ٢١٧٦٠ باب استحباب قضاء حاجة المؤمن والاهتمام بها.

أقول: ما سبق من الكلام في الإثابة على تقدير عدم قضاء الحاجة، بل على تقدير قضائها جار في هذا الخبر ونظائره أيضاً(١).

[١٠/٨٠٠] عنه ،عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن صالح بن عقبة، عن عبد الله بن محمّد الجعفي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ المؤمن لترد عليه الحاجة لأخيه فلا تكون عنده فيهتمّ(٢) بها قلبه، فيدخله [الله] تبارك وتعالى بهمه الجنّة(٣).

[١١/٨٠١] وبهذا الإسناد، عن أحمد بن محمّد، عن معمّر بن خلّاد، قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: إنّ للّه عباداً في الأرض يسعون في حوائج الناس هم الآمنون يوم القيامة، ومن أدخل على مؤمن سروراً فرّح(٤) الله قلبه يوم القيامة(٥).

[١٢/٨٠٢] وبهذا الإسناد، عن أحمد، عن محمّد بن سنان، عن هارون بن خارجة، عن صدقة، عن رجل من أهل حلوان(٦)، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

---

(١) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسيرالحديث ينظرمرآة العقول ٩: ١٠٩ باب قضاء حاجة المؤمن.

(٢) في المخطوط: (يهتم) بدل من: (فيهتم) والمثبت من المصدر.

(٣) الكافي ٢: ١٩٦ ح ١٤ باب قضاء حاجة المؤمن، وسائل الشيعة ١٦: ٣٣٧ ح ٢١٧٠٣ باب وجوب الاهتمام بأُمور المسلمين.

(٤) في بعض نسخ الكافي: (فرّج) بدل من: (فرّح).

(٥) الكافي ٢: ١٩٧ ح ٢ باب السعي في حاجة المؤمن، وسائل الشيعة ١٦: ٣٦٦ ح ٢١٧٧٦ باب استحباب السعي في قضاء حاجة المؤمن قضيت أم لم تقض، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١١٢ باب السعي في حاجة المؤمن.

(٦) في المصباح المنير للفيومي ١: ١٤٩ (الحلوان) بالضم: بلد مشهور من سواد العراق، وهي آخر مدن العراق، وبينها وبين بغداد نحو من خمس مراحل، وهي من طرف العراق من الشرق، ⇐

لئن أمشي في حاجة أخ لي مسلم أحبّ إليّ من أن أعتق ألف نسمة، وأحمل في سبيل الله على ألف فرس[١] مسرجة ملجمة[٢].

[١٣/٨٠٣] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن خلف بن حمّاد، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من سعى في حاجة أخيه المسلم، فاجتهد فيها، فأجرى الله على يديه قضاءها؛ كتب الله عزّ وجلّ له حجّة وعمرة واعتكاف شهرين في المسجد الحرام وصيامهما، وإن اجتهد ولم يجرِ الله قضاءها على يديه كتب الله عزّ وجلّ له حجّة وعمرة[٣].

[١٤/٨٠٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن عليّ، عن أبي جميلة، عن ابن سنان، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: قال الله عزّ وجلّ: الخلق عيالي، فأحبّهم إليّ ألطفهم بهم وأسعاهم في حوائجهم[٤].

⇐ والقادسيّة من طرفه من الغرب، وقيل سمّيت باسم بانيها وهو حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاع.

(١) أي أُركب ألف إنسان على ألف فرس، كلّ منهما شدّ عليه السرج وأُلبس اللجام، وأبعثها في الجهاد، و(مسرجة ملجمة): اسماً مفعول من بناء الإفعال (مرآة العقول ٩: ١١٣).

(٢) الكافي ٢: ١٩٧ ح ٤ باب السعي في حاجة المؤمن، وسائل الشيعة ١٦: ٣٦٩ ح٢١٧٨٦ باب استحباب اختيار السعي في حاجة المؤمن على العتق والحجّ و...، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر بحار الأنوار ٧١: ٣٣٣.

(٣) الكافي ٢: ١٩٨ ح٧ باب السعي في حاجة المؤمن، وسائل الشيعة ١٦: ٣٦٩ ح٢١٧٨٧ باب استحباب اختيار السعي في حاجة المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١١٤ باب السعي في حاجة المؤمن.

(٤) الكافي ٢: ١٩٩ ح ١٠ باب السعي في حاجة المؤمن، وسائل الشيعة ١٦: ٣٦٧ ح ٢١٧٨١ باب استحباب اختيار السعي في حاجة المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٨٦ باب السعي في حاجة المؤمن.

[١٥/٨٠٥] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن زيد الشحّام، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من أغاث أخاه المؤمن اللهفان اللهثان[١] عند جهده، فنفّس كربته، وأعانه على نجاح حاجته؛ كتب الله عزّ وجلّ له بذلك اثنين[٢] وسبعين رحمةً من الله، يعجّل له منها واحدة، يصلح بها أمر معيشته، ويدّخر له إحدى وسبعين رحمة لأفزاع يوم القيامة وأهواله[٣].

أقول: ونحوه روى السكوني عنه عليه السلام، وفيه: «نفّس الله عزّ وجلّ عنه ثلاثاً وسبعين كربة، واحدة في الدنيا، واثنتين[٤] وسبعين كربة عند كُربه العظمى [قال:] حيث يتشاغل الناس بأنفسهم»[٥].

[١٦/٨٠٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حسين ابن نعيم، عن مسمع أبي سيّار، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من نفّس عن

---

(١) اللهفان: صفة مشبّهة كاللهثان، وفي النهاية [٤: ٢٨٢] فيه: اتّقوا دعوة اللهفان، وهو المكروب. يقال: لهف يلهف لهفاً فهو لهفان، ولهف فهو ملهوف. وفي القاموس [١: ١٧٤] اللهثان: العطشان، وقد لهث كسمع وكغراب: حرّ العطش وشدّة الموت، ولهث كمنع لهثاً ولهاثاً بالضم: أخرج لسانه عطشاً أو تعباً أو إعياءً. انتهى (مرآة العقول ٩: ١١٨).

(٢) في المصدر: (ثنتين) بدل من: (اثنين).

(٣) الكافي ٢: ١٩٩ ح ١ باب تفريج كرب المؤمن، وسائل الشيعة ١٦: ٣٧٠ ـ ٣٧١ ح ٢١٧٨٩ باب استحباب تفريج كرب المؤمن، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١١٨ ـ ١١٩ باب تفريج كرب المؤمن.

(٤) في المصدر: (وثنتين) بدل من: (واثنتين).

(٥) الكافي ٢: ١٩٩ ح ٢ باب تفريج كرب المؤمن، وسائل الشيعة ١٦: ٣٧٠ ح ٢١٧٩٣ باب استحباب تفريج كرب المؤمن، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١١٩ باب تفريج كرب المؤمن.

مؤمن كربة نفّس الله عنه كرب الآخرة، وخرج من قبره وهو ثلج الفؤاد[١]، ومن أطعمه من جوع أطعمه الله من ثمار الجنّة، ومن سقاه شربة سقاه الله من الرحيق المختوم[٢][٣].

[١٧/٨٠٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن محبوب، عن جميل بن صالح، عن ذريح [المحاربي]، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: أيّما مؤمن نفّس عن مؤمن كربة ـ وهو معسر ـ يسّر الله له حوائجه في الدنيا والآخرة.

قال: ومن ستر على مؤمن عورةً يخافها ستر الله عليه سبعين عورة من عورات الدنيا والآخرة.

قال: والله في عون المؤمن ما كان المؤمن في عون أخيه، فانتفعوا بالعظة، وارغبوا في الخير[٤][٥].

---

(١) أي فرح القلب مطمئناً واثقاً برحمة الله (مرآة العقول ٩: ١٢٠).

(٢) (الرحيق المختوم): الرحيق من أسماء الخمر، يريد به خمر الجنّة، والمختوم: المصون الذي لم يبتذل لأجل ختامه. (مرآة العقول ٩: ١٢٠).

(٣) الكافي ٢: ١٩٩ ـ ٢٠٠ ح٣ باب تفريج كرب المؤمن، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٧١ ح٢١٧٩٢ باب استحباب تفريج كرب المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٨٧ باب تفريج كرب المؤمن.

(٤) في بعض نسخ الكافي: (بالخير) بدل من: (الخير).

(٥) الكافي ٢: ٢٠٠ ح٥ باب تفريج كرب المؤمن، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٧١ ح٢١٧٩٠ باب استحباب تفريج كرب المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٢١ باب تفريج كرب المؤمن.

فصلٌ

في مَن أطعم المؤمن ومَن كساه ومَن ألطفه وأكرمه ونصحه

[١/٨٠٨] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن أبي يحيى الواسطي، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: مَن أشبع مؤمناً وجبت له الجنّة، ومن أشبع كافراً[1] كان حقّاً على الله أن يملأ جوفه من الزقّوم؛ مؤمناً كان أو كافراً[2].

[٢/٨٠٩] وعن أحمد، عن صفوان بن يحيى، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: مَن أطعم ثلاثة نفر من المسلمين أطعمه الله من ثلاث جنان في ملكوت السماوات: الفردوس، وجنّة عَدْن، وطوبى[3]؛ شجرة تخرج في جنّة عدن غَرَسَها ربّنا بيده[4].

---

(١) أي من أشبع كافراً لكفره.

(٢) الكافي ٢: ٢٠٠ ح ١ باب إطعام المؤمنين، ووسائل الشيعة ٢٤: ٢٧٣ ح ٣٠٥٢٨ باب عدم جواز إطعام الكافر إلّا ما استثني، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٢١ ـ ١٢٣ باب إطعام المؤمن.

(٣) عدّ طوبى من الجنان لأنّ فيه من أنواع الثمار، وقوله: (وشجرة) عطف على ثلاث، يعني أطعمه الله من ثلاث جنان ومن شجرة في جنّة عدن، غرسها الله بيده (الوافي ٥: ٦٧٣ ـ ٦٧٤).

(٤) الكافي ٢: ٢٠٠ ـ ٢٠١ ح ٣ باب إطعام المؤمنين، ووسائل الشيعة ٢٤: ٣٠٤ ح ٣٠٦١٤ باب تأكّد ⇐

[٣/٨١٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ما من رجل يدخل بيته مؤمِنَين فيُطعمهما شبعهما إلّا كان [ذلك] أفضل من عتق نسمة[١].

[٤/٨١١] وعن إبراهيم، عن أبي حمزة، عن عليّ بن الحسين عليهما السلام، قال: مَن أطعم مؤمناً من جوع أطعمه الله من ثمار الجنّة، ومن سقى مؤمناً من ضمأ[٢] سقاه الله من الرحيق المختوم[٣][٤].

[٥/٨١٢] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمّد الأشعري، عن عبد الله بن ميمون القدّاح، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من أطعم مؤمناً حتّى يُشْبِعَه لم يدرِ أحد من خلق الله ما لَهُ من الأجر في الآخرة؛ لا مَلَكٌ مقرّب ولا نبيّ مرسل إلّا الله ربّ العالمين، ثمّ قال: مِن موجبات المغفرة إطعام المُسلم السغبان[٥]، ثمّ تلا قول الله عزّ وجلّ: ﴿أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ *

⇐ استحباب إطعام الطعام المؤمنين، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٢٣ ـ ١٢٥ باب إطعام المؤمن.

(١) الكافي ٢: ٢٠١ ح ٤ باب إطعام المؤمنين، وسائل الشيعة ٢٤: ٣٠١ ح ٣٠٦٠٤ باب استحباب اختيار إطعام المؤمنين على العتق المندوب، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٢٥ باب إطعام المؤمن.

(٢) في المخطوط: (ضمنه) بدل من: (ضمأ) والمثبت من المصدر.

(٣) الرحيق المختوم: الرحيق من أسماء الخمر، يريد به خمر الجنّة، والمختوم: المصون الذي لم يتبذل لأجل ختامه. (النهاية في غريب الحديث ٢: ٢٠٨، لسان العرب ١٠: ١١٤).

(٤) الكافي ٢: ٢٠١ ح ٥ باب إطعام المؤمنين، وسائل الشيعة ٢٤: ٣٠٩ ح٣٠٦٢٦ باب استحباب إطعام الجائع، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٢٥ باب إطعام المؤمن.

(٥) السغبان: الجائع.

يَتِيماً ذَا مَقْرَبَةٍ * أَوْ مِسْكِيناً ذَا مَتْرَبَةٍ ﴾ [١][٢].

[٦/٨١٣] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن حسين بن نعيم الصحّاف، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: أتحبّ إخوانك يا حسين؟ قلت: نعم.

قال: تنفع فقراءهُم؟ قلت: نعم.

قال: أما إنّه يحقّ عليك[٣] أن تحبّ من يحبّ الله[٤]، أما والله لا تنفع أحداً منهم حتّى تحبّه[٥]، أتدعوهم إلى منزلك؟ قلت: [نعم،] ما آكل إلّا ومعي منهم الرجلان والثلاثة والأقلّ والأكثر. فقال أبو عبد الله عليه السلام: أما إنّ فضلهم عليك أعظم من فضلك عليهم.

فقلت: جعلت فداك، أُطعمهم طعامي وأُوطئهم رحلي، ويكون فضلهم عَلَيّ أعظم؟!

قال: نعم؛ إنّهم إذا دخلوا منزلك دخلوا بمغفرتك ومغفرة عيالك[٦]، وإذا

---

(١) سورة البلد: ١٤ ـ ١٦، والمقربة: من القرابة، والمتربة: من التراب (مرآة العقول ٩: ١٢٦).

(٢) الكافي ٢: ٢٠١ ح٦ باب إطعام المؤمنين، وسائل الشيعة ٢٤: ٣٠٩ ح٣٠٦٢٧ باب استحباب إطعام الجائع، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٢٥ ـ ١٢٦ باب إطعام المؤمن.

(٣) أي يجب ويلزم.

(٤) برفع لفظ الجلالة، أي يحبّه الله، ويحتمل النصب والأوّل أظهر (مرآة العقول ٩: ١٢٧).

(٥) كأنّ غرضه عليه السلام أنّ دعوى المحبّة بدون النفع كذب، وإن كنت صادقاً في دعوى المحبّة لابدّ أن تنفعهم (مرآة العقول ٩: ١٢٧).

(٦) الباء للمصاحبة أو للتعدية، وفي سائر الأخبار: (برزقك ورزق عيالك)، ولا يبعد أن يكون سهواً من الرواة ليكون ما بعده تأسيساً (مرآة العقول ٩: ١٢٨).

خرجوا من منزلك خرجوا بذنوبك وذنوب عيالك[١].

أقول: المراد أنّ الله يغفر ذنوبكم بسببهم، لا أنّه يحملهم أوزاركم[٢]، تعالى الله عن ذلك، ويدلّ على ما قلناه الخبر الآتي.

[٧/٨١٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن ابن أبي عمير، عن أبي محمّد الوابشي[٣]، قال: ذُكِرَ أصحابنا عند أبي عبد الله عليه السلام، فقلت: لا أتغدّىٰ ولا أتعشّىٰ[٤] إلّا ومعي منهم الاثنان والثلاثة وأقلّ وأكثر.

فقال [أبو عبد الله عليه السلام]: فضلهم عليك أعظم من فضلك عليهم.

فقلت: جُعلت فداك، كيف وأنا أُطعمهم طعامي، وأنفق عليهم مالي، وأُخدمهم عيالي ؟! فقال: إنّهم إذا دخلوا عليك[٥] دخلوا برزق من الله عزّ وجلّ كثيراً، وإذا خرجوا خرجوا بالمغفرة لك[٦].

[٨/٨١٥] وعن ابن أبي عمير، عن محمّد بن مقرن، عن عبيد الله الوصّافي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: لَئِن أُطعم رجلاً مُسلماً أحبّ إليّ مِن أن أعتق أُفقاً من

---

(١) الكافي ٢: ٢٠١ ـ ٢٠٢ ح٨ باب إطعام المؤمنين، ووسائل الشيعة ٢٤: ٣٠٤ ـ ٣٠٥ ح٣٠٦١٦ باب تأكّد استحباب إطعام الطعام المؤمنين، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٢٧ ـ ١٢٨ باب إطعام المؤمن.

(٢) في المخطوط: (أوزارهم) بدل من: (أوزاركم) والمثبت أنسب مع سياق الكلام.

(٣) في المخطوط (الواشي) بدل من: (الوابشي) والمثبت من المصدر.

(٤) التغدّي الأكل بالغداء أي أوّل اليوم، والتعشّي: الأكل بالعشي أي آخر اليوم وأوّل الليل (مرآة العقول ٩: ١٢٨).

(٥) في المخطوط: (إليك) بدل من: (عليك) والمثبت من المصدر.

(٦) الكافي ٢: ٢٠٢ ح٩ باب إطعام المؤمنين، ووسائل الشيعة ٢٤: ٣٠١ ح٣٠٦٠٥ باب استحباب اختيار إطعام المؤمن على العتق المندوب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٢٩ باب إطعام المؤمن.

الناس. قلت: وكم الأُفق؟ قال: عشرة آلافٍ[1].

[٩/٨١٦] وعن [عليّ بن] إبراهيم، [عن أبيه]، عن حمّاد بن عيسى، عن ربعي، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: مَن أطعم أخاه في الله كان له من الأجر مثل مَن أطعم فئاماً من الناس. قلت: وما الفئام [من الناس]؟

قال: مائة ألف من الناس[2].

[١٠/٨١٧] وعن [عليّ بن] إبراهيم، [عن أبيه]، عن ابن أبي عمير، عن هشام ابن الحكم، عن سدير الصيرفي، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: ما منعك أن تعتق كلّ يوم نسمة؟ قلت: لا يحتمل مالي ذلك.

قال: تُطعم كلّ يومٍ مسلماً؟ فقلت: موسراً أو معسراً؟

قال: فقال: إنّ المُوسر قد يَشْتهي الطعام[3].

[١١/٨١٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن صفوان الجمّال، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

---

(١) الكافي ٢: ٢٠٢ ح ١٠ باب إطعام المؤمنين، بحار الأنوار ٧١: ٣٦٣ ح ٢٣ في إطعام المؤمن، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٢٩ باب إطعام المؤمن.

(٢) الكافي ٢: ٢٠٢ ح ١١ باب إطعام المؤمنين، وسائل الشيعة ٢٤: ٣٠٥ ح ٣٠٦١٧ باب تأكّد استحباب إطعام الطعام المؤمنين، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٣٠ باب إطعام المؤمن.

(٣) الكافي ٢: ٢٠٢ ـ ٢٠٣ ح ١٢ باب إطعام المؤمنين، وسائل الشيعة ٢٤: ٣٠٢ ح ٣٠٦٠٦ باب استحباب اختيار إطعام المؤمنين على العتق المندوب، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٣٠ باب إطعام المؤمن.

أكلة(١) يأكلها أخي المُسلم عندي أحبّ إليّ مِن أن أعتقَ رقبة(٢).

[١٢/٨١٩] وعن أحمد البرقي، عن إسماعيل بن مهران، عن صفوان الجمّال، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: لئن أُشبع رجلاً من إخواني أحبّ إليّ مِن أن أدْخُلَ سوقكم هذا(٣) فأبتاع منها رأساً فأعتقه(٤).

[١٣/٨٢٠] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن الحسين بن أبي الخطّاب، عن محمّد بن إسماعيل، عن صالح بن عقبة، عن رفاعة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: لئن أُطعم مؤمناً محتاجاً أحبّ إليّ مِن أن أزوره، ولئن أزوره أحبّ إليّ مِن أن أعتق عشر رقاب(٥).

[١٤/٨٢١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عمرو بن عبد العزيز، عن جميل بن درّاج، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من كسا أخاه كسوة شتاء أو صيف كان حقّاً على الله أن يكسوه(٦) من ثياب الجنّة، وأن يهوِّن عليه سكرات الموت، وأن يوسّع عليه في قبره، وأن يلقى الملائكة إذا

---

(١) الأكلة بالضمّ: اللقمة، ويمكن أن تكون بالفتح، وهي المرّة من الأكل، فعلى الأوّل الضمير في يأكلها مفعول به، وعلى الثاني مفعول مطلق.

(٢) الكافي ٢: ٢٠٣ ح١٣ باب إطعام المؤمنين، ووسائل الشيعة ٢٤: ٣٠٢ ح٣٠٦٠٧ باب استحباب اختيار إطعام المؤمنين على العتق المندوب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٩٣ باب إطعام المؤمن.

(٣) في المخطوط: (هذه) بدل من: (هذا) والمثبت من المصدر.

(٤) الكافي ٢: ٢٠٣ ح١٤ باب إطعام المؤمنين، بحار الأنوار ٧١: ٣٦٤ ـ ٣٦٥ ح٣٢ في إطعام المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٣٠ باب إطعام المؤمن.

(٥) الكافي ٢: ٢٠٣ ح١٨ باب إطعام المؤمنين، ووسائل الشيعة ٢٤: ٣٠٣ ح٣٠٦١١ باب استحباب اتّخاذ إطعام المؤمنين.

(٦) في المخطوط: (يكسيه) بدل من: (يكسوه) والمثبت من المصادر.

خرج من قبره بالبُشرى، وهو قول الله عزّ وجلّ في كتابه: ﴿وَتَتَلَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ هَٰذَا يَوْمُكُمُ الَّذِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾[١][٢].

[١٥/٨٢٢] وعن أحمد، عن صفوان، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من كسا أحداً من فقراء المسلمين ثوباً من عرىً أو أعانه بشيء ممّا يقوّيه على معيشته؛ وكّل الله عزّ وجلّ به سبعين ألف ملك من الملائكة يستغفرون لكلّ ذنب عمله إلى أن ينفخ في الصور[٣].

[١٦/٨٢٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر، عن أبي حمزة الثمالي، عن عليّ بن الحسين عليهما السلام، قال: من كسا مؤمناً كساه الله من الثياب الخُضر[٤].

وقال في حديثٍ آخر: لا يزال في ضمان الله ما دام عليه سلك[٥][٦].

---

(١) سورة الأنبياء: ١٠٣.

(٢) الكافي ٢: ٢٠٤ ح١ باب من كسا مؤمناً، ووسائل الشيعة ٥: ١١٤ ح٦٠٧٨ باب استحباب التبرع بكسوة المؤمن؛ فقيراً كان أو غنيّاً، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٩٥ باب مَنْ كسا مؤمناً.

(٣) الكافي ٢: ٢٠٥ ح٣ باب من كسا مؤمناً، ووسائل الشيعة ٥: ١١٣ ح٦٠٧٤ باباستحباب التبرّع بكسوة المؤمن فقيراً كان أو غنيّاً، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٣٤ باب مَن كسا مؤمناً.

(٤) كأنّه إشارة إلى قوله تعالى: ﴿عَالِيَهُمْ ثِيَابُ سُندُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ﴾ أي يعلوهم ثياب الحرير الخضر، ما رقّ منها وما غلظ، وفيه إيماء إلى أنّ الخضرة أحسن الألوان. (بحار الأنوار ٧١: ٣٨١، مرآة العقول ٩: ١٣٥).

(٥) السلك بالكسر: الخيط يخاط بها، والجمع سلوك.

(٦) الكافي ٢: ٢٠٥ ح٤ باب من كسا مؤمناً، عنه بحار الأنوار ٧١: ٣٨١ ح٨٦ في ثواب من أطعم ⇐

[١٧/٨٢٤] محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن الحسين بن هاشم، عن سعدان بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال: من أخذ من وجه[١] أخيه المؤمن قذاة[٢] كَتَبَ الله عزّ وجلّ له عشر حسنات، ومن تبسّم في وجه أخيه كانت له حسنة[٣].

[١٨/٨٢٥] وعن أحمد، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من أتاه أخوه المسلم فأكرمه فإنّما أكرم الله عزّ وجلّ[٤].

[١٩/٨٢٦] وعن أحمد، عن بكر بن صالح، عن الحسن بن عليّ، عن عبد الله ابن جعفر بن إبراهيم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: مَن أكرم أخاه المُسلم بكلمة يلطّفه بها وفرّج عنه كربته؛ لم يزل في ظلّ الله الممدود عليه الرحمة ما كان في ذلك[٥].

⇐ مؤمناً ومن سقاه ومن كساه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٣٥ باب مَنْ كسا مؤمناً.

(١) في بعض نسخ الكافي: (في وجه) بدل من: (من وجه).

(٢) القذىٰ: جمع قذاة، وهو مايقع في العين أو في الشراب من تراب أو تبن أو وسخ أو غير ذلك.

(٣) الكافي ٢: ٢٠٥ ـ ٢٠٦ ح١ باب في إلطاف المؤمن وإكرامه، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٧٤ ح٢١٨٠٠ باب استحباب إلطاف المؤمن وإتحافه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٣٦ باب في إلطاف المؤمن وإكرامه.

(٤) الكافي ٢: ٢٠٦ ح٣ باب في إلطاف المؤمن وإكرامه، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٧٦ ح٢١٨٠٤ باب استحباب إكرام المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٣٧ باب في إلطاف المؤمن وإكرامه.

(٥) الكافي ٢: ٢٠٦ ح٥ باب في إلطاف المؤمن وإكرامه، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٧٦ ح٢١٨٠٥ باب ⇐

[٢٠/٨٢٧] وعن أحمد، عن عمرو بن عبد العزيز، عن جميل، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعته يقول: إنّ ممّا خصّ الله عزّ وجلّ به المؤمن أن يُعرِّفه برّ إخوانه وإن قلّ، وليس البرّ بالكثرة، وذلك أنّ الله عزّ وجلّ يقول في كتابه: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ ثمّ قال: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾[١] ومن عرّفه الله عزّ وجلّ بذلك أحبّه الله، ومن أحبّه الله تبارك وتعالى وفّاه أجره يوم القيامة بغير حساب.

ثمّ قال: يا جميل، ارو هذا الحديث لإخوانك، فإنّه ترغيب في البرّ[٢].

[٢١/٨٢٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن عمر بن أبان، عن عيسى بن أبي منصور، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: يجب للمؤمن على المؤمن أن يناصحه[٣].

[٢٢/٨٢٩] وعن أحمد، عن ابن محبوب، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: يجب للمؤمن على المؤمن النصيحة له في المشهد والمغيب[٤].

⇐ استحباب إكرام المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٣٧ ـ ١٣٨ باب في إلطاف المؤمن وإكرامه.

(١) سورة الحشر: ٩، أي يوق شحّ نفسه بوقاية الله وتوفيقه، ويحفظها عن البخل والحرص.

(٢) الكافي ٢: ٢٠٦ ح٦ باب في إلطاف المؤمن وإكرامه، وسائل الشيعة ١٦: ٣٧٧ ح٢١٨٠٦ باب استحباب إكرام المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٩٨ باب في إلطاف المؤمن وإكرامه.

(٣) الكافي ٢: ٢٠٨ ح١ باب نصيحة المؤمن، وسائل الشيعة ١٦: ٣٨١ ح٢١٨١٧ باب وجوب نصيحة المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٤٢ باب نصيحة المؤمن.

(٤) الكافي ٢: ٢٠٨ ح٢ باب نصيحة المؤمن، وسائل الشيعة ١٦: ٣٨١ ح٢١٨١٨ باب وجوب ⇐

[٢٣/٨٣٠] وعن ابن محبوب، عن ابن رئاب، عن أبي عبيدة الحذّاء، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: يجب للمؤمن على المؤمن النصيحة[١].

[٢٤/٨٣١] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ أعظم الناس منزلة عند الله يوم القيامة أمشاهم في أرضه[٢] بالنصيحة لخلقه[٣].

⇐ نصيحة المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٤٢ ـ ١٤٣ باب نصيحة المؤمن.

(١) الكافي ٢: ٢٠٨ ح ٣ باب نصيحة المؤمن، وسائل الشيعة ١٦: ٣٨١ ـ ٣٨٢ ح ٢١٨١٩ باب وجوب نصيحة المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٤٣ باب نصيحة المؤمن.

(٢) إمّا من المشي حقيقة أو كناية عن شدّة الاهتمام، والباء في قوله: (بالنصيحة) للملابسة أو السببيّة، وفي بعض نسخ الكافي: (يخلقه) بدل من: (لخلقه).

(٣) الكافي ٢: ٢٠٨ ح ٥ باب نصيحة المؤمن، وسائل الشيعة ١٦: ٣٨٢ ح ٢١٨٢١ باب وجوب نصيحة المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٤٣ باب نصيحة المؤمن.

فصلٌ

في الإصلاح بين الناس وإحياء المؤمن ودعاء الأهل إلى الإيمان وترك دعاء الناس

[١/٨٣٢] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: لئن أُصْلِحُ بين اثنين أحبّ إليّ مِن أن أتصدّق بدينارين[١].

[٢/٨٣٣] وعن أحمد، عن محمّد بن سنان، عن مفضّل، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا رأيت بين اثنين من شيعتنا منازعة فافتدها[٢] من مالي[٣].

---

(١) الكافي ٢: ٢٠٩ ح ٢ باب الإصلاح بين الناس، وسائل الشيعة ١٨: ٤٣٩ ح ٢٤٠٠٠ باب استحباب الصلح ولو ببذل المال.

(٢) (فافْتَدِها): كأنّ الافتداء هنا مجاز، فإنّ المال يدفع المنازعة، كما أنّ الدية تدفع الدم أو كما أنّ الأسير يفتدىٰ بالفداء، كذلك كلّ منهما يفتدىٰ من الآخر بالمال، فالإسناد إلى المنازعة على المجاز (مرآة العقول ٩: ١٤٥).

(٣) الكافي ٢: ٢٠٩ ح ٣ باب الإصلاح بين الناس، وسائل الشيعة ١٨: ٤٤٠ ح ٢٤٠٠٢ باب استحباب الصلح ولو ببذل المال، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٤٥ باب الإصلاح بين الناس.

[٣/٨٣٤] وعن ابن سنان، عن أبي حنيفة سابق الحاجّ[١]، قال: مرّ بنا المفضّل أنا وختني[٢] نتشاجر في ميراث، فوقف علينا ساعة ثمّ قال لنا: تعالوا إلى المنزل، فأتيناه فأصلح بيننا بأربعمائة درهم، فدفعها إلينا[٣] من عنده حتّى إذا استوثق كلّ واحد منّا من صاحبه، قال: أمّا إنّها ليست من مالي، ولكن أبو عبد الله أمرني إذا تنازع رجلان من أصحابنا في شيء أن أُصلح بينهما وأفتديهما من ماله، فهذا من مال أبي[٤] عبد الله عليه السلام[٥].

[٤/٨٣٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: المصلح ليس بكاذب[٦][٧].

---

(١) أبو حنيفة: اسمه سعيد بن بيان، و(سابق): صحّحه في الإيضاح وغيره بالباء الموحّدة، وفي أكثر نسخ الكافي بالياء من السوق، وعلى التقديرين، إنّما لُقّب بذلك لأنّه كان يتأخر عن الحاجّ ثمّ يعجّل بجمعيّة الحاجّ من الكوفة ويوصلهم إلى عرفة في تسعة أيّام أو في أربعة عشر يوماً، وورد لذلك ذمّه في الأخبار، ولكن وثّقه النجاشي، وروي في الفقيه عن أيّوب بن أعين، قال: سمعت الوليد بن صبيح يقول لأبي عبد الله عليه السلام: إنّ أبا حنيفة رأىٰ هلال ذي الحجّة بالقادسيّة، وشهد معنا عرفة، فقال: ما لهذا صلاة، ما لهذا صلاة (مرآة العقول ٩: ١٤٥).

(٢) الختن: زوج بنت الرجل، وزوج أُخته أو كلّ من كان من قبل المرأة. والتشاجر: التنازع.

(٣) في المخطوط: (إليّ) بدل من: (إلينا) والمثبت من المصدر.

(٤) في المخطوط: (أبو عبد الله) بدل من: (أبي عبد الله) والمثبت من المصدر.

(٥) الكافي ٢: ٢٠٩ ح ٤ باب الإصلاح بين الناس، ووسائل الشيعة ١٨: ٤٤٠ ح٢٤٠٠٣ باب استحباب الإصلاح ولو ببذل المال، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٤٥ـ١٤٦ باب الإصلاح بين الناس.

(٦) يعني إذا تكلّم بما لا يطابق الواقع فيما يتوقّف عليه الإصلاح لم يعدّ كلامه كذباً (الوافي ٥: ٥٤٠).

(٧) الكافي ٢: ٢١٠ ح ٥ باب الإصلاح بين الناس، عنه بحار الأنوار ٧٣: ٤٦ ح ١٠ في ترجمة أبو حنيفة سابق الحاج، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ١٠٤ باب الإصلاح بين الناس.

أقول: وقد ورد أيضاً بسند صحيح نحو ذلك عن معاوية بن وهب، عن معاوية بن عمّار، عنه عليه السلام[١].

[٥/٨٣٦] وعن إبراهيم، عن ابن أبي عمير، عن عليّ بن إسماعيل، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، في قول الله عزّ وجلّ: ﴿**وَلاَ تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لأَيْمَانِكُمْ أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ**﴾[٢]، قال: إذا دُعيت لصُلح بين اثنين فلا تقل عليّ يمين أن لا أفعل[٣].

أقول: دلّ على جواز نقض مثل هذا اليمين، ولا حنث فيه.

[٦/٨٣٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قلت له: قول الله عزّ وجلّ: ﴿**مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعاً وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً**﴾[٤].

---

(١) الكافي ٢: ٢١٠ ح٧ باب الإصلاح بين الناس، ووسائل الشيعة ١٨: ٤٤٢ ح٢٤٠٠٨ باب جواز الكذب في الإصلاح دون الصدق في الإفساد، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٤٨ باب الإصلاح بين الناس.

(٢) سورة البقرة: ٢٢٤، وقوله: «عرضة ... إلى آخره»: أي حاجزاً لما حلفتم عليه.

(٣) الكافي ٢: ٢١٠ ح٦ باب الإصلاح بين الناس، ووسائل الشيعة ١٨: ٤٤٠ ح٢٤٠٠٤ باب استحباب الصلح ولو ببذل المال، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٤٦ـ١٤٨ باب الإصلاح بين الناس.

(٤) سورة المائدة: ٣٢، هكذا: ﴿**مِن أَجْلِ ذلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ...**﴾ إلى آخره، فما في الخبر على النقل بالمعنى والاكتفاء ببعض الآية لظهورها وتطبيق التأويل المذكور في الخبر على قوله تعالى: ﴿**بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ**﴾ يمكن أن تكون دلالة الآية على المذكور في الآية دلالة مطابقيّة، وعلى التأويل المذكور ⇐

قال: من أخرجها من ضلال إلى هدى فكأنّما أحياها، ومَن أخرجها من هدى إلى ضلال فقد قتلها[١].

[٧/٨٣٨] وعن أحمد، عن عليّ بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن فضيل[٢] بن يسار، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: قال الله عزّ وجلّ في كتابه: ﴿**وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً**﴾، قال: مِنْ حَرَقٍ أو غَرَقٍ.

قلت: فمن أخرجها من ضلال إلى هدى؟ قال: ذاك تأويلها الأعظم[٣].

[٨/٨٣٩] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن النضر ابن سويد، عن يحيى بن عمران الحلبي، عن أبي خالد القمّاط، عن حمران، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أسألك ـ أصلحك الله ـ فقال: نعم، فقلت: كنت على حالٍ، وأنا اليوم على حال أُخرى؛ كنتُ أدخل الأرض[٤] فأدعو الرجل والاثنين والمرأة فينقذ الله من شاء[٥] وأنا اليوم لا أدعو أحداً.

⇐ في الخبر دلالة التزاميّة، ولذا قال عليه السلام: (من أخرجها من ضلال إلى هدى فكأنّما أحياها) ولم يصرّح بأنّ هذا هو المراد بالآية.

(١) الكافي ٢: ٢١٠ ح١ باب في إحياء المؤمن، ووسائل الشيعة ١٦: ١٨٧ ح٢١٣٠٨ باب استحباب الدعاء إلى الإيمان والإسلام مع رجال القبول وعدم الخوف، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٤٩ ـ ١٥١ باب إحياء المؤمن.

(٢) في المخطوط: (فضل) بدل من: (فضيل) والمثبت من الكافي.

(٣) الكافي ٢: ٢١٠ ـ ٢١١ ح٢ باب في إحياء المؤمن، ووسائل الشيعة ١٦: ١٨٦ ح٢١٣٠٧ باب استحباب الدعاء إلى الإيمان والإسلام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٥١ باب إحياء المؤمن.

(٤) أي القرية أو البلد.

(٥) في المخطوط وبعض نسخ الكافي: (مَنْ يشاء) بدل من: (مَنْ شاء) والمثبت من المصدر.

فقال: وما عليك أن تخلّي بين الناس وبين ربّهم[١]؛ فمن أراد الله أن يخرجه من ظلمة إلى نور أخرجه.

ثمّ قال: ولا عليك إن آنستَ من أحدٍ خيراً أن تنبذ إليه الشيء نبذاً[٢].

قلت: أخبرني عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿**وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعاً**﴾، قال: مِن حَرَقٍ أو غَرَقٍ. ثمّ سكت، ثمّ قال: تأويلها الأعظم أن دعاها فاستجابت له[٣].

[٩/٨٤٠] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن النعمان، عن عبد الله بن مسكان، عن سليمان بن خالد، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنّ لي أهل بيت، وهم يسمعون منّي، أفأدعوهم إلى هذا الأمر؟

فقال: نعم، إنّ الله عزّ وجلّ يقول في كتابه: ﴿**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ**﴾[٤][٥].

[١٠/٨٤١] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن كليب بن

---

(١) أي لا بأس عليك، أو على الاستفهام أي: أيّ ضرر عليك في أن تخلّي بينهم وبين ربّهم.

(٢) النبذ: طرحك الشيء أمامك أو وراءك.

(٣) الكافي ٢: ٢١١ ح٣ باب في إحياء المؤمن، وسائل الشيعة ١٦: ١٨٦ ح٢١٣٠٦ باب استحباب الدعاء إلى الإيمان والإسلام، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٥١ ـ ١٥٢ باب إحياء المؤمن.

(٤) سورة التحريم: ٦.

(٥) الكافي ٢: ٢١١ ح١ باب في الدعاء للأهل إلى الإيمان، وسائل الشيعة ١٦: ١٨٩ ح٢١٣١٢ باب تأكّد استحباب دعاء الأهل إلى الإيمان، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٥٣ باب في الدعاء للأهل إلى الإيمان.

معاوية الصيداوي، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: إيّاكم والناس[١]، إنّ الله عزّ وجلّ إذا أراد بعبدٍ خيراً نكت في قلبه نكتة فتركه وهو يجول لذلك ويطلبه.

ثمّ قال: لو أنّكم إذا كلّمتم الناس قلتم: ذهبنا حيث ذهب الله[٢] واخترنا ما[٣] اختار الله؛ اختار الله محمّداً واخترنا آل محمّد صلّى الله عليه وعليهم[٤][٥].

---

(١) أي أحذروا دعوتهم في زمن شدّة التقيّة، وعلّل ذلك بأنّ من كان قابلاً للهداية وأراد الله ذلك نكت في قلبه نكتة من نور، وهو كناية عن أنّه يُلقىٰ في قلبه ما يصير به طالباً للحقّ متهيّئاً لقبوله (مرآة العقول ٩: ١٥٤).

(٢) أي أمر الله بالذهاب إليه، (اخترنا من اختار الله) أي اخترنا الإمامة من أهل بيت اختارهم الله، فإنّ النبيّ صلى الله عليه وآله مختار الله، والعاقل يحكم بأنّ أهل بيت المختار إذا كانوا قابلين للإمامة أولى من غيرهم، وهذا دليل إقناعي تقبله طباع أكثر الخلق (مرآة العقول ٩: ١٥٤).

أقول: بل المراد: ذهبنا إلى بيت ذهب الله إليه، وهو بيت عبد المطلب، واخترنا من ذلك البيت من اختاره الله وهو محمّد صلى الله عليه وآله، فلمّا مضى محمّد صلى الله عليه وآله لم نرجع ولم نخرج من ذلك البيت، بل أقمنا في ذلك البيت المختار منه محمّد صلى الله عليه وآله واخترنا بعده آله الأقربين على غيرهم.

(٣) في المصدر: (من) بدل من: (ما).

(٤) الكافي ٢: ٢١٣ ح ١ باب في ترك دعاء الناس، وسائل الشيعة ١٦: ١٩٠ ح ٢١٣١٤ باب عدم وجوب الدعاء إلى الإيمان على الرعيّة.

(٥) جاء في حاشية الكافي المطبوع: ظاهر هذه الأخبار كما تفسّره الأخبار التي بعدها، وكما يدلّ عليه العلّة المذكورة فيها أعني النكتة القلبيّة: إنّ المعرفة من صنع الله، وإنّ الإنسان لا صنع له فيها، أي إنّ المعرفة غير اختياريّة بل مستندة إلى أسباب إلهيّة غير اختياريّة للإنسان، فلا في اختيار الداعي أن يصنع المعرفة في قلب المدعوّ المنكر، ولا في اختيار المدعوّ أن يعتقد بالحقّ من غير وجود الأسباب الإلهيّة. ومحصّل ما يظهر من هذه الأخبار وغيرها ممّا ينافيها بظاهرها: أنّ الله سبحانه خلق الإنسان على دين الفطرة، أي أنّه لو خُلّي وطبعه أذعن بالحقّ واعترف به، ثمّ إنّه لو وقع في مجرى معتدل في الحياة رسخت في نفسه صفات وملكات حسنة كالعدل والإنصاف ونحوهما، وتمايل إلى الحقّ أينما وجده، وكان على أهل العلم والإيمان أن يدعوا مثل هذا الإنسان حتّى يتشرّف بمعرفة تفاصيل الحقّ كما اعترف في نفسه بإجماله، وهذا هو المراد ⇐

أقول: قوله عليه السلام: «اختار الله محمّداً صلى الله عليه وآله» يستلزم أنّه تعالى اختار آله أيضاً، لأنّهم منه وهو منهم، كما دلّ عليه العقل والنقل والعُرف، فيكون مَنْ اختار آله صلى الله عليه وآله قد اختار ما اختار الله عزّ وجلّ، فيكون قوله عليه السلام: «اختار الله محمّداً واخترنا آل محمّد صلى الله عليه وآله» مطابقاً لقوله: «واخترنا ما اختار الله» فافهم[1].

[١١/٨٤٢] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن إسماعيل، عن أبي إسماعيل السرّاج، عن ابن مسكان، عن ثابت أبي سعيد، قال: قال [لي] أبو عبد الله عليه السلام: يا ثابت، مالكم وللناس! كفّوا عن الناس، ولا تدعوا أحداً إلى أمركم، فوالله لو أنّ أهل السماء وأهل الأرض اجتمعوا على أن يضلّوا عبداً يُريد الله هداه ما استطاعوا، كفّوا عن الناس ولا يقول أحدكم أخي وابن عمّي وجاري؛ فإنّ الله عزّ وجلّ إذا أراد بعبدٍ خيراً طيّب روحه، فلا يسمع بمعروف إلّا عرّفه، ولا بمنكر إلّا أنكره، ثمّ يقذف الله في قلبه كلمة يجمع بها أمره[2].

⇐ بالآيات والأخبار الدالّة على وجوب الدعوة والتبليغ، وإن وقع في مجرى الهوىٰ والشهوات ومباغضة الحقّ رسخت في نفسه ملكة العصبيّة الجاهليّة والعناد والطغيان، وهو المراد بالنكتة السوداء، وزالت عنه صفة الإنصاف والميل إلى الحقّ، وامتنع تأثير الكلام الحقّ فيه، ولا يزيد المخاصمة والإصرار إلّا بُعداً وعناداً. وقوله عليه السلام: (لو أنّكم إذا... إلى آخره)، لو: حرف تمنٍّ، والمراد: ليتكم إذا كلّمتم الناس لم تقولوا: يجب عليكم كذا عقلاً ويستحيل كذا عقلاً حتّىٰ يصيروا في الخصام، ويشتدّ بذلك إصرارهم على الباطل، بل قلتم: إنّ ديننا دين الله، ومذهبنا مذهب من اختاره الله، فلعلّ ذلك يوقظ روح الإنصاف والإذعان منهم (الطباطبائي).

(١) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٥٤ باب في ترك دعاء الناس.

(٢) الكافي ٢: ٢١٣ ح٢ باب في ترك دعاء الناس، ووسائل الشيعة ١٦: ١٩٠ ح٢١٣١٥ باب عدم وجوب الدعاء إلى الإيمان على الرعيّة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ١٠٩ باب في ترك دعاء الناس.

[١٢/٨٤٣] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن صفوان ابن يحيى، عن محمّد بن مروان، عن الفضيل، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ندعوا الناس إلى هذا الأمر؟

فقال: يا فضيل، إنّ الله إذا أراد بعبدٍ خيراً أَمَرَ مَلَكاً فأخذ بعنقه حتّى أدخله في هذا الأمر طائعاً أو مكرهاً[١][٢].

أقول: قد مرّ هذا الخبر في فصل فيه أنّ المعرفة من صُنع الله، ليس للعباد فيها صُنع، ومرّ ما فيه من الكلام؛ فمن أراده فليراجعه[٣].

[١٣/٨٤٤] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن أبيه، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: اجعلوا أمركم هذا للّه، ولا تجعلوه للناس؛ فإنّه ما كان للّه فهو للّه، وما كان للناس فلايصعد إلى السماء، ولا تخاصموا بدينكم الناس، فإنّ المخاصمة ممرضة للقلب[٤]، إنّ الله عزّ وجلّ قال لنبيّه صلى الله عليه وآله: ﴿**إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ**﴾[٥]

---

(١) في بعض نسخ الكافي: (مكروهاً) بدل من: (مكرهاً).

(٢) الكافي ٢: ٢١٣ ح٣ باب في ترك دعاء الناس، وسائل الشيعة ١٦: ١٨٩ ح٢١٣١٣ باب عدم وجوب الدعاء إلى الإيمان على الرعيّة.

(٣) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ١٠٩ ـ ١١٠ باب في ترك دعاء الناس.

(٤) أي لا تجادلوا مجادلة يكون غرضكم فيها المغالبة والمعاندة بإلقاء الشبهات الفاسدة لا ظهور الحقّ فإنّ المخاصمة على هذا الوجه يمرض القلب بالشكّ والشبهه والأغراض الباطلة، وإن كان غرضكم إجبارهم على الهداية فإنّها ليست بيديكم كما قال الله تعالى: ﴿**إِنَّكَ لاَ تَهْدِي... الآيات**﴾.

(٥) سورة القصص: ٥٦.

وقال: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾[١] ذروا الناس، فإنّ الناس أخذوا عن الناس، وإنّكم أخذتم من رسول الله وعليّ عليهما السلام، ولا سواء، وإنّي[٢] سمعت أبي يقول: إذا كتب الله على عبد أن يُدخله في هذا الأمر كان أسرع إليه من الطير إلى وكره[٣][٤].

[١٤/٨٤٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عثمان بن عيسى، عن ابن أُذينة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الله عزّ وجلّ خلق قوماً للحقّ، فإذا مرّ بهم الباب من الحقّ قبلته قلوبهم، وإن كانوا لا يعرفونه، وإذا مرّ بهم [الباب من] الباطل أنكرته قلوبهم، وإن كانوا لا يعرفونه، وخلق قوماً غير ذلك، فإذا مرّ بهم الباب من الحقّ أنكرته قلوبهم، وإن كانوا لا يعرفونه، وإذا مرّ بهم الباب من الباطل قبلته قلوبهم، وإن كانوا لا يعرفونه[٥].

أقول: الظاهر أنّ المراد «خلق الله قوماً» علم أنّ عاقبتهم ومصيرهم للحقّ، وخلق قوماً علم أنّ عاقبتهم ومصيرهم لغير ذلك؛ فاللّام لام العاقبة[٦].

---

(١) سورة يونس: ٩٩.

(٢) في المصدر: (إنّني) بدل من: (إنّي).

(٣) وكر الطائر: عُشّه وإن لم يكن فيه.

(٤) الكافي ٢: ٢١٣ ـ ٢١٤ ح ٤ باب في ترك دعاء الناس، وسائل الشيعة ١٦: ١٩٠ ـ ١٩١ ح ٢١٣١٦ باب عدم وجوب الدعاء إلى الإيمان على الرعيّة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ١١١ ـ ١١٢ باب في ترك دعاء الناس.

(٥) الكافي ٢: ٢١٤ ح ٥ باب في ترك دعاء الناس، عنه بحار الأنوار ٦٥: ٢١٠ ح ١٥ في قول الصادق عليه السلام: «إيّاكم والناس ...».

(٦) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٥٧ باب في ترك دعاء الناس.

[١٥/٨٤٦] وعن [عليّ بن] إبراهيم، [عن أبيه]، عن ابن أبي عمير، عن عبدالحميد بن أبي العلاء، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الله عزّ وجلّ إذا أراد بعبدٍ خيراً نكت في قلبه نكتة من نور، فأضاء لها سمعه وقلبه حتّى يكون أحرص على ما في أيديكم منكم، وإذا أراد بعبدٍ سوءً نكت في قلبه نكتةً سوداء، فأظلم لها سمعه وقلبه، ثمّ تلا هذه الآية: ﴿**فَمَن يُرِدِ اللَّهُ أَن يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقاً حَرَجاً كَأَنَّمَا يَصَّعَدُ فِي السَّماءِ**﴾[١][٢].

أقول: إرادة الخير والسوء من الله تعالى للعبد إنّما هي بحسب ما يعلمه منه من قبوله اللطف واختياره طريق الهدى على طريق الضلال، ومن خلاف ذلك فيريد الخير بالعبد إذا علم أنّه يقبل اللطف، ويختار الهدى، فيلطف به ويوفّقه للاهتداء، وهذا معنى إرادته الخير به، ويريد السوء بالعبد إذا علم أنّه لا يقبل اللطف، وأنّه يختار طريق الضلال، فيخلّيه وما اختاره لنفسه، وهذا معنى إرادته السوء به، وبهذا يتّضح تأويل الآيه الشريفة والحديث الآتي[٣].

[١٦/٨٤٧] وعن ابن أبي عمير، عن محمّد بن حمران، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الله عزّ وجلّ إذا أراد بعبدٍ خيراً نكت في قلبه نكتة بيضاء، وفتح مسامع قلبه، ووكّل به ملكاً يسدّده، وإذا أراد بعبدٍ سوءً نكت في

---

(١) سورة الأنعام: ١٢٥.

(٢) الكافي ٢: ٢١٤ ح٦ باب في ترك دعاء الناس، عنه بحار الأنوار ٦٥: ٢١٠ ح١٦ في قول الصادق عليه السلام: «إيّاكم والناس...».

(٣) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٥٧ـ١٥٨ باب في ترك دعاء الناس.

قلبه نكتة سوداء، وسدّ مسامع قلبه، ووكّل به شيطاناً يضلّه(١).

أقول: معناه أنّه يخلّي بينه وبين الشيطان لعلمه بأنّه يختار الضلال على الهدى(٢).

[١٧/٨٤٨] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن فضّال، عن ابن بكير، عن حمزة بن حمران، عن عمر بن حنظلة، قال: قال [لي] أبو عبد الله عليه السلام: يا أبا صخر، إنّ الله يعطي الدنيا من يحبّ ويبغض، ولا يعطي هذا الأمر إلّا صفوته من خلقه، أنتم والله على ديني ودين آبائي إبراهيم وإسماعيل، لا أعني عليّ بن الحسين، ولا محمّداً بن علي، وإن كان هؤلاء على دين هؤلاء(٣)(٤).

---

(١) الكافي ٢: ٢١٤ ح٧ باب في ترك دعاء الناس، عنه بحار الأنوار ٦٥: ٢١١ ح١٧ في معنى قول الصادق عليه السلام: «إذا أراد الله بعبد خيراً ...».

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ١١٣ باب في ترك دعاء الناس.

(٣) الحبّ: انجذاب خاصّ من المحبّ نحو المحبوب ليجده، ففيه شوب من معنى الانفعال، وهو بهذا المعنى وإن امتنع أن يتّصف به الله سبحانه، لكنّه تعالى يتّصف به من حيث الأثر كسائر الصفات من الرحمة والغضب وغيرهما، فهو تعالى يحبّ خلقه من حيث إنّه يريد أن يجده وينعم عليه بالوجود وبالرزق ونحوهما، وهو تعالى يحبّ عبده المؤمن من حيث إنّه يريد أن يجده ولا يفوته فينعم عليه بنعمة السعادة والعاقبة الحسنى، فالمراد بالمحبّة في هذه الروايات المحبّة الخاصّة.

قوله عليه السلام: «لا أعني عليّ بن الحسين ... إلى آخره»: أي إنّ المراد بآبائي آبائي الأقربون والأبعدون جميعاً لا خصوص آبائي الأدنون، وهو كناية عن أنّ الدين الحقّ واحد، ودين إبراهيم ومذهب أهل البيت عليهم السلام دين واحد لا أنّ هذا المذهب شعبة من شعب دين الحقّ (الطباطبائي).

(٤) الكافي ٢: ٢١٤ ـ ٢١٥ ح١ باب أنّ الله إنّما يعطي الدين من يحبّه، عنه بحار الأنوار ٦٥: ٢٠١ ح١ ⇐

[١٨/٨٤٩] وعن أحمد، عن محمّد بن عليّ بن النعمان، عن أيّوب بن الحر، عن أبي عبد الله عليه السلام، في قوله الله عزّ وجلّ: ﴿ **فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا** ﴾[١]، فقال: أما لقد بسطوا عليه[٢] وقتلوه، ولكن أتدرون ما وقاه؟ وقاه أن يفتنوه في دينه[٣].

[١٩/٨٥٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن ربعي ابن عبيد الله[٤]، عن فضيل بن يسار، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سلامة الدين وصحّة البدن خير من المال، والمال زينة من زينة الدنيا حسنة[٥].

أقول: إنّما يكونن المال زينة حسنة إذا كان وسيلة لتحصيل الثواب في الآخرة بأن يكتسب من الحلال، وينفق في طاعة الله، ويخرج منه حقوق الله، وأمّا إذا لم يكن كذلك فهو وبال على صاحبه، فلا يكون من الزينة الحسنة، بل هو من الشناعة القبيحة، كما يشهد بذلك ذوا العدل من العقل والنقل[٦].

⇐ في أنّ الله تعالى إنّما يعطي الدين الحقّ، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٥٩ ـ ١٦٠ باب إنّ الله إنّما يعطي الدين مَنْ يحبّه.

(١) سورة المؤمن: ٤٥، والضمير في «وقاه» راجع إلى مؤمن آل فرعون حيث توكّل على الله وفوّض أمره إلى الله تعالى حين أراد فرعون قتله بعد أن أظهر إيمانه بموسى عليه السلام ووعظهم ودعاهم إلى الإيمان (مرآة العقول ٩: ١٦١).

(٢) أي سلّطوا عليه، والملائكة باسطوا أيديهم: أي مسلّطون عليهم، وفي بعض نسخ الكافي: (قسطوا) بدل من: (بسطوا).

(٣) الكافي ٢: ٢١٥ ـ ٢١٦ ح١ باب سلامة الدين، بحار الأنوار ١٣: ١٦٣ في أحوال مؤمن آل فرعون وامرأة فرعون، وج٦٥: ٢١١ ح١ باب على المؤمن من الصبر على ما يلحقه في الدين، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٦١ باب سلامة الدين.

(٤) في المصدر: (عبد الله) بدل من: (عبيد الله).

(٥) الكافي ٢: ٢١٦ ح٣ باب سلامة الدين، وسائل الشيعة ١٦: ١٩٢ ح٢١٣١٩ باب وجوب بذل المال دون النفس والعِرض، وبذل النفس دون الدين.

(٦) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٦٣ باب سلامة الدين.

فصلٌ
في التقيّة

[١/٨٥١] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وغيره، عن أبي عبد الله عليه السلام، في قول الله عزّ وجلّ: ﴿أُولٰئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾ قال: بما صبروا على التقيّة ﴿وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ﴾[1] قال: قال: الحسنة التقيّة والسيّئة الإذاعة[2].

[٢/٨٥٢] وعن هشام، عن أبي عمر الأعجمي، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: يا أبا عمر، إنّ تسعة أعشار الدين في التقيّة، ولا دين لمن لا تقيّة له، والتقيّة في كلّ شيء إلّا في النبيذ والمسح على الخفّين[3][4].

---

(١) سورة القصص: ٥٤، وصدر الآية: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِن قَبْلِهِ هُم بِهِ يُؤْمِنُونَ * وَإِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ * أُولٰئِكَ يُؤْتَوْنَ... الآية﴾.

(٢) الكافي ٢: ٢١٧ ح ١ باب التقيّة، وسائل الشيعة ١٦: ٢٠٣ ح ٢١٣٥٦ باب وجوب التقيّه مع الخوف إلى خروج صاحب الزمان (عجّل الله تعالى فرجه)، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ١١٨ باب التقيّة.

(٣) ذلك لعدم مسيس الحاجة إلى التقيّة فيها إلّا نادراً (الوافي ٥: ٦٨٦). أو يكون نفي التقيّة فيهما باعتبار رعاية زمان هذا الخطاب ومكانه وحال المخاطب، وعلمه عليه السلام بأنّه لا يضطرّ إليهما.

(٤) الكافي ٢: ٢١٧ ح ٢ باب التقيّة، وسائل الشيعة ١٦: ٢٠٤ ح ٢١٣٥٨ باب وجوب التقيّة مع الخوف إلى خروج صاحب الزمان (عجّل الله تعالى فرجه).

أقول: ظاهره أنّه لا تقيّة لأحدٍ في النبيذ والمسح على الخفّين، وفي صحيحة حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قلت له: في مسح الخفّين تقيّة؟ قال: ثلاثة لما أتّقي فيهنّ أحداً: شرب المسكر، ومسح الخفّين، ومتعة الحجّ.

قال زرارة: ولم يقل الواجب عليكم أن لا تتّقوا فيهنّ أحداً[١]، والأظهر ما قاله زرارة، ولتحقيق ذلك محلّ آخر[٢].

[٣/٨٥٣] عنه، عن أبي عليّ، عن عليّ بن الحسن الكوفي، عن العبّاس بن عامر، عن جابر المكفوف، عن عبد الله بن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: اتّقوا على دينكم فاحجبوه بالتقيّة، فإنّه لا إيمان لمن لا تقيّة له، إنّما أنتم في الناس كالنحل في الطير، لو أنّ الطير تعلم ما في أجواف النحل ما بقي منها شيء إلّا أكلته[٣]، ولو أنّ الناس علموا ما في أجوافكم [أنّكم تحبّونا أهل البيت] لأكلوكم بألسنتكم[٤] ولنحلوكم[٥] في السرّ والعلانية، رحم الله عبداً منكم كان على ولايتنا[٦].

---

(١) الكافي ٣: ٣٢ ح ٢ باب مسح الخفّ، وسائل الشيعة ١: ٤٥٧ ح ١٢٠٧ باب عدم جواز المسح على الخفّين إلّا لضرورة شديدة أو تقيّة عظيمة.

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ١١٨ ـ ١١٩ باب التقيّة.

(٣) في المخطوط: (أهلكته) بدل من: (أكلته) والمثبت من المصدر.

(٤) بألسنتهم ـ خ ل.

(٥) نحله القول كمنعه: نسبه إليه، ونحل فلاناً: سابه، وفي بعض نسخ الكافي: (نجلوكم) بالجيم بدل من: (لنحلوكم)، وفي القاموس المحيط ٤: ٥٥: نجل فلاناً ضربه بمقدّم رجله، وتناجلوا: تنازعوا، وفي المخطوط: (ولتحملوكم) بدل من: (ولنحلوكم).

(٦) الكافي ٢: ٢١٨ ح ٥ باب التقيّة، وسائل الشيعة ١٦: ٢٠٥ ح ٢١٣٦٣ باب وجوب التقيّة مع الخوف إلى خروج صاحب الزمان (عجّل الله تعالى فرجه).

أقول: الظاهر أنّه عليه السلام أراد بقوله: «كان على ولايتنا» أنّه كان متّبعاً لنا ومطيعاً لأمرنا في التقيّة وغيرها[١].

[٤/٨٥٤] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي عمرو الكناني، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: يا أبا عمرو، أرأيتك لو حدّثتك بحديث أو أفتيتك بفتيا، ثمّ جئتني بعد ذلك، فسألتني عنه، فأخبرتك بخلاف ما كنتُ أخبرتك أو أفتيتك بخلاف ذلك، بأيّهما كنت تأخذ؟

قلت: بأحدثهما وأدع الآخر.

فقال: أصبت يا أبا عمرو، وأبى الله إلّا أن يُعبد سرّاً[٢]، أما والله لئن فعلتم ذلك إنّه لخيرٌ لي ولكم، [و] أبى[٣] الله عزّ وجلّ لنا ولكم في دينه إلّا التقيّة[٤].

[٥/٨٥٥] وعن أحمد، عن الحسن بن عليّ، عن درست الواسطي، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ما بلغت[٥] تقيّة أحد تقيّة أصحاب الكهف إن كانوا ليشهدون الأعياد ويشدّون الزنانير[٦]، فأعطاهم الله أُجورهم مرّتين[٧].

---

(١) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٦٩ ـ ١٧١ باب التقيّة.

(٢) أي في دولة الباطل. (٣) في المخطوط: (إلى) بدل من: (أبىٰ) والمثبت من المصدر.

(٤) الكافي ٢: ٢١٨ ح٧ باب التقيّة، وسائل الشيعة ٢٧: ١١٢ ح٣٣٣٥٠ باب وجوه الجمع بين الأحاديث المختلفة، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٧١ ـ ١٧٢ باب التقيّة.

(٥) في المخطوط: (ما بلغ) بدل من: (ما بلغت) والمثبت من المصدر.

(٦) الزنانير: جمع زُنّار، وهو ما يشدّه النصارى والمجوس على أوساطهم، شعاراً لهم يعرفون به (انظر القاموس المحيط ٢: ٤١ باب زنر).

(٧) الكافي ٢: ٢١٨ ح٨ باب التقيّة، وسائل الشيعة ١٦: ٢١٩ ح٢١٤٠٢ باب وجوب التقيّة في كلّ ⇐

[٦/٨٥٦] وعن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن حمّاد بن واقد اللحّام، قال: استقبلت أبا عبد الله عليه السلام في طريق، فأعرضت عنه بوجهي ومضيت، فدخلت عليه بعد ذلك، فقلت: جعلت فداك، إنّي لألقاك فأصرف وجهي كراهة أن أشقّ عليك.

فقال لي: رحمك الله، ولكن رجلاً لقيني أمس في موضع كذا وكذا، فقال: عليك السلام يا أبا عبد الله، ما أحسن ولا أجمل[١][٢].

أقول: أُنظر ماذا بلغت التقيّة والخوف منهم عليهم السلام حتّى أنّهم منعوا من التسليم عليهم في بعض المواضع وبعض الحالات[٣].

[٧/٨٥٧] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، قال: قيل لأبي عبد الله عليه السلام: إنّ الناس يروون أنّ عليّاً عليه السلام قال على منبر الكوفة: أيّها الناس، إنّكم ستُدعَون إلى سبّي فسبّوني، ثمّ تُدعَون إلى البراءة منّي فلا تتبرّؤوا منّي.

فقال: ما أكثر ما يكذب الناس على عليّ عليه السلام، ثمّ قال: إنّما قال: إنّكم ستُدْعَون إلى سبّي فسبّوني، ثمّ تُدعَون إلى البراءة منّي، وإنّي لعلى دين محمّد، ولم يقل: لا تبرّؤوا منّي.

⇐ ضرورة بقدرها، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ١٢٢ باب التقيّة.

(١) أي لم يفعل حسناً ولا جميلاً.

(٢) الكافي ٢: ٢١٨ ـ ٢١٩ ح٩ باب التقيّة، عنه بحار الأنوار ٧٢: ٤٢٩ ح٨٩ في العلّة التي من أجلها تشبه الشيعة بالنحل.

(٣) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٧٣ باب التقيّة.

فقال له السائل: أرأيت إن اختار القتل دون البراءة؟ فقال: والله ما ذلك عليه وما له إلّا ما مضى عليه عمّار بن ياسر، حيث أكرهه أهل مكّة وقلبه مطمئنّ بالإيمان، فأنزل الله عزّ وجلّ: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ﴾[1]، فقال له النبيّ ﷺ عندها: يا عمّار، إن عادوا فعُد، فقد أنزل الله عزّ وجلّ عذرك، وأمرك أن تعود إن عادوا[2].

أقول: هذا الخبر صريح في جواز البراءة منه عليه السلام تقيّة، وعدم وجوب تركها لقوله عليه السلام: «ولم يقل لا تبرؤوا منّي» ولقوله: «والله ما ذلك عليه» أي تَرْكُ البراءة المؤدّي إلى القتل ليس واجباً عليه، هذا، وأمّا وجوب البراءة منه حينئذٍ فالظاهر عدمه، وإن أشعر قوله عليه السلام: «وما له إلّا ما مضى عليه عمّار» بالوجوب، إذ ليس هو صريحاً فيه، ويؤيّد عدم الوجوب ما فعله أبوا عمّار من اختيارهما عدم التقيّة والقتل، وإقرار النبيّ ﷺ ذلك لهما، ولم ينكره، بل حكم بحسنه واستحقاقهما الأجر من الله عليه.

ويؤيّده أيضاً رواية عبد الله بن عطا، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: رجلان من أهل الكوفة أُخذا فقيل لهما: ابرءا [من] أمير المؤمنين، فبرئ واحد منهما، وأبى الآخر، فخُلِّي سبيل الذي برئ وقُتِل الآخر.

فقال: أمّا الذي برئ فرجل فقيه في دينه، وأمّا الذي لم يبرأ فرجل تعجّل إلى الجنّة[3].

---

(١) سورة النحل: ١٠٦.

(٢) الكافي ٢: ٢١٩ ح ١٠ باب التقيّة، ووسائل الشيعة ١٦: ٢٢٥ ـ ٢٢٦ ح ٢١٤٢٣ باب جواز التقيّة في إظهار كلمة الكفر.

(٣) الكافي ٢: ٢٢١ ح ٢١ باب التقيّة، ووسائل الشيعة ١٦: ٢٢٦ ح ٢١٤٢٥ باب جواز التقيّة في إظهار الكفر.

وأمّا رواية محمّد بن مروان، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: ما منع ميثم رحمه الله من التقيّة، فوالله لقد علم أنّ هذه الآية نزلت في عمّار وأصحابه: ﴿**إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ**﴾[(١)(٢)] فليس فيها دلالة على أنّ ميثماً ترك الواجب، بل غاية مفادها أنّه ترك الأولى، جمعاً بينها وبين ما دلّ على جواز ترك التقيّة.

وأمّا آية: ﴿**وَلاَ تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ**﴾[(٣)] فالظاهر أنّ ما نحن فيه خارج منها بنحو ما ذكرنا من الدليل ونحوه، هذا ولا يخفى أنّ كلامه عليه السلام في النهج صريح في النهي عن البراءة منه عليه السلام[(٤)]، ومطابق ما يرويه الناس عنه، كما نقله عنهم السائل لأبي عبد الله عليه السلام حيث قال عليه السلام في النهي: «أمّا إنّه سيظهر عليكم بعدي رجل رحب[(٥)] البلعوم، مندحق البطن[(٦)] يأكل ما يجد، ويطلب ما لا يجد، فاقتلوه ولن تقتلوه، ألا وإنّه سيأمركم بسبّي والبراءة منّي؛ فأمّا السبّ فسبّوني، فإنّه لي زكاة ولكم نجاة، وأمّا البراءة فلا تتبرّؤوا منّي، فإنّي وُلِدت على الفطرة، وسبقت إلى الإيمان»[(٧)]، انتهى.

والمنافاة بينه وبين الخبر الذي نحن فيه ظاهرة، ويمكن حمل البراءة للنهي

---

(١) سورة النحل: ١٠٦.

(٢) الكافي ٢: ٢٢٠ ح١٥ باب التقيّة، وسائل الشيعة ١٦: ٢٢٦ ح٢١٤٢٤ باب جواز التقيّة في إظهار الكفر.

(٣) سورة البقرة: ١٩٥.

(٤) انظر: نهج البلاغة شرح محمّد عبده ١: ١٠٦ خطبة ٥٧.

(٥) أي واسع.

(٦) مندحق البطن: عظيم البطن بارزه، كأنّه لعظمه مندلق من بدنه يكاد يبين عنه، وأصل اندحق بمعنى اندلق وفي الرحم خاصّة.

(٧) نهج البلاغة ١: ١٠٥ ـ ١٠٦ الخطبة ٥٧.

عنها في النهج على البراءة القلبيّة، وحمل قول الصادق عليه السلام في الخبر: «ولم يقل: لا تبرؤوا منّي» على أنّه لم يقل: لا تتبرؤوا منّي براءة لسانيّة، وإن صدر منه فهي [ليست] من البراءة القلبيّة، وهذا على ما فيه من التكلّف خير من إطراح أحدهما، وأهل الذكر أعلم[1].

[٨/٨٥٨] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن هشام الكندي، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إيّاكم أن تعملوا عملاً يعيّرونا به[2]، فإنّ ولد السوء يعيّر والده بعمله، كونوا لمن انقطعتم إليه زيناً، ولا تكونوا عليه شيناً، صلّوا في عشائرهم[3]، وعودوا مرضاهم، واشهدوا جنائزهم، ولا يسبقونكم إلى شيء من الخير، فأنتم أولى به منهم، والله ما عُبِد الله بشيء أحبّ إليه من الخبء. قلت: وما الخبء[4]؟ قال: التقيّة[5].

[٩/٨٥٩] وعن أحمد، عن معمّر بن خالد، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن القيام للولاة، قال: فقال أبو جعفر عليه السلام: التقيّة من ديني ودين آبائي، ولا إيمان لمن لا تقيّة له[6].

---

(١) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٧٣ ـ ١٧٩ باب التقيّة.

(٢) في المخطوط: (نعيّر) بدل من: (يعيّرونا) والمثبت من المصدر.

(٣) يعني عشائر المخالفين لكم في الدين.

(٤) الخبء: الإخفاء والستر.

(٥) الكافي ٢: ٢١٩ ح ١١ باب التقيّة، وسائل الشيعة ١٦: ٢١٩ ح ٢١٤٠٣ باب وجوب عشرة العامّة بالتقيّة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٧٩ باب التقيّة.

(٦) الكافي ٢: ٢١٩ ح ١٢ باب التقيّة، وسائل الشيعة ١٦: ٢٠٤ ح ٢١٣٥٩ باب وجوب التقيّة مع الخوف إلى خروج صاحب الأمر (عجّل الله تعالى فرجه)، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٧٩ ـ ١٨٠ باب التقيّة.

[١٠/٨٦٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد، عن ربعي، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: التقيّة في كلّ ضرورة، وصاحبها أعلم [بها] حين تنزل به[١].

[١١/٨٦١] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن صفوان، عن شعيب الحدّاد، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّما جعلت التقيّة ليحقن بها الدم، فإذا بلغ الدم فليس تقيّة[٢].

[١٢/٨٦٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن أُذينة، عن إسماعيل الجعفي ومعمّر بن يحيى بن سام ومحمّد بن مسلم وزرارة، قالوا: سمعنا أبا جعفر عليه السلام يقول: التقيّة في كلّ شيء يضطرّ إليه ابن آدم، فقد أحلّه الله له[٣].

[١٣/٨٦٣] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن محمّد ابن جمهور، عن أحمد بن حمزة، عن الحسين بن المختار، عن أبي بصير، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: خالطوهم بالبرّانيّة، وخالفوهم بالجوّانيّة، إذا[٤]

---

(١) الكافي ٢: ٢١٩ ح١٣ باب التقيّة، وسائل الشيعة ١٦: ٢١٤ ح٢١٣٩٢ باب وجوب التقيّة في كلّ ضرورة بقدرها، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٨٠ باب التقيّة.

(٢) الكافي ٢: ٢٢٠ ح١٦ باب التقيّة، وسائل الشيعة ١٦: ٢٣٤ ح٢١٤٤٥ باب عدم جواز التقيّة في الدم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٨٢ باب التقيّة.

(٣) الكافي ٢: ٢٢٠ ح١٨ باب التقيّة، وسائل الشيعة ١٦: ٢١٤ ح٢١٣٩٣ باب وجوب التقيّة في كلّ ضرورة بقدرها، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٨٣ باب التقيّة.

(٤) في المخطوط: (إذ) بدل من: (إذا) والمثبت من المصدر.

كانت الإمرة صبيانيّة[(١)][(٢)].

[١٤/٨٦٤] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطيّة، عن أبي حمزة، عن عليّ بن الحسين عليه السلام، قال: وددت والله أنّي افتديت خصلتين في الشيعة لنا ببعض لحم ساعدي: النزق[(٣)] وقلّة الكتمان[(٤)].

---

(١) في النهاية ١: ١١٧: في حديث سلمان: (من أصلح جوّانيّه أصلح الله برّانيّه) أراد بالبرّاني العلانية، والألف والنون من زيادات النسب، كما قالوا في صنعاء صنعاني، وأصله من قولهم: خرج فلان برّاً أي خرج إلى البرّ والصحراء، وليس من قديم الكلام وفصيحه، وقال أيضاً في النهاية ١: ٣١٩ في حديث سلمان: (إنّ لكلّ امرئ جوّانيّاً وبرّانيّاً): أي باطناً وظاهراً، وسرّاً وعلانية، وهو منسوب إلى جوّ البيت وهو داخله، وزيادة الألف والنون للتأكيد، انتهى.
والإمرة بالكسر: الإمارة، والمراد بكونها صبيانيّة كون الأمير صبيّاً أو مثله في قلّة العقل والسفاهة، أو المعنى أنّه لم يكن بناء الإمارة على أمر حقّ بل كانت مبنيّة على الأهواء الباطلة كلعب الأطفال، والنسبة إلى الجمع تكون على وجهين، أحدهما أن يكون المراد النسبة إلى الجنس، فيردّ إلى المفرد، والثاني أن تكون الجمعيّة ملحوظة فلا يردّ هذا من الثاني إذ المراد التشبيه بإمارة يجمع عليها الصبيان (مرآة العقول ٩: ١٨٤).

(٢) الكافي ٢: ٢٢٠ ح ٢٠ باب التقيّة، وسائل الشيعة ١٦: ٢١٩ ح ٢١٤٠٤ باب وجوب عشرة العامّة بالتقيّة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٨٤ باب التقيّة.

(٣) في القاموس المحيط ٣: ٢٨٥: نزق الفرس نزقاً ونزوقاً: نزا، أو تقدّم خفّة ووثب، وناقة نزاق: سريعة، وقوله عليه السلام (ببعض لحم ساعدي): يعني وددت أن أذهب تينك الخصلتين عن الشيعة ولو انجرّ الأمر إلى أن يلزمني أن أعطي فداء عنهما بعض لحم ساعدي، والمراد بالكتمان: إخفاء أحاديث الأئمّة وأسرارهم عن المخالفين عند خوف الضرر عليهم وعلى شيعتهم منه، ومن كتمان أسرارهم وغوامض أخبارهم عمّن لا يحتمله عقله. (مرآة العقول ٩: ١٨٦).

(٤) الكافي ٢: ٢٢١ ـ ٢٢٢ ح ١ باب الكتمان، وسائل الشيعة ١٦: ٢٣٦ ح ٢١٤٤٨ باب وجوب كتم الدين عن غير أهله مع التقيّة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٨٦ باب الكتمان.

[١٥/٨٦٥] وعن أحمد، عن عليّ بن الحكم، عن عبد الله بن بكير، عن رجل، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: دخلنا عليه جماعة فقلنا: يابن رسول الله، إنّا نريد العراق فأوصنا.

فقال أبو جعفر عليه السلام: لِيُقوِّ شديدُكم ضعيفَكُم، وليَعُد غنيّكم على فقيركم، ولا تبثّوا سرّنا[١] ولا تذيعوا[٢] أمرنا، وإذا جاءكم عنّا حديث فوجدتم عليه شاهداً [أو شاهدين] من كتاب الله فخذوا به، وإلّا فقفوا عنده ثمّ ردّوه إلينا، حتّى يستبين لكم، واعلموا أنّ المنتظر لهذا الأمر له مثل أجر الصائم القائم، ومن أدرك قائمنا فخرج معه فقَتَلَ عدوّنا كان له مثل أجر عشرين شهيداً، ومن قُتِل مع قائمنا كان له مثل أجر خمسةٍ وعشرين شهيداً[٣].

[١٦/٨٦٦] وعن أحمد، عن ابن محبوب، عن جميل بن صالح، عن أبي عبيدة الحذّاء، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: والله إنّ أحبّ أصحابي إليّ أورعُهُم وأفقهُهُم وأكتمُهُم لحديثنا، وإنّ أسوأهم عندي حالاً وأمقتهم لَلّذي[٤] إذا سمع الحديث ينسب إلينا ويُروىٰ عنّا فلم يقبله اشمأزّ منه وجحده وكفّر من دان به، وهو لا يدري لعلّ الحديث من عندنا خرج وإلينا أُسند،

---

(١) أي الأحكام المخالفة لمذهب العامّة عندهم، (ولا تذيعوا أمرنا): أي أمر إمامتهم (مرآة العقول ٩: ١٨٧).

(٢) في المخطوط: (تضيّعوا) بدل من: (تذيعوا) والمثبت من المصادر.

(٣) الكافي ٢: ٢٢٢ ح ٤ باب الكتمان، عنه بحار الأنوار ٧٢: ٧٣ ح ٢١ في قول الصادق عليه السلام: «لا تطلع صديقك من سرّك ...»، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٨٧ ـ ١٨٨ باب الكتمان.

(٤) في بعض نسخ الكافي: (الذي) بدل من: (للّذي).

فيكون بذلك خارجاً من ولايتنا[١].

[١٧/٨٦٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن عبدالله بن يحيى، عن حريز، عن معلّى بن خنيس، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: يا معلّى، اكتم أمرنا ولا تذِعْهُ؛ فإنّه من كتم أمرنا ولم يذعه أعزّه الله به في الدنيا، وجعله نوراً بين عينيه في الآخرة يقوده إلى الجنّة.

يا معلّى، ومن أذاع أمرنا ولم يكتمه أذلّه الله به في الدنيا، ونزع النور من بين عينيه في الآخرة، وجعل ظلمة تقوده إلى النار.

يا معلّى، إنّ التقيّة من ديني ودين آبائي، ولا دين لمن لا تقيّة له.

يا معلّى، إنّ الله يحبّ أن يعبد في السرّ كما يحبّ أن يعبد في العلانية.

يا معلّى، إنّ المذيع لأمرنا كالجاحد له[٢][٣].

[١٨/٨٦٨] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، قال: سألت أبا الحسن الرضا صلوات الله عليه عن مسألة، فأبى وأمسك، ثمّ قال: لو أعطيناكم كلّ ما[٤] تريدون كان شرّاً لكم، وأُخذ برقبة صاحب هذا الأمر.

---

(١) الكافي ٢: ٢٢٣ ح٧ باب الكتمان، وسائل الشيعة ٢٧: ٨٧ ـ ٨٨ ح ٣٣٢٨٤ باب وجوب العمل بأحاديث النبيّ صلى الله عليه وآله، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٩١ باب الكتمان.

(٢) كأنّه عليه السلام كان يخاف على معلّى القتل لما يرى من حرصه على الإذاعة، ولذلك أكثر من نصيحته بذلك، ومع ذلك لم تنجح نصيحته فيه، وإنّه قتل بسبب ذلك (الوافي ٥: ٧٠٠).

(٣) الكافي ٢: ٢٢٤ ح٨ باب الكتمان، وسائل الشيعة ١٦: ٢١٠ ح ٢١٣٧٩ باب وجوب التقيّة مع الخوف إلى خروج صاحب الزمان (عجّل الله تعالى فرجه)، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٩١ ـ ١٩٢ باب الكتمان.

(٤) في بعض نسخ الكافي: (كما) بدل من: (كلّ ما).

قال أبو جعفر عليه السلام: ولاية الله أسرّها إلى جبرئيل عليه السلام [وأسرّها جبرائيل عليه السلام] إلى محمّد، وأسرّها محمّد إلى عليّ، وأسرّها عليّ إلى مَن شاء الله، ثمّ أنتم تذيعون ذلك، من الذي أمسك حرفاً سمعه؟[1]

قال أبو جعفر: في حكمة آل داود: ينبغي للمسلم أن يكون مالكاً لنفسه، مُقبلاً على شأنه، عارفاً بأهل زمانه.

فاتّقوا الله[2] ولا تذيعوا حديثنا، فلولا أنّ الله يدافع عن أوليائه، وينتقم لأوليائه من أعدائه، أما رأيت ما صنع الله بآل برمك وما انتقم [الله] لأبي الحسن صلّى الله عليه، وقد كان بنو الأشعث على خطر عظيم[3] فدفع الله عنهم بولايتهم[4] لأبي الحسن، وأنتم بالعراق ترون أعمال هؤلاء الفراعنة، وما أمهل الله لهم، فعليكم بتقوى الله ولا تغرّنّكم الحياة الدنيا، ولا تغترّوا بمن [قد] أمهل له، فكان الأمر قد وصل إليكم[5].

---

(١) قال المازندراني في شرح أصول الكافي ٩: ١٢٢ الاستفهام في قوله: «مَنْ الذي أمسك حرفاً سمعه» للانكار، أي لم يوجد أحد أمسك كلاماً سمعه، وفيه تنبيه على أنّ الناس كلّهم من أهل الأذاعة، وأنّه لابدّ من إخفاء السرّ عنهم.

(٢) (فاتّقوا الله): من كلام الإمام الرضا عليه السلام وجواب لولا محذوف، يعني: لولا مدافعة الله وانتقامه لنا لما بقي منّا أثر بسبب إذاعتكم حديثنا. (أما رأيت): بيان للمدافعة والانتقام، وأراد بما صنع الله استئصالهم بسبب عداوتهم لأبي الحسن عليه السلام، وإعانتهم على قتله، وأراد بأبي الحسن أباه الإمام موسى الكاظم عليه السلام (الوافي ٥: ٧٠٢).

(٣) الخطر بالتحريك: الإشراف على الهلاك (الوافي ٥: ٧٠٢).

(٤) في المخطوط: (لولايتهم) بدل من: (بولايتهم) والمثبت من المصدر.

(٥) الكافي ٢: ٢٢٤ ـ ٢٢٥ ح١٠ باب الكتمان، عنه بحار الأنوار ٧٢: ٧٧ ـ ٧٨ ح٢٧ في قول الرضا عليه السلام: (لو أعطيناكم...)، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ١٩٢ ـ ١٩٧ باب الكتمان.

فصلٌ
في علامات المؤمن وصفاته

[١/٨٦٩] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن جعفر، عن محمّد بن إسماعيل، عن عبد الله بن داهر، عن الحسن بن يحيى، عن قثم أبي قتادة الحرّاني، عن عبد الله بن يونس، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قام رجل يقال له همّام ـ وكان عابداً ناسكاً مجتهداً ـ إلى أمير المؤمنين عليه السلام وهو يخطب، فقال يا أمير المؤمنين، صف لنا صفة المؤمن، كأنّنا ننظر إليه.

فقال: يا همّام، المؤمن هو الكيِّس الفطن، بشره في وجهه وحزنه في قلبه، أوسع شيء صدراً[1] وأذلّ شيء نفساً، زاجر عن كلّ فان[2]، حاضّ على كلّ حَسَن[3]، لا حقود ولا حسود، ولا وثّاب[4] ولا سبّاب، ولا عيّاب ولا مغتاب، يكره الرفعة ويشنأ السُّمعة[5]، طويل الغمّ[6] بعيد الهم، كثير

---

(١) في بعض نسخ الكافي: (قدراً) بدل من: (صدراً).

(٢) (زاجر): أي نفسه أو غيره.

(٣) (حاضّ): أي حريص.

(٤) أي لا يثب في وجوه الناس بالمنازعة والمعارضة.

(٥) أي يبغض الرياء.

(٦) لما يستقبله من سكرات الموت وأحوال القبر وأحوال الآخرة، وقوله عليه السلام: (بعيد الهم) إمّا تأكيد ⇐

الصمت[١]، وقور ذكور[٢]، صبورٌ شكور، مغموم بفكره[٣]، مسرور بفقره، سهل الخليقة، لين العريكة[٤]، رصين الوفاء، قليل الأذى، لا متأفّك ولا متهتّك[٥].

إن ضحك لم يخرق، وإن غضب[٦] لم ينزق[٧]، ضحكه تبسّم، واستفهامه تعلّم، ومراجعته تفهّم، كثيرٌ علمه، عظيمٌ حلمه، كثير الرحمة، لا يبخل ولا يعجل، ولا يضجر ولا يبطر[٨]، ولا يحيف في حكمه، ولا يجور في علمه[٩]، نفسه أصلب من الصلد، ومكادحته أحلى من الشهد[١٠].

⇐ للفقرة السابقة، لأنّ الهمّ والغم متقاربان، أو المراد بالهم القصد، أي هو عالي الهمّة، لا يرضى بالدون من الدنيا الفانية.

(١) أي عمّا لا يعنيه.

(٢) أي ذو وقار ورزانة: لا يستعجل في الأُمور، ولا يبادر في الغضب، ولا تجرّه الشهوات إلى ما لا ينبغي فعله.

(٣) أي بسبب فكره في أُمور الآخرة، وقوله عليه السلام: (مسرور بفقره) لعلمه بقلّة خطره ويسر الحساب في الآخرة، وقلّة تكاليف الله فيه.

(٤) (سهل الخليقة): أي ليس في طبعه خشونة وغلظة، والعريكة: النفس، ورجل لين العريكة: سلسل الخلق، منكسر النخوة.

(٥) كأنّه مبالغة في الإفك، بمعنى الكذب، أي لا يكذب كثير، أو المعنى لا يكذب على الناس، وفي بعض نسخ الكافي: (مستأفك) أي لا يكذب على الناس فيكذبوا عليه، فكأنّه طلب منهم الإفك، وقيل المتأفّك من لا يبالي أن ينسب إليه الإفك.

(٦) في المخطوط: (عتب) بدل من: (غضب) والمثبت من المصدر.

(٧) نزق: خفّ عند الغضب، وفي المخطوط: (يبرق) بدل من: (ينزق).

(٨) البطر: شدّة الفرح والطغيان.

(٩) الحيف: الجور والظلم، وقوله عليه السلام: (لا يجور في علمه) أي لا يظلم أحداً بسبب علمه وربّما يقرء بالزاي، أي لا يتجاوز عن العلم الضروري إلى غيره.

(١٠) (نفسه أصلب من الصلد): أي من الحجر الصلب، كناية عن شدّه تحمّله للميثاق، وقوله عليه السلام:

⇐

لا جَشِعٌ ولا هَلِع، ولا عنف ولا صلف، ولا متكلّف ولا متعمّق[١]، جميلُ المنازعة، كريمُ المراجعة، عدلٌ إن غضب، رفيقٌ إن طلب، لا يتهوّر ولا يتهتّك ولا يتجبّر[٢]، خالص الودّ، وثيق العهد، وفيّ العقد، شفيقٌ وصولٌ حليمٌ خمولٌ[٣]، قليل الفضول.

راضٍ عن الله عزّ وجلّ، مخالفٌ لهواه، لا يغلظ على مَنْ دونه، ولا يخوض فيما لا يعنيه، ناصر للدين، محامٍ عن المؤمنين، كهف للمسلمين، لا يخرق الثناء سَمْعه[٤]، ولا ينكي الطمع قلبه، ولا يصرف اللعب حكمه، ولا يطلع

⇐ (مكادحته أحلىٰ من الشهد)، والكدح: السعي، ويحتمل أن يكون المعنى أنّ سعيه في تحصيل المعيشة والأُمور الدنيويّة، والجشع محرّكة: أشدّ الحرص وأسوؤه، أو أن تأخذ نصيبك وتطمع في نصيب غيرك، والهلوع: الجزوع.

(١) الصلف: التكلّم بما يكره صاحبك، والتمدّح بما ليس عندك، والمتكلّف: المعترض لما لا يعنيه، وقوله عليه السلام: (ولا متعمّق): أي لا يبالغ في الأُمور الدنيويّة.

(٢) أي لا يتكبّر على الغير ولا يعدّ نفسه كبيراً، وقوله عليه السلام: (خالص الودّ) أي محبّته خالصة للّه أو محبّته خالصة لكلّ من يودّه غير مخلوطة بالخديعة والنفاق وكأنّ هذا أظهر.

(٣) الشفق: حرص الناصح على صلاح المنصوح، وقيل: خائف من الله، والأوّل أظهر، وقوله عليه السلام: (خمول) في أكثر نسخ الكافي بالخاء المعجمة، أي أنّه خامل الذكر غير مشهور بين الناس، وكأنّه مخمول على أنّه لا يحبّ الشهرة ولا يسعى فيها، وفي بعض نسخ الكافي بالحاء المهملة، والمراد به الحلم تأكيداً، والمراد بالحليم العاقل أو المراد أنّه يتحمّل مشاقّ المؤمنين (مرآة العقول ٩: ٢١٠)، وفي المخطوط: (حمول) بدل من: (خمول) والمثبت من المصدر.

(٤) عدم الخرق: كناية عن عدم التأثير فيه، كأنّه لم يسمعه، وقوله عليه السلام: (لا ينكي الطمع قلبه): أي لا يؤثّر في قلبه، ولا يستقرّ فيه، وفيه إشعار بأنّ الطمع يورث جراحة القلب جراحة لا تبرء. وقوله عليه السلام: (لا يصرف اللعب حكمه) أي لا يلتفت إلى اللعب لحكمته، وقوله: (قوّال) أي كثير القول لما يحسن قوله، وقوله عليه السلام: (عالم)، قيل هو: ناظر إلى قوله: (قوّال)، وقوله: (حازم) ناظر إلى قوله: (عمّال) والحزم: رعاية العواقب.

الجاهل علمه، قوّال عمّال، عالم حازم، لا بفحّاش ولا بطيّاش [١].

وصول في غير عُنْف، بذول في غير سَرَف، لا بختّال [٢] ولا بغدّار، ولا يقتفي [٣] أثراً [٤]، ولا يحيف بشراً، رفيق بالخلق، ساع في الأرض، عون للضعيف، غوث للملهوف، لا يهتك ستراً، ولا يكشف سرّاً، كثيرُ البلوى، قليلُ الشكوى، إن رأى خيراً ذكره، وإن عاين شرّاً ستره، يستر العيب ويحفظ الغيب، ويقيل العثرة ويغفر الزلّة.

لا يطّلع على نصح فيذره [٥]، ولا يدع جنح حيف فيصلحه، أمين رصين، تقيّ نقيّ، زكيّ رضي [٦]، يقبل العذر، ويجمل الذكر، ويُحْسن بالناس الظنّ، ويتّهم على الغيب [٧] نفسه، يحبّ في الله بفقه وعلم، ويقطع في الله بحزم

---

(١) الطيش: النزق والخفّة، طاش يطيش فهو طايش وطيّاش، وذهاب العقل، والطيّاش من لا يقصد وجهاً واحداً.

(٢) في بعض نسخ الكافي: (لا بختّار) بدل من: (لا بختّال)، وفي القاموس المحيط ٢: ١٨: الختر: الغدر والخديعة.

(٣) في المخطوط: (يقتضي) بدل من: (يقتفي) المثبت من المصدر.

(٤) أي لا يتّبع عيوب الناس، أو لا يتّبع أثر من لا يعلم حقيقته، وقوله ﷺ: (لا يحيف بشراً) بالحاء المهملة، وفي بعض نسخ الكافي بالخاء المعجمة.

(٥) أي لا يطّلع على نصح لأخيه فيتركه، بل يذكره له، والجنح بالكسر: الجانب والكنف والناحية، والحيف: الجور والظلم، والحاصل أنّه لا يدع شيئاً من الظلم يقع منه أو من غيره على أحد، بل يصلحه، أو لا يصدر منه شيء من الظلم فيحتاج إلى أن يصلحه، وفي بعض نسخ الكافي: (جنف) وهو: الميل والجور.

(٦) رصين: المحكم الثاقب، زكي: طاهر من العيوب، وفي بعض نسخ الكافي بالذال أي يدرك المطالب العليّة من المبادئ الخفيّة بسهولة، وقوله ﷺ: (يجمل الذكر) أي يذكرهم بالجميل.

(٧) في بعض نسخ الكافي: (العيب) بدل من: (الغيب).

وعزم، لا يخرق به فرح، ولا يطيش به مرح[١].

مذكِّر للعالم، معلِّم للجاهل، لا يتوقَّع له بائقة[٢]، ولا يخاف له غائلة، كلّ سعي أخلص عنده من سعيه، وكلّ نفس أصلح عنده من نفسه، عالمٌ بعيبه، شاغلٌ بغمّه، لا يثق بغير ربّه، قريب وحيد حزين، يحبّ في الله، ويجاهد في الله ليتبع رضاه، ولا ينتقم لنفسه بنفسه، ولا يوالي في سخط ربّه، مجالسٌ لأهل الفقر، مصادقٌ لأهل الصدق، مؤازرٌ لأهل الحقّ، عونٌ للغريب، أبٌ لليتيم، بعلٌ للأرملة[٣]، حفيٌ بأهل المسكنة، مرجوّ لكلّ كريهة، مأمولٌ لكلّ شدّة.

هشّاشٌ بشّاشٌ[٤]، لا بعبّاس ولا بجسّاس، صليب كظّام بسّام، دقيقُ النظر، عظيمُ الحذر[٥]، [لا يجهلُ، وإن جُهِلَ عليه حلم]، ولا يبخل، وإن بُخِلَ عليه صبر، عَقِلَ فاستحيىٰ، وقَنَع فاستغنى، حياؤه يعلو شهوته، ووُدّه يعلو حسده، وعفوه يعلو حقده.

لا ينطق[٦] بغير صوابٍ، ولا يلبسُ إلّا الاقتصادَ، مشيُه التواضعُ، خاضعٌ لربّه

---

(١) (لا يخرق به فرح): أي لا يصير الفرح سبباً لخرقه وسفهه، وقوله ﷺ: (لا يطيش به مرح): أي لا يصير شدّه فرحه سبباً لنزقه وخفّته وذهاب عقله أو عدوله عن الحقّ وميله إلى الباطل.

(٢) البائقة: الداهية، والغائلة أيضاً الداهية.

(٣) الأرملة: المرأة التي لا زوج لها، والحفي: البرّ اللطيف، وقوله ﷺ: (مرجوّ لكلّ كريهة): أي يأمله الناس لدفع كلّ شدّة.

(٤) الهشاشة: الارتياح والخفّة للمعروف. والبشاشة: طلاقة الوجه. وقوله ﷺ: (بعبّاس): أي كثير العبوس. وقوله ﷺ: (بجسّاس): أي كثير التجسّس. وقوله ﷺ: (صليب): أي متصلّب شديد في أُمور الدين.

(٥) في بعض نسخ الكافي: (الخطر) بدل من: (الحذر).

(٦) في المخطوط: (لا ينظر) بدل من: (لا ينطق) والمثبت من المصدر.

بـطاعتهِ، راضٍ عـنه فـي كـلّ حـالاته، نـيّتُهُ خـالصة، أعـمالُه ليس فـيها غشّ ولا خديعة، نظرُه عبرة، وسكـوتُه فكـرةٌ، وكـلامهُ حكـمةٌ، مـناصحاً مـتباذلاً متواخياً، ناصح في السرّ والعلانية، لا يهجر أخاه ولا يغتابه.

ولا يمكر به ولا يأسف على ما فاته، ولا يحزن على ما أصابه، ولا يرجوا ما لا يجوز له الرجاء، ولا يفشل في الشدّة، ولا يبطر في الرخاء، يمزج الحلم بالعلم والعقل بالصبر، تراه بعيداً كسلُه، دائماً نشاطُه، قريباً أملُه، قليلاً زللُـه، مـتوقّعاً لأجله[١]، خاشعاً قلبُه، ذاكراً ربّه، قانعة نفسُه، منفيّاً جهله، سهلاً أمره، حـزيناً لذنبه، ميتةً شهوته، كظوماً غيظه، صافياً خلقه، آمناً منه جاره، ضعيفاً كبره، قانعاً بالذي قدّر له، متيناً صبره، محكماً أمره، كـثيراً ذكـره، يـخالط النـاس ليـعلم، ويصمت ليسلم، ويسأل ليفهم، ويتّجر ليغنم.

لاينصت للخبر ليفجر به[٢]، ولا يكلّم ليتميّز[٣] به على من سواه، نفسه منه في عناء، والناس منه في راحة، أتعب نفسه لآخرته، فأراح الناس من نفسه، إن بغيَ عليه صبر حتّى يكون الله الذي ينتصر له، بُعدُه مـمّن تـباعد مـنه بـغض ونزاهة، ودنوّه ممّن دنا منه لين ورحمة، ليس تباعده تكبّراً ولا عظمة، ولا دنوّه خديعة ولا خلابة[٤]، بل يقتدي بمن كان قبله من أهل الخير، فهو إمام لمن بعده من أهل البرّ.

قال: فصاح همّام صيحة، ثمّ وقع مغشيّاً عليه.

---

(١) أي منتظراً له.

(٢) في المخطوط: (لخير ليفتخر به) بدل من: (للخبر ليفجر به) والمثبت من الكافي.

(٣) ليتجبّر ـخ ل.

(٤) خلبه كنصره خلباً وخلابة: خدعة.

فقال أمير المؤمنين صلّى الله عليه : أما والله لقد كنتُ أخافها عليه، وقال : هكذا تصنع الموعظة البالغة بأهلها.

فقال له قائل : فما بالك يا أمير المؤمنين ؟!

فقال : إنّ لكلٍّ أجلاً لن يعدوه[١]، وسبباً لا يجاوزه، فمهلاً لا تُعِدْ فإنّما نفث[٢] على لسانك شيطان[٣].

[٢/٨٧٠] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن بعض أصحابنا، رفعه، عن أحدهما عليهما السلام، قال : مَرّ أمير المؤمنين صلّى الله عليه بمجلس من قريش، فإذا هو بقوم بيضٌ ثيابهم، صافيةٌ ألوانهم، كثيرٌ ضحكهم، يشيرون بأصابعهم إلى مَن مرّ بهم[٤]، ثمّ مرّ بمجلس للأوس والخزرج، فإذا بقوم بليت منهم الأبدان، ودقّت منهم الرقاب، واصفرّت منهم الألوان، قد تواضعوا بالكلام، فتعجب[٥] صلوات الله عليه من ذلك، ودخل على رسول الله ﷺ فقال : بأبي أنت وأُمّي إنّي مررتُ بمجلس لآل فلان ثمّ وصفهم، ومررت بمجلس للأوس والخزرج فوصفهم، ثمّ قال : وجميع مؤمنون، فأخبرني يا رسول الله بصفة المؤمن.

---

(١) في المصدر : (لا يعدوه) بدل من : (لن يعدوه).

(٢) النفث : النفخ.

(٣) الكافي ٢ : ٢٢٦ ـ ٢٣٠ ح ١ باب المؤمن وعلاماته وصفاته، عنه في بحار الأنوار ٦٤ : ٣٦٥ ـ ٣٦٧ ح ٧٠ الخطبة الشريفة من مولى المتّقين عليه السلام في وصف المتّقين، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩ : ٢٠٢ ـ ٢٢٥ باب المؤمن وعلاماته وصفاته.

(٤) في المصدر : (يمرّ بهم) بدل من : (مرَّ بهم). و(يشيرون بأصابعهم) : استهزاءً وإشارة إلى عيوبهم.

(٥) في المخطوط : (فعجب) بدل من : (فتعجّب) والمثبت من المصدر.

فنكّس رسولُ الله ﷺ رأسه، ثمّ رفع رأسه، فقال: عشرون خصلة في المؤمن، فإن لم تكن فيه لم يكمل إيمانه، إنّ مِن أخلاق المؤمنين ـ يا علي ـ الحاضرون الصلاة، [و] المسارعون إلى الزكاة، والمُطعِمون المسكين، الماسحون رأس اليتيم، المُطهِّرون أطمارهم(١)، المتّزرون على أوساطهم(٢)، الذين إن حدّثوا لم يكذبوا، وإن وعدوا لم يخلفوا، وإن ائتمنوا لم يخونوا، وإن(٣) تكلّموا صدقوا، رهبان الليل، أُسد بالنهار(٤)، صائمون النهار قائمون الليل(٥)، لا يؤذون جاراً، ولا يتأذّى بهم جار، الذين مشيهم على الأرض هون، وخُطاهم إلى بيوت الأرامل وعلى أثر الجنائز، جعلنا الله وإيّاكم من المتّقين(٦).

[٣/٨٧١] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن القاسم ابن عروة، عن أبي العبّاس، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام:

---

(١) أي ثيابهم البالية بالغسل أو بالتشمير (مرآة العقول ٩: ٢٣٤).

(٢) أي يشدّون المئزر على وسطهم احتياطاً لستر العورة، فإنّهم كانوا لا يلبسون السراويل، أو المراد شدّ الوسط بالأُزر كالمنطقة ليجمع الثياب، وقيل هو كناية عن الاهتمام في العبادة (مرآة العقول ٩: ٢٣٥).

(٣) في المصدر: (وإذا) بدل من: (وإن).

(٤) الرهبان يكون واحداً وجمعاً، وفسّر الرهبانيّة في قوله تعالى: ﴿وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا﴾ بصلاة الليل، و(أُسد النهار) أي شجعان في الجهاد.

(٥) (قائمون الليل) الفرق بينه وبين: (رهبان بالليل) أنّ الرهبان إشارة إلى التضرّع والرهبة أو التخلّي وترهّب، وقيام الليل للصلاة لا يستلزم شيئاً من ذلك (مرآة العقول ٩: ٢٣٦).

(٦) الكافي ٢: ٢٣٢ ح ٥ باب المؤمن وعلاماته وصفاته، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ٢٧٦ ح ٤ في قول رسول الله ﷺ: «عشرون خصلة في المؤمن...»، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٣٣ ـ ٢٣٧ باب المؤمن وعلاماته وصفاته.

من سرّته حسنته وساءته سيّئته[١] فهو مؤمن[٢].

[٤/٨٧٢] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن الحسن بن زعلان[٣]، عن أبي إسحاق الخراساني، عن عمرو بن جميع العبدي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: شيعتنا الشاحبون[٤] الذابلون الناحلون، الذين إذا جنّهم الليل استقبلوه بحُزن[٥].

[٥/٨٧٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: شيعتنا أهل الهدى، وأهل التُّقى، وأهل الخير، وأهل الإيمان، وأهل الفتح والظفر[٦].

[٦/٨٧٤] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن

---

(١) في المخطوط وبعض نسخ الكافي: (حسنة وساءته سيّئة) بدل من: (حسنته وساءته سيّئته) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٢٣٢ ح٦ باب المؤمن وعلاماته وصفاته، وسائل الشيعة ١: ١٠٦ ح٢٥٩ باب جواز السرور بالعبادة من غير عُجب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٣٧ باب المؤمن وعلاماته وصفاته.

(٣) في المخطوط ووسائل الشيعة: (علان) بدل من: (زعلان) والمثبت من الكافي.

(٤) الشاحب: المتغيّر اللون والجسم، وفي بعض نسخ الكافي: (السائحون) بدل من: (الشاحبون). وذبلت بشرته: أي قلّ ماء جلده وذهبت نضارته. وفي الصحاح ٥: ١٨٢٦: النحول: الهزال، وجمل ناحل أي مهزول.

(٥) الكافي ٢: ٢٣٣ ح٧ باب المؤمن وعلاماته وصفاته، وسائل الشيعة ١: ٨٦ ح٢٠٣ باب تأكّد استحباب الجدّ والاجتهاد في العبادة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٣٧ ـ ٢٣٨ باب المؤمن وعلاماته وصفاته.

(٦) الكافي ٢: ٢٣٣ ح٨ باب المؤمن وعلاماته وصفاته، عنه بحار الأنوار ٦٥: ١٨٦ ح٤١ في معنى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ...﴾، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٣٨ ـ ٢٣٩ باب المؤمن وعلاماته وصفاته.

محمّد بن إسماعيل، عن منصور بن بزرج، عن مفضّل، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إيّاك والسفلة، فإنّما شيعة عليّ مَن عفّ بطنه وفرجه، واشتدّ جهاده، وعمل لخالقه، ورجا ثوابه وخاف عقابه، فإذا رأيت أُولئك فأُولئك شيعة جعفر[١].

[٧/٨٧٥] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن محبوب، عن عليّ بن رئاب، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ شيعة عليّ عليه السلام كانوا خُمصَ البطون، ذُبُل الشفاه[٢]، أهل رأفة وعلم وحلم، يُعرَفون بالرهبانيّة، فأعينوا على ما أنتم عليه بالورع والاجتهاد[٣].

[٨/٨٧٦] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن النعمان، عن ابن مسكان، عن سليمان بن خالد، عن أبي جعفر عليه السلام[٤]، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: يا سليمان، أتدري مَن المسلم؟ قلت: جعلت فداك، أنت أعلم. قال: المسلم مَن سلم المسلمون من[٥] لسانه ويده.

ثمّ قال: وتدري مَن المؤمن؟ قال: قلت: أنت أعلم. قال: [إنّ] المؤمن من

---

(١) الكافي ٢: ٢٣٣ ح٩ باب المؤمن وعلاماته وصفاته، وسائل الشيعة ١: ٨٦ ح٢٠٤ باب تأكّد استحباب الجدّ والاجتهاد في العبادة، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٣٩ ـ ٢٤٠ باب المؤمن وعلاماته وصفاته.

(٢) الخمصة: الجوعة، والمخمصة: المجاعة، والذبل: اليابسة الشفة.

(٣) الكافي ٢: ٢٣٣ ح١٠ باب المؤمن وعلاماته وصفاته، وسائل الشيعة ١٥: ١٨٩ ح٢٠٢٤٢ باب استحباب ملازمة الصفات الحميدة، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٤٠ ـ ٢٤١ باب المؤمن وعلاماته وصفاته.

(٤) كذا في الكافي.

(٥) في المخطوط: (عن) بدل من: (من) والمثبت من المصدر.

ائتمنه المسلمون على أموالهم وأنفسهم، والمسلم حرام على المسلم أن يخذله أو يظلمه[١] أو يدفعه دفعة تعنّته[٢][٣].

[٩/٨٧٧] وعن أحمد، عن الحسن بن محبوب، عن أبي أيّوب، عن أبي عبيدة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّما المؤمن الذي إذا رضي لم يُدخله رضاه في إثم ولا باطل، وإذا سخط لم يخرجه سخطه من قول الحقّ، والذي إذا قدر لم يخرجه قدرته إلى التعدّي إلى ما ليس له بحق[٤].

[١٠/٨٧٨] وعن أحمد، عن محمّد بن سنان، عن مفضّل بن عمر، عن أبي أيّوب العطّار، عن جابر، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: إنّما شيعة عليّ الحلماء العلماء الذُّبل الشفاه، تُعرَف الرهبانيّة على وجوههم[٥].

[١١/٨٧٩] عنه، عن عدّةمن أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد،

---

(١) في المصدر: (أن يظلمه أو يخذله) بدل من: (أن يخذله أو يظلمه).

(٢) أي إذا لم يقدر على نصرته يجب عليه أن يعتذر منه بردّه ردّ جميل ولا يدفعه دفعة تلقيه تلك الدفعة في العَنَت والمشقّة، ويحتمل أن يكون كناية عن مطلق الضرر الفاحش (مرآة العقول ٩: ٢٤٢).

(٣) الكافي ٢: ٢٣٣ ـ ٢٣٤ ح ١٢ باب المؤمن وعلاماته وصفاته، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ٣٥٤ ح ٥٦ في بيان وشرح أُخرى للخطبة وتفسير لغاته، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٤١ ـ ٢٤٢ باب المؤمن وعلاماته وصفاته.

(٤) الكافي ٢: ٢٣٤ ح ١٣ باب المؤمن وعلاماته وصفاته، وسائل الشيعة ١٥: ١٩٢ ح ٢٠٢٥٢ باب استحباب ملازمة الصفات الحميدة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٤٢ باب المؤمن وعلاماته وصفاته.

(٥) الكافي ٢: ٢٣٥ ح ٢٠ باب المؤمن وعلاماته وصفاته، عنه في بحار الأنوار ٦٥: ١٨٩ ح ٤٤ في معنى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْن...﴾، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٤٨ باب المؤمن وعلاماته وصفاته.

عن الحسن بن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن معروف بن خرّبوذ، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: صلّى أمير المؤمنين صلوات الله عليه بالناس الصبح بالعراق، فلمّا انصرف وعظهم فبكا وأبكاهم من خوف الله، ثمّ قال: أما والله لقد عهدتُ أقواماً على عهد خليلي رسول الله صلى الله عليه وآله وإنّهم ليصبحون ويمسون شُعثاً غُبراً خُمصاً[1]، بين أعينهم كركب المعزىٰ، يبيتون لربّهم سُجّداً وقياماً، يراوحون بين أقدامهم وجباههم[2]، يناجون ربّهم ويسألونه[3] فكاك رقابهم من النار، والله لقد رأيتهم مع هذا وهم خائفون مشفقون[4].

[١٢/٨٨٠] وعن أحمد، عن محمّد بن الحسن بن شمّون، عن عبد الله بن عمرو بن الأشعث، عن عبد الله بن حمّاد الأنصاري، عن عمرو بن أبي المقدام، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه: شيعتنا المتباذلون في ولايتنا، المتحابّون في مودّتنا، المتزاورون في إحياء أمرنا،

---

(١) الشعث: تفرّق الشعر وعدم إصلاحه ومشطه وتنظيفه، والأغبر: المتلطّخ بالغبار، والركب: ما بين أسافل أطراف الفخذ، والمعزىٰ: خلاف الضأن من الغنم، ويحتمل أن تكون تلك الأحوال لشدّة فقرهم وعدم قدرتهم على إزالتها، فالمدح على صبرهم على الفقر، أو المعنى أنّهم لا يهتمّون بإزالتها زائداً على المستحبّ، أو يقال: إذا كان تركها لشدّة الاهتمام بالعبادة وخوف الآخرة يكون ممدوحاً (مرآة العقول ٩: ٢٤٨).

(٢) المراوحة بين الأقدام والجباه: أن يقوم على القدمين مرّة ويضع الجبهة على الأرض أُخرى ليواصل الراحة إلى كلّ منهما.

(٣) في المخطوط: (ويسألون) بدل من: (ويسألونه) والمثبت من المصادر.

(٤) الكافي ٢: ٢٣٥ ـ ٢٣٦ ح ٢١ باب المؤمن وعلاماته وصفاته، ووسائل الشيعة ١: ٨٧ ح ٢٠٦ باب تأكّد استحباب الجدّ والاجتهاد في العبادة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٤٨ ـ ٢٥٠ باب المؤمن وعلاماته وصفاته.

الذين إن غضبوا لم يظلموا، وإن رضوا لم يسرفوا، بركة على من جاوروا وسلم لمن خالطوا[1].

[١٣/٨٨١] وبهذا الإسناد، عن أحمد، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن سنان، عن عيسى النهريري[2]، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من عرف الله وعظّمه منع فاه من الكلام، وبطنه من الطعام، وعفّى نفسه بالصيام والقيام.

قالوا: بآبائنا وأُمّهاتنا يا رسول الله، هؤلاء أولياء الله؟

قال: إنّ أولياء الله سكتوا فكان سكوتهم ذكراً، ونظروا فكان نظرهم عبرة، ونطقوا فكان نطقهم حكمة، ومشوا فكان مشيهم بين الناس بركة، لولا الآجال التي كتبت عليهم لم تقرّ أرواحهم[3] في أجسادهم خوفاً من العذاب وشوقاً إلى الثواب[4].

[١٤/٨٨٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن مهزم.

وبعض أصحابنا، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن إسحاق الكاهلي وأبو عليّ الأشعري، عن الحسن بن عليّ الكوفي، عن العبّاس بن عامر، عن ربيع بن

---

(١) الكافي ٢: ٢٣٦ ـ ٢٣٧ ح ٢٤ باب المؤمن علاماته وصفاته، وسائل الشيعة ١٥: ١٨٩ ح ٢٠٢٤٥ باب استحباب ملازمة الصفات الحميدة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٥٢ باب المؤمن وعلاماته وصفاته.

(٢) في المخطوط: (النميري) بدل من: (النهريري) والمثبت من المصادر.

(٣) في بعض نسخ الكافي: (لم تستقر) بدل من: (لم تقرّ).

(٤) الكافي ٢: ٢٣٧ ح ٢٥ باب المؤمن وعلاماته وصفاته، وسائل الشيعة ١: ٨٧ ـ ٨٨ ح ٢٠٧ باب تأكّد استحباب الجدّ والاجتهاد في العبادة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٥٣ ـ ٢٥٨ باب المؤمن وعلاماته وصفاته.

محمّد جميعاً، عن مهزم الأسدي، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: يا مهزم، شيعتنا من لا يعدو صوته سمعه[١]، ولا شحناؤه بدنه[٢]، ولا يمتدح بنا مُعلناً، ولا يُجالس لنا عائباً، ولا يخاصم لنا قالياً، إن لقي مؤمناً أكرمه، وإن لقي جاهلاً هجره.

قلت: جعلت فداك، فكيف أصنع بهؤلاء المتشيّعة[٣]؟

قال: فيهم التميز، وفيهم التبديل، وفيهم التمحيص، تأتي عليهم سنون تفنيهم وطاعون يقتلهم، واختلاف يبدّدهم، شيعتنا من لا يهرّ هرير الكلب، ولا يطمع طمع الغراب، ولا يسأل عدوّنا وإن مات جوعاً.

قلت: جعلت فداك، فأين أطلب هؤلاء؟

قال: في أطراف الأرض، أُولئك الخفيض عيشهم، المنتقلة ديارهم، إن شهدوا لم يُعرَفوا، وإن غابوا لم يفتقدوا، ومن الموت لا يجزعون، وفي القبور يتزاورون، وإن لجأ إليهم ذو حاجة منهم رحموه، لن تختلف قلوبهم وإن اختلفت بهم الدار.

ثمّ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أنا المدينة وعليٌّ الباب، وكذب من زعم أنّه يدخل المدينة لا[٤] من قبل الباب، وكذب من زعم أنّه يحبّني ويبغض عليّاً صلوات الله عليه[٥].

---

(١) لخفاء صوته الدالّ على لين طبعه، وفي بعض نسخ الكافي: (لا يعلوا) بدل من: (لا يعدو).

(٢) أي لا يتجاوز عداوته بدنه، أي يعادي نفسه ولا يعادي غيره، وفي المخطوط وبعض نسخ الكافي: (يديه) بدل من: (بدنه).

(٣) المتشيّعة: الذين يدّعون التشيّع وليس لهم معناه وعلاماته.

(٤) في المخطوط: (إلّا) بدل من: (لا) والمثبت من المصادر.

(٥) الكافي ٢: ٢٣٨ ـ ٢٣٩ ح٢٧ باب المؤمن وعلاماته وصفاته، عنه بحار الأنوار ٦٥: ١٨٠ ـ ١٨١ ⇐

[١٥/٨٨٣] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن عبد الله بن القاسم، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: إنّ لأهل الدين علامات يُعرَفون بها: صدق الحديث وأداء الأمانة، ووفاء بالعهد وصلة الأرحام، ورحمة الضعفاء، وقلّة المراقبة للنساء ـ أو قال: قلّة المواتاة للنساء[١] ـ وبذل المعروف، وحسن الخُلق، وسعة الخلق، واتّباع العلم وما يقرب إلى الله عزّ وجلّ زُلفى.

طوبى لهم وحسن مآب ـ وطوبى شجرة في الجنّة أصلها في دار النبيّ محمّد صلى الله عليه وآله، وليس من مؤمن إلّا وفي داره غصن منها ـ لا يخطر على قلبه شهوة شيء إلّا أتاه به ذلك، ولو أنّ راكباً مُجدّاً سار في ظلّها مائة عام ما خرج منه، ولو طار من أسفلها غراب ما بلغ أعلاها حتّى يسقط هرماً[٢]؛ ألا ففي هذا فارغبوا.

إنّ المؤمن من نفسه في شُغُل والناس منه في راحة، إذا جنّ عليه الليل افترش وجهه وسجد للّه عزّ وجلّ بمكارم بدنه، يناجي الذي خلقه في فكاك رقبته؛ ألا فهكذا فكونوا[٣][٤].

⇐ ح٣٩ فيما رواه مهزم الأسدي عن أبي عبد الله عليه السلام، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٦٦ ـ ٢٧٢ باب المؤمن وعلاماته وصفاته.

(١) المواتاة: الموافقة والمطاوعة.

(٢) إنّما خصّ الغراب بالذكر لأنّه أطول الطيور عمراً.

(٣) في المصدر: (كونوا) بدل من: (فكونوا).

(٤) الكافي ٢: ٢٣٩ ـ ٢٤٠ ح٣٠ باب المؤمن وعلاماته وصفاته، وسائل الشيعة ١٥: ١٩٠ ـ ١٩١ ح٢٠٢٤٧ باب استحباب ملازمة الصفات الحميدة، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٧٤ ـ ٢٧٧ باب المؤمن وعلاماته وصفاته.

[١٦/٨٨٤] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن مالك بن عطيّة، عن أبي حمزة، عن عليّ بن الحسين عليهما السلام، قال: مِن أخلاق المؤمن الإنفاق على قدر الإقتار[١]، والتوسّع على قدر التوسّع، وإنصاف الناس وابتداؤه إيّاهم بالسلام عليهم[٢].

[١٧/٨٨٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن صالح بن السندي، عن جعفر بن بشير، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: المؤمن حسن المعونة، خفيف المؤونة، جيّد التدبير [لمعيشته]، لا يلسع من جحر مرّتين[٣][٤].

---

(١) الإقتار: ضيق المعيشة.

(٢) الكافي ٢: ٢٤١ ح٣٦ باب المؤمن وعلاماته وصفاته، وسائل الشيعة ١٢: ٥٥ ـ ٥٦ ح١٥٦٣٢ باب استحباب الابتداء بالسلام، وتقديمه على الكلام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٨٠ باب المؤمن وعلاماته وصفاته.

(٣) وفي رواية: (لا يلدغ)، واللسع واللدغ سواء، والجحر: ثقب الحيّة وهو استعارة هنا، أي لا يدهىٰ المؤمن من جهة واحدة مرّتين، فإنّه بالأُولى يعتبر، وهذا على وجه الخبر، ويحتمل النهي، وهذا من قول النبيّ صلى الله عليه وآله كما رواه مسلم في صحيحه، وسبب قوله هذا أنّ أبا غرّة الشاعر أخا مصعب بن عمير كان أُسر يوم بدر فسأل النبيّ صلى الله عليه وآله أن يمنّ عليه ففعل وعاهده أن لا يحرّض عليه، ولا يهجوه، فلمّا لحق بأهله عاد إلى ما كان عليه، فأُسر يوم أُحد، فسأله أيضاً أن يمنّ عليه، فقال النبيّ صلى الله عليه وآله هذا الكلام البليغ الجامع الذي لم يُسبق إليه.

(٤) الكافي ٢: ٢٤١ ح٣٨ باب المؤمن وعلاماته وصفاته، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ٣٦٢ ح٦٧ في أنّ المؤمن لا يلسع من جحر مرّتين، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٨١ ـ ٢٨٢ باب المؤمن وعلاماته وصفاته.

فصلٌ
في قلّة عدد المؤمنين

[١/٨٨٦] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن سنان، عن قتيبة الأعشى، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: المؤمنة أعزّ من المؤمن، والمؤمن أعزّ من الكبريت الأحمر[1][2].

[٢/٨٨٧] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن ابن رئاب، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول لأبي بصير: أما والله لو أنّي أجد منكم ثلاثة مؤمنين يكتمون حديثي ما استحللت أن أكتمهم حديثاً[3].

[٣/٨٨٨] عنه، عن محمّد بن الحسن وعليّ بن منحمّد بن بندار، عن إبراهيم

---

(١) الكبريت الأحمر: هو الجوهر الذي يطلبه أصحاب الكيمياء، وهو الأكسير. وقوله عليه السلام: (المؤمنة أعزّ): يعني أنّ المؤمنة أقلّ وجوداً من المؤمن، وذلك لأنّ المرأة الصالحة في غاية الندرة.

(٢) الكافي ٢: ٢٤٢ ح١ باب في قلّة عدد المؤمنين، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ١٥٩ ح٣ في قلّة عدد المؤمنين، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٨٥ باب في قلّة عدد المؤمنين.

(٣) الكافي ٢: ٢٤٢ ح٣ باب في قلّة عدد المؤمنين، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ١٦٠ ح٥ فيما قاله عليّ عليه السلام في قلّة عدد المؤمنين، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٨٦ باب في قلّة عدد المؤمنين.

ابن إسحاق، عن عبد الله بن حمّاد الأنصاري، عن سدير الصيرفي، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقلت له: والله ما يسعك القعود. فقال: ولم يا سدير؟

قلت: لكثرة مواليك وشيعتك وأنصارك، والله لو كان لأمير المؤمنين مَا لكَ من الشيعة والأنصار والموالي ما طمع فيه تيم ولا عدي.

فقال: يا سدير، وكم عسى أن يكونوا؟ قلت: مائه ألف.

قال: مائة ألف؟! قلت: نعم ومائتي ألف. فقال: ومائتي ألف؟ قلت: نعم، ونصف الدنيا.

قال: فسكت عنّي، ثمّ قال: يخفّ عليك أن تبلغ معنا إلى ينبع[1]؟ قلت: نعم، فأمر بحمار وبغل أن يسرجا فبادرت فركبت الحمار، فقال: يا سدير، ترى[2] أن تؤثرني بالحمار؟

قلت: البغل أزين وأنبل[3]. قال: الحمار أرفق بي، فنزلت فركب الحمار وركبت البغل، فمضينا فحانت الصلاة، فقال: [يا] سدير، انزل بنا نصلّي، ثمّ قال: هذه أرض سبخة[4] لا تجوز الصلاة فيها، فسرنا حتّى صرنا إلى أرض حمراء ونظر إلى غُلام يرعى جداء[5]، فقال: والله يا سدير، لو كان لي شيعة بعدد هذه الجداء ما وسعني القعود، ونزلنا وصلّينا، فلمّا فرغنا من الصلاة عطفت إلى

---

(١) (يخفّ عليك) بكسر الخاء، أي يسهل ولا يثقل، وفي القاموس المحيط ٣: ١٣٦: خفّ القوم: ارتحلوا مسرعين. وينبع كينصر: حصن له عيون ونخيل وزرع بطريق حاجّ مصر.

(٢) في المصدر: (أترىٰ) بدل من: (ترىٰ).

(٣) (أزين): من الزينة، و(أنبل)، في القاموس المحيط ٤: ٥٤ النُبل بالضم: الذكاء والنجابة.

(٤) السبخة: أرض ذات نزّ وملح.

(٥) الجدي: من أولاد المعز، وهو ما بلغ ستّة أشهر أو سبعة، والجمع: جداء.

الجداء، فعددتها، فإذا هي سبعة عشر[١].

[٤/٨٨٩] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن سنان، عن عمّار ابن مروان، عن سماعة بن مهران، قال: قال لي عبد صالح صلوات الله عليه: يا سماعة، أمنوا على فرشهم وأخافوني[٢]، أما والله لقد كانت الدنيا وما فيها إلّا واحد يعبد الله ولو كان معه غيره لأضافه الله عزّ وجلّ إليه حيث يقول: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتاً لِلَّهِ حَنِيفاً وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾[٣] فغبر[٤] بذلك ما شاء الله، ثمّ إنّ الله آنسه بإسماعيل وإسحاق، فصاروا ثلاثة، أما والله إنّ المؤمنين لقليل، وإنّ أهل الكفر[٥] لكثير، أتدري لِمَ ذاك؟

فقلت: لا أدري جُعلت فداك.

فقال: صُيِّروا أُنساً للمؤمنين يبثّون إليهم ما في صدورهم، فيستريحون

---

(١) الكافي ٢: ٢٤٢ ـ ٢٤٣ ح ٤ باب في قلّة عدد المؤمنين، عنه في بحار الأنوار ٤٧: ٣٧٢ ح ٩٣ في أحوال أصحابه وأهل زمانه عليه السلام، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٨٧ ـ ٢٨٨ باب في قلّة عدد المؤمنين.

(٢) أي بالإذاعة وترك التقيّة، والضمير في آمنوا راجع إلى المدّعين للتشيّع.

(٣) سورة النحل: ١٢٠، وقوله تعالى: ﴿وَمَا فِيهَا﴾: الواو للحال، و«ما»: نافية، (ولو كان معه غيره) أي من أهل الإيمان، (لأضافه الله عزّ وجلّ إليه) لأنّ الغرض ذكر أهل الإيمان التاركين للشرك حيث قال تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ فلو كان معه غيره لذكره معه، ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾ لأنّه كان على دين لم يكن عليه أحد غيره، فكان أُمّة واحدة وكان هذا بعد وفاة لوط عليه السلام. قوله تعالى: ﴿قَانِتاً لِلَّهِ﴾ أي مطيعاً له ﴿حَنِيفاً﴾ أي مستقيماً على الطاعة وطريق الحقّ وهو الإسلام.

(٤) غبر: في أكثر نسخ الكافي بالغين المعجمة والباء الموحّدة: أي مكث أو مضى وذهب.

(٥) الكفر هنا ما يقابل الإيمان الكامل، لا ما يقابل الإسلام.

إلى ذلك، ويسكنون إليه(١).

[٥/٨٩٠] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن أرومة، عن النضر، عن يحيى بن أبي خالد القمّاط، عن حمران بن أعين، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: جُعلت فداك، ما أقلّنا لو اجتمعنا على شاة ما أفنيناها. فقال: ألا أُحدّثك بأعجب من ذلك؛ المهاجرون والأنصار ذهبوا إلّا ـ وأشار بيده ـ ثلاثة(٢).

قال حمران: فقلت: جعلت فداك، ما حال عمّار؟ قال: رحم الله عمّاراً أبا اليقظان بايع وقُتِل شهيداً.

فقلت: في نفسي ما شيء أفضل من الشهادة.

فنظر إليّ فقال: لعلّك ترى أنّه مثل الثلاثة أيهات أيهات(٣)(٤).

---

(١) الكافي ٢: ٢٤٣ ـ ٢٤٤ ح٥ باب قلّة عدد المؤمنين، عنه في البرهان في تفسير القرآن ٣: ٤٦٢ ح ٦١٨٠ في سورة النحل وفضلها، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٨٨ ـ ٢٩٠ باب في قلّة عدد المؤمنين.

(٢) يعني أشار عليه السلام بثلاث أصابع من يده، والمراد بثلاثة: سلمان وأبوذرّ والمقداد، كما روى الكشّيّ ص٨ بإسناده عن أبي جعفر الباقر عليه السلام أنّه قال: ارتدّ الناس إلّا ثلاثة نفر: سلمان وأبوذرّ والمقداد، قال الراوي: فقلت: عمّار؟ قال: كان جاض جيضة ثمّ رجع، ثمّ قال: إن أردت الذي لم يشكّ ولم يدخله شيء فالمقداد، فأمّا سلمان فإنّه عرض في قلبه أنّ عند أمير المؤمنين عليه السلام اسم الله الأعظم لو تكلّم به لأخذتهم الأرض وهو هكذا، وأمّا أبوذرّ فأمره أمير المؤمنين عليه السلام بالسكوت ولم يأخذه في الله لومة لائم فأبى إلّا أن يتكلّم، انتهى. (مرآة العقول ٩: ٢٩٠).

(٣) أيهات: لغة في هيهات، أي بَعُد عن الحقّ رأيك.

(٤) الكافي ٢: ٢٤٤ ح٦ باب قلّة عدد المؤمنين، عنه في بحار الأنوار ٢٢: ٣٤٤ ح ٥٤ في قول عليّ بن الحسين عليهما السلام: (لو علم أبوذرّ ما في قلب سلمان لقتله)، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٩٠ ـ ٢٩١ باب في قلّة عدد المؤمنين.

[٦/٨٩١] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن أحمد بن محمّد بن عبد الله، عن عليّ بن جعفر، قال: قال: سمعت أبا الحسن صلوات الله عليه يقول: ليس كلّ من قال بولايتنا مؤمناً، ولكن جُعِلوا أُنساً للمؤمنين [1].

(١) الكافي ٢: ٢٤٤ ح٧ باب قلّة عدد المؤمنين، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ١٦٥ ح٩ في قول الكاظم عليه السلام: (إنّ المؤمن لقليل)، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٩١ باب في قلّة عدد المؤمنين.

فصلٌ

في الرضا بموهبة الإيمان وابتلاء المؤمن وصبره على ذلك

[١/٨٩٢] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن ابن بكير، عن فضيل بن يسار، عن عبد الواحد بن المختار الأنصاري، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: يا عبد الواحد، ما يضرّ رجلاً -إذا كان على ذا الرأي[1]- ما قال الناس له ولو قالوا مجنون، وما يضرّه ولو كان على رأس جبل يعبد الله حتّى يجيئه الموت[2].

[٢/٨٩٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن فضالة ابن أيّوب، عن عمر بن أبان وسيف بن عميرة، عن فضيل بن يسار، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام في مرضة مرضها لم يبق منه إلّا رأسه[3]، فقال:

---

(١) أي على هذا الرأي وهو التشيّع.

(٢) الكافي ٢: ٢٤٥ ح ١ باب الرضا بموهبة الإيمان والصبر على كلّ شيء بعده، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ١٥٣ ح ١٢ في بيان من العلّامة المجلسي رحمه الله في قول الصادق عليه السلام: (من كان همّه همّاً واحداً...)، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٩٢ باب الرضا بموهبة الإيمان والصبر على كلّ شيء بعده.

(٣) كناية عن نحافة جسمه عليه السلام.

يا فضيل، إنّي[١] كثيراً ما أقول: ما[٢] على رجلٍ عرّفه الله هذا الأمر لو كان في رأس جبل حتّى يأتيه الموت.

يا فضيل بن يسار، إنّ الناس أخذوا يميناً وشمالاً، وإنّا وشيعتنا هدينا الصراط المستقيم.

يا فضيل بن يسار، إنّ المؤمن لو أصبح له ما بين المشرق والمغرب كان ذلك خيراً له، ولو أصبح مُقطَّعاً أعضاؤه[٣] كان [ذلك] خيراً له.

يا فضيل بن يسار، إنّ الله لا يفعل بالمؤمن إلّا ما هو خير له.

يا فضيل بن يسار، لو عدلت الدنيا عند الله جناح بعوضة ما سقى عدوّه منها شربة ماءٍ.

يا فضيل بن يسار، إنّه من كان همّه همّاً واحداً كفاه الله همّه، ومن كان همّه في كلّ وادٍ لم يبال الله بأيّ وادٍ هلك[٤][٥].

---

(١) في المصدر: (إنّني) بدل من: (إنّي).

(٢) ما: نافية أو استفهاميّة.

(٣) في المخطوط: (أعضاء) بدل من: (أعضاؤه) والمثبت من المصدر.

(٤) (في كلّ وادٍ): أي من أودية الضلالة والجهالة، وقوله عليه السلام: (لم يبالِ الله بأيّ وادٍ هلك): أي صرف الله لطفه وتوفيقه عنه وتركه مع نفسه وأهوائها حتّى يهلك باختيار واحد من الأديان الباطلة أو كلّ وادٍ من أودية الدنيا وكلّ شعبة من شعب أهواء النفس الأمّارة بالسوء من حبّ المال والجاه والشرف والعلوّ ولذّة المطاعم والمشارب والملابس والمناكح وغير ذلك من الأُمور الباطلة الفانية، والحاصل من اتّبع الشهوات النفسيّة أو الآراء الباطلة ولم يصرف نفسه عن مقتضاها إلى دين الحقّ وطاعة الله وما يوجب قربه لم يمدده الله بنصره وتوفيقه، ولم يكن له عند الله قدر ومنزلة، ولم يبال بأيّ طريق سلك ولا في أيّ وادٍ هلك (مرآة العقول ٩: ٢٩٦).

(٥) الكافي ٢: ٢٤٦ ح ٥ باب الرضا بموهبة الإيمان والصبر على كلّ شيء بعده، عنه بحار الأنوار ⇐

[٣/٨٩٤] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عن منصور الصيقل والمعلّى بن خنيس، قال: سمعنا أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: قال الله عزّ وجلّ: ما تردّدت في شيء أنا فاعله كتردّدي في موت عبدي المؤمن؛ إنّني لأُحبّ لقاءه ويكره الموت فأصرفه عنه، وإنّه ليدعوني فأجيبه، وإنّه ليسألني فأُعطيه، ولو لم يكن في الدنيا إلّا واحد من عبيدي مؤمن لاستغنيت به عن جميع خلقي، ولجعلت له من إيمانه أُنساً لا يستوحش إلى أحد[1][2].

أقول: ليس المراد حقيقة التردّد منه تعالى، لاستحالته عليه، بل يحمل على المجاز كعلمه بما يصلحه، وبأنّه يكره ما يؤدّي إلى صلاحه الموت[3].

[٤/٨٩٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ أشدّ الناس بلاءً[4] الأنبياء، ثمّ الذين يلونهم، ثمّ الأمثل فالأمثل[5].

⇐ ٦٤: ١٥٠ ـ ١٥١ ح ١١ في معنى قوله تعالى: ﴿لِيَأْذَنَ بِحَرْبٍ مِنِّي﴾، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٩٤ ـ ٢٩٧ باب الرضا بموهبة الإيمان والصبر على كلّ شيء بعده.

(١) فيه تضمين معنى الاستيناس لتعديته بإلى، أي استوحش من الناس مستأنساً إلى أخيه.

(٢) الكافي ٢: ٢٤٦ ح٦ باب الرضا بموهبة الإيمان والصبر على كلّ شيء بعده، بحار الأنوار ٦: ١٦٠ ح٢٥ في سكرات الموت وشدائده.

(٣) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٩٧ ـ ٢٩٩ باب الرضا بموهبة الإيمان والصبر على كلّ شيء بعده.

(٤) البلاء: ما يختبر ويمتحن به من خير أو شرّ، وأكثر ما يأتي مطلقاً الشرّ، وما أُريد به الخير يأتي مقيّداً، كما قال الله تعالى: ﴿بَلاءً حَسَناً﴾ وأصله المحسنة.

(٥) الكافي ٢: ٢٥٢ ح ١ باب شدّة ابتلاء المؤمن، وسائل الشيعة ٣: ٢٦٢ ح٣٥٨٨ باب استحباب احتساب البلاء والتأسّي بالأنبياء والأوصياء والصلحاء.

أقول: الظاهر أنّ المراد بالذين يلونهم الأوصياء، كما صرّح به في حسنة الفضيل عن أبي جعفر عليه السلام[١]، وموثّقة سماعة عن أبي عبد الله عليه السلام[٢][٣].

[٥/٨٩٦] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن عبد الرحمن بن الحجّاج، قال: ذُكِرَ عند أبي عبد الله عليه السلام البلاء، وما يخصّ الله عزّ وجلّ به المؤمن، فقال: سُئل رسول الله صلى الله عليه وآله: مَن أشدّ الناس بلاءً في الدنيا؟

فقال: النبيّون، ثمّ الأمثل فالأمثل، ويبتلى المؤمن بَعْدُ على قدر إيمانه وحسن أعماله؛ فمن صحّ إيمانه وحسن عمله اشتدّ بلاؤه، ومن سخف إيمانه[٤] وضعف عمله قلّ بلاؤه[٥].

[٦/٨٩٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن محبوب، عن ابن رئاب، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ للّه عزّ وجلّ عباداً في الأرض من خالص عباده، ما ينزل من السماء تحفة إلى الأرض إلّا صرفها الله

---

(١) انظر: الكافي ٢: ٢٥٣ ح٤ باب شدّة ابتلاء المؤمن، ووسائل الشيعة ٣: ٢٦٢ ح٣٥٨٩ باب استحباب احتساب البلاء والتأسّي بالأنبياء والأوصياء والصلحاء.

(٢) انظر: الكافي ٢: ٢٥٩ ح٢٩ باب شدّة ابتلاء المؤمن، ووسائل الشيعة ٣: ٢٦٢ ح٣٥٩١ باب استحباب احتساب البلاء والتأسّي بالأنبياء والأوصياء والصلحاء.

(٣) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٢١ ـ ٣٢٥ باب شدّة ابتلاء المؤمن.

(٤) السخف: الخفّة في العقل وغيره.

(٥) الكافي ٢: ٢٥٢ ح٢ باب شدّة ابتلاء المؤمن، ووسائل الشيعة ٣: ٢٦١ ح٣٥٨٤ باب استحباب احتساب البلاء والتأسّي بالأنبياء والأوصياء والصلحاء، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢٠٧ باب شدّة ابتلاء المؤمن.

إلى غيرهم، ولا بليّة إلّا صرفها إليهم(١).

[٧/٨٩٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أحمد بن عبيد، عن الحسين بن علوان، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنّه قال ـ وعنده سدير ـ: إنّ الله إذا أحبّ عبداً غتّه بالبلاء غتّاً(٢)، وإنّا وإيّاكم ـ يا سدير ـ لنصبح به ونمسي(٣).

أقول: فيه دلالة على أنّ الله يحبّ سدير وأضرابه من مواليهم عليهم السلام؛ فافهم(٤).

[٨/٨٩٩] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن سنان، عن الوليد بن العلاء(٥)، عن حمّاد، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ الله تبارك وتعالى إذا أحبّ عبداً غتّه بالبلاء غتّاً وثجّه بالبلاء ثجّاً(٦)؛ فإذا دعاه قال: لبّيك عبدي لئن عجّلت لك ما سألت إنّي على ذلك

---

(١) الكافي ٢: ٢٥٣ ح٥ باب شدّة ابتلاء المؤمن، ووسائل الشيعة ٣: ٢٦٤ ح٣٥٩٧ باب استحباب احتساب البلاء والتأسّي بالأنبياء والأوصياء والصلحاء، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢٠٨ باب شدّة ابتلاء المؤمن.

(٢) غتّه أي غمسه، والباء بمعنى «في»، وفي مجمع البحرين ٢: ٢١١: غته غتاً، أي غمسه في البلاء غمساً متتابعاً، ويقال: غته بالماء أي غطه، ولعلّ ذلك لمن عَلِم منه الصبر، فإن مَنْ لا صبر له لا يحبّه الله، وكان البلاء عليه عذاباً.

(٣) الكافي ٢: ٢٥٣ ح٦ باب شدّة ابتلاء المؤمن، ووسائل الشيعة ٣: ٢٦٣ ح٣٥٩٤ باب استحباب احتساب البلاء والتأسّي بالأنبياء والأوصياء والصلحاء.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢٠٨ باب شدّة ابتلاء المؤمن.

(٥) في المصدر: (علاء) بدل من: (العلاء).

(٦) الثجّ: سيلان دماء الهدي والأضاحي، وثجّ الماء سال، وثجّه: أساله.

لقادر، ولئن ادّخرت[١] لك فما ادّخرت لك [فهو] خير لك[٢].

[٩/٩٠٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيّوب، عن محمّد بن مسلم، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: المؤمن لا يمضي عليه أربعون ليلة إلّا عرض له أمر يحزنه يذكّر به[٣].

[١٠/٩٠١] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن إبراهيم بن محمّد الأشعري، عن عبيد بن زرارة، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنّ المؤمن من الله عزّ وجلّ لبأفضل مكان ـ ثلاثاً[٤] ـ إنّه ليبتليه بالبلاء، ثمّ ينزع نفسه عضواً عضواً من جسده، وهو يحمد الله على ذلك[٥].

[١١/٩٠٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن محمّد بن يحيى الخثعمي، عن محمّد بن بهلول العبدي، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لم يؤمّن الله المؤمن من هزاهز الدنيا[٦]، ولكنّه آمنه من

---

(١) في المخطوط: (ولكن أذخر) بدل من: (ولئن ادخرت) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٢٥٣ ح٧ باب شدّة ابتلاء المؤمن، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ٢٠٨ ح١٠ في قول الصادق عليه السلام: (إنّ الله عزّ وجلّ يبتلي المؤمن...)، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٢٧ـ ٣٢٨ باب شدّة ابتلاء المؤمن.

(٣) الكافي ٢: ٢٥٤ ح١١ باب شدّة ابتلاء المؤمن، وسائل الشيعة ٣: ٢٦٢ ح٣٥٩٠ باب استحباب احتساب البلاء والتأسّي بالأنبياء والأوصياء والصلحاء، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٢٩ ـ ٣٣٠ باب شدّة ابتلاء المؤمن.

(٤) يعني قاله ثلاثة مرّات.

(٥) الكافي ٢: ٢٥٤ ح١٣ باب شدّة ابتلاء المؤمن، وسائل الشيعة ٣: ٢٤٨ ح٣٥٣٧ باب استحباب التحميد والاسترجاع وسؤال الخلف عند موت أحد، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢١١ باب شدّة ابتلاء المؤمن.

(٦) (هزاهز الدنيا): أي الفتن والبلايا التي يهتزّ فيها الناس.

العمى فيها والشقاء في الآخرة[١].

أقول: الظاهر أنّ المراد الذي أمِنَ المؤمن منه في الدنيا عمى القلب المؤدّي إلى الضلال، لا عمى البصر، لأنّ كثيراً من المؤمنين قد ابتلي بعمى البصر، وهو نافذ البصيرة في الدين.

[١٢/٩٠٣] وعن [عليّ بن]إبراهيم، [عن أبيه]، عن ابن أبي عمير، عن حسين بن نعيم الصحّاف، عن ذريح المحاربي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كان عليّ بن الحسين صلوات الله عليهما يقول: إنّي لأكره للرجل أن يعافىٰ في الدنيا، فلا يصيبه شيء من المصائب[٢].

[١٣/٩٠٤] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن نوح بن شعيب، عن أبي داود المسترقّ، رفعه، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: دُعي النبيّ صلى الله عليه وآله إلى طعام، فلمّا دخل منزل الرجل نظر إلى دجاجة فوق حائط قد باضت، فتقع البيضة على وتد في حائط، فثبتت عليه، ولم تسقط، ولم تنكسر، فتعجّب النبيّ صلى الله عليه وآله منها، فقال له الرجل: أعجبت من هذه البيضة! فوالذي بعثك بالحقّ ما رُزئت[٣] شيئاً قطّ.

[قال:] فنهض رسول الله صلى الله عليه وآله ولم يأكل من طعامه شيئاً، وقال: من لم يرزأ

---

(١) الكافي ٢: ٢٥٥ ح١٨ باب شدّة ابتلاء المؤمن، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ٢١٣ ح٢٠ في جزاء المؤمن في المصائب، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢١٣ باب شدّة ابتلاء المؤمن.

(٢) الكافي ٢: ٢٥٦ ح١٩ باب شدّة ابتلاء المؤمن، عنه في الوافي ٥: ٧٦٧ ح٣٠١٠ باب أنّه لا خير فيمن لا يبتلى، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٣٦ باب شدّة ابتلاء المؤمن.

(٣) على البناء للمجهول، أي: نقصت.

فما للّه فيه [من] حاجة(١).

[١٤/٩٠٥] وبهذا الإسناد، عن أحمد، عن عليّ بن الحكم، عن أبان بن عثمان، عن عبد الرحمن، عن أبي عبد الله(٢)، قال: قال رسول الله ﷺ: لا حاجة للّه فيمن ليس له(٣) في ماله وبدنه نصيب(٤).

[١٥/٩٠٦] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان، عن عثمان النّوا، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الله عزّ وجلّ يبتلي المؤمن بكلّ بليّة، ويُميته بكلّ ميتة، ولا يبتليه بذهاب عقله، أما ترى أيّوب كيف سلّط إبليس على ماله، وعلى ولده، وعلى أهله، وعلى كلّ شيء

---

(١) الكافي ٢: ٢٥٦ ح ٢٠ باب شدّة ابتلاء المؤمن، عنه في بحار الأنوار ٢٢: ١٣٠ ح ١٠٧ في ثلاث نسوة أتين رسول الله ﷺ لشكاية عن أزواجهنّ، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢١٤ باب شدّة ابتلاء المؤمن.

(٢) في نسخة الوافي: (عنه، عن علي بن الحكم، عن أبان، عن البصري (وهو عبد الرحمن بن أبي عبد الله البصري) وأبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام). بدل من السند المذكور في المتن.

(٣) أي للّه، والظاهر أنّ المراد بالنصيب النقص الذي وقع بقضاء الله وقدره في ماله أو بدنه بغير اختياره، ويحتمل الاختيار (مرآة العقول ٩: ٣٢٨).

وقال الفيض رحمه الله في الوافي ٥: ٧٦٨: نصيب الله سبحانه في مال عبده وبدنه ما يأخذه منهما ليبلوه فيهما وهو زكاتهما، قال الله تعالى: ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذىً كَثِيراً وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الأُمُورِ﴾ [سورة آل عمران: ١٨٦].

(٤) الكافي ٢: ٢٥٦ ح ٢١ باب شدّة ابتلاء المؤمن، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ٢١٥ ح ٢٢ في جزاء المؤمن في المصائب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢١٤ باب شدّة ابتلاء المؤمن.

منه، ولم يسلّط على عقله، ترك له يوحّد الله به[١].

أقول: قوله عليه السلام: (ويُميته بكلّ ميتة) ليس على إطلاقه، بل يُستثنى منه أنّه لا يقتل نفسه، كما ورد في غير هذا الخبر[٢].

[١٦/٩٠٧] وعن أحمد، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّه ليكون للعبد منزلة عند الله، فما ينالها إلّا بإحدى خصلتين: إمّا بذهاب ماله، أو بليّة في جسده[٣].

[١٧/٩٠٨] وبهذا الإسناد، عن ابن فضّال، عن مثنّى الحنّاط، عن أبي أُسامة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال الله عزّ وجلّ: لولا أن يجد عبدي المؤمن في قلبه[٤] لعصّبت رأس الكافر بعصابة من حديد لا يصدع رأسه أبداً[٥][٦].

---

(١) الكافي ٢: ٢٥٦ـ٢٥٧ ح٢٢ باب شدّة ابتلاء المؤمن، عنه في بحار الأنوار ١٢: ٣٤١ ح١ في قصّة أيّوب عليه السلام.

(٢) انظر: الكافي ٢: ٢٥٤ ح١٢ باب شدّة ابتلاء المؤمن، وج٣: ١١٢ ح٨ باب علل الموت، وسائل الشيعة ٢٩: ٢٤ ح٣٥٠٦١ باب تحريم قتل الإنسان نفسه، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٣٨ـ٢٤٦ باب شدّة ابتلاء المؤمن.

(٣) الكافي ٢: ٢٥٧ ح٢٣ باب شدّة ابتلاء المؤمن، وسائل الشيعة ٣: ٢٦٢ ح٣٥٨٧ باب استحباب احتساب البلاء والتأسّي بالأنبياء والأوصياء، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٢٤٦ باب شدّة ابتلاء المؤمن.

(٤) كأنّ مفعول الوجدان محذوف أي: شكّاً أو حزناً شديداً، أو يكون الوجد بمعنى الغضب أو بمعنى الحزن، فقوله عليه السلام: (في قلبه) للتأكيد، أي وجداً مؤثّراً في قلبه باقياً فيه. والعصابة بالكسر: ما يشدّ على الرأس والعمامة، والعصب: الطي الشديد، وعصّب رأسه بالعصابة، وعصّب أيضاً أي شدّه بها (مرآة العقول ٩: ٢٤٦).

(٥) الصداع: وجع الرأس.

(٦) الكافي ٢: ٢٥٧ ح٢٤ باب شدّة ابتلاء المؤمن، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ٢١٦ ح٢٤ في جزاء المؤمن في المصائب.

أقول: يشعر بأنّ تعصيب الرأس نافع في الصداع، كما هو متعارف عند الناس(١).

[١٨/٩٠٩] وعنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله صلوات الله عليه، قال: قال النبيّ ﷺ يوماً لأصحابه: ملعونٌ كلّ مال لا يزكّى، ملعون كلّ جسدٍ لا يُزكّى، ولو في كلّ أربعين يوماً مرّة.

فقيل: يا رسول الله، أمّا زكاة المال فقد عرفناها، فما زكاة الأجساد؟

فقال لهم: أن يُصاب بآفة.

قال: فتغيّرت وجوه الذين سمعوا منه، فلمّا رآهم قد تغيّرت ألوانهم قال لهم: هل تدرون(٢) ما عنيت بقولي ذلك؟ قالوا: لا يا رسول الله.

قال: بلى، الرجل يخدش الخدشة، وينكب النكبة، ويعثر العثرة، ويمرض المرضة، ويشاك الشوكة(٣)، وما أشبه هذا حتّى ذكر في حديثه اختلاج العين(٤)(٥).

---

(١) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢١٥ باب شدّة ابتلاء المؤمن.

(٢) في المصدر: (أتدرون) بدل من: (هل تدرون).

(٣) (ينكب النكبة): النكبة أن يقع رجله على حجارة ونحوها أو يسقط على وجهه، أو أصابته بليّة خفيفة من بلايا الدهر وأمثال ذلك، و(يشاك الشوكة)، يقال: شاكته الشوكة تشوكه وشيكة إذا دخلت في جسده شوكة.

(٤) الاختلاج: مرض من الأمراض وقد ذكره الأطبّاء، وهو حركة سريعة متواترة غير عادية تعرض لجزء من البدن.

(٥) الكافي ٢: ٢٥٨ ح٢٦ باب شدّة ابتلاء المؤمن، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ٢١٨ ـ ٢١٩ ح٢٦ في قول رسول الله ﷺ: (مثل المؤمن...)، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢١٧ ـ ٢١٨ باب شدّة ابتلاء المؤمن.

[١٩/٩١٠] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن ابن فضّال، عن ابن بكير، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام: أيُبتلى المؤمن بالجذام والبرص وأشباه هذا؟

قال: فقال: وهل كُتِبَ البلاء إلّا على المؤمن[1].

[٢٠/٩١١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن مالك بن عطيّة، عن يونس بن عمّار، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنّ هذا الذي ظهر بوجهي[2] يزعم الناس أنّ الله لم يبتل به عبداً له فيه حاجة.

قال: فقال لي: لقد كان مؤمن آل فرعون مكنّع الأصابع[3]، فكان يقول هكذا ـ ويمدّ يديه ـ ويقول: ﴿يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ﴾[4].

ثمّ قال لي: إذا كان الثلث الأخير من الليل [في أوّله] فتوضّأ وقم إلى صلاتك التي تصلّيها، فإذا كنت في السجدة الأخيرة من الركعتين الأوليين، فقل وأنت ساجد: «يا عليّ يا عظيم، يا رحمان يا رحيم، يا سامع الدعوات، يا معطي الخيرات، صلِّ على محمّد وآل محمّد وأعطني من خير الدنيا والآخرة ما أنت

(١) الكافي ٢: ٢٥٨ ح٢٧ باب شدّة ابتلاء المؤمن، وسائل الشيعة ٣: ٢٦٤ ح٣٦٠٠ باب استحباب احتساب البلاء والتأسّي بالأنبياء والأوصياء، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٥١ باب شدّة ابتلاء المؤمن.

(٢) الآثار التي ظهرت بوجهه كان برصاً ويحتمل الجذام (مرآة العقول ٩: ٣٥٣).

(٣) المكنّع: هو الذي وقعت أصابعه، وفي بعض نسخ الكافي: (مكتعاً)، وهو الذي قد عقفت أصابعه.

(٤) سورة يس: ٢٠.

أهله، واصرف عنّي من شرّ الدنيا والآخرة ما أنت أهله، وأذهب عنّي بهذا الوجع ـ وتسمّيه ـ فإنّه قد غاظني وأحزنني» وألحّ في الدعاء.

قال: فما وصلت إلى الكوفة حتّى أذهب الله به عنّي كلّه[1].

[٢١/٩١٢] وعن أحمد [ابن محمّد بن عيسى]، عن عليّ بن النعمان، عن داود ابن فرقد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أخذ الله ميثاق المؤمن على أن لا تُصدَّق مقالته، ولا ينتصِف من عدوّه[2]، وما من مؤمن يَشْفي نفسه إلّا بفضيحتها، لأنّ كلّ مؤمن ملجَم[3][4].

[٢٢/٩١٣] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد ومحمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد جميعاً، عن ابن محبوب، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ الله أخذ ميثاق المؤمن على بلايا أربع؛ أيسرها[5] عليه مؤمن يقول بقوله[6] يحسده، أو منافق يقفو أثره، أو

---

(١) الكافي ٢: ٢٥٩ ـ ٢٦٠ ح ٣٠ باب شدّة ابتلاء المؤمن، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ٢٢٣ ـ ٢٢٤ ح ٣٠ في أنّ المؤمن يُبتلىٰ على قدر أعماله الحسنة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٥٣ ـ ٣٥٥ باب شدّة ابتلاء المؤمن.

(٢) الانتصاف: الانتقام.

(٣) أي ليس بمطلق العنان، خليع العذار، يقول ما يشاء، ويفعل ما يريد.

(٤) الكافي ٢: ٢٤٩ ح ١ باب ما أخذه الله على المؤمن من الصبر على ما يلحقه فيما ابتلي به، عنه في بحار الأنوار ٦٥: ٢١٥ ح ٥ في وصايا الإمام علي عليه السلام إلى أصحابه في القرآن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣١٠ ـ ٣١١ باب ما أخذه الله على المؤمن من الصبر على ما يلحقه فيما ابتلي به.

(٥) في بعض نسخ الكافي: (أشدّها) بدل من: (أيسرها).

(٦) أي يدين بدينه.

شيطان يغويه، أو كافر يرى جهاده، فما بقاء المؤمن بعد هذا[١].

[٢٣/٩١٤] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن ابن مسكان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ما أفلت المؤمن[٢] من واحد[٣] من ثلاث، ولربّما اجتمعت الثلاث عليه: إمّا بغض من يكون معه في الدار يغلق عليه بابه، أو جار يؤذيه، أو من في طريقه إلى حوائجه يؤذيه، ولو أنّ مؤمناً على قُلّة جبل لبعث الله عزّ وجلّ إليه[٤] شيطاناً يؤذيه، ويجعل الله له من إيمانه أُنساً لا يستوحش معه إلى أحد[٥][٦].

أقول: وفي رواية إسحاق بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ولو أنّ مؤمناً

---

(١) الكافي ٢: ٢٤٩ ح٢ باب ما أخذه الله على المؤمن من الصبر على ما يلحقه فيما ابتلى به، وسائل الشيعة ١٢: ١٨١ ح١٦٠١٩ باب استحباب الصبر على الحسّاد ونحوهم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣١١ ـ ٣١٣ باب ما أخذه الله على المؤمن من الصبر على ما يلحقه فيما ابتلي به.

(٢) ما أفلت المؤمن: أي ما تخلّص وما هرب.

(٣) في المصدر: (واحدة) بدل من: (واحد).

(٤) في المخطوط: (عليه) بدل من: (إليه) والمثبت من المصدر.

(٥) ذكروا لتسليط الشيطان والكفرة على المؤمنين وجوهاً من الحكمة، الأوّل: أنّه كفّارة لذنوبه، الثاني: أنّه لأختبار صبره وإدراجه في الصابرين، الثالث: أنّه لتزهيده في الدنيا لئلّا يفتتن بها ويطمئنّ إليها فيشقّ عليه الخروج منها، الرابع: توسّله إلى الحقّ سبحانه في الضرّاء وسلوكه مسلك الدعاة لدفع ما يُصيبه من البلايا فيرتفع بذلك درجته، الخامس: وحشته عن المخلوقين وأُنسه بربّ العالمين. (مرآة العقول ٩: ٣١٣).

(٦) الكافي ٢: ٢٥٠ ح٣ باب ما أخذه الله على المؤمن من الصبر على ما يلحقه فيما ابتلي به، وسائل الشيعة ١٢: ١٢٢ ح١٥٨٢٦ باب استحباب الصبر على أذى الجار وغيره، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣١٣ ـ ٣١٤ باب ما أخذه الله على المؤمن من الصبر على ما يلحقه فيما ابتلي به.

في جزيرة من جزائر البحر لابتعث الله له من يؤذيه[1].

[٢٤/٩١٥] وعن عثمان، عن محمّد بن عجلان، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام، فشكا إليه رجل الحاجة، فقال [له]: اصبر، فإنّ الله سيجعل لك فرجاً. [قال]: ثمّ سكت ساعة، ثمّ أقبل على الرجل، وقال: أخبرني عن سجن الكوفة كيف هو؟

فقال: أصلحك الله، ضيّق منتن، وأهله بأسوء حال.

قال: فإنّما أنت في السجن، فتريد أن تكون فيه في سعة، أما علمت أنّ الدنيا سجن المؤمن[2].

[٢٥/٩١٦] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحجّال، عن داود بن أبي يزيد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: المؤمن مُكفَّر[3].

---

(١) الكافي ٢: ٢٥١ ح ١١ باب ما أخذه الله على المؤمن من الصبر على ما يلحقه فيما ابتلي به، وسائل الشيعة ١٢: ١٢٢ ح ١٥٨٢٧ باب استحباب الصبر على أذى الجار وغيره، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٢٠ باب ما أخذه الله على المؤمن من الصبر على ما يلحقه فيما ابتلي به.

(٢) الكافي ٢: ٢٥٠ ح٦ باب ما أخذه الله على المؤمن من الصبر على ما يلحقه فيما ابتلي به، عنه في بحار الأنوار ٦٥: ٢١٩ ـ ٢٢٠ ح ٩ في أنّ الدنيا سجن المؤمن وجنّة الكافر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣١٥ـ٣١٧ باب ما أخذه الله على المؤمن من الصبر على ما يلحقه فيما ابتلي به.

(٣) على بناء المفعول، من التفعيل أي المجحود النعمة مع إحسانه، وهو ضدّ للمشكور، أي لا يشكر الناس معروفه. روى الصدوق في العلل بإسناده عن الحسين بن جعفر عن أبيه، عن جدّه عليّ بن الحسين عليهما السلام قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وآله مكفَّراً، لا يُشكَر معروفه، ولقد كان معروفه على القرشي والعربي والعجمي، ومَنْ كان أعظم معروفاً من رسول الله على هذا الخلق؟ وكذلك

⇐

وفي رواية أُخرى: وذلك أنّ معروفه ليصعد إلى الله، فلا ينشر في الناس، والكافر مشكور[1].

أقول: المراد بكون المؤمن مكفَّر، أنّه لم يشكره الناس على معروفه، لأنّه يخفيه عنهم، كما تدلّ عليه الرواية الأُخرى المنقولة[2].

[٢٦/٩١٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن محبوب، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سمعته يقول: إذا مات المؤمن خلىٰ على جيرانه من الشياطين عدد ربيعة ومضر كانوا مشتغلين به[3][4].

[٢٧/٩١٨] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية ابن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعته يقول: ما كان ولا يكون إلى أن تقوم الساعة مؤمن إلّا وله جارٌ يؤذيه[5].

⇐ نحن أهل البيت مكفَّرون، لا يُشكَر معروفنا، وخيار المؤمنين مكفَّرون لا يُشكَر معروفهم). (مرآة العقول ٩: ٣١٧ـ٣١٨).

(١) الكافي ٢: ٢٥١ ح٨ باب ما أخذه الله على المؤمن من الصبر على ما يلحقه فيما ابتلي به، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ٢٦٠ ح٣ في أنّ عمل المؤمن لا ينتشر في الناس وعمل الكافر ينتشر في الناس.

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣١٧ ـ ٣١٨ باب ما أخذه الله على المؤمن من الصبر على ما يلحقه فيما ابتلي به.

(٣) خلىٰ: من التخلية ضمن معنى الاستيلاء فعدىٰ بعلىٰ، يعني يخلىٰ بين الشياطين المشتغلين به أيّام حياته وبين جيرانه بعد مماته، وربيعة ومضر قبيلتان صارتا مثلاً في الكثرة (الوافي ٥: ٧٥٨).

(٤) الكافي ٢: ٢٥١ ح ١٠ باب ما أخذه الله على المؤمن من الصبر على ما يلحقه فيما ابتلي به، عنه في بحار الأنوار ٦٥: ٢٢٢ ح١٣ في أنّ الدنيا سجن المؤمن وجنّة الكافر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣١٩ ـ ٣٢٠ باب ما أخذه الله على المؤمن من الصبر على ما يلحقه فيما ابتلي به.

(٥) الكافي ٢: ٢٥٢ ح١٣ باب ما أخذه الله على المؤمن من الصبر على ما يلحقه فيما ابتلي به، وسائل ⇐

[٢٨/٩١٩] وعن ابن أبي عمير، عن غير واحد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قيل له في العذاب إذا نزل بقوم يُصيب المؤمنين؟

قال: نعم ولكن يخلصون بعده[(١)(٢)].

أقول: الظاهر أنّ المراد أنّهم يخلصون من الذنوب بعده، لأنّه يمحص ذنوبهم، وقد ورد في رواية أبي حمزة عن أبي جعفر عليه السلام: إنّ الله ليدفع بالمؤمن الواحد عن أهل القرية الفناء[(٣)]، وفي صحيحته عنه عليه السلام، قال: لا يصيب قريةً عذاب، وفيها سبعة من المؤمنين[(٤)].

ويمكن أنّ [يكون] دفع العذاب عن القرية بالمؤمنين مقيّداً بما إذا اقتضته الحكمة والمصلحة، وبهذا[(٥)] أيضاً تقيّده أصابه المؤمن بعذاب القوم فيحصل الجمع بين الأخبار، وأهل الذكر أعلم[(٦)].

⇐ الشيعة ١٢: ١٢٣ ح ١٥٨٢٩ باب استحباب الصبر على أذى الجار وغيره، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٢٠ باب ما أخذه الله على المؤمن من الصبر على ما يلحقه فيما ابتلي به.

(١) أي بعد الموت.

(٢) الكافي ٢: ٢٤٧ ح ٣ باب فيما يدفع الله بالمؤمن، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ١٤٤ ح ٣ فيما يدفع الله بالمؤمن.

(٣) انظر: الكافي ٢: ٢٤٧ ح ١ باب فيما يدفع الله بالمؤمن، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ١٤٣ ح ١ فيما يدفع الله بالمؤمن.

(٤) انظر: الكافي ٢: ٢٤٧ ح ٢ باب فيما يدفع الله بالمؤمن، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ١٤٣ ح ٢ فيما يدفع الله بالمؤمن.

(٥) أي باقتضاء الحكمة والمصلحة.

(٦) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٠١ باب فيما يدفع الله بالمؤمن.

فصلٌ
في أنّ المؤمنين صنفان

[١/٩٢٠] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن عبد الله، عن خالد العمّي، عن خضر بن عمرو، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعته يقول: المؤمن مؤمنان: مؤمن وفى للّه بشروطه التي اشترطها[١] عليه، فذلك مع النبيّين والصدّيقين والشهداء والصالحين، وحَسُنَ أُولئك رفيقاً، وذلك ممّن يشفع، ولا يشفع له، وذلك ممّن لا يصيبه أهوال الدنيا ولا أهوال الآخرة.

ومؤمن زلّت به قدم، فذلك كخامة[٢] الزرع كيف ما كَفَئَتْهُ الريح انكفأ، وذلك ممّن يصيبه أهوال الدنيا وأهوال الآخرة، ويشفع له، وهو على خير[٣].

أقول: وروى نحوه نصير الخثعمي، وفي آخره: وذلك ممّن يشفع له ولا يشفع[٤].

---

(١) في المصدر: (شرطها) بدل من: (اشترطها).

(٢) الخامة من الزرع: أوّل ما نبت على ساق واحدة، وقيل: هي الطاقة الغضّة من الزرع، وقيل: هي الشجرة الغضّة الرطبة منه، وقيل: هي السُنبلةُ. (تاج العروس ١٦: ٢٣٠).

(٣) الكافي ٢: ٢٤٨ ح ٢ باب في أنّ المؤمن صنفان، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ١٩٢ ح ٢ في أنّ المؤمن صنفان.

(٤) انظر: الكافي ٢: ٢٤٨ ح ١ باب في أنّ المؤمن صنفان، عنه في بحار الأنوار ٦٤: ١٨٩ ح ١ في أنّ المؤمن صنفان.

وقوله عليه السلام: «وذلك لا يصيبه أهوال الدنيا ولا أهوال الآخرة» أمّا أهوال الآخرة، فلأنّ الله سبحانه يعطيه الأمان، ويشمله بالرحمة والإحسان، وأمّا أهوال الدنيا، فالظاهر أنّ المراد بعدم إصابتها له أنّه لا تروعه بلاياها، ولا تفزعه رزاياها، ولا يضطرب عند مصائبها، ولا يكترث بنوائبها، لأنّه يتلقّاها بنفس مطمئنّة، ويقين راسخ، وصبر جميل، وقلب موطّن على الرضا بالقضاء، فلا يرتاع لفظائعها، ولا يستفزّه شيء من طلائعها، فصار وجودها عنده كعدمها، فإذا أصابه شيء منها كأنّه لم يصبه.

وبهذا يحصل الجمع بين هذا الخبر وغيره من الأخبار السابقة المتضمّنة لشدّة ابتلاء المؤمن في الدنيا، والله العالم بمراد أوليائه عليهم السلام[1].

[٢/٩٢١] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن إسماعيل بن مهران، عن يونس بن يعقوب، عن أبي مريم الأنصاري، عن أبي جعفر صلوات الله عليه، قال: قام رجل بالبصرة إلى أمير المؤمنين صلوات الله عليه، فقال: يا أمير المؤمنين، أخبرنا عن الإخوان.

فقال: الإخوان صنفان: إخوان الثقة، وإخوان المكاشرة[2]، فأمّا إخوان الثقة فهم الكفّ والجناح والأهل والمال، فإذا كنت من أخيك على حدّ الثقة فابذل له

---

(١) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٠٦ ـ ٣٠٧ باب في أنّ المؤمن صنفان.

(٢) الكشر: ظهور الأسنان في الضحك، وكاشره إذا ضحك في وجهه وباسط، والاسم الكشرة كالعشرة. (مرآة العقول ٩: ٣٠٧).

مالك وبدنك، وصاف من صافاه[١] وعاد من عاداه، واكتم سرّه وعيبه، وأظهر منه الحسن، واعلم أيّها السائل أنّهم أقلّ من الكبريت الأحمر.

وأمّا إخوان المكاشرة، فإنّك تصيب لذّتك منهم، ولا تقطعنّ ذلك منهم، ولا تطلبنّ ما وراء ذلك من ضميرهم، وأبذل لهم ما بذلوا لك من طلاقة الوجه وحلاوة اللسان[٢].

(١) أي أخلص الودّ لمن أخلص له الودّ (مرآة العقول ٩: ٣٠٨).

(٢) الكافي ٢: ٢٤٨ ـ ٢٤٩ ح٣ باب في أنّ المؤمن صنفان، وسائل الشيعة ١٢: ١٣ ضمن ح١٥٥١٥ باب كيفيّة المعاشرة مع أصناف الإخوان، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٠٧ ـ ٣١٠ باب في أنّ المؤمن صنفان.

فصلٌ
في فضل فقراء المسلمين

[١/٩٢٢] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن محمّد بن سنان، عن العلاء، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: إنّ فقراء المسلمين[١] يتقلّبون في رياض الجنّة قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً[٢].

ثمّ قال: سأضرب لك مثل ذلك، إنّما مثل ذلك مثل سفينتين مرّ بهما [على] عاشر[٣] فنظر في إحداهما، فلم ير فيها شيئاً، فقال: أسربوها[٤]، ونظر في الأُخرى، فإذا هي موقورة[٥] فقال: احبسوها[٦].

---

(١) في المخطوط وبعض نسخ الكافي: (المؤمنين) بدل من: (المسلمين).

(٢) الخريف: الزمان المعروف من السنة ما بين الصيف والشتاء، ويريد به أربعين سنة لأنّ الخريف لا يكون في السنة إلّا مرّة واحدة، وفي الخصال: ٥٨٤ بإسناده عن أبي جعفر عليه السلام، قال: (إنّ عبداً مكث في النار سبعين خريفاً، والخريف سبعين سنة ... إلى آخر الخبر)، وفسّره صاحب المعالم بأكثر من ذلك. (مرآة العقول ٩: ٣٥٥).

(٣) العاشر: من يأخذ العشر.

(٤) (أسربوها): يعني خلّوها تذهب، بمعنى التوجّه للأمر والذهاب إليه.

(٥) أي مملوءة، وفي المخطوط وبعض نسخ الكافي: (موقَرة) بدل من: (موقورة).

(٦) الكافي ٢: ٢٦٠ ح ١ باب فضل فقراء المسلمين، عنه في بحار الأنوار ٦٩: ٦ ح ٤ في فضل الفقر والفقراء وحبّهم ومجالستهم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٥٥ - ٣٥٦ باب فضل فقراء المسلمين.

[٢/٩٢٣] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد بن عليّ، عن داود الحذّاء، عن محمّد بن صغير، عن جدّه شعيب، عن مفضّل، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: كلّما ازداد العبد إيماناً ازداد ضيقاً في معيشته[١].

[٣/٩٢٤] وبهذا الإسناد، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: لولا إلحاح المؤمنين على الله في طلب الرزق لنقلهم من الحال التي هم فيها إلى حال أضيق منها[٢].

[٤/٩٢٥] وعن أحمد، عن نوح بن شعيب وأبي إسحاق [الخفّاف]، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ليس لمصاص شيعتنا في دولة الباطل إلّا القوت، شرّقوا إن شئتم أو غرّبوا لن تُرزَقوا إلّا القوت[٣].

أقول: المصاص خالص كلّ شيء[٤].

[٥/٩٢٦] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن [الحسن] الأشعري، عن بعض مشائخه، عن إدريس بن عبد الله، عن

---

(١) الكافي ٢: ٢٦١ ح ٤ باب فضل فقراء المسلمين، عنه في بحار الأنوار ٦٩: ٨ ـ ٩ ح٧ في قول الصادق عليه السلام: «الفقر الموت الأحمر»، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٥٨ باب فضل فقراء المسلمين.

(٢) الكافي ٢: ٢٦١ ح ٥ باب فضل فقراء المسلمين، عنه في بحار الأنوار ٦٩: ٨ ـ ٩ ح٧ في قول الصادق عليه السلام: (الفقر الموت الأحمر)، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٥٨ باب فضل فقراء المسلمين.

(٣) الكافي ٢: ٢٦١ ح٧ باب فضل فقراء المسلمين، بحار الأنوار ٦٩: ٥٠ ح٦٦ في دعاء لدفع الفقر والسقم.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٥٩ ـ ٣٦٠ باب فضل فقراء المسلمين.

أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال النبيّ صلى الله عليه وآله: يا عليّ، الحاجة أمانة الله عند خلقه؛ فمن كتمها على نفسه أعطاه الله ثواب من صلّى، ومن كشفها إلى من يقدر أن يفرّج عنه ولم يفعل فقد قتله، أما إنّه لم يقتله بسيف ولا سنان ولا سهم، ولكن قتله بما نكأ من قلبه[1][2].

[٦/٩٢٧] وعن أحمد، عن عليّ بن الحكم، عن سعدان، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام: إنّ الله عزّ وجلّ يلتفتُ يوم القيامة إلى فقراء المؤمنين شبيهاً بالمعتذر إليه[3]، فيقول: وعزّتي [وجلالي] ما أفقرتُكُم في الدنيا مِن هوان بكم علَيّ، ولترون ما أصنعُ بكم اليوم؛ فمن زوّد [أحداً] منكم في دار الدنيا معروفاً، فخذوا بيده وأدخلوه الجنّة.

قال: فيقول رجل منهم: يا ربّ، إنّ أهل الدنيا تنافسوا في دنياهم، فنكحوا النساء، ولبسوا الثياب الليّنة، وأكلوا الطعام، وسكنوا الدور، وركبوا المشهور من الدوابّ، فأعطني مثل ما أعطيتهم.

فيقول تبارك وتعالى: لك ولكلّ عبد منكم مثل ما أعطيت أهل الدنيا منذ

---

(١) قال الفيض الكاشاني في الوافي ١٥: ٢٨٣: نكأ القرحة كمَنعَ: قشرها قبل أن تبرأ فنديت، وفي لغة: «نكى»، يقال: نكيت فيه انكى من باب رمى، والاسم النكاية بالكسر إذا قطعت واثخنت، كما في شرح أصول الكافي ٩: ٢٢٢.

(٢) الكافي ٢: ٢٦١ ح٨ باب فضل فقراء المسلمين، عنه في بحار الأنوار ٦٩: ١٠ ح٩ في قول الصادق عليه السلام: (الفقر الموت الأحمر)، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٦٠ باب فضل فقراء المسلمين.

(٣) كذا في الحديث بمصادره المختلفة، وقراءتها بالفتح أي: «شبيهاً بالمعتذَر» أهون من قراءتها بالكسر، والله أعلم.

كانت الدنيا إلى أن انقضت الدنيا سبعون ضعفاً[١].

[٧/٩٢٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن إبراهيم بن عقبة، عن إسماعيل بن سهل وإسماعيل بن عبّاد جميعاً، يرفعانه إلى أبي عبد الله صلوات الله عليه، قال: ما كان من ولد آدم مؤمن إلّا فقيراً، ولا كافر إلّا غنيّاً حتّى جاء إبراهيم عليه السلام، فقال: ﴿رَبَّنَا لاَ تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا﴾[٢] فصيّر الله في هؤلاء أموالاً وحاجة، وفي هؤلاء أموالاً وحاجة[٣].

[٨/٩٢٩] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: جاء رجل موسر إلى رسول الله صلى الله عليه وآله نقيّ الثوب، فجلس إلى رسول الله صلى الله عليه وآله[٤]، فجاء رجل معسر درن الثوب، فجلس إلى جنب الموسر، فقبض الموسر ثيابه من تحت فخذيه.

فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله: أخفت أن يمسّك من فقره شيء؟ قال: لا.

---

(١) الكافي ٢: ٢٦١ ـ ٢٦٢ ح٩ باب فضل فقراء المسلمين، عنه في بحار الأنوار ٧: ٢٠٠ ح٧٦ في أحوال المتّقين والمجرمين في القيامة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٦٠ ـ ٣٦١ باب فضل فقراء المسلمين.

(٢) سورة الممتحنة: ٥.

(٣) الكافي ٢: ٢٦٢ ح١٠ باب فضل فقراء المسلمين، عنه في بحار الأنوار ٦٩: ١٢ ح١٢ في قول الصادق عليه السلام: (الفقر الموت الأحمر)، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٦١ ـ ٣٦٢ باب فضل فقراء المسلمين.

(٤) قال الشيخ البهائي رحمه الله: (إلى) بمعنى مع كما قال بعض المفسّرين في قوله تعالى: ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾، أو بمعنى عند كما في قول الشاعر:

* أشهى إليّ من الرحيق السلسل *

ويجوز أن يضمن جلس معنى توجّه أو نحوه، و(درن الثوب) بفتح الدال وكسر الراء صفة مشبّهة من الدرن بفتحها وهو الوسخ (مرآة العقول ٩: ٣٦٢).

[قال: فخفت أن يصيبه من غناك شيء؟ قال: لا،].

قال: فخفت أن يوسخ ثيابك؟ قال: لا.

قال: فما حملك على ما صنعت؟ قال: يا رسول الله، إنّ لي قريناً، يُزيِّن لي كلّ قبيح، ويُقبِّح لي كلّ حسن[1]، وقد جعلت له نصف مالي.

فقال رسول الله ﷺ للمعسر: أتقبل؟ قال: لا، فقال له الرجل: ولم؟ قال: أخاف أن يدخلني ما دخلك[2].

[٩/٩٣٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن عليّ بن محمّد القاشاني، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود المنقري، عن حفص بن غياث، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال في مناجاة موسى عليه السلام: يا موسى، إذا رأيت الفقر مُقبلاً فقل: مرحباً بشعار الصالحين، وإذا رأيت الغنى مُقبلاً فقل: ذنب عُجِّلت عقوبته[3][4].

---

(١) أي إنّ لي شيطاناً يغويني ويجعل القبيح حسناً في نظري والحسن قبيحاً، وهذا الصادر منّي من جملة إغوائه، ويمكن أن يراد به النفس الأمّارة التي طغت وبغت بالمال (مرآة العقول ٩: ٣٦٣ ـ ٣٦٤).

(٢) الكافي ٢: ٢٦٢ ـ ٢٦٣ ح ١١ باب فضل فقراء المسلمين، عنه في بحار الأنوار ٦٩: ١٣ ح ١٣ في قول الصادق عليه السلام: (الفقر الموت الأحمر)، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٦٢ ـ ٣٦٤ باب فضل فقراء المسلمين.

(٣) الشعار بالكسر: ما يلي الجلد من الثياب، لأنّه يلي شعره، ويستعار للصفات المختصّة. و(مرحباً): أي لقيت رحباً وسعة، وقيل: معناه رحّب الله بك مرحباً، والقول كناية عن غاية الرضا والتسليم، وقوله عليه السلام: (ذنبٌ عُجِّلت): أي أذنبت ذنباً صار سبباً لأن أخرجني الله من أوليائه. (مرآة العقول ٩: ٣٦٤ ـ ٣٦٥).

(٤) الكافي ٢: ٢٦٣ ح ١٢ باب فضل فقراء المسلمين، بحار الأنوار ١٣: ٣٣٩ ح ١٦ فيما ناجى به موسى عليه السلام ربّه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٦٤ ـ ٣٦٥ باب فضل فقراء المسلمين.

[١٠/٩٣١] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال النبيّ صلى الله عليه وآله: يا معشر المساكين، طيبوا نفساً وأعطوا الرضا من قلوبكم يثيبكم الله عزّ وجلّ على فقركم، فإن لم تفعلوا فلا ثواب لكم[١].

[١١/٩٣٢] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن ابن فضّال، عن محمّد بن الحسين بن كثير الخزّاز، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال لي: أما تدخل السوق؟ أما ترى الفاكهة تباع والشيء ممّا تشتهيه؟

فقلت: بلى.

فقال: أما إنّ لك بكلّ ما تراه فلا تقدر على شرائه[٢] حسنة[٣].

[١٢/٩٣٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إذا كان يوم القيامة قام عنق من الناس[٤] حتّى يأتوا باب الجنّة، فيضربوا باب الجنّة، فيقال [لهم]: مَن أنتم؟

فيقولون: نحن الفقراء، فيقال لهم: أقبل الحساب؟

---

(١) الكافي ٢: ٢٦٣ ح ١٤ باب فضل فقراء المسلمين، وسائل الشيعة ٩: ٤٤٦ ح ١٢٤٦١ باب كراهة إظهار الاحتياج والفقر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٦٦ـ٣٦٨ باب فضل فقراء المسلمين.

(٢) في المخطوط: (شراه) بدل من: (شرائه) والمثبت من المصدر.

(٣) الكافي ٢: ٢٦٤ ح١٧ باب فضل فقراء المسلمين، وسائل الشيعة ٢١: ٦٥٠ ح٢٧٨٧٢ باب استحباب الصبر لمن رأى الفاكهة ونحوها في السوق وشقّ عليه شراؤها، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٦٩ باب فضل فقراء المسلمين.

(٤) أي جماعة من الناس.

فيقولون: ما أعطيتمونا شيئاً تحاسبونا عليه، فيقول الله عزّ وجلّ: صدقوا، ادخلوا الجنّة[١].

[١٣/٩٣٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن إسحاق بن عيسى، عن إسحاق بن عمّار والمفضّل بن عمر، قالا[٢]: قال أبو عبد الله عليه السلام: مياسير شيعتنا أُمناؤنا على محاويجهم، فاحفظونا فيهم يحفظكم الله[٣].

أقول: قوله عليه السلام «يحفظكم الله» يحتمل أن يكون مجزوماً جواباً لقوله «فاحفظونا فيهم»، ويحتمل أن يكون مرفوعاً جملة دعائيّة منه عليه السلام لهم، والأظهر الأوّل، وهو أبلغ في الحثّ نظراً إلى مفهومه؛ فافهم[٤].

[١٤/٩٣٥] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن عليّ بن أسباط، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: الفقر الموت الأحمر[٥].

فقلت لأبي عبد الله صلوات الله عليه: الفقر من الدينار والدرهم؟

---

(١) الكافي ٢: ٢٦٤ ـ ٢٦٥ ح ١٩ باب فضل فقراء المسلمين، عنه في بحار الأنوار ٦٩: ٢٥ ـ ٢٦ ح ٢١ في قول أبي جعفر عليه السلام: (إذا كان يوم القيامة ...)، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٧٠ باب فضل فقراء المسلمين.

(٢) في المخطوط: (قال) بدل من: (قالا) والمثبت من المصدر.

(٣) الكافي ٢: ٢٦٥ ح ٢١ باب فضل فقراء المسلمين، عنه في بحار الأنوار ٦٩: ٢٧ ح ٢٣ في معنى قول أبي عبد الله عليه السلام: (مياسير شيعتنا أُمناؤنا ...).

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٧١ ـ ٣٧٢ باب فضل فقراء المسلمين.

(٥) قال الطريحي في مجمع البحرين ٣: ٢٧٦: موت أحمر أي شديد.

فقال: لا، ولكن من الدين[١].

أقول: الظاهر أنّ المراد أنّ الفقر الحقيقي إنّما هو الفقر من الدين، وأمّا الفقر من المال فليس فقراً حقيقيّاً إذا خلا عن فقر الدين، لأنّ مَن أُعطي الدين يتحمّل فقر المال بقناعته من غير مشقّة، فلا يكون فقره موتاً أحمر، وأمّا الفقير من الدين فهو ميّت، وإن كان غنيّاً من المال، والله العالم[٢].

---

(١) الكافي ٢: ٢٦٦ ح٢، عنه في بحار الأنوار ٦٩: ٥ ح٣ في فضل الفقر والفقراء.

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢٣١.

فصلٌ
في الذنوب

[١/٩٣٦] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن سنان، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كان أبي عليه السلام يقول: ما من شيء أفسد للقلب من خطيئة، إنّ القلب ليواقع الخطيئة، فما تزال به حتّى تغلب عليه، فيصير أعلاه أسفله[١][٢].

[٢/٩٣٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أما إنّه ليس من عِرْقٍ[٣] يضربُ، ولا نكبة ولا صداع ولا مرض، إلّا بذنب، وذلك قول الله عزّ وجلّ في كتابه: ﴿مَا أَصَابَكُم مِن مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَن كَثِيرٍ﴾[٤].

---

(١) يعني ما تزال تفعل تلك الخطيئة بالقلب وتؤثّر فيه بحلاوتها حتّى تجعل وجهه الذي إلى جانب الحقّ والآخرة إلى جانب الباطل والدنيا (الوافي ٥: ٩٩٩).

(٢) الكافي ٢: ٢٦٨ ح ١ باب الذنوب، وسائل الشيعة ١٥: ٣٠١ ح ٢٠٥٧٢ باب وجوب اجتناب الخطايا والذنوب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٩٦ ـ ٣٩٧ باب الذنوب.

(٣) قد يراد به مجاري الدم من الشرايين والأوردة.

(٤) سورة الشورى: ٣٠.

قال: ثمّ قال: وما يعفو الله أكثر ممّا يؤاخذ به[١].

[٣/٩٣٨] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كان أمير المؤمنين صلوات الله عليه يقول: لا تبدينّ عن واضحة[٢] وقد عملت الأعمال الفاضحة، ولا يأمن البيات[٣] من عمل السيّئات[٤].

أقول: وروى عليّ بن أسباط عن الرضا عليه السلام نحوه، وفيه: ولا تأمن من البيات، وقد عملت السيّئات[٥].

[٤/٩٣٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، [عن أبيه]، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن أبي أُسامة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعته يقول: تعوّذوا بالله من سطوات الله[٦] بالليل والنهار.

قال: قلت [له]: وما سطوات الله؟

---

(١) الكافي ٢: ٢٦٩ ح٣ باب الذنوب، وسائل الشيعة ١٥: ٢٩٩ ح٢٠٥٦٥ باب وجوب اجتناب الخطايا والذنوب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٣٩٩ ـ ٤٠٠ باب الذنوب.

(٢) الإبداء: الإظهار، وتعديته بعن لتضمين معنى الكشف، وفي القاموس المحيط ١: ٢٥٥ والمصباح المنير ٢: ٦٦٢، الواضحة: الأسنان تبدو عند الضحك، وفضحه كمنعه: كشف مساوئه، أي لا تضحك ضحكاً يبدو به أسنانك ويكشف عن سرور قلبك (مرآة العقول ٩: ٤٠١).

(٣) المراد بالبيات: نزول الحوادث عليه ليلاً، أو غفلة وإن كان بالنهار.

(٤) الكافي ٢: ٢٦٩ ح٥ باب الذنوب، وسائل الشيعة ١٢: ١١٥ ح١٥٨٠١ باب كراهة الضحك من غير عجب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٤٠١ باب الذنوب.

(٥) انظر: الكافي ٢: ٢٧٣ ح٢١ باب الذنوب، وسائل الشيعة ١٥: ٣٠٠ ح٢٠٥٦٩ باب وجوب اجتناب الخطايا والذنوب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٤٠١ باب الذنوب.

(٦) السطوات: الشدائد، وساطاه: شدّد عليه، وفي (القاموس المحيط ٤: ٣٤٢). وهو الأخذ بالشدّة.

قال: الأخذ على المعاصي [١].

[٥/٩٤٠] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الوشّاء، عن أبان، عن الفضيل بن يسار، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ العبد ليذنب الذنب، فيزوي [٢] عنه الرزق [٣].

أقول: ونحوه روى الفضيل أيضاً عنه عليه السلام في الموثّق، وفيه: وتلا هذه الآية: **﴿إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ * وَلاَ يَسْتَثْنُونَ * فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ﴾** [٤][٥].

---

(١) الكافي ٢: ٢٦٩ ح٦ باب الذنوب، وسائل الشيعة ١٥: ٣٠٥ ـ ٣٠٦ ح٢٠٥٨٨ باب وجوب اجتناب المعاصي، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢٤٣ ـ ٢٤٤ باب الذنوب.

(٢) أي يقبض أو يصرف وينحّي عنه، أي قد يكون تقتير الرزق بسبب الذنب عقوبة أو لتكفير ذنبه وليس هذا كليّاً بل النسبة إلى غير المستدرجين، فإنّ كثيراً من أصحاب الكبائر يوسّع عليهم في رزقهم (مرآة العقول ٩: ٤٠٣).

(٣) الكافي ٢: ٢٧٠ ح٨ باب الذنوب، وسائل الشيعة ١٥: ٣٠١ ح٢٠٥٧٣ باب وجوب اجتناب الخطايا والذنوب.

(٤) سورة القلم: ١٧ ـ ١٩، والآية نزلت في قوم كانت لأبيهم جنّة، فكان يأخذ منها قوت سنته ويتصدّق الباقي، فلمّا مات قال بنوه: إن فعلنا ما كان يفعل أبونا ضاق علينا الأمر، فحلفوا أن يقطعوها وقد بقيَ من الليل ظلمة داخلين في الصبح منكرين، ولم يستثنوا في يمينهم، أي لم يقولوا: إن شاء الله، فطاف عليها بلاء أو هلاك (طائف) أي محيط بها، وهذا كقوله: **﴿وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ﴾** قيل: أُحرقت جنّتهم فاسودّت، وقيل: يبست خضرتها ولم يبقَ منها شيء. (الوافي ٥: ١٠٠١).

(٥) انظر: الكافي ٢: ٢٧١ ح١٢ باب الذنوب، وسائل الشيعة ١٥: ٣٠١ ح٢٠٥٧٥ باب وجوب اجتناب الخطايا والذنوب، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢٤٥ باب الذنوب.

[٦/٩٤١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن ابن بكير، عن أبي بصير، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إذا أذنب الرجل خرج في قلبه نكتة سوداء؛ فإذا تاب انمحت، وإن زاد زادت حتّى تغلب على قلبه، فلا يفلح بعدها أبداً[١].

أقول: وروى زرارة عن أبي جعفر عليه السلام نحوه، قال: ما من عبد إلّا وفي قلبه نكتة بيضاء، فإذا أذنب ذنباً خرج في النكتة نكتة سوداء، فإن تاب ذهب ذلك السواد، وإن تمادى في الذنوب[٢] زاد ذلك السواد حتّى يغطّي البياض، فإذا غطّى البياض لم يرجع صاحبه إلى خير أبداً، وهو قول الله عزّ وجلّ: ﴿**كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ**﴾[٣][٤].

[٧/٩٤٢] وعن أحمد [بن محمّد]، عن ابن محبوب، عن أبي أيّوب، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر صلوات الله عليه، قال: إنّ العبد يسأل الله

---

(١) الكافي ٢: ٢٧١ ح١٣ باب الذنوب، ووسائل الشيعة ١٥: ٣٠٢ ح٢٠٥٧٦ باب وجوب اجتناب الخطايا والذنوب.

(٢) تمادى فلان في غيّه: إذا لجّ ودام على فعله.

(٣) سورة المطفّفين: ١٤، والرين: الطبع، وتحقيق الكلام في هذا المقام هو أنّ من عمل عملاً صالحاً أثّر في نفسه ضياء وبازدياد العمل يزداد الضياء والصفاء حتّى تصير كمرآة مجلوّة صافية، ومن أذنب ذنباً أثّر ذلك أيضاً وأورث لها كدورة، فإن تحقّق عنده قبحه وتاب عنه زال الأثر وصارت النفس مصقولة صافية، وإن أصرّ عليه زاد الأثر الميشوم وفشا في النفس وقعد عن الاعتراف بالتقصير والرجوع إلى الله بالتوبة والاستغفار والانقلاع عن المعاصي، ولا محلّ لشيء من ذلك إلى هذا القلب المظلم. (مرآة العقول ٩: ٤١٨).

(٤) الكافي ٢: ٢٧٣ ح٢٠ باب الذنوب، ووسائل الشيعة ١٥: ٣٠٣ ح٢٠٥٨٠ باب وجوب اجتناب الخطايا والذنوب، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٤١٢ ـ ٤١٤ باب الذنوب.

الحاجة، فيكون من شأنه قضاؤها[1] إلى أجل قريب، أو إلى وقت بطيء، فيذنب العبد ذنباً، فيقول الله تبارك وتعالى للملك: لا تقضِ حاجته، وأحرمه إيّاها، فإنّه تعرّض لسخطي، فاستوجب الحرمان منّي[2].

[٨/٩٤٣] وعن ابن محبوب، عن مالك بن عطيّة، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سمعته يقول: إنّه ما من سنة أقلّ مطراً من سنة، ولكن الله يضعه حيث يشاء، إنّ الله عزّ وجلّ إذا عمل قوم بالمعاصي صرف عنهم ما كان قدّر لهم من المطر في تلك السنة إلى غيرهم وإلى الفيافي[3] والبحار والجبال، وإنّ الله ليعذّب الجُعَل[4] في جحرها، يحبس المطر عن الأرض التي هي بمحلّها بخطايا من بحضرتها، وقد جعل الله له السبيل في مسلك سوىٰ محلّة أهل المعاصي.

قال: ثمّ [قال] أبو جعفر عليه السلام: فاعتبروا يا أُولي الأبصار[5].

أقول: يمكن أن يكون الوجه في ذلك أنّ الله تعالى يُلهمها أنّ المطر يُحبَس عن تلك المحلّة ويُرسَل في غيرها، فإن لم تنتقل منها إلى غيرها عُذّبت بحبسه بسبب مكثها فيها[6].

---

(١) في المخطوط: (قضاها) بدل من: (قضاؤها) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٢٧١ ح ١٤ باب الذنوب، وسائل الشيعة ٧: ٤٤ ح ٨٩٦١ باب وجوب ترك الداعي للذنوب واجتنابه المحرّمات، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٤١٤ باب الذنوب.

(٣) الفيافي: البراري الواسعة، جمع فيفاء، والفيف، المكان المستوي أو المفازة لا ماء فيها.

(٤) الجعل كصرد: دويبّة.

(٥) الكافي ٢: ٢٧٢ ح ١٥ باب الذنوب، وسائل الشيعة ١٦: ٢٥٧ ح ٢١٥٠٥ باب تحريم مجاورة أهل المعاصي ومخالطتهم.

(٦) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٤١٥ ـ ٤١٦ باب الذنوب.

[٩/٩٤٤] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن ابن فضّال، [عن ابن بكير]، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الرجل يذنب الذنب فيحرم صلاة الليل، وإنّ العمل السيّئ أسرع في صاحبه من السكّين في اللحم[١].

[١٠/٩٤٥] وبهذا الإسناد، عن ابن فضّال، عن ابن بكير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من همّ بسيّئة فلا يعملها[٢]، فإنّه ربّما عمل[٣] العبد السيّئة، فيراه الربّ تبارك وتعالى، فيقول: وعزّتي وجلالي لا أغفر لك بعد ذلك أبداً[٤].

[١١/٩٤٦] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن محمّدبن أحمد النهدي، عن عمرو بن عثمان، عن رجل، عن أبي الحسن عليه السلام، قال: حقّ على الله أن لا يعصى في دار إلّا أضحاها للشمس حتّى تطهّرها[٥][٦].

أقول: إضحاؤها للشمس الظاهر أنّه كناية عن تخريبها وإهلاك أهلها العصاة[٧].

[١٢/٩٤٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن

---

(١) الكافي ٢: ٢٧٢ ح١٦ باب الذنوب، ووسائل الشيعة ١٥: ٣٠٢ ح٢٠٥٧٨ باب وجوب اجتناب الخطايا والذنوب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢٤٩ ـ ٢٥٠ باب الذنوب.

(٢) (فلا يعملها): نهي.

(٣) في المخطوط: (يعمل) بدل من: (عمل) والمثبت من المصدر.

(٤) الكافي ٢: ٢٧٢ ح١٧ باب الذنوب، ووسائل الشيعة ١٥: ٣٠٣ ح٢٠٥٧٩ باب وجوب اجتناب الخطايا والذنوب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢٥٠ باب الذنوب.

(٥) في المخطوط: (يظهرها) بدل من: (تطهرها) والمثبت من المصدر.

(٦) الكافي ٢: ٢٧٢ ح٨ باب الذنوب، ووسائل الشيعة ١٥: ٣٠٦ ح٢٠٥٨٩ باب وجوب اجتناب المعاصي.

(٧) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٤٠٣ باب الذنوب.

سنان، عن سماعة، قال: سمعت أبا عبد الله صلوات الله عليه، يقول: ما أنعم الله على عبدٍ نعمة، فسلبها إيّاه، حتّى يذنب ذنباً يستحقّ بذلك السلب[١].

[١٣/٩٤٨] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد وعليّ بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن محبوب، عن الهيثم بن واقد الجزيري، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام، يقول: إنّ الله عزّ وجلّ بعث نبيّاً من أنبيائه إلى قومه، وأوحى إليه أن قل لقومك: إنّه ليس من أهل قرية ولا [أُ]ناس كانوا على طاعتي، فأصابهم فيها سرّاء، فتحوّلوا عمّا أُحبّ إلى ما أكره، إلّا تحوّلت لهم عمّا يحبّون إلى ما يكرهون، وليس من أهل قرية، ولا أهل بيت، كانوا على معصيتي، فأصابهم فيها ضرّاء، فتحوّلوا عمّا أكره إلى ما أُحبّ، إلّا[٢] تحوّلت عمّا يكرهون إلى ما يحبّون.

وقل لهم: إنّ رحمتي سبقت غضبي، فلا يقنطوا من رحمتي، فإنّه لا يتعاظم عندي ذنب أغفره.

وقل لهم: لا يتعرّضوا[٣] معاندين لسخطي، ولا يستخفّوا بأوليائي، فإنّ لي سطوات عند غضبي، لا يقوم لها شيء من خلقي[٤].

[١٤/٩٤٩] عنه، عن أحمد بن محمّد الكوفي، عن عليّ بن الحسن الميثمي،

---

(١) الكافي ٢: ٢٧٤ ح ٢٤ باب الذنوب، وسائل الشيعة ١٥: ٣٠٣ ح ٢٠٥٨٢ باب وجوب اجتناب الخطايا والذنوب، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٤٢٤ باب الذنوب.

(٢) في المخطوط: (إن) بدل من: (إلّا) والمثبت من المصدر.

(٣) في المخطوط: (لا يتعارضوا) بدل من: (لا يتعرّضوا) والمثبت من المصدر.

(٤) الكافي ٢: ٢٧٤ ـ ٢٧٥ ح ٢٥ باب الذنوب، وسائل الشيعة ١٥: ٣٠٦ ح ٢٠٥٩٠ باب وجوب اجتناب المعاصي، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٤٢٥ ـ ٤٢٦ باب الذنوب.

عن العبّاس بن هلال الشامي مولى لأبي الحسن موسى عليه السلام، قال: سمعت الرضا عليه السلام يقول: كلّما أحدث العباد من الذنوب ما لم يكونوا يعملون، أحدث الله لهم من البلاء ما لم يكونوا يعرفون[١].

[١٥/٩٥٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن عباد بن صهيب [، عن أبي عبد الله عليه السلام]، قال: يقول الله عزّ وجلّ: إذا عصاني من عرفني سلّطتُ عليه من لا يعرفني[٢].

[١٦/٩٥١] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن عليّ بن أسباط، عن ابن عرفة، عن أبي الحسن صلوات الله عليه، قال: إنّ للّه عزّ وجلّ في كلّ يوم وليلة منادياً ينادي: مهلاً مهلاً عباد الله عن معاصي الله، فلولا بهائم رُتّع، وصِبية رُضّع، وشيوخ رُكّع، لصبّ عليكم العذاب صبّاً، تُرَضّون[٣] به رَضّا[٤][٥].

(١) الكافي ٢: ٢٧٥ ح ٢٩ باب الذنوب، عنه في بحار الأنوار ٧٠: ٣٤٣ ح ٢٦ فيما أوحى الله عزّ وجلّ إلى نبيّ من أنبياءه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٤٢٨ ـ ٤٢٩ باب الذنوب.

(٢) الكافي ٢: ٢٧٦ ح ٣٠ باب الذنوب، ووسائل الشيعة ١٥: ٣٠٧ ح ٢٠٥٩٢ باب وجوب اجتناب المعاصي، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٤٢٩ باب الذنوب.

(٣) في المخطوط: (ترضوا) بدل من: (ترضّون) والمثبت من المصادر.

(٤) الرتّع والرضّع والركّع بالضمّ والتشديد في الجميع: جمع راتع وراضع وراكع، ورتع: أكل وشرب ما شاء في خصب وسعة، ورضع أمّه كسمع فهو راضع، وركع: انحنى كبراً، والصبيّ: الغلام والجمع صبية وصبيان، والرضّ: الدقّ الجريش، هكذا جاء في الحديث والصحيح بالصاد المهملة حيث يقال: تراصوا في الصفوف أي تلاصقوا حتّى لا يكون بينكم فرج، وأصله تراصصوا من رصّ البناء يرصّه رصّاً إذا لصق بعضه ببعض فأُدغم، ومنه الحديث: (لصبّ عليكم العذاب صبّاً). (مرآة العقول ٩: ٤٣٠).

(٥) الكافي ٢: ٢٧٦ ح ٣١ باب الذنوب، ووسائل الشيعة ١٥: ٣٠٧ ح ٢٠٥٩٣ باب وجوب اجتناب المعاصي، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ٩: ٤٢٩ ـ ٤٣٠ باب الذنوب.

فصلٌ
في الكبائر

[١/٩٥٢] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، قال: كتب معي بعض أصحابنا إلى أبي الحسن عليه السلام يسأله عن الكبائر كم هي؟ وما هي؟

فكتب: الكبائر، من اجتنب ما وعد الله عليه النار كفّر عنه سيّئاته إذا كان مؤمناً، والسبع المُوجبات[1]: قتل النفس الحرام، وعقوق الوالدين، وأكل الربا، والتعرّب بعد الهجرة[2]، وقذف

(١) (والسبع الموجبات) عطف على (ما وعد الله)، أي من اجتنب السبع الموجبات للنار كفّر عنه سيّئاته، من باب عطف الخاصّ على العام، لأنّ الكبائر أكثر منها (شرح أصول الكافي ٩: ٢٥٨).

(٢) (التعرّب بعد الهجرة): هو أن يعود إلى البادية ويقيم مع الأعراب بعد أن كان مهاجراً، وكان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر يعدّونه كالمرتدّ، كذا قاله ابن الأثير في النهاية ٣: ٢٠٢، ولا يبعد تعميمه لكلّ من تعلّم آداب الشرع وسننه ثمّ تركها وأعرض عنها ولم يعمل بها، ويؤيّده ما رواه الصدوق رحمه الله في معاني الأخبار: ٢٦٥ عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: (المتعرّب بعد الهجرة التارك لهذا الأمر بعد معرفته). (الوافي ٥: ١٠٥٠)

والتعرّض إنّما نهيَ عنه لاستلزامه ترك الدين والبُعد عن العلم والآداب كما قال جلّ وعلا: ﴿الأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْراً وَنِفَاقاً وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ [سورة التوبة: ٩٧]. وأمّا إذا كان بعد الفقه والعلم فلا يكون تعرّباً ولذا ورد أنّ التعرّب هو ترك التعلّم أو ترك الدين، وقال بعض ⇐

المحصنة[١]، وأكل مال اليتيم، والفرار من الزحف[٢][٣].

الظاهر أنّ الكبائر مبتدأ حذف خبره، تقديره: الكبائر فيما أُبيّنه لك، وقوله عليه‌السلام: «من اجتنب ما وعد الله عليه النار.. إلى آخره» استئناف فيه بيان الكبائر التي ذكرها الله عزّوجلّ بقوله: ﴿**إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ**﴾[٤] بأنّها ما وعد الله عليه النار.

وقوله: «والسبع الموجبات» كأنّه تخصيص بعد تعميم، أي والكبائر السبع الموجبات لدخول النار التي هي من أعظمها هي قتل النفس وما عطف عليه[٥].

⇐ أصحابنا: التعرّب بعد الهجرة في زماننا هذا أن يشتغل الإنسان بتحصيل العلم ثمّ يتركه ويصير منه غريباً، وقال العلّامة في المنتهىٰ ٢: ٨٩٨: لمّا نزل قوله تعالى: ﴿**أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا**﴾ [سورة النساء: ٩٧] أوجب النبيّ صلى‌الله‌عليه‌وآله المهاجرة على من يضعف عن إظهار شعائر الإسلام. (انظر مرآة العقول ١٠: ٩ ـ ١٠).

(١) قذف المحصنة بفتح الصاد: رمي العفيفة غير المشهورة بالزنا، وظاهر الخبر شموله لما إذا كان القاذف رجلاً أو امرأة، وإن كان ظاهر الآيات التخصيص بالرجال لكن أجمعوا على أنّ حكم النساء وحكم الرجال أيضاً في الحدّ كذلك. (مرآة العقول ١٠: ١١).

(٢) الزحف: المشي، يقال: زحف إليه زحفاً وزحوفاً من باب منع أي مشى، ويطلق على الجيش الكبير تسمية بالمصدر، والفرار من العدوّ بعد الالتقاء بشرط أن لا يزيدوا على الضعف كبيرة إلّا في التحرّف لقتال أو التحيّز إلى فئة، والمراد بالتحرّف لقتال الاستعداد له بأن يصلح آلات الحرب أو يطلب الطعام والماء لجوعه وعطشه أو يجتنب عن مواجهة الشمس والريح أو يطلب مكاناً أحسن أو نحو ذلك (مرآة العقول ١٠: ١٢).

(٣) الكافي ٢: ٢٧٧ ح٢ باب الكبائر، وسائل الشيعة ١٥: ٣١٨ ح٢٠٦٢٨ باب تعيين الكبائر التي يجب اجتنابها.

(٤) سورة النساء: ٣١.

(٥) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢٥٨ ـ ٢٥٩ باب الذنوب.

[٢/٩٥٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجّاج، عن عبيد بن زرارة، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الكبائر، فقال: هنّ في كتاب عليّ عليه السلام سبع: الكفر بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين، وأكل الربا بعد البيّنة، وأكل مال اليتيم ظُلماً، والفرار من الزحف، والتعرّب بعد الهجرة.

قال: قلت: فهذه[1] أكبر المعاصي؟ قال: نعم.

قلت: فأكل درهم من مال اليتيم ظُلماً أكبر أم ترك الصلاة؟ قال: ترك الصلاة.

قلت: فما عددت ترك الصلاة في الكبائر!

فقال: أيّ شيء أوّل ما قلت لك؟ قلت: الكفر.

قال: فإنّ تارك الصلاة كافر، يعني من غير علّة[2][3].

أقول: الظاهر أنّ المراد بالعلّة المانع من الصلاة كالنوم والإغماء، ونحو ذلك ممّا لا يبقى معه اختيار للمكلّف، ثمّ إنّ ظاهر الخبر أنّ تارك الصلاة مُطلقاً كافر، ويمكن تقييده بما ورد عنهم عليهم السلام من أنّ مستحلّ تركها كافر. كما هو الظاهر من مذهب الأصحاب، والله العالم بالصواب[4].

[٣/٩٥٤] وعن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمّار، عن صباح بن سيابة، قال:

---

(١) في المصدر: (هذا) بدل من: (هذه).

(٢) قوله: (يعني) من كلام المؤلّف أو بعض الرواة، وكونه من كلامه عليه السلام على سبيل الالتفات بعيد جدّاً (مرآة العقول ١٠: ٢١).

(٣) الكافي ٢: ٢٧٩ ح٨ باب الكبائر، وسائل الشيعة ١٥: ٣٢١ ـ ٣٢٢ ح٢٠٦٣١ باب تعيين الكبائر التي يجب اجتنابها.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٩ ـ ٢١ باب الكبائر.

كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فقال له محمّد بن عبده: يزني الزاني وهو مؤمن؟ قال: لا، إذا كان على بطنها سُلِب الإيمان منه، فإذا قام رُدّ عليه.

قلت: فإنّه أراد أن يعود، قال: ما أكثر من يهمّ أن يعود، ثمّ لا يعود[1].

أقول: هذا الخبر يدلّ بإطلاقه على أنّ الإيمان يُرَدّ عليه بمجرّد قيامه، سواء تاب أم لا، ويؤيّده قوله: «قلت فإنّه أراد أن يعود، قال: ما أكثر من يهمّ أن يعود، ثمّ لا يعود» وفي معناه أخبار أُخر[2] أيضاً، وقد وردت أخبار تتضمّن أنّ الإيمان لا يردّ عليه إلّا مع التوبة، وسبق بعض منها، وسيأتي بعض منها إن شاء الله تعالى.

ويمكن تقييد إطلاق هذا الخبر وأشباهه باشتراط التوبة جمعاً بين الأخبار، ويحمل إرادة العود التي لا تمنع من ردّ الإيمان على الإرادة بعد التوبة، وأهل الذكر أعلم[3].

[٤/٩٥٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد، عن ربعي، عن الفضيل، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: يُسلَب منه روح الإيمان ما دام على بطنها، فإذا نزل عاد الإيمان.

قال: قلت [له]: أرأيت إن همّ[4]؟ قال: لا، أرأيت إن همّ أن يسرق أتقطع يده[5].

---

(١) الكافي ٢: ٢٨١ ح١٣ باب الكبائر، وسائل الشيعة ٢٠: ٣١٢ ح٢٥٧٠١ باب تحريم الزنا على الرجال محصناً كان أو غير محصن.

(٢) انظر: وسائل الشيعة ٢٠: ٣٠٧ أبواب النكاح المحرّم.

(٣) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٨ باب الكبائر.

(٤) أي إن قصد الزنا، هل يفارقه روح الإيمان، أو إن كان بعد الزنا قاصداً للعود هل يمنع ذلك عود الإيمان؟ قال: لا، والأوّل أظهر (مرآة العقول ١٠: ٢٧).

(٥) الكافي ٢: ٢٨١ ح١٢ باب الكبائر، وسائل الشيعة ١٥: ٣٢٤ ح٢٠٦٤٢ باب تعيين الكبائر التي ⇐

[٥/٩٥٦] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه رفعه عن محمّد بن داود الغنوي، عن الأصبغ بن نباتة، قال: جاء رجل إلى أمير المؤمنين صلوات الله عليه وآله، فقال: يا أمير المؤمنين، إنّ ناساً زعموا أنّ العبد لا يزني، وهو مؤمن، ولا يسرق، وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر، وهو مؤمن، ولا يأكل الربا، وهو مؤمن، ولا يسفك الدم الحرام، وهو مؤمن، فقد ثقل عليّ هذا، وحرج منه صدري حين أزعم [أنّ] هذا العبد يصلّي صلاتي، ويدعو دعائي ويناكحني وأُناكحه، ويوارثني وأُوارثه، وقد خرج من الإيمان من أجل ذنب يسير أصابه.

فقال أمير المؤمنين صلوات الله عليه: صدقْتَ، سمعت رسول الله ﷺ يقول والدليل عليه كتاب الله، خلق الله عزّ وجلّ الناس على ثلاث طبقات، فأنزلهم ثلاث منازل، وذلك قول الله عزّ وجلّ في الكتاب: أصحاب الميمنة، وأصحاب المشئمة، والسابقون[1].

فأمّا ما ذكر[2] من أمر السابقين، فإنّهم أنبياء مرسلون وغير مرسلين، جعل الله فيهم خمسة أرواح: روح القدس، وروح الإيمان، وروح القوّة، وروح الشهوة، وروح البدن، فبروح القدس بُعثوا أنبياء مرسلين وغير مرسلين، وبها علموا الأشياء، وبروح الإيمان عبدوا الله ولم يشركوا به شيئاً، وبروح القوّة جاهدوا عدوّهم، وعالجوا معاشهم، وبروح الشهوة أصابوا لذيذ الطعام، ونكحوا الحلال

⇐ يجب اجتنابها، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٧ ـ ٢٨ باب الكبائر.

(١) إشارة إلى قوله تعالى في سورة الواقعة: ﴿وَكُنتُمْ أَزْوَاجاً ثَلَاثَةً * فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ... الآية﴾.

(٢) في المخطوط: (ذكره) بدل من: (ذكر) والمثبت من المصدر.

من شباب النساء، وبروح البدن دبّوا ودرجوا[١]، فهؤلاء مغفور لهم، مصفوح عن ذنوبهم[٢].

ثمّ قال: قال الله عزّ وجلّ: ﴿ **تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِنْهُم مَن كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ** ﴾[٣] ثمّ قال في جماعتهم: ﴿ **وَأَيَّدَهُم بِروحٍ مِنْهُ** ﴾[٤] [يقول:] أكرمهم بها ففضّلهم على من سواهم، فهؤلاء مغفور لهم، مصفوح عن ذنوبهم.

ثمّ ذكر أصحاب الميمنة، وهم المؤمنون حقّاً بأعيانهم، جعل [الله] فيهم أربعة أرواح: روح الإيمان، وروح القوّة، وروح الشهوة، وروح البدن؛ فلا يزال العبد يستكمل هذه الأرواح الأربعة حتّى يأتي عليه حالات.

فقال الرجل: يا أمير المؤمنين، ما هذه الحالات؟

فقال: أمّا أُولاهنّ، فهو كما قال الله عزّ وجلّ: ﴿ **وَمِنكُم مَن يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْ لاَ يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئاً** ﴾[٥] فهذا ينتقص منه جميع الأرواح، وليس بالذي يخرج من دين الله، لأنّ الفاعل به ردّه إلى أرذل عمره، فهو لا يعرف للصلاة وقتاً، ولا يستطيع التهجّد[٦] بالليل، ولا بالنهار ولا القيام في الصفّ مع الناس، فهذا نقصان من روح الإيمان، وليس يضرّه شيئاً.

---

(١) دبّ: مشىٰ كالحيّة، ودرج بمعناه.

(٢) هاتان الفقرتان ليستا في البصائر، وعلى ما في الكتاب كأنّ الذنب هنا ما دلّ على ترك الأولى، أو كنايتان عن عدم صدورها عنهم.

(٣) سورة البقرة: ٢٥٣.

(٤) سورة المجادلة: ٢٢.

(٥) سورة النحل: ٧٠.

(٦) في المخطوط: (التهيّئ) بدل من: (التهجّد) والمثبت من المصدر.

ومنهم[١] من ينتقص منه روح القوّة، فلا يستطيع جهاد عدوّه، ولا يستطيع طلب المعيشة.

ومنهم من ينتقص منه روح الشهوة، فلو مرّت به أصبح بنات آدم لم يحنّ إليها[٢] ولم يقم، وتبقى روح البدن فيه، فهو يدبّ ويدرج حتّى يأتيه ملك الموت، فهذا الحال خير[٣] لأنّ الله عزّ وجلّ هو الفاعل به، وقد يأتي عليه حالات في قوّته وشبابه فيهمّ بالخطيئة، فيشجّعه روح القوّة ويزيّن له روح الشهوة، ويقوده روح البدن حتّى توقعه في الخطيئة، فإذا لامسها نقص من الإيمان وتفصّى[٤] منه[٥] فليس يعود فيه حتّى يتوب، فإذا تاب تاب الله عليه، وإن عاد أدخله الله نار جهنّم.

فأمّا أصحاب المشئمة، فهم اليهود والنصارى، يقول الله عزّ وجلّ: ﴿**الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ**﴾ يعرفون محمّداً والولاية في التوراة والإنجيل، كما يعرفون أبناءهم في منازلهم ﴿**وَإِنَّ فَرِيقاً مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ * الْحَقُّ مِن رَبِّكَ**﴾ «أنّك الرسول إليهم» ﴿**فَلاَ تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ**﴾[٦]، فلمّا جحدوا ما عرفوا ابتلاهم [الله] بذلك، فسلبهم روح الإيمان، وأسكن أبدانهم ثلاثة أرواح: روح القوّة، وروح الشهوة، وروح البدن، ثمّ أضافهم إلى

---

(١) في المخطوط: (وفيهم) بدل من: (ومنهم) والمثبت من المصدر.

(٢) (أصبح بنات آدم): أي أحسن وجهاً، وفي بعض نسخ الكافي: (أحسن بنات آدم)، وقوله: (لم يحنّ): أي لا يشتاق إليها، وقوله: (لم يقم): أي لم يقم إليها لطلبها ومرادها.

(٣) الحال صفة للمذكّر والمؤنّث، فيقال: حال حسن وحسنة.

(٤) في المخطوط: (وتقضّى) بدل من: (وتفصّى) والمثبت من المصدر.

(٥) تفصّى بالفاء والصاد المهملة: أي خرج من الإيمان أو خرج الإيمان منه.

(٦) سورة البقرة: ١٤٦ و١٤٧.

الأنعام، فقال: ﴿إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ﴾[١] لأنّ الدابّة إنّما تحمل بروح القوّة، وتعتلف بروح الشهوة، وتسير بروح البدن.

فقال [له] السائل: أحييت قلبي بإذن الله يا أمير المؤمنين[٢].

[٦/٩٥٧] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن ابن بكير، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله عليه السلام: قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾[٣] الكبائر فما سواها.

قال: قلت: دخلت الكبائر في الاستثناء[٤]؟ قال: نعم[٥].

[٧/٩٥٨] وعن يونس، عن ابن مسكان، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعته يقول: ﴿وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً﴾[٦] قال: معرفة الإمام، واجتناب الكبائر التي أوجب الله عليها النار[٧].

[٨/٩٥٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن محمّد ابن حكيم، قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام: الكبائر تُخرج من الإيمان؟

---

(١) سورة الفرقان: ٤٤.

(٢) الكافي ٢: ٢٨١ ـ ٢٨٤ ح١٦ باب الكبائر، بحار الأنوار ٢٥: ٦٤ ـ ٦٧ ح٤٦ في الأرواح التي فيهم وأنّهم مؤيّدون بروح القدس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٩ ـ ٤٠ باب الكبائر.

(٣) سورة النساء: ٤٨ و١١٦.

(٤) قوله: (في الاستثناء) أي في التعليق بالمشيئة.

(٥) الكافي ٢: ٢٨٤ ح١٨ باب الكبائر، وسائل الشيعة ١٥: ٣٣٣ ح٢٠٦٦٥ باب صحّة التوبة من الكبائر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٤١ ـ ٤٣ باب الكبائر.

(٦) سورة البقرة: ٢٦٩.

(٧) الكافي ٢: ٢٨٤ ح٢٠ باب الكبائر، وسائل الشيعة ١٥: ٣١٥ ح٢٠٦١٩ باب وجوب اجتناب الكبائر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٤٣ ـ ٤٤ باب الكبائر.

قال: نعم وما دون الكبائر، قال رسول الله ﷺ: لا يزني الزاني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق وهو مؤمن[1].

[٩/٩٦٠] وبهذا الإسناد، عن ابن أبي عمير، عن عليّ [بن] الزيّات، عن عبيد ابن زرارة، قال: دخل ابن قيس الماصر وعمر[2] بن ذرّ ـ وأظنّ معهما أبو حنيفة ـ على أبي جعفر عليه السلام، فتكلّم ابن قيس الماصر، فقال: إنّا لا نخرج أهل دعوتنا وأهل ملّتنا من الإيمان في المعاصي والذنوب.

قال: فقال أبو جعفر: يا ابن قيس، أمّا رسول الله ﷺ فقد قال: لا يزني الزاني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق وهو مؤمن، فاذهب أنت وأصحابك حيث شئت[3].

[١٠/٩٦١] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن عبد الله بن سنان، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يرتكب الكبيرة من الكبائر، فيموت هل يُخرجه ذلك من الإسلام، وإن عذّب كان عذابه كعذاب المشركين أم له مدّة وانقطاع؟

فقال: من ارتكب كبيرة من الكبائر، فزعم أنّها حلال أخرجه ذلك من

(١) الكافي ٢: ٢٨٤ ح ٢١ باب الكبائر، وسائل الشيعة ١٥: ٣٢٥ ح ٢٠٦٤٥ باب تعيين الكبائر التي يجب اجتنابها، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٤٤ باب الكبائر.

(٢) في المصدر: (عمرو) بدل من: (عمر).

(٣) الكافي ٢: ٢٨٥ ح ٢٢ باب الكبائر، عنه بحار الأنوار ٦٦: ٦٣ ح ٨ فيما قاله بعض المحقّقين في تفاصيل درجات الإيمان، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٤٥ باب الكبائر.

الإسلام، وعُذِّب أشدّ العذاب، وإن كان معترفاً أنّه أذنب[١] ومات عليه[٢] أخرجه من الإيمان، ولم يخرجه من الإسلام، وكان عذابه أهون من عذاب الأوّل[٣].

أقول: الظاهر أنّ الحكم بالعذاب على مرتكب الكبيرة غير مستحلّ لها؛ إنّما هو على تقدير عدم غفران الله سبحانه له، إذ قد يغفر له، فلا يعذّبه، كما دلّ عليه الكتاب: ﴿**إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ**﴾[٤].

[١١/٩٦٢] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عبدالعظيم بن عبد الله الحسني، قال: حدّثني أبو جعفر الثاني صلوات الله عليه، قال: سمعت أبي عليه السلام، يقول: سمعت أبي موسى بن جعفر عليهما السلام، يقول: دخل عمرو بن عبيد[٥] على أبي عبد الله صلوات الله عليه، فلمّا سلّم وجلس تلا هذه الآية: ﴿**الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ**﴾[٦] ثمّ أمسك.

فقاله له أبو عبد الله صلوات الله عليه: ما أسكتك؟ قال: أُحبّ أن أعرف الكبائر من كتاب الله عزّ وجلّ.

فقال: نعم، يا عمرو أكبر الكبائر الإشراك باللّه، يقول الله: ﴿**مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ**﴾[٧].

---

(١) في المخطوط: (ذنب) بدل من: (أذنب) والمثبت من المصدر.

(٢) في المخطوط: (عليها) بدل من: (عليه) والمثبت من المصدر.

(٣) الكافي ٢: ٢٨٥ ح٢٣ باب الكبائر، وسائل الشيعة ١: ٣٣ ح٤٩ باب ثبوت الكفر والارتداد بجحود بعض الضروريّات.

(٤) سورة النساء: ٤٨ و١١٦، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢٧٣ باب الذنوب.

(٥) الظاهر أنّه عمرو بن عبيد المعتزلي المعروف.

(٦) سورة الشورى: ٣٧، سورة النجم: ٣٢.

(٧) سورة المائدة: ٧٢.

وبعده الإياس من روح الله؛ لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿إِنَّهُ لاَ يَيْأَسُ مِن رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ﴾[1].

ثمّ الأمن لمكر الله؛ لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿فَلاَ يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ﴾[2].

ومنها عقوق الوالدين؛ لأنّ الله سبحانه جعل العاقّ جبّاراً شقيّاً[3].

وقتل النفس التي حرّم الله إلّا بالحقّ؛ لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا﴾ إلى آخر الآية[4].

وقذف المحصنة؛ لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[5].

وأكل مال اليتيم؛ لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً﴾[6].

والفرار من الزحف؛ لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفاً لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾[7].

---

(١) سورة يوسف: ٨٧.

(٢) سورة الأعراف: ٩٩.

(٣) إشارة إلى قوله تعالى في الآية ٣٢ من سورة مريم: ﴿وَبَرّاً بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّاراً شَقِيّاً﴾.

(٤) سورة النساء: ٩٣.

(٥) سورة النور: ٢٣، «لعنوا في الدنيا» أي أُبعدوا من رحمة الله.

(٦) سورة النساء: ١٠.

(٧) سورة الأنفال: ١٦، وقوله تعالى: «متحرّفاً...» حال، يريد الكرّ بعد الفرّ تغريراً للعدوّ فإنّه من مكائد الحرب.

وأكل الربا؛ لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾[١].

والسحر؛ لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاَقٍ﴾[٢].

والزنا؛ لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿وَمَن يَفْعَلْ ذٰلِكَ يَلْقَ أَثَاماً * يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَاناً﴾[٣].

واليمين الغموس الفاجرة[٤]؛ لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلاً أُولٰئِكَ لاَ خَلاَقَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ﴾[٥].

والغلول؛ لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِما غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾[٦].

ومنع الزكاة المفروضة؛ لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾[٧].

وشهادة الزور.

---

(١) سورة البقرة: ٢٥٥، أي الذي يصرعه الشيطان من الجنون. و«من المسّ» متعلّق بـ«يتخبّط»، و«من» للتبيين.

(٢) سورة البقرة: ١٠٢. أي الذي اشترى السحر بدل دين الله، والخلاق: النصيب.

(٣) سورة الفرقان: ٦٨ و٦٩، وقوله تعالى: «يلقَ أثاما» أي عقوبة وجزاء لما فعل، وقوله: «يخلد فيه مهانا» أي يدوم في العذاب مستخفاً.

(٤) في النهاية ٣: ٣٨٦: اليمين الغموس هي اليمين الكاذبة، الفاجرة كالتي يقتطع بها الحالف مال غيره، وسمّيت غموساً لأنّها تغمس صاحبها في الإثم ثمّ في النار، وفعول للمبالغة.

(٥) سورة آل عمران: ٧٧.

(٦) سورة آل عمران: ١٦١، والغلول: الخيانة في المغنم، والسرقة من الغنيمة قبل القسمة.

(٧) سورة التوبة: ٣٥، وكوىٰ فلاناً أي أحرق جلده بحديدة.

وكتمان الشهادة؛ لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿**وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ**﴾[١].

وشرب الخمر؛ لأنّ الله عزّ وجلّ نهى عنها كما نهى عن عبادة الأوثان.

وترك الصلاة متعمّداً أو شيئاً ممّا فرض الله؛ لأنّ رسول الله ﷺ قال: «من ترك الصلاة متعمّداً فقد برئ من ذمّة الله وذمّة رسوله ﷺ».

ونقض العهد.

وقطيعة الرحم؛ لأنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿**أُولَٰئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ**﴾[٢].

قال: فخرج عمرو، وله صُراخ من بكائه، وهو يقول: هلك من قال برأيه، ونازعكم في الفضل والعلم[٣].

أقول: أفاد هذا الخبر أنّ الكبائر غير محصورة في السبع الواردة في بعض الأخبار، وربّما كان في بعضها ما يدلّ على عدم إرادة الحصر، وورد في بعضها أيضاً أنّها كلّما أوعد الله عليه النار[٤]، وروي أنّها إلى السبعين أقرب منها[٥]،

---

(١) سورة البقرة: ٢٨٣.

(٢) سورة الرعد: ٢٥، و«سوء الدار» أي عذاب جهنّم أو سوء عاقبة الدار في مقابلة عقبى الدار.

(٣) الكافي ٢: ٢٨٥ ـ ٢٨٧ ح٢٣ باب الكبائر، وسائل الشيعة ١٥: ٣١٨ ـ ٣٢٠ ح٢٠٦٢٩ باب تعيين الكبائر التي يجب اجتنابها.

(٤) انظر: وسائل الشيعة ١٥: ٣١٥ باب وجوب اجتناب الكبائر، وص٣١٨ باب تعيين الكبائر التي يجب اجتنابها، وص٣٣٣ باب صحّة التوبة من الكبائر، بحار الأنوار ٧٦: ٩ باب بحث وتحقيق في الكبائر وعددها.

(٥) انظر: مستند الشيعة للمحقّق النراقي ١٨: ١٢٦ باب في الكلام في تقسيم الذنوب إلى الكبائر والصغائر.

وقيل إنّ الذنوب كلّها كبائر[١]، لكنّها تتفاوت بالكبر، فيقال لبعضها: صغيرة بالإضافة إلى ما فوقها كالنظرة بالإضافة إلى القُبْلة، والقُبْلة بالإضافة إلى الزنا، وأهل الذكر أعلم[٢].

(١) انظر: شرح أُصول الكافي للمازندراني ٩: ٢٥٧ باب الذنوب.
(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢٧٥ باب الذنوب.

فصلٌ
في استصغار الذنب والإصرار على الذنب

[١/٩٦٣] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه.

ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبدالحميد، عن أبي أُسامة زيد الشحّام، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: اتّقوا المحقّرات من الذنوب، فإنّها لا تُغفَر.

قلت: وما المحقّرات؟ قال: الرجل يذنب الذنب، فيقول: طوبى لي لو لم يكن لي غير ذلك[1][2].

[٢/٩٦٤] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: لا تستكثروا كثير الخير، ولا تستقلّوا قليل الذنوب؛ فإنّ قليل الذنوب يجتمع حتّى يكون كثيراً، وخافوا

---

(١) عدَّ ذنبه هذا محقراً ولم يحصل له خوفٌ منه، والواجب عليه استشعار الخوف منه وعدم تحقيره له وإن كان صغيراً في نفسه لأنّه عظيم في مخالفة الربّ تبارك وتعالى. (شرح أصول الكافي ٩: ٢٧٩).

(٢) الكافي ٢: ٢٨٧ ح١ باب استصغار الذنب، وسائل الشيعة ١٥: ٣١٠ ح٢٠٦٠٣ باب وجوب اجتناب المحقّرات من الذنوب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٦٨ باب استصغار الذنب.

الله في السرّ حتّى تعطوا من أنفسكم النَّصَف[(١)](٢).

[٣/٩٦٥] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن ابن فضّال والحجّال جميعاً، عن ثعلبة، عن زياد، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله نزل بأرض قرعاء(٣) فقال لأصحابه: ايتوا بحطب، فقالوا: يا رسول الله، نحن بأرض قرعاء ما بها من حطب.

قال: فليأت كلّ إنسان بما قدر عليه، فجاؤوا به حتّى رموا بين يديه بعضه على بعض.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: هكذا تجتمع الذنوب، ثمّ قال: إيّاكم والمحقّرات من الذنوب، فإنّ لكلّ شيء طالباً(٤)، ألا وإنّ طالبها يكتب ما قدّموا وآثارهم وكلّ شيء أحصيناه في إمامٍ مبين(٥)(٦).

أقول: لم يكتف صلى الله عليه وآله بضرب المثل بالمقال، بل ضمّ إليه البيان بالأفعال ليكون أبلغ في انكشاف المرام لدى الخواصّ والعوام، إذ ليس الخبر كالعيان، وإن كان

---

(١) أي الإنصاف.

(٢) الكافي ٢: ٢٨٨ ح٢ باب استصغار الذنب، وسائل الشيعة ١٥: ٣١٠ ح٢٠٦٠٤ باب وجوب اجتناب المحقّرات من الذنوب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٦٩ باب استصغار الذنب.

(٣) أي لا نبات فيها ولا شجر، تشبيهاً بالرأس الأقرع.

(٤) الطالب للذنوب هو الله سبحانه وتعالى وملائكته.

(٥) إشارة إلى قوله عزّ وجلّ في الآية ١٢ من سورة يس: **﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا... إلى آخر الآية﴾**.

(٦) الكافي ٢: ٢٨٨ ح٣ باب استصغار الذنب، وسائل الشيعة ١٥: ٣١٠ ـ ٣١١ ح٢٠٦٠٥ باب وجوب اجتناب المحقّرات من الذنوب.

في قوله عليه السلام أقوى برهان[١].

[٤/٩٦٦] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عبد الله بن محمّد النهيكي، عن عمّار بن مروان القندي، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: لا صغيرة مع الإصرار، ولا كبيرة مع الاستغفار[٢].

أقول: المشهور في معنى هذا الخبر أنّ الصغيرة مع الإصرار تصير كبيرة، فينتفي عنها وصف الصغر، وأنّ الكبيرة مع الاستغفار أي التوبة تضمحلّ، فلا تكتب عليه، ولا يلحقها عقوبة[٣].

[٥/٩٦٧] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن سالم، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، في قول الله عزّ وجلّ: ﴿ **وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ** ﴾[٤]، قال: الإصرار [هو] أن يذنب الذنب فلا يستغفر [الله]، ولا يحدّث نفسه بتوبة، فذلك[٥] الإصرار[٦].

---

(١) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٦٩ ـ ٧٠ باب استصغار الذنب.

(٢) الكافي ٢: ٢٨٨ ح ١ باب الإصرار على الذنب، ووسائل الشيعة ١٥: ٣٣٧ ـ ٣٣٨ ح ٢٠٦٨١ باب تحريم الإصرار على الذنب ووجوب المبادرة بالتوبة والاستغفار.

(٣) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٧٠ ـ ٧٢ باب الإصرار على الذنب.

(٤) سورة آل عمران: ١٣٥، وصدر الآية هكذا: ﴿ **وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا... الآية** ﴾ وقوله سبحانه: «وهم يعلمون» حال، أي ولم يصرّوا على قبيح فعلهم عالمين به.

(٥) في المخطوط: (فلذلك) بدل من: (فذلك) والمثبت من المصدر.

(٦) الكافي ٢: ٢٨٩ ح ٢ باب الإصرار على الذنب، ووسائل الشيعة ١٥: ٣٣٨ ح ٢٠٦٨٢ باب تحريم الإصرار على الذنب ووجوب المبادرة بالتوبة والاستغفار.

أقول: مفاده أنّ مجرّد ترك الاستغفار والتوبة، سواء عزم على العود أو لم يعزم عليه بأن كان ذاهلاً عنه هو الإصرار، وإنّه لا ينتفي عن صاحب الذنب إلّا بالتوبة والاستغفار[١].

[٦/٩٦٨] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن منصور ابن يونس، عن أبي بصير، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا والله، لا يقبل الله شيئاً من طاعة على الإصرار على شيء من معاصيه[٢].

أقول: ظاهره مغايرة قبول الطاعة لإجزائها وعدم استلزام الإجزاء للقبول، كما هو مذهب المرتضى رحمه الله[٣]، ويمكن تطبيقه على القول بالاستلزام بأن يحمل القبول المنفي هنا على القبول التامّ المقتضي، لا على مراتب التوبة دون مطلق القبول، والله ورسوله وأهل الذكر أعلم[٤].

---

(١) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٧٢ ـ ٧٣ باب الإصرار على الذنب.

(٢) الكافي ٢: ٢٨٩ ح٣ باب الإصرار على الذنب، ووسائل الشيعة ١٥: ٣٣٧ ح٢٠٦٧٩ باب تحريم الإصرار على الذنب ووجوب المبادرة بالتوبة والاستغفار.

(٣) انظر: رسائل السيّد المرتضى ٢: ٣٢٩، هذا وقد ذكر العلّامة الطهراني في الذريعة ٢١: ٥٢٣٥/٣١٢ رسالة في مفارقة الإجزاء للقبول للشيخ محمّد باقر بن محمّد جعفر البهاري الهمداني المتوفّى سنة ١٣٣٢ هجريّة موجودة في خزانة كتبه في همدان.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٧٣ باب الإصرار على الذنب.

فصلٌ
في أُصول الكفر

[١/٩٦٩] محمّد بن يعقوب، عن الحسين بن محمّد، عن أحمد بن إسحاق، عن بكير بن محمّد، عن أبي بصير، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: أُصول الكفر ثلاثة: الحرص والاستكبار والحسد؛ فأمّا الحرص فإنّ آدم عليه السلام حين نُهي عن الشجرة حمله الحرص على أن أكل منها، وأمّا الاستكبار فإبليس حيث أُمر بالسجود لآدم فأبى، وأمّا الحسد فابنا آدم حيث قتل أحدهما صاحبه(١).

أقول: الظاهر أنّ المراد أنّ أجناس هذه الثلاثة قد تؤدّي إلى الكفر، لا أنّ كلّ فرد من أفراد تلك الأجناس يتحقّق معه الكفر، إذ من أفرادها ما يؤدّي إلى معصية ليس فيها كفر، ومنها ما يؤدّي إلى ترك الأولى، وحرمان النفس حظّها من الثواب من غير كفر ولا معصية، كحرص آدم عليه السلام، وبهذا الوجه يندفع ما يوهمه ظاهر الخبر من القدح في عصمة نبيّ الله وصفوته، والحمد للّه(٢).

[٢/٩٧٠] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن نوح

---

(١) الكافي ٢: ٢٨٩ ح١ باب في أُصول الكفر وأركانه، عنه بحار الأنوار ٦٩: ١٠٤ ح١ في أُصول الكفر وأركانه.

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٧٣ ـ ٧٤ باب في أُصول الكفر وأركانه.

ابن شعيب، عن عبيد الله[١] الدهقان، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ أوّل ما عُصِي الله عزّ وجلّ به ستّ: حبّ الدنيا وحبّ الرئاسة، وحبّ الطعام وحبّ النوم، وحبّ الراحة وحبّ النساء[٢][٣].

[٣/٩٧١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنّ رجلاً من خثعم[٤] جاء إلى النبيّ صلى الله عليه وآله فقال: أيّ الأعمال أبغض إلى الله عزّ وجلّ؟

فقال: الشرك بالله. قال: ثمّ ماذا؟

قال: قطيعة الرحم. قال: ثمّ ماذا؟

قال: الأمر بالمنكر والنهي عن المعروف[٥].

[٤/٩٧٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حسن

---

(١) في المصدر: (عبد الله) بدل من: (عبيد الله).

(٢) أي الإفراط في تلكم الصفات، بحيث ينتهي إلى ارتكاب الحرام أو ترك السُّنَن والاشتغال عن ذكر الله، أو حبّ الحياة الدنيا المذمومة، وحبّ الرئاسة بالجور والظلم، وحبّ الطعام بحيث لا يبالي حصل من حلال أو حصل من حرام، وحبّ النوم حيث يصير مانعاً عن الطاعات الواجبة والمندوبة وكذا حبّ الراحة وحبّ النساء. (مرآة العقول ١٠: ٧٥).

(٣) الكافي ٢: ٢٨٩ ح٣ باب في أصول الكفر وأركانه، وسائل الشيعة ١٥: ٣٣٩ ح٢٠٦٨٦ باب جملة ممّا ينبغي تركه من الخصال المحرّمة والمكروهة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢٨٤ باب في أصول الكفر وأركانه.

(٤) خثعم: أبو قبيلة من معدّ (مرآة العقول ١٠: ٧٦).

(٥) الكافي ٢: ٢٨٩ ـ ٢٩٠ ح٤ باب في أُصول الكفر وأركانه، عنه بحار الأنوار ٦٩: ١٠٦ ح٤ في أُصول الكفر وأركانه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٧٦ باب في أصول الكفر وأركانه.

ابن عطيّة، عن يزيد الصائغ، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: رجل على هذا الأمر[١] إن حدّث كذب، وإن وعد أخلف، وإن ائتُمِن خان، ما منزلته؟

قال: هي أدنى المنازل من الكُفر، وليس بكافر[٢].

[٥/٩٧٣] عنه، عن عليّ، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من علامات الشقاء جمود العين وقسوة القلب، وشدّة الحرص في طلب الدنيا، والإصرار على الذنب[٣].

[٦/٩٧٤] عنه، عن عليّ، عن أبيه، عن عليّ بن أسباط، عن داود ابن النعمان، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وآله الناس فقال: ألا أُخبركم بشراركم؟ قالوا: بلى يا رسول الله.

قال صلى الله عليه وآله: الذي يمنع رفده[٤]، ويضرب عبده، ويتزوّد وحده، فظنّوا أنّ الله لم يخلق خلقاً هو شرّ من هذا.

ثمّ قال: ألا أُخبركم بمن هو شرّ من ذلك؟

---

(١) أي مصدِّق بفرض طاعتكم.

(٢) الكافي ٢: ٢٩٠ ح٥ باب في أُصول الكفر وأركانه، وسائل الشيعة ١٥: ٣٤٠ ح٢٠٦٨٩ باب جملة ممّا ينبغي تركه من الخصال المحرّمة والمكروهة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٧٦ باب في أصول الكفر وأركانه.

(٣) الكافي ٢: ٢٩٠ ح٦ باب في أُصول الكفر وأركانه، وسائل الشيعة ١٥: ٣٣٧ ح٢٠٦٨٠ باب تحريم الإصرار على الذنب ووجوب المبادرة بالتوبة والاستغفار، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٧٧ باب في أصول الكفر وأركانه.

(٤) الرفد بالكسر: العطاء والصلة، وقوله صلى الله عليه وآله: (يضرب عبده) أي من غير ذنب أو زائداً على القدر المقرّر أو مطلقاً، فإنّ العفو من أحسن الخصال، وقوله: (ويتزوّد وحده) أي يأكل زاده وحده من غير رفيق مع الإمكان أو أنّه لا يعطي من زاده غيره شيئاً من عياله وغيرهم. (مرآة العقول ١٠: ٧٧).

قالوا: بلى يا رسول الله. قال: الذي لا يُرجىٰ خيره، ولا يؤمن شرّه. فظنّوا أنّ الله لم يخلق خلقاً هو شرّ من هذا.

ثمّ قال: ألا أُخبركم بمن هو شرّ من ذلك؟ قالوا: بلى يا رسول الله.

قال: المتفحّش اللعّان، الذي إذا ذُكِر عنده المؤمنون لعنهم، وإذا ذكروه لعنوه[1].

[٧/٩٧٥] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن إبراهيم الكرخي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ثلاث ملعون من فعلهنّ: المتغوّط في ظلّ النزّال، والمانع الماء المنتاب[2]، والسادّ الطريق المسلوك[3].

---

(١) الكافي ٢: ٢٩٠ ح٧ باب في أُصول الكفر وأركانه، وسائل الشيعة ١٥: ٣٤٠ـ٣٤١ ح٢٠٦٩٠ باب جملة ممّا ينبغي تركه من الخصال المحرّمة والمكروهة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٧٧ـ٧٨ باب في أصول الكفر وأركانه.

(٢) حكى المجلسي في مرآة العقول ١٣: ٥٣ عن الشيخ البهائي أنّه قال: المنتاب، أي الذي يتناوب عليه الناس نوبة بعد نوبة، فالمنتاب صفة للماء، ويمكن أن يُراد به ذو النوبة فيكون مفعول ثانياً للمانع.

(٣) الكافي ٢: ٢٩٢ ح١٢ باب في أُصول الكفر وأركانه، عنه بحار الأنوار ٦٩: ١١٤ ح١٢ في ثلاث ملعونات، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر بحار الأنوار ٧٧: ١٧٨ ـ ١٧٩ في قول عليّ عليه السلام: (سبعة لا يقرءون القرآن ...).

فصلٌ
في الرياء

[١/٩٧٦] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمّد الأشعري، عن ابن القدّاح، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنّه قال لعبّاد بن كثير البصري في المسجد: ويلك يا عبّاد! إيّاك والرياء؛ فإنّه من عمل لغير الله وكله الله إلى مَن عمل له[١].

[٢/٩٧٧] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي المغرا، عن يزيد بن خليفة، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: كلّ رياء شرك، إنّه مَن عمل للناس كان ثوابه على الناس، ومَن عمل للّه كان ثوابه على الله[٢].

[٣/٩٧٨] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن جرّاح المدائني، عن أبي عبد الله عليه السلام، في قول الله عزّ وجلّ: ﴿**فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ**

---

(١) الكافي ٢: ٢٩٣ ح١ باب الرياء، وسائل الشيعة ١: ٦٥ ح١٤٣ باب تحريم قصد الرياء والسمعة بالعبادة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٨٧ـ١٠٣ باب الرياء.

(٢) الكافي ٢: ٢٩٣ ح٣ باب الرياء، وسائل الشيعة ١: ٧١ ح١٥٧ باب بطلان العبادة المقصود بها الرياء، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٠٤ باب الرياء.

﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً﴾[١]، قال: الرجل يعمل شيئاً من الثواب لا يطلب به وجه الله، إنّما يطلب تزكية الناس، يشتهي أن تسمع به الناس، فهذا الذي أشرك بعبادة ربّه.

ثمّ قال: ما من عبد أسرّ خيراً، فذهبت الأيّام أبداً حتّى يظهر الله له خيراً، وما من عبد يسرّ شرّاً فذهبت الأيّام [أبداً] حتّى يظهر الله له شرّاً[٢].

[٤/٩٧٩] عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن محمّد بن عرفة، قال: قال الرضا عليه السلام: ويحك يابن عرفة! اعملوا لغير رياء ولا سمعةٍ؛ فإنّه من عمل لغير الله وكله الله إلى ما عمل[٣]، ويحك! ما عمل أحدٌ عملاً إلّا ردّاه الله[٤] به؛ إن خيراً فخيراً، وإن شرّاً فشرّاً[٥].

[٥/٩٨٠] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن عمر بن يزيد، قال: إنّي لأتعشّى مع أبي عبد الله عليه السلام، إذ تلا هذه الآية: **﴿بَلِ الإِنسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ * وَلَوْ أَلْقَىٰ مَعَاذِيرَهُ﴾**[٦]، يا أبا حفص،

---

(١) سورة الكهف: ١١٠.

(٢) الكافي ٢: ٢٩٣ ـ ٢٩٤ ح٤ باب الرياء، وسائل الشيعة ١: ٧١ ح١٥٩ باب بطلان العبادة المقصود بها الرياء، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٠٤ ـ ١٠٦ باب الرياء.

(٣) أي إلى عمله، أي لا ثواب له إلّا أصل عمله وما قصده به، أو ليس له إلّا التعب، وفي بعض نسخ الكافي: (إلى من عمل) أي إلى من عمل له. وقوله عليه السلام: (إلّا ردّاه الله به): ردّاه تردية ألبسه الرداء، أي يلبسه الله ذاك العمل كالرداء. (مرآة العقول ١٠: ١٠٧).

(٤) أي جعله الله في عنقه كالرداء. (الوافي ٥: ٨٥٤).

(٥) الكافي ٢: ٢٩٤ ح٥ باب الرياء، وسائل الشيعة ١: ٦٦ ح١٤٥ باب تحريم قصد الرياء والسمعة بالعبادة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢٩٣ باب الرياء.

(٦) سورة القيامة: ١٤ و١٥، «معاذيره» يعني ولو جاء بكلّ ما يمكن أن يعتذر به، جمع معذار وهو ⇐

ما يصنع الإنسان أن يتقرّب[1] إلى الله عزّ وجلّ بخلاف ما يعلم الله تعالى منه، إنّ رسول الله ﷺ كان يقول: من أسرّ سريرة ردّاه الله رداءها[2]؛ إن خيراً فخيراً وإن شرّاً فشرّاً[3].

أقول: وروى نحوه الفضل في الصحيح عنه[4]، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال النبيّ ﷺ: إنّ الملك ليصعد بعمل العبد مبتهجاً به[5]، فإذا صعد بحسناته يقول الله عزّ وجلّ: اجعلوها في سجّين[6]، إنّه ليس إيّاي أراد بها[7].

[٦/٩٨١] وبهذا الإسناد، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: ثلاث علامات للمرائي:

⇐ العذر، أو جمع معذرة على غير قياس، كالمناكير في المنكر فإنّ قياسه معاذر. (مرآة العقول ١٠: ١٠٨).

(١) يعني يفعل ما يفعله المتقرّب، ويأتي بما يتقرّب به، وإن كان ينوي به أمراً آخر. (مرآة العقول ١٠: ١٠٩).

(٢) استعير الرداء للحالة التي تظهر على الإنسان، وتكون بصلاحه أو فساده (مرآة العقول ١٠: ١٠٩).

(٣) الكافي ٢: ٢٩٤ ح٦ باب الرياء، عنه في بحار الأنوار ٦٩: ٢٨٥ ح٦ في أنّ الرياء شرك.

(٤) أي عن محمّد بن يعقوب.

(٥) الابتهاج: السرور، وقوله: (يصعد بعمل العبد) أي يشرع في الصعود، وقوله: (فإذا صعد) أي تمّ صعوده ووصل إلى موضع يعرض فيه الأعمال على الله تعالى، وقوله: (بحسناته) من قبيل وضع المظهر موضع المضمر، تصريحاً بأنّ العمل من جنس الحسنات (مرآة العقول ١٠: ١٠٩ ـ ١١٠).

(٦) أي أثبتوا تلك الأعمال، أو التي تزعمون أنّها حسنات في ديوان الفجّار الذي هو في سجّين كما قال الله تعالى: ﴿**كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفُجَّارِ لَفِي سِجِّينٍ**﴾.

(٧) الكافي ٢: ٢٩٤ ـ ٢٩٥ ح٧ باب الرياء، وسائل الشيعة ١: ٧١ ح١٥٦ باب بطلان العبادة المقصود بها الرياء، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٢٩٣ ـ ٢٩٤ باب الرياء.

ينشط[١] إذا رأى الناس، ويكسل إذا كان وحده، ويحبّ أن يُحمَد في جميع أُموره[٢].

[٧/٩٨٢] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن عليّ بن سالم، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال الله عزّ وجلّ: أنا خير شريك؛ من أشرك معي غيري في عمل عمله لم أقبله إلّا ما كان لي خالصاً[٣].

[٨/٩٨٣] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن عليّ بن أسباط، عن بعض أصحابه، عن أبي جعفر عليه السلام، أنّه قال: الإبقاء على العمل أشدّ من العمل. قال: وما الإبقاء على العمل؟

قال: يصل الرجل بصلة وينفق نفقة للّه وحده لا شريك له، فتكتب له سرّاً، ثمّ يذكرها فتمحىٰ، فتكتب له علانية[٤]، ثمّ يذكرها فتمحىٰ، فتكتب له رياء[٥][٦].

---

(١) نشط كسمع نشاطاً بالفتح: طابت نفسه للعمل وغيره،، والكسل محرّكة: التثاقل عن الشيء والفتور فيه.

(٢) الكافي ٢: ٢٩٥ ح٨ باب الرياء، وسائل الشيعة ١: ٧٣ ح١٦٥ باب كراهيّة الكسل في الخلوة والنشاط بين الناس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١١٠ باب الرياء.

(٣) الكافي ٢: ٢٩٥ ح٩ باب الرياء، وسائل الشيعة ١: ٦١ ح١٣١ باب وجوب الإخلاص في العبادة والنيّة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١١٠ ـ ١١١ باب الرياء.

(٤) أي يصير ثوابه أخفّ.

(٥) أي يبطل ثوابه، بل يُعاقَب عليه (مرآة العقول ١٠: ١١٥).

(٦) الكافي ٢: ٢٩٦ ـ ٢٩٧ ح١٦ باب الرياء، وسائل الشيعة ١: ٧٤ ح١٦٦ باب كراهة ذكر الإنسان ⇐

[٩/٩٨٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل ابن درّاج، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سألته عن الرجل يعمل الشيء من الخير فيراه إنسان، فيسرّه ذلك.

قال: لا بأس، ما من أحدٍ إلّا وهو يحبّ أن يظهر له في الناس الخير إذا لم يكن صنع ذلك لذلك[1].

⇐ عبادته للناس، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١١٤ ـ ١١٥ باب الرياء.

(١) الكافي ٢: ٢٩٧ ح١٨ باب الرياء، عنه بحار الأنوار ٦٩: ٢٩٤ ح١٨ في معنى قوله تعالى: ﴿بَلِ الْإِنسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ﴾، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١١٦ ـ ١١٧ باب الرياء.

فصلٌ

في طلب الرئاسة واختتال الدنيا بالدين، ومن وصف عدلاً وخالفه

[١/٩٨٥] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن معمّر بن خلّاد، عن أبي الحسن عليه السلام، أنّه ذكر رجلاً فقال: إنّه يحبّ الرئاسة.

فقال: ما ذئبان ضاريان[١] في غنم قد تفرّق رعاؤها بأضرّ في دين المُسلم من الرئاسة[٢].

[٢/٩٨٦] وعن أحمد، عن سعيد بن جناح، عن أخيه أبي عامر، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من طلب الرئاسة هلك[٣].

[٣/٩٨٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه،

---

(١) الضاري: السبع الذي اعتاد بالصيد وإهلاكه.

(٢) الكافي ٢: ٢٩٧ ح١ باب طلب الرئاسة، وسائل الشيعة ١٥: ٣٥٠ ح٢٠٧٠٧ باب تحريم طلب الرئاسة مع عدم الوثوق بالعدل، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١١٨ ـ ١٢٢ باب طلب الرئاسة.

(٣) الكافي ٢: ٢٩٧ ح٢ باب طلب الرئاسة، وسائل الشيعة ١٥: ٣٥٠ ح٢٠٧٠٨ باب تحريم طلب الرئاسة مع عدم الوثوق بالعدل، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٢٣ باب طلب الرئاسة.

عن عبد الله بن المغيرة، عن عبد الله بن مسكان، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إيّاكم وهؤلاء الرؤساء الذين يترأسون، فوالله ما خفقت النعال خلف رجل إلّا هلك وأهلك[1][2].

[٤/٩٨٨] وعن أحمد، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع وغيره، رفعوه، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: ملعون من ترأس، ملعون من همّ بها، ملعون من حدّث بها نفسه[3].

[٥/٩٨٩] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن أيّوب، عن أبي عقيلة[4] الصيرفي، قال: حدّثنا كرّام، عن أبي حمزة الثمالي، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: إيّاك والرئاسة، وإيّاك أن تطأ أعقاب الرجال.

قال: قلت: جعلت فداك، أمّا الرئاسة فقد عرفتها، وأمّا أن أطأ أعقاب الرجال فما ثلثا[5] ما في يدي إلّا ممّا وطئت أعقاب الرجال[6].

---

(١) خفق الأرض بنعله: ضرب، وكلّ ضرب بشيء عريض خفق، ويقال لمن ارتكب أمراً عظيماً (هلكت ـ من باب تفعيل ـ وأهلكت).

(٢) الكافي ٢: ٢٩٧ ح٣ باب طلب الرئاسة، وسائل الشيعة ١٥: ٣٥٠ ـ ٣٥١ ح٢٠٧٠٩ باب تحريم طلب الرئاسة مع عدم الوثوق بالعدل، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٢٣ باب طلب الرئاسة.

(٣) الكافي ٢: ٢٩٨ ح٤ باب طلب الرئاسة، وسائل الشيعة ١٥: ٣٥١ ح٢٠٧١٢ باب تحريم طلب الرئاسة مع عدم الوثوق بالعدل، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٢٣ باب طلب الرئاسة.

(٤) في المخطوط: (عقيل) بدل من: (عقيلة) والمثبت من الكافي.

(٥) في المخطوط وبعض نسخ الكافي: (نلت) بدل من: (ثلثا) والمثبت من المصدر.

(٦) أي مشيت خلفهم لأخذ الرواية عنهم، فأجابَ عليه السلام بأنّه ليس الغرض النهي عن ذلك، بل الغرض

⇐

فقال لي: ليس حيث تذهب، إيّاك أن تنصب رجلاً دون الحجّة، فتصدّقه في كلّ ما قال[١].

[٦/٩٩٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: أترى لا أعرف خياركم من شراركم؟! بلى والله وإنّ شراركم من أحبّ أن يوطأ عقبه إنّه لابدّ من كذّاب أو عاجز الرأي[٢][٣].

[٧/٩٩١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان، عن إسماعيل بن جابر، عن يونس بن ظبيان، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ الله عزّ وجلّ يقول: ويل للذين يختلون الدنيا بالدين، وويل للذين يقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس، وويل للذين يسير المؤمن فيهم بالتقيّة، أبي يغترّون أم عليّ يجترؤون، فبي حلفت لأُتيحنّ

⇐ النهي عن جعل غير الإمام المنصوب من قبل الله تعالى بحيث تصدّقه في كلّ ما يقول، وقيل: وطؤه العقب كناية عن الاتّباع في الفعال وتصديق المقال، واكتفى في تفسيره بأحدهما لاستلزامه الآخر غالباً (مرآة العقول ١٠: ١٢٤).

(١) الكافي ٢: ٢٩٨ ح٥ باب طلب الرئاسة، وسائل الشيعة ٢٧: ١٢٦ ح٣٣٣٨٧ باب عدم جواز تقليد غير المعصوم عليه السلام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٢٣ ـ ١٢٤ باب طلب الرئاسة.

(٢) أي من أحبّ أن يوطأ عقبه لابدّ أن يكون كذّاباً أو عاجز الرأي، لأنّه لا يعلم جميع ما يُسئل عنه، فإن أجاب عن كلّ ما سُئل فلابدّ من الكذب، وإن لم يجب عمّا لا يعلم فهو عاجز الرأي.
أو المعنى أنّه لابدّ في الأرض من كذّاب يطلب الرئاسة، ومن عاجز يتبعه (الوافي ٥: ٨٤٦).

(٣) الكافي ٢: ٢٩٩ ح٨ باب طلب الرئاسة، وسائل الشيعة ١٥: ٣٥١ ـ ٣٥٢ ح٢٠٧١٥ باب تحريم طلب الرئاسة مع عدم الوثوق بالعدل، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٣٠٣ باب طلب الرئاسة.

لهم فتنةً تترك الحليم منهم حيران[١][٢].

[٨/٩٩٢] وعن ابن سنان، عن قتيبة الأعشى، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنّه قال: [إنّ] من أشدّ الناس عذاباً يوم القيامة من وصف عَدْلاً وعمل بغيره[٣].

[٩/٩٩٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ [مِن] أعظم الناس حسرة يوم القيامة من وصف عدلاً ثمّ خالفه إلى غيره[٤].

---

(١) في النهاية ١: ٢٠٢: فيه: (حلفت لأُتيحنّهم فتنة تدع الحليم منهم حيراناً)، يقال: أتاح الله لفلان كذا أي قدّره له. وفي المخطوط: (حيراناً) بدل من: (حيران)، والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٢٩٩ ح١ باب اختتال الدنيا بالدين، ووسائل الشيعة ١٥: ٣٥٦ ح٢٠٧٢٨ باب تحريم اختتال الدنيا بالدين، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٢٦ ـ ١٢٧ باب اختتال الدنيا بالدين.

(٣) الكافي ٢: ٢٩٩ ح٢ باب مَنْ وصف عدلاً وعمل بغيره، ووسائل الشيعة ١٥: ٢٩٦ ح٢٠٥٥٦ باب أنّه لا يجوز لمن وصف عدلاً أن يخالفه إلى غيره، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٢٨ باب مَنْ وصف عدلاً وعمل بغيره.

(٤) الكافي ٢: ٣٠٠ ح٣ باب من وصف عدلاً وعمل بغيره، ووسائل الشيعة ١٥: ٢٩٥ ح٢٠٥٥٤ باب أنّه لا يجوز لمن وصف عدلاً أن يخالفه إلى غيره، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٢٨ ـ ١٢٩ باب مَنْ وصف عدلاً وعمل بغيره.

فصلٌ
في المراء والخصومة ومعاداة الرجال

[١/٩٩٤] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه: إيّاكم والمراء والخصومة، فإنّهما يمرضان القلوب على الإخوان، وينبت عليهما النفاق[١].

[٢/٩٩٥] وبهذا الإسناد، قال: قال النبيّ صلى الله عليه وآله: ثلاث من لقي الله عزّ وجلّ بهنّ دخل الجنّة من أيّ باب شاء: من حَسَّنَ خلقه، وخَشِيَ الله في المغيب والمحضر، وتَرَكَ المراء وإن كان مُحقّاً[٢].

أقول: الظاهر أنّ المراد بالمغيب والمحضر مغيبه عن الناس ومحضره معهم[٣].

[٣/٩٩٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن صالح بن السندي، عن جعفر بن

---

(١) الكافي ٢: ٣٠٠ ح١ باب المراء والخصومة ومعاداة الرجال، وسائل الشيعة ١٢: ٢٣٦ ح١٦١٨٠ باب كراهة المراء والخصومة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٣٠ ـ ١٣٦ باب المراء والخصومة ومعاداة الرجال.

(٢) الكافي ٢: ٣٠٠ ح٢ باب المراء والخصومة ومعاداة الرجال، وسائل الشيعة ١٢: ٢٣٦ ح١٦١٨١ باب كراهة المراء والخصومة.

(٣) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٣٦ ـ ١٣٧ باب المراء والخصومة ومعاداة الرجال.

بشير، عن عمّار بن مروان، قال: قال أبو عبد الله صلوات الله عليه: لا تمارينّ حليماً ولا سفيهاً؛ فإنّ الحليم يقليك[١] والسفيه يؤذيك[٢].

[٤/٩٩٧] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الحسن ابن عطيّة، عن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما كاد[٣] جبرائيل عليه السلام يأتيني إلّا قال: يا محمّد، اتّق شحناء الرجال وعداواتهم[٤][٥].

[٥/٩٩٨] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن عنبسة العابد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إيّاكم والخصومة، فإنّها تشغل القلب، وتورث النفاق، وتكسب الضغائن[٦][٧].

[٦/٩٩٩] وعن أحمد، عن محمّد بن مهران[٨]، عن عبد الله بن سنان،

---

(١) أي يبغضك، القلاء: البغض، وفي بعض نسخ الكافي: (يغلبك) بدل من: (يقليك).

(٢) الكافي ٢: ٣٠١ ح ٤ باب المراء والخصومة ومعاداة الرجال، وسائل الشيعة ١٢: ٢٣٦ ح ١٦١٨٣ باب كراهة المراء والخصومة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٣٨ باب المراء والخصومة ومعاداة الرجال.

(٣) كان ـ خ ل.

(٤) الشحناء: البغضاء والعداوة.

(٥) الكافي ٢: ٣٠١ ح ٥ باب المراء والخصومة ومعاداة الرجال، وسائل الشيعة ١٢: ٢٣٨ ح ١٦١٨٩ باب استحباب اجتناب شحناء الرجال وعداواتهم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٣٨ ـ ١٣٩ باب المراء والخصومة ومعاداة الرجال.

(٦) جمع الضغينة وهي الحقد.

(٧) الكافي ٢: ٣٠١ ح ٨ باب المراء والخصومة ومعاداة الرجال، وسائل الشيعة ١٢: ٢٣٧ ح ١٦١٨٤ باب كراهة المراء والخصومة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٣٩ ـ ١٤٠ باب المراء والخصومة ومعاداة الرجال.

(٨) كذا، وفي بعض نسخ الكافي: (محمّد بن مروان) بدل من: (محمّد بن مهران).

عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما أتاني جبرئيل عليه السلام قطّ إلّا وعظني، فآخر قوله لي: إيّاك ومشارة الناس، فإنّها تكشف العورة وتذهب بالعزّ[١].

[٧/١٠٠٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه.

ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل ابن شاذان جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن الوليد بن صبيح، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ما عهد إليّ جبرئيل عليه السلام في شيء ما عهد إليّ في معاداة الرجال[٢][٣].

---

(١) الكافي ٢: ٣٠٢ ح ١٠ باب المراء والخصومة ومعاداة الرجال، وسائل الشيعة ١٢: ٢٣٩ ح ١٦١٩٤ باب استحباب اجتناب شحناء الرجال وعداوتهم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٤٠ باب المراء والخصومة ومعاداة الرجال.

(٢) كلمة (ما) في الأُولى نافية، وفي الثانية مصدريّة، والمصدر مفعول مطلق للنوع، والمراد هنا المداراة مع المنافقين من أصحابه كما فعل صلى الله عليه وآله، أو مع الكفّار أيضاً قبل الأمر بالجهاد (مرآة العقول ١٠: ١٤١).

(٣) الكافي ٢: ٣٠٢ ح ١١ باب المراء والخصومة ومعاداة الرجال، وسائل الشيعة ١٢: ٢٣٨ ح ١٦١٩٠ باب استحباب اجتناب شحناء الرجال وعداوتهم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٣٠٩ باب المراء والخصومة ومعاداة الرجال.

فصلٌ
في الغضب والعصبيّة

[١/١٠٠١] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الغضب يفسد الإيمان كما يفسد الخلّ العسل[١][٢].

[٢/١٠٠٢] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن أبيه، عن ميسّر، قال: ذُكِر الغضب عند أبي جعفر عليه السلام، فقال: إنّ الرجل ليغضب فما يرضى أبداً حتّى يدخل النار، فأيّما رجل غضب على قوم، وهو قائم، فليجلس من فوره ذلك، فإنّه سيذهب عنه رجز الشيطان، وأيّما رجل غضب على ذي رحم فليدن منه فليمسّه؛ فإنّ الرحم إذا مسّت سكنت[٣].

---

(١) أي يذهب حلاوته وخاصيّته وصار المجموع شيئاً آخر.

(٢) الكافي ٢: ٣٠٢ ح ١ باب الغضب، وسائل الشيعة ١٥: ٣٥٨ ح ٢٠٧٣٢ باب وجوب تسكين الغضب عن فعل الحرام وما يسكن به، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٤١ ـ ١٤٤ باب الغضب.

(٣) الكافي ٢: ٣٠٢ ح ٢ باب الغضب، وسائل الشيعة ١٥: ٣٥٨ ـ ٣٥٩ ح ٢٠٧٣٣ باب وجوب تسكين الغضب عن فعل الحرام وما يسكن به، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٤٤ ـ ١٤٨ باب الغضب.

[٣/١٠٠٣] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعت أبي عليه السلام يقول: أتى رسول الله صلى الله عليه وآله رجل بدويّ، فقال: إنّي أسكن البادية، فعلّمني جوامع الكلام.

فقال: آمرك أن لا تغضب، فأعاد عليه الأعرابي المسألة ثلاث مرّات حتّى رجع الرجل إلى نفسه، فقال: لا أسأل عن شيء بعد هذا، ما أمرني رسول الله صلى الله عليه وآله إلّا بالخير.

قال: وكان أبي يقول: أيّ شيء أشدّ من الغضب؟ إنّ الرجل ليغضب[1]، فيقتل النفس التي حرّم الله ويقذف المحصنة[2].

[٤/١٠٠٤] وعن أحمد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن حبيب السجستاني، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: مكتوب في التوراة فيما ناجى الله عزّوجلّ به موسى عليه السلام: يا موسى، أمسك غضبك عمّن ملّكْتُكَ عليه أكفُّ عنك غضبي[3].

[٥/١٠٠٥] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن إسحاق بن عمّار، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنّ في التوراة

---

(١) في المخطوط: (يغضب) بدل من: (ليغضب) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٣٠٣ح٤ باب الغضب، ووسائل الشيعة ١٥: ٣٥٩ـ ٣٦٠ح٢٠٧٣٧ باب وجوب تسكين الغضب عن فعل الحرام وما يسكن به، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٤٨ـ١٤٩ باب الغضب.

(٣) الكافي ٢: ٣٠٣ح٧ باب الغضب، ووسائل الشيعة ١٥: ٣٦٠ح٢٠٧٤٠ باب وجوب تسكين الغضب عن فعل الحرام وما يسكن به، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٥٠ باب الغضب.

مكتوباً: يابن آدم، اذكرني حين تغضب أذكرك عند غضبي، فلا أمحقك فيمن أمحق، وإذا ظلمت بمظلمة فارض بانتصاري لك، فإنّ انتصاري لك خير من انتصارك لنفسك[1].

[٦/١٠٠٦] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد.

وعليّ بن محمّد، عن صالح بن أبي حمّاد جميعاً، عن الوشّاء، عن أحمد بن عائذ، عن أبي خديجة، عن معلّى بن خنيس، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رجل للنبيّ صلى الله عليه وآله: يا رسول الله علّمني.

قال: اذهب ولا تغضب.

فقال الرجل: قد اكتفيت بذلك، فمضى إلى أهله فإذا بين قومه حرب، قد قاموا صفوفاً، ولبسوا السلاح، فلمّا رأى ذلك لبس سلاحه ثمّ قام معهم، ثمّ ذكر قول رسول الله صلى الله عليه وآله: «لا تغضب»، فرمى السلاح، ثمّ جاء يمشي إلى القوم الذين هم عدوّ قومه، فقال: يا هؤلاء، ما كانت لكم من جراحة أو قتل أو ضرب ليس فيه أثر فعليّ في مالي أنا أُوفيكموه[2].

فقال القوم: فما كان فهو لكم، نحن أولى بذلك منكم.

---

(١) الكافي ٢: ٣٠٤ح ١٠ باب الغضب، وسائل الشيعة ١٥: ٣٦٤ح ٢٠٧٥٣ باب وجوب ذكر الله عند الغضب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر بحار الأنوار ٧٠: ٢٧٦ باب فيما أوحى الله عزّ وجلّ إلى بعض أنبيائه في الغضب.

(٢) (ليس فيه أثر): أي علامة جراحة لتصحّ مقابلته للجراحة، والأثر بالتحريك: بقيّة الشيء وعلامته بالضمّ وبضمّتين أثر الجراحة يبقى بعد البرء. والإيفاء والتوفية: إعطاء الحقّ تامّاً (مرآة العقول ١٠: ١٥٢).

قال: فاصطلح القوم وذهب الغضب[1].

[٧/١٠٠٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد.

وعليّ بن إبراهيم عن أبيه جميعاً، عن ابن محبوب، عن ابن رئاب، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر صلوات الله عليه، قال: إنّ هذا الغضب جمرة[2] من الشيطان، توقد في جوف[3] ابن آدم، وإنّ أحدكم إذا غضب احمرّت عيناه، وانتفخت أوداجه، ودخل الشيطان فيه؛ فإذا خاف أحدكم ذلك من نفسه فليلزم الأرض، فإنّ رجز الشيطان ليذهب عنه عند ذلك[4].

[٨/١٠٠٨] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن داود بن النعمان، عن منصور بن حازم، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من تعصّب أو تُعُصِّب له فقد خلع ربقة[5] الإيمان من عنقه[6][7].

---

(١) الكافي ٢: ٣٠٤ ح ١١ باب الغضب، عنه بحار الأنوار ٢٢: ٨٤ ـ ٨٥ ح ٣٥ في صحة المؤمن وسقمه سواء في الأجر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٣١٤ باب الغضب.

(٢) الجمرة: القطعة الملتهبة من النار، شبّه به الغضب في الإحراق والإهلاك. (مرآة العقول ١٠: ١٥٣).

(٣) قلب ـ خ ل.

(٤) الكافي ٢: ٣٠٤ ـ ٣٠٥ ح ١٢ باب الغضب، وسائل الشيعة ١٥: ٣٦٠ ـ ٣٦١ ح ٢٠٧٤٢ باب وجوب تسكين الغضب عن فعل الحرام وما يسكن به، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٥٣ باب الغضب.

(٥) في المخطوط: (ربق) بدل من: (ربقة) والمثبت من المصدر.

(٦) (خلع ربقة الإيمان): إمّا كناية عن خروجه من الإيمان رأساً للمبالغة، أو عن إطاعة الإيمان للإخلال بشريعة عظيمة من شرائعه. (بحار الأنوار ٧٠: ٢٨٤).

(٧) الكافي ٢: ٣٠٧ ح ١ باب العصبيّة، وسائل الشيعة ١٥: ٣٧٠ ح ٢٠٧٧٢ باب تحريم التعصّب على غير الحق.

أقول: الظاهر أنّ من تُعُصِّب له إنّما يكون كذلك إذا كان مستدعياً للتعصّب له، أو راضياً به، أمّا لو لم يستدعه من المتعصّب، ولم يرض به، بل أظهر الرضا بخلافه فلا يلحقه إثم، وإنّما إثمه على المتعصّب فقط، ولا تزر وازرة وزر أُخرى، فعلى هذا يكون إطلاق قوله عليه السلام: «أو تُعُصِّب له» جارياً على الغالب من رضى المتعصّب له بذلك أو طلبه له، ومثل هذا الخبر حسنة هشام بن سالم، ودرست بن أبي منصور عنه عليه السلام مسنداً له إلى رسول الله صلى الله عليه وآله[1].

[٩/١٠٠٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من كان في قلبه حبّة من خردل من عصبيّة بعثه الله يوم القيامة مع أعراب الجاهليّة[2].

[١٠/١٠١٠] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن صفوان ابن يحيى، عن خضر، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من تعصّب عصّبه الله بعصابة من نار[3].

أقول: في جعل التعصيب بعصابة من نار جزاء للتعصّب مجانسة لفظيّة؛ فافهم[4].

---

(١) انظر: الكافي ٢: ٣٠٧ ح٢ باب العصبيّة، وسائل الشيعة ١٥: ٣٧٠ تكملة الحديث ٢٠٧٧٢ باب تحريم التعصّب على غير الحق، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٧٣ ـ ١٧٥ باب العصبيّة.

(٢) الكافي ٢: ٣٠٧ ح٣ باب العصبيّة، وسائل الشيعة ١٥: ٣٧٠ ـ ٣٧١ ح٢٠٧٧٣ باب تحريم التعصّب على غير الحق، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٧٥ باب العصبيّة.

(٣) الكافي ٢: ٣٠٨ ح٤ باب العصبيّة، وسائل الشيعة ١٥: ٣٧١ ح٢٠٧٧٤ باب تحريم التعصّب على غير الحق.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٧٥ باب العصبيّة.

[١١/١٠١١] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن صفوان بن مهران، عن عامر بن السمط، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عليّ بن الحسين عليهما السلام، قال: لم يدخل الجنّة حَمِيَّة[١] غير حَمِيّة حمزة بن عبدالمطّلب ـ وذلك[٢] حين أسلم ـ غضباً للنبيّ صلى الله عليه وآله في حديث السلا[٣] الذي أُلقي على النبيّ[٤].

[١٢/١٠١٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه.

وعليّ بن محمّد القاساني، عن القاسم ابن محمّد، عن المنقري، عن عبد الرزّاق، عن معمّر، عن الزهري، قال: سُئل عليّ بن الحسين صلوات الله عليهما عن العصبيّة.

فقال: العصبيّة التي يأثم عليها صاحبها أن يرى الرجل شرار قومه خيراً من خيار قوم آخرين، وليس من العصبيّة أن يحبّ الرجل قومه، ولكن من العصبيّة أن يُعين قومه على الظُّلم[٥].

---

(١) الحميّة: الغيرة.

(٢) في المخطوط: (وذكر) بدل من: (وذلك) والمثبت من المصدر.

(٣) السلا مقصوراً: الجلد الرقيقة التي يكون فيها الولد من المواشي. انظر: الكافي ١: ٤٤٩ ح٣٠ باب بلد النبي صلى الله عليه وآله ووفاته.

(٤) الكافي ٢: ٣٠٨ ح٥ باب العصبيّة، وسائل الشيعة ١٥: ٣٧١ ح٢٠٧٧٥ باب تحريم التعصّب على غير الحق، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٧٦ـ١٧٨ باب العصبيّة.

(٥) الكافي ٢: ٣٠٨ ـ ٣٠٩ ح٧ باب العصبيّة، وسائل الشيعة ١٥: ٣٧٢ ـ ٣٧٣ ح٢٠٧٧٨ باب تحريم التعصّب على غير الحق، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٨١ ـ ١٨٢ باب العصبيّة.

فصلٌ
في الكبر والفخر

[١/١٠١٣] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن الحسين بن أبي العلاء، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعته يقول: الكبر قد يكون في شرار الناس من كلّ جنس، والكبر رداء الله؛ فمن نازع الله عزّ وجلّ رداءه لم يزده الله إلّا سفالاً[١]، إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله مرّ في بعض طرق المدينة وسوداء تلقط السّرقين[٢]، فقيل لها: تنحّي عن طريق رسول الله صلى الله عليه وآله.

فقالت: إنّ الطريق لمعرض[٣]، فهمّ بها بعض القوم أن يتناولها، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: دعوها فإنّها جبّارة[٤][٥].

[٢/١٠١٤] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد،

---

(١) السفال بالفتح: نقيض العلو.

(٢) السرقين: معرّب سرگين.

(٣) أي ذو عرض.

(٤) قال المجلسي في بحار الأنوار ٧٠: ٢١١ فإنّها جبارة: أي متكبرة، وذلك خُلُقها لا يمكنها تركه، أو إذا قهرتموها يظهر منها أكثر من ذلك البذاء والفحش، ومثله في مرآة العقول ١٠: ٢٠٤.

(٥) الكافي ٢: ٣٠٩ ح٢ باب الكبر، وسائل الشيعة ١٥: ٣٨٠ ح٢٠٨٠٢ باب تحريم التجبّر والتيه والاختيال، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٨٢ ـ ٢٠٢ باب الكبر.

عن محمّد بن عليّ، عن أبي جميلة، عن ليث المرادي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: الكبر رداء الله؛ فمن نازع الله شيئاً من ذلك أكبّه الله في النار[١].

[٣/١٠١٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن أبي أيّوب، عن محمّد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام، قال: لا يدخل الجنّة من [كان] في قلبه مثقال حبّة من خردل من الكبر.

قال: فاسترجعت[٢]، فقال: مالك تسترجع؟ قلت: لما سمعت منك.

فقال: ليس حيث تذهب، إنّما أعني الجحود، إنّما هو الجحود[٣].

[٤/١٠١٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن بكير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ في جهنّم لوادياً للمتكبّرين، يقال له: سقر، شكا إلى الله عزّ وجلّ شدّة حرّه، وسأله أن يأذن له أن يتنفّس، فتنفّس فأحرق جهنّم[٤].

[٥/١٠١٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن سنان، عن داود بن فرقد، عن أخيه، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام

---

(١) الكافي ٢: ٣٠٩ ـ ٣١٠ ح٥ باب الكبر، وسائل الشيعة ١٥: ٣٧٤ ح٢٠٧٨٣ باب تحريم التكبّر، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٠٧ باب الكبر.

(٢) الاسترجاع: أن يقول الإنسان عند المصيبة: إنّا للّه وإنّا إليه راجعون.

(٣) الكافي ٢: ٣١٠ ح٧ باب الكبر، عنه بحار الأنوار ٧٠: ٢١٦ ح٧ في قول الصادق عليه السلام: (لا يدخل الجنّة من في قلبه مثقال ذرّة من كبر)، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٠٨ باب الكبر.

(٤) الكافي ٢: ٣١٠ ح١٠ باب الكبر، وسائل الشيعة ١٥: ٣٧٥ ح٢٠٧٨٦ باب تحريم الكبر، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢١٠ ـ ٢١١ باب الكبر.

يقول: إنّ المتكبّرين يجعلون في صور الذرّ[١] يتوطّأهم الناس حتّى يفرغ الله من الحساب[٢].

[٦/١٠١٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن غير واحد، عن عليّ بن أسباط، عن عمّه يعقوب بن سالم، عن عبد الأعلى، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قلت له: ما الكبر؟ فقال: أعظم الكبر أن تسفّه الحقّ وتَغْمِصَ[٣] الناس.

قلت: وما تسفّه الحقّ؟ قال: يجهل الحقّ ويطعن على أهله[٤].

[٧/١٠١٩] وعن أحمد، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن عمر بن يزيد، عن أبيه، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنّني آكل الطام الطيّب، وأشمّ الريح الطيّبة، وأركب الدابّة الفارهة[٥]، ويتبعني الغلام، فترى في هذا شيئاً من التجبّر فلا أفعله؟ فأطرق أبو عبد الله عليه السلام[٦] ثمّ قال: إنّما الجبّار الملعون من غَمَصَ[٧] الناس وجهل الحق.

---

(١) أي صغاراً، وقد عوملوا بهذا لأنّه مقابل لتكبرهم وترفعهم، فعوملوا بمقابل مقصودهم ونقيض مطلوبهم. (شرح أصول الكافي ٩: ٣٢٧).

(٢) الكافي ٢: ٣١١ ح ١١ باب الكبر، ووسائل الشيعة ١٥: ٣٧٥ ح ٢٠٧٨٧ باب تحريم الكبر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢١١ ـ ٢١٢ باب الكبر.

(٣) أي تُحقِّرهم وتنقّص حقوقهم.

(٤) الكافي ٢: ٣١١ ح ١٢ باب الكبر، ووسائل الشيعة ١٦: ٦ ح ٢٠٨١٧ باب حدّ التكبّر والتجبّر المحرّمين، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢١٢ باب الكبر.

(٥) أي: النشيطة، الحادّة، القويّة.

(٦) لعلّ إطراقه وسكوته عليه السلام للإشعار بأنّها في محلّ الخطر وملتزمة للتكبّر.

(٧) في المخطوط: (غمض) بدل من: (غمص) والمثبت من المصادر.

قال عمر: فقلت: أمّا الحقّ فلا أجهله، والغمص[١] لا أدري ما هو؟

قال: من حقّر الناس وتجبّر عليهم، فذلك الجبّار[٢].

[٨/١٠٢٠] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن مروك بن عبيد، عمّن حدّثه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ يوسف عليه السلام لمّا قدم عليه الشيخ يعقوب عليه السلام دخله عزّ الملك، فلم ينزل إليه، فهبط عليه جبرئيل عليه السلام، فقال: يا يوسف، أبسط راحتك[٣]، فخرج منها نور ساطع، فصار في جوّ السماء.

فقال يوسف: يا جبرئيل، ما هذا النور الذي خرج من راحتي؟

فقال: نُزِعت النبوّة من عقبك عقوبة لمّا لم تنزل إلى الشيخ يعقوب، فلا يكون من عقبك نبي[٤].

أقول: ترك النزول منه عليه السلام يجب حمله على أنّه ترك للأولى، لا أنّه تكبّر، لما ثبت بالبرهان من عصمة الأنبياء عليهم السلام من جميع الذنوب، وكون موجبه دخول عزّ الملك لا يقتضي أن يكون تَكَبّر، لجواز أن يكون لمصلحة رآها في تدبير ملكه بين الناس، وقد كان النزول أولى من تلك المصلحة، ولذلك عوقب على تركه، والله العالم بشأن أنبيائه[٥].

---

(١) في المخطوط: (والغمض) بدل من: (والغمص) والمثبت من المصادر.

(٢) الكافي ٢: ٣١١ ح١٣ باب الكبر، وسائل الشيعة ١٦: ٧ ح٢٠٨١٨ باب حدّ التكبّر والتجبّر المحرّمين، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢١٢ ـ ٢١٣ باب الكبر.

(٣) الراحة: باطن الكفّ.

(٤) الكافي ٢: ٣١١ ـ ٣١٢ ح١٥ باب الكبر، عنه في بحار الأنوار ٧٠: ٢٢٣ ح١٥ في حشر المتكبّرين.

(٥) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢١٥ باب الكبر.

[٩/١٠٢١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي حمزة الثمالي، قال: قال عليّ ابن الحسين صلوات الله عليهما: عجباً للمتكبّر الفخور، الذي كان بالأمس نطفة، ثمّ هو غداً جيفة[١].

[١٠/١٠٢٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، [عن أبيه]، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: آفة الحسب الافتخار والعجب[٢].

[١١/١٠٢٣] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار.

وعن محمّد ابن إسماعيل، عن حنان، عن عقبة بن بشير الأسدي، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: أنا عقبة بن بشير الأسدي، وأنا في الحسب الضّخم بين قومي.

قال: فقال: ما تمنّ علينا بحسبك؟ إنّ الله رفع بالإيمان من كان الناس يسمّونه وضيعاً إذا كان مؤمناً، ووضع بالكفر من كان الناس يسمّونه شريفاً إذا كان كافراً؛ فليس لأحدٍ فضل على أحد إلّا بالتقوى[٣][٤].

[١٢/١٠٢٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، [عن أبيه]، عن النوفلي، عن السكوني،

---

(١) الكافي ٢: ٣٢٨ ح ١ باب الفخر والكبر، وسائل الشيعة ١٦: ٤٢ ح ٢٠٩٢٤ باب كراهة الافتخار، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٨٦ باب الفخر والكبر.

(٢) الكافي ٢: ٣٢٨ ح ٢ باب الفخر والكبر، وسائل الشيعة ١٦: ٤٢ ح ٢٠٩٢٥ باب كراهة الافتخار، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٨٦ ـ ٢٨٧ باب الفخر والكبر.

(٣) في بعض نسخ الكافي: (بتقوى الله) بدل من: (بالتقوى).

(٤) الكافي ٢: ٣٢٨ ـ ٣٢٩ ح ٣ باب الفخر والكبر، عنه في بحار الأنوار ٧٠: ٢٢٩ ح ٢١ في قول النبيّ صلى الله عليه وآله: (آفة الحسب الافتخار والعجب..)، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٨٧ ـ ٢٨٨ باب الفخر والكبر.

عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أتى رسول الله صلى الله عليه وآله رجلٌ فقال: يا رسول الله، أنا فلان ابن فلان حتّى عدّ تسعة.

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أما أنّك عاشرهم في النار[1][2].

(١) تكبّر هذا الرجل وتفاخره بسموّ النسب وعلوّ الحسب، فردّ عليه النبيّ صلى الله عليه وآله بأنّه وآباءه كلّهم في النار، وكان ذلك باعتبار أنّ آباءه كانوا أيضاً موصوفين بوصف التكبّر، أو باعتبار أنّ كلّهم كانوا كفّاراً، أو باعتبار أنّ هذا الرجل كان متكبّراً وآباؤه كانوا كفّاراً وهو الأظهر (شرح أصول الكافي ٩: ٣٧٤).

(٢) الكافي ٢: ٣٢٩ ح٥ باب الفخر والكبر، وسائل الشيعة ١٦: ٤٢ ح٢٠٩٢٧ باب كراهة الافتخار، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٩٠ ـ ٢٩٢ باب الفخر والكبر.

فصلٌ

في العُجب والحسد

[١/١٠٢٥] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن أسباط، عن رجل من أصحابنا من أهل خراسان من ولد إبراهيم بن سيّار، يرفعه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الله علم أنّ الذنب خير للمؤمن من العُجب، ولولا ذلك ما ابتلى مؤمن بذنب[1].

[٢/١٠٢٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عليّ بن أسباط، عن أحمد ابن عمر الحلال، عن عليّ بن سويد، عن أبي الحسن عليه السلام، قال: سألته عن العُجب الذي يُفسد العمل.

فقال: العُجب درجات منها أن يزيّن للعبد سوء عمله، فيراه حسناً، فيعجبه ويحسب أنّه يُحسن صنعاً، ومنها أن يؤمن العبد بربّه فيمنّ على الله عزّ وجلّ،

---

(١) الكافي ٢: ٣١٣ ح١ باب العجب، وسائل الشيعة ١: ١٠٠ ح٢٤٠ باب تحريم الإعجاب بالنفس، وفي آخر الحديث إضافة كلمة (أبداً)، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢١٨ـ٢١٩ باب العجب.

ولله عليه فيه المنّ[١][٢].

[٣/١٠٢٧] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجّاج، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الرجل ليذنب الذنب فيندم عليه، ويعمل العمل فيسرّه ذلك، فيتراخى عن حاله تلك، فلئن يكون على حاله تلك خير له ممّا دخل فيه[٣].

[٤/١٠٢٨] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان، عن نضر بن قرواش[٤]، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أتى عالم عابداً، فقال له: كيف صلاتك؟

فقال: مثلي يسأَلُ عن صلاته، وأنا أعبد الله منذ كذا وكذا. قال: فكيف بكاؤك؟

قال: أبكي حتّى تجري دموعي. فقال له العالم: فإنّ ضحكك وأنت خائف أفضل من بكائك وأنت مُدلٌّ، إنّ المدلّ لا يصعد من عمله شيء[٥][٦].

---

(١) العجب: الزهو، ورجل مُعجب من هو بما يكون منه حسناً أو قبيحاً يزهو، وفي العبادة استعظام العمل الصالح واستكباره، والابتهاج والإدلال به وأن يرى نفسه خارجاً عن حدّ التقصير، وهذا هو العجب المفسد للعبادة لأنّه حجاب للقلب عن الربّ ومانع له عن رؤية منه ونعمه وتوفيقه. (رياض السالكين ٣: ٢٩٦).

(٢) الكافي ٢: ٣١٣ ح٣ باب العجب، ووسائل الشيعة ١: ١٠٠ ح٢٣٨ باب تحريم الإعجاب بالنفس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٢٠ ـ ٢٢١ باب العجب.

(٣) الكافي ٢: ٣١٣ ح٤ باب العجب، ووسائل الشيعة ١: ٩٩ ـ ١٠٠ ح٢٣٧ باب تحريم الإعجاب بالنفس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٢١ ـ ٢٢٢ باب العجب.

(٤) في المخطوط: (قراوس) بدل من: (قرواش) والمثبت من المصدر.

(٥) المدلّ: المنبسط المسرور الذي لا خوف له من التقصير في العمل (مرآة العقول ١٠: ٢٢٢).

(٦) الكافي ٢: ٣١٣ ح٥ باب العجب، ووسائل الشيعة ١: ١٠١ ح٢٤٢ باب تحريم الإعجاب بالنفس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٣٣٥ باب العجب.

[٥/١٠٢٩] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن أحمد بن أبي داود، عن بعض أصحابنا، عن أحدهما عليهما السلام، قال: دخل رجلان المسجد، أحدهما عابد، والآخر فاسق، فخرجا من المسجد والفاسق صدّيق[١] والعابد فاسق؛ وذلك أنّه يدخل العابد المسجد مُدلاً بعبادته؛ يدلّ بها، فتكون فكرته في ذلك، وتكون فكرة الفاسق في التندّم على فسقه، ويستغفر الله عزّ وجلّ ممّا صنع من الذنوب[٢].

[٦/١٠٣٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن يونس، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: بينما موسى عليه السلام جالساً، إذ أقبل إبليس وعليه برنس[٣] ذو ألوان، فلمّا دنا من موسى عليه السلام خلع البرنس، وقام إلى موسى، فسلّم عليه، فقال له موسى: مَن أنت؟

فقال: أنا إبليس. قال: أنت فلا قرّب الله دارك[٤]. قال: إنّي إنّما جئت لأُسلّم عليك لمكانك من الله.

قال: فقال له موسى: فما هذا البرنس؟ قال: به أختطف قلوب بني آدم[٥].

---

(١) أي مؤمن صادق في إيمانه كثير الصدق والتصديق قولاً وفعلاً (مرآة العقول ١٠: ٢٢٤).

(٢) الكافي ٢: ٣١٤ ح٦ باب العجب، وسائل الشيعة ١: ١٠١ ح٢٤٣ باب تحريم الإعجاب بالنفس، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٢٤ باب العجب.

(٣) البرنس بضمّ الباء والنون وسكون الراء: قلنسوة طويلة أو كل ثوب رأسه ملتزق به؛ دراعة كان أو جبّة أو غيره. (شرح أصول الكافي ٩: ٣٣٦).

(٤) أي لا قرّبك الله منّا، أو من أحد.

(٥) أختطف أي أستلب. وكأنّ الألوان في البرنس كانت صورة شهوات الدنيا وزينتها. (مرآة العقول ١٠: ٢٢٥).

فقال موسى: فأخبرني بالذنب الذي إذا أذنبه ابن آدم استحوذت عليه[١]؟

قال: إذا أعجبته[٢] نفسه، واستكثر عمله، وصغر في عينه ذنبه.

وقال: قال الله عزّ وجلّ لداود عليه السلام: يا داود، بشّر المذنبين وأنذر الصدّيقين. قال: كيف أُبشّر المذنبين وأُنذر الصدّيقين؟

قال: يا داود، بشّر المذنبين أنّي أقبل التوبة، وأعفو عن الذنب، وأنذر الصدّيقين أن لا يعجبوا بأعمالهم، فإنّه ليس عبد أنصبه[٣] للحساب إلّا هلك[٤].

[٧/١٠٣١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن العلاء بن رزين، عن محمّد بن مسلم، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: إنّ الرجل ليأتي بأيّ بادرة[٥] فيكفر، وإنّ الحسد ليأكل الإيمان كما تأكل النار الحطب[٦].

[٨/١٠٣٢] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن ابن محبوب، عن داود الرقّي، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: اتّقوا الله ولا يحسد بعضكم بعضاً، إنّ عيسى بن مريم عليهما السلام كان من[٧] شرائعه السيح

---

(١) استحواذ الشيطان على العبد: غلبته واستمالته إلى ما يريد منه (شرح أصول الكافي ٩: ٣٣٦).

(٢) في المخطوط: (أعجبت) بدل من: (أعجبته) والمثبت من المصدر.

(٣) في المخطوط: (نصبته) بدل من: (أنصبه) والمثبت من المصدر.

(٤) الكافي ٢: ٣١٣ ـ ٣١٤ ح٨ باب العجب، وسائل الشيعة ١: ٩٩ ح٢٣٧ باب تحريم الإعجاب بالنفس.

(٥) البادرة: ما يبدر من حدّتك في الغضب من قول أو فعل، وفي النهاية [١: ١٠٦]: الكلام الذي يسبق من الإنسان في الغضب. (مرآة العقول ١٠: ١٥٧).

(٦) الكافي ٢: ٣٠٦ ح١ باب الحسد، وسائل الشيعة ١٥: ٣٦٥ ح٢٠٧٥٤ باب تحريم الحسد ووجوب اجتنابه دون الغبطة، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٥٧ ـ ١٦٣ باب الحسد.

(٧) في المخطوط: (في) بدل من: (من) والمثبت من المصدر.

في البلاد[١] فخرج في بعض سيحه، ومعه رجل من أصحابه قصير، وكان كثير اللزوم لعيسى عليه السلام، فلمّا انتهى عيسى إلى البحر، قال: بسم الله بصحّة يقين منه، فمشى على ظهر الماء.

فقال الرجل القصير حين نظر إلى عيسى عليه السلام: جازه بسم الله بصحّة يقين منه، فمشى على الماء، ولحق بعيسى عليه السلام، فدخله العُجب بنفسه، فقال: هذا عيسى روح الله يمشي على الماء، وأنا أمشي على الماء، فما فضله علَيّ؟

قال: فرمس[٢] في الماء، فاستغاث بعيسى، فتناوله من الماء، فأخرجه، ثمّ قال له: ما قلت يا قصير؟ قال: قلت: هذا روح الله يمشي على الماء، وأنا أمشي [على الماء] فدخلني من ذلك عجب.

فقال له عيسى عليه السلام: لقد وضعت نفسك في غير الموضع الذي وضعك الله فيه، فمقتك الله على ما قلت، فتُب إلى الله عزّ وجلّ ممّا قلت.

قال: فتاب الرجل وعاد إلى مرتبته التي وضعه الله فيها؛ فاتّقوا الله ولا يحسدنّ بعضكم بعضاً[٣].

[٩/١٠٣٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: كاد الفقر أن يكون كفراً،

---

(١) السيح بالكسر: الذهاب في الأرض للعبادة.

(٢) على صيغة المجهول، أي غمس من رمست الميّت إذا دفعته في التراب.

(٣) الكافي ٢: ٣٠٦ ـ ٣٠٧ ح٣ باب الحسد، عنه في بحار الأنوار ٧٠: ٢٤٤ ـ ٢٤٥ ح٣ في أسباب الحسد، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٦٣ ـ ١٦٥ باب الحسد.

وكاد الحسد أن يغلب القدر[١][٢].

[١٠/١٠٣٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن معاوية بن وهب، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: آفة الدين [الحسد] والعجب والفخر[٣].

[١١/١٠٣٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد، عن المنقري، عن الفضيل[٤] بن عياض، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ المؤمن يغبط[٥] ولا يحسد، والمنافق يحسد ولا يغبط[٦].

---

(١) الفقر ـ ضدّ الغنى ـ كفر باعتباره أنّه يفضي إلى ترك الرضا بقضاء الله، والقدر: الطاقة، والمراد أنّ الحاسد كاد أن يخرج نفسه عن القدرة والطاقة لفعل الخير فلا يستطيعه.

(٢) الكافي ٢: ٣٠٧ ح ٤ باب الحسد، وسائل الشيعة ١٥: ٣٦٥ ـ ٣٦٦ ح ٢٠٧٥٧ باب تحريم الحسد ووجوب اجتنابه دون الغبطة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٦٥ ـ ١٧١ باب الحسد.

(٣) الكافي ٢: ٣٠٧ ح ٥ باب الحسد، وسائل الشيعة ١٥: ٣٦٦ ح ٢٠٧٥٨ باب تحريم الحسد ووجوب اجتنابه دون الغبطة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ١٧١ ـ ١٧٢ باب الحسد.

(٤) في المخطوط: (فضيل) بدل من: (الفضيل) والمثبت من المصدر.

(٥) أي يطلب من الله تعالى مثل نعمة الغير.

(٦) الكافي ٢: ٣٠٧ ح ٧ باب الحسد، وسائل الشيعة ١٥: ٣٦٦ ح ٢٠٧٦٠ باب تحريم الحسد ووجوب اجتنابه دون الغبطة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٣١٩ باب الحسد.

فصلٌ
في حبّ الدنيا والحرص عليها والطمع

[١/١٠٣٦] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن درست بن أبي منصور، عن رجل وهشام، عن أبي عبد الله عليه السلام[١]، قال: رأس كلّ خطيئة حبّ الدنيا[٢].

[٢/١٠٣٧] عنه، عن عليّ، عن أبيه، عن ابن فضّال، عن ابن بكير، عن حمّاد بن بشير، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ما ذئبان ضاريان في غنم قد فارقها رعاؤها أحدهما في أوّلها، والآخر في آخرها بأفسد فيها من حبّ المال والشرف في دين المسلم[٣].

[٣/١٠٣٨] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن يحيى الخزّاز، عن غياث بن إبراهيم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

---

(١) في المصدر: (عن أبي عبد الله عليه السلام، وهشام، عن أبي عبد الله عليه السلام:) والظاهر كذا في كلّ نسخ الكافي الموجودة في أيدينا.

(٢) الكافي ٢: ٣١٥ ح ١ باب حبّ الدنيا والحرص عليها، وسائل الشيعة ١٦: ٨ ح ٢٠٨٢١ باب تحريم حبّ الدنيا المحرّمة ووجوب بغضها، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٢٨ باب حبّ الدنيا والحرص عليها.

(٣) الكافي ٢: ٣١٥ ح ٢ باب حبّ الدنيا والحرص عليها، وسائل الشيعة ١٦: ٢١ ح ٢٠٨٥٧ باب كراهة حبّ المال والشرف، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٣٣٧ باب حبّ الدنيا والحرص عليها.

إنّ الشيطان يدير ابن آدم في كلّ شيء، فإذا أعياه جثم له[١] عند المال، فأخذ برقبته[٢].

[٤/١٠٣٩] وعن أحمد، عن عليّ بن النعمان، عن أبي أُسامة زيد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من لم يتعزّ بعزاء الله تقطّعت نفسه حسرات على الدنيا، ومن أتبع بصره ما في أيدي الناس كثر همّه، ولم يشفِ غيظه، ومن لم يرَ للّه عزّ وجلّ عليه نعمة إلّا في مطعم أو مشرب أو ملبس فقد قصر عمله ودنا عذابه[٣][٤].

[٥/١٠٤٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يحيى بن عقبة الأزدي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال أبو جعفر صلوات الله عليه: مثل

---

(١) (يدير ابن آدم): يبعثه على ارتكاب كلّ ضلالة ومعصية أو يكون معه ويلازمه عند عروض كلّ شبهة أو شهوة لعلّه يضلّه أو يزلّه، وقوله عليه السلام: (إذا أعياه): أي لم يقبل منه ابن آدم حتّى أعياه، يترصّد الشيطان له واختفى عند المال، وجثم له جثماً وجثوماً: لزم مكانه ولم يبرح. (مرآة العقول ١٠: ٢٢٩).

(٢) الكافي ٢: ٣١٥ ح ٤ باب حبّ الدنيا والحرص عليها، وسائل الشيعة ١٦: ٢١ ح٢٠٨٥٨ باب كراهة حبّ المال والشرف، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٢٩ باب حبّ الدنيا والحرص عليها.

(٣) قال المازندراني في شرح أصول الكافي ٩: ٣٤٠ معلقاً في ذيل هذا الحديث: لأنّ نعم الله عليه غير المذكورات التي وجدها أو فقدها كثيرة جليلة باطنة وظاهرة، فيجب أن ينظر إليها ويرضى عن ربّه ويشكر له وأن لا يغفل عنها ولا يسلبها، فإنّ سلبها فقد كفر وقصر في شكرها الذي من أعظم أعماله واستحقّ بذلك نزول العذاب.

(٤) الكافي ٢: ٣١٥ ـ ٣١٦ ح ٥ باب حبّ الدنيا والحرص عليها، عنه بحار الأنوار ٧٠: ٧ ـ ٨ ح ٢ في حبّ الدنيا وذمّها، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٢٩ ـ ٢٣٢ باب حبّ الدنيا والحرص عليها.

الحريص على الدنيا مثل دودة القزّ، كلّما ازدادت من القزّ على نفسها لفّاً[١] كان أبعد لها من الخروج، حتّى تموت غمّاً[٢].

وقال أبو عبد الله عليه السلام: أغنى الغنى من لم يكن للحرص أسيراً.

وقال: لا تُشعروا قلوبكم[٣] الاشتغال بما قد فات، فتشغلوا أذهانكم عن الاستعداد لما لم يأتِ[٤].

أقول: الظاهر بما لم يأت الموت، وما يعقبه من أُمور الآخرة[٥].

[٦/١٠٤١] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه وعليّ بن محمّد جميعاً، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان المنقري، عن حفص بن غياث، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: في مناجاة موسى عليه السلام: يا موسى، إنّ الدنيا دار عقوبة، عاقبتُ فيها آدم عند خطيئته وجعلتُها ملعونة، ملعون ما فيها إلّا ما كان فيها لي.

يا موسى، إنّ عبادي الصالحين زهدوا في الدنيا بقدر علمهم، وسائر الخلق رغبوا فيها بقدر جهلهم، وما من أحد عظّمها فقرّت عيناه[٦] فيها،

---

(١) في المخطوط: (على نفسه يالفاً) بدل من: (على نفسها لفّاً) والمثبت من المصدر.

(٢) هذا من أحسن التمثيلات للدنيا، وقد أنشد بعضهم فيه:

ألم ترَ أنّ المرء طول حياته ... حريص على ما يزال يناسجه

كدودٍ كدود القزّ ينسج دائماً ... فيهلك غمّاً وسط ما هو ناسجه

(٣) أي لا تلزموه إيّاه ولا تجعلوه شعاراً.

(٤) الكافي ٢: ٣١٦ ح٧ باب حبّ الدنيا والحرص عليها، وسائل الشيعة ١٦: ١٩ ـ ٢٠ ح٢٠٨٥٣ باب كراهة الحرص على الدنيا.

(٥) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٣٢ باب حبّ الدنيا والحرص عليها.

(٦) في المخطوط: (عينه) بدل من: (عيناه) والمثبت من المصدر.

ولم يحتقرها أحد إلّا انتفع بها[(١)][(٢)].

[٧/١٠٤٢] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن منصور بن العبّاس، عن سعيد بن جناح، عن عثمان بن سعيد، عن عبد الحميد ابن عليّ الكوفي، عن مهاجر الأسدي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: مرّ عيسى بن مريم عليه السلام على قرية قد مات أهلها وطيرها ودوابّها، فقال: أمّا إنّهم لم يموتوا إلّا بسخطة[(٣)]، ولو ماتوا متفرّقين لتدافنوا.

فقال الحواريّون: يا روح الله وكلمته، ادعُ الله أن يُحييهم لنا فيُخبرونا ما كانت أعمالهم، فنجتنبها.

فدعا [عيسى] عليه السلام ربّه فنودي من الحقّ[(٤)] أن نادهم، فقام عيسى عليه السلام بالليل على شرف من الأرض، فقال: يا أهل هذه القرية، فأجابه منهم مجيب: لبّيك يا روح الله وكلمته.

فقال: ويحكم! ما كانت أعمالكم؟

قال: عبادة الطاغوت، وحبّ الدنيا، مع خوف قليل، وأمل بعيد، وغفلة في لهو ولعب.

---

(١) (ما من أحد عظّمها فقرّت عيناه فيها): أي عظّمها وتعلّق قلبه بها تصير سبباً لبُعده عن الله، ولا تبقى الدنيا له فيخسر الدنيا والآخرة، ومن حقّرها تركها ولم يأخذ منها إلّا ما يصير سبباً لتحصيل الآخرة، فينتفع بها في الدارين (مرآة العقول ١٠: ٢٣٦). وفي بعض نسخ الكافي: (فقرّت عيناً فيها).

(٢) الكافي ٢: ٣١٧ ح٩ باب حبّ الدنيا والحرص عليها، عنه بحار الأنوار ٧٠: ٢١ ح١٠ فيمن الدنيا أكبر همّه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٣٥ ـ ٢٣٦ باب حبّ الدنيا والحرص عليها.

(٣) (بسخطة): السخط بالتحريك وبضمّ أوّله وسكون ثانيه: الغضب.

(٤) في المصدر: (من الجوّ) بدل من: (من الحقّ).

فقال : كيف كان حبّكم للدنيا؟ قال : كحبّ الصبيّ لأُمّه ، إذا أقبلت علينا فرحنا وسررنا ، وإذا أدبرت عنّا بكينا وحزنّا .

قال : كيف كانت عبادتكم للطاغوت؟ قال : الطاعة لأهل المعاصي .

قال : كيف كان عاقبة أمركم؟ قال : بتنا ليلة في عافية ، فأصبحنا في الهاوية .

فقال : وما الهاوية؟ فقال : سجّين .

قال : وما سجّين؟ قال : جبال من جمر ، توقد علينا إلى يوم القيامة .

قال : فما قلتم؟ وما قيل لكم؟ قال : قلنا : رُدّنا إلى الدنيا ، فنزهد فيها ، قيل لنا : كذبتم .

قال : ويحك! كيف لم يكلّمني غيرك من بينهم؟

قال : يا روح الله ، إنّهم مُلجّمون بلجام من نار ، بأيدي ملائكة غلاظ شداد ، وإنّي كنت فيهم ، ولم أكن منهم ، فلمّا نزل العذاب عمّني معهم ، وأنا معلّق بشعرة على شفير جهنّم[١] لا أدري أُكبكبُ[٢] فيها أم أنجو منها .

فالتفت عيسى عليه السلام إلى الحواريّين ، فقال : يا أولياء الله ، أكل الخُبز اليابس بالملح الجريش[٣] ، والنوم على المزابل خير كثير مع عافية الدنيا والآخرة[٤] .

---

(١) شفير جهنّم : طرفه .

(٢) كبكب الشيء صرعه وغلبه ، أي أسقطه فيها ، وفي شرح أصول الكافي ٩ : ٣٤٨ قال : على صيغة المبني للمفعول ، أي أُطرح على وجهي .

(٣) في القاموس المحيط ٢ : ٢٦٤ : جرش الشيء لم ينعّم دقّه فهو جريش ، وفي الصحاح ٣ : ٩٩٨ : ملح جريش لم يطيّب ، وقوله : (مع عافية الدنيا) : أي في الدنيا من تشويش البال وفي الآخرة من العذاب . (مرآة العقول ١٠ : ٢٤١) .

(٤) الكافي ٢ : ٣١٨ ـ ٣١٩ ح ١١ باب حبّ الدنيا والحرص عليها ، وسائل الشيعة ١٦ : ٢٥٥ ـ ٢٥٦ ⇐

[٨/١٠٤٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ما فتح الله على عبد باباً من أمر الدنيا إلّا فتح الله عليه من الحرص مثله(١).

[٩/١٠٤٤] وعن إبراهيم، عن القاسم بن محمّد، عن المنقري، عن حفص بن غياث، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال عيسى بن مريم عليه السلام: تعملون للدنيا وأنتم تُرزَقون فيها بغير عمل، ولا تعملون للآخرة وأنتم لا تُرزقون فيها إلّا بالعمل(٢). ويلكم علماء سوء! الأجر تأخذون، والعمل تضيّعون، يوشك ربّ العمل(٣) أن يقبل عمله، ويوشك أن يخرجوا من ضيق الدنيا إلى ظُلمة القبر، كيف يكون من أهل العلم من هو في مسيره إلى آخرته وهو مقبل على دنياه، وما يضرّه أحبّ إليه ممّا ينفعه(٤).

[١٠/١٠٤٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس،

⇐ ح٢١٥٠٢ باب تحريم مجاورة أهل المعاصي ومخالطتهم اختياراً ومحبّة بقائهم، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٣٦ ـ ٢٤١ باب حبّ الدنيا والحرص عليها.

(١) الكافي ٢: ٣١٩ ح١٢ باب حبّ الدنيا والحرص عليها، عنه بحار الأنوار ٧٠: ١٦ ح٤ باب حبّ الدنيا وذمّها، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٤١ ـ ٢٤٢ باب حبّ الدنيا والحرص عليها.

(٢) في المخطوط: (بعمل) بدل من: (بالعمل) والمثبت من المصدر.

(٣) أُريد بربّ العمل: العابد الذي تقلّد أهل العلم في عبادته، أعني يعمل بما يأخذ عنهم، وفيه توبيخ لأهل العلم الغير العامل (الوافي ٥: ٨٩٦). وقرأ بعضهم: (يقيل) بالياء المثنّاة من الإقالة، أي يريد عمله، فإنّ المقيل يردّ المتاع. (مرآة العقول ١٠: ٢٤٣).

(٤) الكافي ٢: ٣١٩ ح١٣ باب حبّ الدنيا والحرص عليها، بحار الأنوار ١٤: ٣٢٠ ح٢٥ في مواعظ عيسى عليه السلام وحكمه وما أُوحي إليه، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٤٢ ـ ٢٤٣ باب حبّ الدنيا والحرص عليها.

عن ابن سنان، عن حفص بن قرط، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من كثر اشتباكه في الدنيا[١] كان أشدّ لحسرته عند فراقها[٢].

[١١/١٠٤٦] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عمّن ذكره، بلغ به[٣] أبا جعفر عليه السلام، قال: بئس العبد عبد له طمع يقوده، وبئس العبد عبد له رغبة تذلّه[٤].

[١٢/١٠٤٧] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد، عن المنقري، عن عبد الرزّاق، عن معمر، عن الزهري، قال: قال عليّ بن الحسين عليهما السلام: رأيت الخير كلّه[٥] قد اجتمع في قطع الطمع عمّا في أيدي الناس[٦].

أقول: وفي بعض الأخبار أنّ الذي يثبّتُ في العبد الإيمان الورع، والذي يخرجه منه الطمع[٧].

---

(١) في المصدر: (بالدنيا) بدل من: (في الدنيا).

(٢) الكافي ٢: ٣٢٠ ح١٦ باب حبّ الدنيا والحرص عليها، وسائل الشيعة ١٦: ٢٠ ح٢٠٨٥٥ باب كراهة الحرص على الدنيا، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٤٥ باب حبّ الدنيا والحرص عليها.

(٣) الباء للتعدية والضمير للحديث.

(٤) الكافي ٢: ٣٢٠ ح٢ باب الطمع، وسائل الشيعة ١٦: ٢٤ ح٢٠٨٦٥ باب كراهة الطمع، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٥٨ باب الطمع.

(٥) (رأيت الخير كلّه): أي رفاهيّة الدنيا وسعادة الآخرة، لأنّ الطمع يورث كثيراً من المفاسد في القلب كالحسد والحقد والعداوة والوقيعة والظلم والنفاق والرياء وعدم التوكّل. (مرآة العقول ١٠: ٢٥٨).

(٦) الكافي ٢: ٣٢٠ ح٣ باب الطمع، وسائل الشيعة ١٦: ٢٤ ح٢٠٨٦٦ باب كراهة الطمع.

(٧) انظر: الكافي ٢: ٣٢٠ ح٤ باب الطمع، وسائل الشيعة ١٦: ٢٤ ح٢٠٨٦٧ باب كراهة الطمع، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٥٨ ـ ٢٥٩ باب الطمع.

فصلٌ
في الخرق[1] وسوء الخلق والسَّفَه والبذاء ومن يُتَّقى شرّه والبغي

[١/١٠٤٨] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عمّن حدّثه، عن محمّد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: من قُسِمَ له الخرق حجب عنه[2] الإيمان[3].

[٢/١٠٤٩] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن النعمان، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لو كان الخرق خلقاً يُرى ما كان شيء ممّا خلق الله أقبح منه[4].

[٣/١٠٥٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبدالله ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ سوء الخلق ليفسد العمل

---

(١) الخرق بالضمّ والتحريك: عدم الرفق في القول والفعل.

(٢) في بعض نسخ الكافي: (عن) بدل من: (عنه).

(٣) الكافي ٢: ٣٢١ ح ١ باب الخرق، وسائل الشيعة ١٦: ٢٦ ح ٢٠٨٧٣ باب كراهة الخرق، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٥٩ ـ ٢٦٠ باب الخرق.

(٤) الكافي ٢: ٣٢١ ح ٢ باب الخرق، وسائل الشيعة ١٦: ٢٦ ح ٢٠٨٧٤ باب كراهة الخرق، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٣٥٣ باب الخرق.

كما يفسد[1] الخَلّ العسل[2].

أقول: وفي خبر آخر بدل العمل: الإيمان[3].

[٤/١٠٥١] عنه، [عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه]، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال النبيّ صلى الله عليه وآله: أبى الله عزّ وجلّ لصاحب الخلق السيّئ بالتوبة. قيل: وكيف ذلك يا رسول الله صلى الله عليه وآله؟

قال: إذا تاب من ذنب وقع في ذنب أعظم منه[4].

[٥/١٠٥٢] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن عبد الله بن عثمان، عن الحسين بن مهران، عن إسحاق بن غالب، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من ساء خلقه عذّب نفسه[5].

[٦/١٠٥٣] وعن أحمد، عن شريف بن سابق، عن المفضّل بن أبي غرّة[6]، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ السفه خلق لئيم يستطيل[7] على من [هو] دونه،

---

(١) أي يسلب منه خاصيّته ويصيّره شيئاً آخر.

(٢) الكافي ٢: ٣٢١ ح ١ باب سوء الخلق، وسائل الشيعة ١٦: ٢٧ ح ٢٠٨٧٥ باب تحريم إساءة الخلق.

(٣) انظر: الكافي ٢: ٣٢١ ح ٣ باب سوء الخلق، وسائل الشيعة ١٦: ٢٧ ح ٢٠٨٧٧ باب تحريم إساءة الخلق، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٦٠ باب سوء الخلق.

(٤) الكافي ٢: ٣٢١ ح ٢ باب سوء الخلق، وسائل الشيعة ١٦: ٢٧ ح ٢٠٨٧٦ باب تحريم إساءة الخلق، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٦٠ ـ ٢٦١ باب سوء الخلق.

(٥) الكافي ٢: ٣٢١ ح ٤ باب سوء الخلق، وسائل الشيعة ١٦: ٢٨ ح ٢٠٨٧٨ باب تحريم إساءة الخلق، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٦١ ـ ٢٦٢ باب سوء الخلق.

(٦) في المخطوط: (قرّة) بدل من: (غرة) والمثبت من المصدر.

(٧) استطال عليه: قهره، وغلبه وتطاول عليه.

ويخضع لمن [هو] فوقه[١].

[٧/١٠٥٤] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن بعض أصحابه، عن أبي المغرا، عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: لا تَسْفَهوا، فإنّ أئمّتكم ليسوا بسفهاء.

وقال أبو عبد الله عليه السلام[٢]: من كافأ السفيه بالسفه فقد رضي بما أتى إليه[٣] حيث احتذى[٤] مثاله[٥].

أقول: دلّ على وجوب الاقتداء بالإمام عليه السلام في أخلاقه وأعماله[٦].

[٨/١٠٥٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن عبد الرحمن بن الحجّاج، عن أبي الحسن [موسىٰ] عليه السلام، في رجلين يتسابّان،

---

(١) الكافي ٢: ٣٢٢ ح ١ باب السفه، والسفه: خفّة العقل والمبادرة إلى سوء القول، والفعل بلا رويّة (مرآة العقول ١٠: ٢٦٢)، وسائل الشيعة ١٦: ٣٠ ح٢٠٨٨٦ باب تحريم السفه وكون الإنسان ممّن يتّقىٰ شرّه، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٦٢ـ٢٦٣ باب السفه.

(٢) الظاهر أنّه رواية أُخرى بحذف الإسناد (شرح أصول الكافي ٩: ٣٥٦).

(٣) (بما أتىٰ إليه): على بناء مجرّد، أي جاء إليه من قبل خصمه، فالمستتر راجع إلى الموصول، أو التقدير أتى به إليه، فالمستتر للخصم، وفي المصباح: أنّه يأتي متعدّياً، وقد يقرأ «آتي» على بناء الأفعال أو المفاعلة (مرآة العقول ١٠: ٢٦٣).

(٤) (حيث احتذىٰ): تعليل للرضا، وفي القاموس المحيط ٤: ٣١٦: احتذىٰ مثاله: اقتدىٰ به (مرآة العقول ١٠: ٢٦٣ـ٢٦٤).

(٥) الكافي ٢: ٣٢٢ ح ٢ باب السفه، وسائل الشيعة ١٦: ٣٠ ح ٢٠٨٨٤ باب تحريم السفه وكون الإنسان ممّن يُتّقىٰ شرّه.

(٦) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٣٥٦ باب السفه.

قال: البادي منهما أظلم، ووزره ووزر صاحبه عليه ما لم يتعدّ المظلوم[(١)(٢)].

[٩/١٠٥٦] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن صفوان، عن عيص بن القاسم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ أبغضَ خلق الله عبد اتّقى الناس لسانه[(٣)].

[١٠/١٠٥٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن فضّال، عن أبي المغرا، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: [إنّ] مِن علامات شرك الشيطان [الذي] لا يشكّ فيه أن يكون فحّاشاً لا يبالي بما قال وما قيل فيه[(٤)(٥)].

[١١/١٠٥٨] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الله ابن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا رأيتم الرجل

---

(١) (ما لم يتعدّ المظلوم): ما أُبيح له من مقابلته، فالمراد بوزر صاحبه الوزر التقديري.

(٢) الكافي ٢: ٣٢٢ ح٣ باب السفه، وسائل الشيعة ١٦: ٢٩ ح٢٠٨٨٣ باب تحريم السفه وكون الإنسان ممّن يُتّقىٰ شرّه، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٦٤ ـ ٢٦٩ باب السفه.

(٣) الكافي ٢: ٣٢٢ ـ ٣٢٣ ح٤ باب السفه، وسائل الشيعة ١٦: ٣٠ ـ ٣١ ح٢٠٨٨٨ باب تحريم السفه وكون الإنسان ممّن يُتّقىٰ شرّه، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٣٥٧ باب السفه.

(٤) في المصدر: (ما قال ولا ما قيل فيه) بدل من: (بما قال وما قيل فيه).

(٥) الكافي ٢: ٣٢٣ ح١ باب البذاء، والبذاء بالمد: الفحش، وسائل الشيعة ١٦: ٣٢ ح٢٠٨٩٢ باب تحريم الفحش ووجوب حفظ اللسان، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٦٩ ـ ٢٧٠ باب البذاء.

لا يبالي ما قال ولا ما قيل له فإنّه لِغَيَّةٍ[١] أو شِرْكِ شيطان[٢].

[١٢/١٠٥٩] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن عمر بن أُذينة، عن أبان بن أبي عيّاش، عن سليم بن قيس، عن أمير المؤمنين عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إنّ الله حرّم الجنّة على كلّ فحّاش[٣] بذيء[٤] قليل الحياء، لا يبالي ما قال ولا ما قيل له، فإنّك إن فتّشته لم تجده إلّا لِغَيَّةٍ أو شرك شيطان[٥].

قيل: يا رسول الله، وفي الناس شرك شيطان؟

فقال صلى الله عليه وآله: أما[٦] تقرأ قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَشَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾[٧].

---

(١) (لغيّة): اللّام للملكيّة المجازيّة، وهي بكسر المعجمة وفتحها وتشديد الياء المفتوحة: الضلال. يقال: إنّه ولد غيّة أي ولد زنا، والغيي كالغني: الدنيّ الساقط عن الاعتبار. (مرآة العقول ١٠ـ ٢٧٠).

(٢) الكافي ٢: ٣٢٣ ح٢ باب البذاء، وسائل الشيعة ١٦: ٣٤ـ ٣٥ ح٢٠٩٠٣ باب تحريم البذاء وعدم المبالات بالقول، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٣٥٨ باب البذاء.

(٣) قوله: (حرّم الجنّة) قال الشيخ البهائي: لعلّه عليه السلام أراد أنّها محرّمة عليهم زماناً طويلاً لا محرّمة تحريماً مؤبّداً، أو المراد جنّة خاصّة معدّة لغير الفحّاش، وإلّا فظاهره مشكل، فإنّ العصاة من هذه الأُمّة مآلهم إلى الجنّة، وإن طال مكثهم في النار. (مرآة العقول ١٠: ٢٧٠ ـ ٢٧١).

(٤) (بذي): بالباء التحتانيّة الموحّدة المفتوحة والذال المعجمة المكسورة بعدها همزة من البذاء بالفتح والمدّ بمعنى الفحش (مرآة العقول ١٠: ٢٧١).

(٥) معنى مشاركة الشيطان للإنسان في الأموال حمله إيّاه على تحصيلها من الحرام وإنفاقها فيما لا يجوز وعلى ما لا يجوز من الإسراف والتقتير والبخل والتبذير، ومشاركته له في الأولاد إدخاله معه في النكاح إذا لم يسّم الله والنطفة واحدة كما جاء ذكره في كتاب النكاح (الوافي ٥: ٩٥٣).

(٦) في المخطوط: (ألم) بدل من: (أمّا) والمثبت من المصدر.

(٧) سورة الإسراء: ٦٤.

قال[١]: وسأل رجل فقيهاً: هل في الناس من لا يبالي ما قيل له؟

قال: من تعرّض للناس بشتمهم، وهو يعلم أنّهم لا يتركونه، فذلك [الذي] لا يبالي ما قال ولا ما قيل فيه[٢].

[١٣/١٠٦٠] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن سالم، عن أحمد بن النضر، عن عمر بن نعمان الجعفي، قال: كان لأبي عبد الله عليه السلام صديق، لا يكاد يفارقه إذا ذهب مكاناً، فبينا هو يمشي معه في الحذّائين[٣] ومعه غلام له سندي يمشي خلفهما إذا التفت الرجل يريد غلامه ثلاث مرّات، فلم يره، فلمّا نظر في الرابعة، قال: يا ابن الفاعلة أين كنت؟

قال: فرفع أبو عبد الله عليه السلام يده فصكّ بها جبهة نفسه، ثمّ قال: سبحان الله! تقذف أُمّه، قد كنتُ أرى أنّ لك ورعاً، فإذا ليس لك ورع.

فقال: جعلت فداك، إنّ أُمّه سنديّة مشركة، فقال: أما علمت أنّ لكلّ أُمّة نكاحاً، تنحّ عنّي[٤].

---

(١) من كلام الراوي، والمراد أحد الأئمّة عليهم السلام.

(٢) الكافي ٢: ٣٢٤ ح٣ باب البذاء، وسائل الشيعة ١٦: ٣٥ ح٢٠٩٠٤ باب تحريم البذاء وعدم المبالاة بالقول، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٧٠ ـ ٢٧٢ باب البذاء.

(٣) الحذاء، النعل، والحذّاء صانعها.

(٤) قال المازندراني في شرح أصول الكافي ٩: ٣٦٠ معلقاً على الحديث: دلّ على أمور:
الأوّل: إنّ مثل ذلك القول المستند إلى الجهل لا يعذر.
لا يقال أنّه لم يعذر لعلمه بأنّ لكلّ أمّة نكاحاً وعقداً كما يرشد إليه الاستفهام للتقرير والتوبيخ في قوله عليه السلام: (أمَا علمت أنّ لكلّ أمّة نكاحاً).
لأنّا نقول: علمه بذلك لا يخرجه عن الجهل، لأنّه توهّم أنّ النكاح المبيح للوطي هو النكاح ⇐

قال: فما رأيته يمشي معه حتّى فرّق الموت بينهما.

وفي رواية أُخرى: إنّ لكلّ أُمّة نكاحاً يحتجزون به من الزنا[١].

[١٤/١٠٦١] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن أُذينة، عن زرارة، عن أبي جعفر صلوات الله عليه، قال: قال رسول الله ﷺ: [إنّ] الفحش لو كان مثالاً لكان مثال سَوء[٢][٣].

[١٥/١٠٦٢] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كان في بني إسرائيل رجل، فدعا الله أن يرزقه غلاماً ثلاث سنين، فلمّا رأى أنّ الله لا يُجيبه قال: يا ربّ، أبعيد أنا منك فلا تسمعني، أم قريب أنت منّي فلا تجيبني؟!

قال: فأتاه آت في منامه فقال: إنّك تدعو الله عزّ وجلّ منذ ثلاث سنين بلسان بذيء، وقلب عات[٤] غير تقي، ونيّة غير صادقة، فاقلع عن بذائك، وليتّق الله قلبك، ولتحسن نيّتك.

⇐ الشرعي المستند إلى نبي من الأنبياء وأنّ نكاح المشرك لا يبيح.

الثاني: أنّه لا يجوز أنْ يقال لأحد من أفراد الإنسان إلّا مع القطع بأنّه متولّد من الزنا، لاحتمال أن يكون تولد من نكاح، بل لا يجوز ذلك القول مع القطع أيضاً.

الثالث: أنّه لا يجوز مصاحبة الفاسق وإن كان قريباً أو صديقاً.

(١) الكافي ٢: ٣٢٤ ح٥ باب البذاء، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٦ ح٢٠٩٠٨ و ح٢٠٩٠٩ باب تحريم القذف حتّى للمشرك مع عدم الاطّلاع، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٧٣ ـ ٢٧٤ باب البذاء.

(٢) بالفتح أي مثال يسوء الإنسان رؤيته (مرآة العقول ١٠: ٢٧٤).

(٣) الكافي ٢: ٣٢٤ ح٦ باب البذاء، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٢ ح٢٠٨٩٦ باب تحريم الفحش ووجوب حفظ اللسان، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٧٤ باب البذاء.

(٤) عاتي: جبّار.

قال: ففعل الرجل ذلك، ثمّ دعا الله، فولد له غلام[١].

أقول: يستفاد منه أنّ من شروط إجابة الدعاء تطهير اللسان من الفحش، والقلب من العتوّ بتقوى الله سبحانه، وصدق النيّة وحسنها[٢].

[١٦/١٠٦٣] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن أحمد بن غسّان، عن سماعة، قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فقال لي مبتدئاً: يا سماعة، ما هذا الذي كان بينك وبين جمّالك؟ إيّاك أن تكون فحّاشاً أو صخّاباً[٣] أو لعّاناً.

فقلت: والله إنّه[٤] لقد كان ذلك، إنّه ظلمني.

فقال: إن كان ظلمك لقد أربيت[٥] عليه، إنّ هذا ليس من فعالي ولا آمر به شيعتي، استغفر ربّك ولا تَعُدْ.

قلت: أستغفر الله ولا أعود[٦].

[١٧/١٠٦٤] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن

---

(١) الكافي ٢: ٣٢٤ ـ ٣٢٥ ح٧ باب البذاء، عنه بحار الأنوار ٥٨: ١٧٢ ح٢٨ في الرؤيا التي رآها عبد المطّلب في بشارة النبي صلى الله عليه وآله.

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٧٤ ـ ٢٧٦ باب البذاء.

(٣) في المخطوط: (سخّاباً) بدل من: (صخّاباً) والمثبت من المصدر، والصخّاب بالصاد والسين: الشديد الصوت.

(٤) قوله: (إنّه) غير موجود في المصادر.

(٥) أربيت: إذا أخذت أكثر ممّا أعطيت.

(٦) الكافي ٢: ٣٢٦ ح١٤ باب البذاء، وسائل الشيعة ١٦: ٣٣ ح٢٠٨٩٨ باب تحريم الفحش ووجوب حفظ اللسان، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٧٩ ـ ٢٨٠ باب البذاء.

عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله بينا هو ذات يوم عند عائشة، إذْ استأذن عليه رجل، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: بئس أخو العشيرة.

فقامت عائشة، فدخلت البيت، وأذن رسول الله صلى الله عليه وآله للرجل، فلمّا دخل أقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وآله بوجهه، وبشره إليه[1] يحدّثه، حتّى إذا فرغ وخرج من عنده قالت عائشة: يا رسول الله، بينا أنت تذكر[2] هذا الرجل بما ذكرته به إذ أقبلتَ عليه بوجهك وبشرك؟!

فقال رسول الله صلى الله عليه وآله عند ذلك: إنّ من شرّ[3] عباد الله من تكره مجالسته لفحشه[4].

[١٨/١٠٦٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: شرّ الناس عند الله يوم القيامة الذين يُكرَمون اتّقاء شرّهم[5].

[١٩/١٠٦٦] وعن عليّ، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن يونس، عن عبد الله

(١) (بشره): مبتدأ، و(إليه): خبره، والجملة حاليّة. وليس في بعض نسخ الكافي: (إليه).

(٢) في المخطوط: (تذكره) بدل من: (تذكر) والمثبت من المصدر.

(٣) في بعض نسخ الكافي: (شرار) بدل من: (شرّ).

(٤) الكافي ٢: ٣٢٦ ح١ باب من يُتّقىٰ شرّه، عنه في بحار الأنوار ٢٢: ١٣١ ح١٠٩ في ثلاث نسوة أتين رسول الله صلى الله عليه وآله لشكاية عن أزواجهنّ، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٨٠ ـ ٢٨١ باب مَنْ يتقى شرّه.

(٥) الكافي ٢: ٣٢٦ ـ ٣٢٧ ح٢ باب من يُتّقىٰ شرّه، وسائل الشيعة ١٦: ٣١ ح٢٠٨٩٠ باب تحريم الفحش ووجوب حفظ اللسان، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٨١ ـ ٢٨٢ باب مَنْ يتقى شرّه.

ابن سنان، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: من خاف الناس لسانه فهو في النار[١].

[٢٠/١٠٦٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمّد الأشعري، عن ابن القدّاح، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: [إنّ] أعجل الشرّ عقوبة البغي[٢].

[٢١/١٠٦٨] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد، عن حريز، عن مسمع أبي سيّار، أنّ أبا عبد الله عليه السلام كتب إليه في كتاب: أُنظر أن لا تكلّمنّ بكلمة بغي أبداً؛ وإن أعجبتك نفسك وعشيرتك[٣].

[٢٢/١٠٦٩] وعن إبراهيم، عن ابن محبوب، عن ابن رئاب ويعقوب السرّاج جميعاً، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: أيّها الناس، إنّ البغي يقود أصحابه إلى النار، وإنّ أوّلَ من بغى على الله عناقُ بنتُ آدم[٤]، فأوّل قتيلٍ

---

(١) الكافي ٢: ٣٢٦ ـ ٣٢٧ ح ٣ باب من يُتّقىٰ شرّه، ووسائل الشيعة ١٦: ٣١ ح ٢٠٨٩١ باب تحريم الفحش ووجوب حفظ اللسان، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٨٢ باب مَنْ يتقى شرّه.

(٢) الكافي ٢: ٣٢٧ ح ١ باب البغي، والبغي: العلو والاستطالة ومجاوزة الحسد، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٩ ح ٢٠٩١٥ باب تحريم البغي، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٨٢ ـ ٢٨٣ باب البغي.

(٣) الكافي ٢: ٣٢٧ ح ٣ باب البغي، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٨ ح ٢٠٩١٣ باب تحريم البغي، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٨٤ باب البغي.

(٤) قال المازندراني في شرح أصول الكافي ٩: ٣٦٨ الظاهر أنّها كانت علَماً لها، ويمكن أن يكون إطلاقها عليها من باب الاستعارة، تشبيهاً بعنان الأرض، وهي دابّة خبيثة نحو الكلب تصيد الوحوش والحيوانات ولا تأكل إلّا اللحم.

قتله الله عَنَاق، وكان مجلسها جريباً في جريب[١]، وكان لها عشرون إصبعاً[٢]، في كلّ إصبع ظفران، مثلُ المنجلين[٣]، فسلّط عليها أسداً كالفيل وذئباً كالبعير ونَسراً[٤] مثل البغل فقتلنها[٥]، وقد قتل الله الجبابرة على أفضل أحوالهم وآمنِ[٦] ما كانوا[٧].

---

(١) (كان مجلسها جريباً... إلى آخره): لعلّ المراد بمجلسها منزلها أو ما في تصرّفها وتحت قدرتها من الأرض وما زعم: أنّ المراد مقعدها على ما فيه من الغرابة والنكارة بعيد لأنّ المجلس في اللغة: موضع الجلوس أو المكان المعيّن للقضاء أو المحكمة لا مقدار ما يجلس عليه من الأرض. والجريب: الوادي، ثمّ استعير للقطعة المميّزة من الأرض، ويختلف مقدارها بحسب اختلاف أهل الأقاليم.

(٢) الظاهر أنّه لكلّ إصبع من أصابعها من اليدين والرجلين ظفران.

(٣) المنجل كمنبر: حديدة يحصد به الزرع.

(٤) النسر: طائر معروف.

(٥) في المخطوط: (فقتلها) بدل من: (فقتلنها) والمثبت من المصدر.

(٦) في المخطوط: (وأيمن) بدل من: (وآمنِ) والمثبت من المصدر، و(آمن) أفعل تفضيل، و(ما) مصدريّة، وكان تامّة، والمصدر إمّا بمعناه أو استعمل في ظرف الزمان نحو رأيته مجيء الحاج، وعلى التقديرين نسبة الأمن إليه على التوسع والمجاز (مرآة العقول ١٠: ٢٨٥).

(٧) الكافي ٢: ٣٢٧ ـ ٣٢٨ ح ٤ باب البغي، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٨ ح ٢٠٩١٢ باب تحريم البغي، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٨٤ ـ ٢٨٥ باب البغي.

فصلٌ

في القسوة واتّباع الهوى

[١/١٠٧٠] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عمرو[1] بن عثمان، عن عليّ بن عيسى رفعه، قال: فيما ناجى الله عزّ وجلّ به موسى عليه السلام: يا موسى، لا يطول في الدنيا أملك فيقسو قلبك، والقاسي القلب منّي بعيد[2].

[٢/١٠٧١] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن حفص، عن إسماعيل بن دبيس[3] عمّن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إذا خلق الله العبد في أصل الخلق كافراً لم يمت حتّى يحبّب إليه الشرّ، فيقرب منه، فابتلاه بالكبر والجبريّة، فقسا قلبه وساء خلقه، وغلظ وجهه وظهر فحشه، وقلّ حياؤه وكشف الله سرّه، وركب المحارم، فلم ينزع عنها، ثمّ ركب معاصي الله، وأبغض

---

(١) في المخطوط: (عمر) بدل من: (عمرو) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٣٢٩ ح١ باب القسوة، وسائل الشيعة ١٦: ٤٥ ح٢٠٩٣٦ باب تحريم قسوة القلب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٩٣ باب القسوة.

(٣) في بعض نسخ الكافي: (بن خنيس) بدل من: (بن دبيس).

طاعته، ووثب على الناس، لا يشبع من الخصومات؛ فاسألوا الله العافية واطلبوها منه[١].

أقول: يمكن أن يطبق على أُصولها من عدم جبره تعالى العبد على الكفر؛ بأن يراد بخلقه كافراً علمه به أنّه سيختار الكفر، فإذا اختاره خلّىٰ بينه وبين الشرّ، فيرتكب القبيح من الأعمال، ويرتكب مساوئ الأخلاق في الفعال والمقال، فكأنّه تعالى بتخليته بينه وبين ما يختاره ويحبّه هو الذي حبّبه إليه[٢].

[٣/١٠٧٢] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن أبي محمّد الوابشي، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: احذروا أهواءكم كما تحذرون أعداءكم، فليس شيء أعدى للرجال من اتّباع أهوائهم وحصائد[٣] ألسنتهم[٤].

[٤/١٠٧٣] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن عبد الله بن القاسم، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يقول الله عزّ وجلّ: وعزّتي وجلالي، [وعظمتي] وكبريائي، ونوري وعلوّي وارتفاع مكاني؛ لا يؤثر عبد هواه على هواي[٥] إلّا شتّتُّ عليه

---

(١) الكافي ٢: ٣٣٠ ح٢ باب القسوة، عنه في بحار الأنوار ٧٠: ٣٩٦ ح١ في القسوة والخرق والمراء والخصومة والعداوة.

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٩٣ ـ ٢٩٤ باب القسوة.

(٣) حصد الزرع: قطعه، حصائد ألسنتهم: ما يقطعونه من الكلام الذي لا خير فيه (الوافي ٤: ٤٥٢).

(٤) الكافي ٢: ٣٣٥ ح١ باب اتّباع الهوىٰ، وسائل الشيعة ١٦: ٥٧ ح ٢٠٩٧١ باب تحريم اتّباع الهوى الذي يخالف الشرع، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣١٠ـ٣١٣ باب اتباع الهوى.

(٥) في المخطوط: (هوائي) بدل من: (هواي) والمثبت من المصدر.

أمره[١] ولبست عليه دنياه، وشغلت قلبه بها، ولم أُوته منها إلّا ما قدّرت له.

وعزّتي وجلالي، وعظمتي ونوري، وعلوّي وارتفاع مكاني؛ لا يؤثر عبد هواي على هواه إلّا استحفظته ملائكتي، وكفلت السماوات والأرضين[٢] رزقه، وكنت له من وراء تجارة كلّ تاجر، وأتته الدنيا، وهي راغمة[٣][٤].

أقول: وروى أبو حمزة أيضاً بسند صحيح نحو الشقّ الثاني من شقّي هذا الخبر، مع اختلاف يسير، وقد سبق في أواخر فصل ذمّ الدنيا، وقد أشرنا هناك إلى أنّ نسبة الهوىٰ إليه تعالى مجاز عمّا أراده من العباد بتكاليفهم لمقابلة هوى العبد[٥].

[٥/١٠٧٤] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن

---

(١) تشتّت أمره: إمّا كناية عن تحيّره في أمر دينه، فإنّ الذين يتّبعون الأهواء الباطلة في سبل الضلالة يتيهون، وفي طرق الغواية يهيمون، أو كناية عن عدم انتظام أُمور دنياهم، فإنّ من اتّبع الشهوات لا ينظر في العواقب، فيختلّ عليه أُمور معاشه، ويسلب الله البركة عمّا في يده. أو الأعمّ منهما، وعلى الثاني الفقرة الثانية تأكيد، وعلى الثالث تخصيص بعد التعميم، وقوله: (لبست عليه دنياه) أي خلطتها أو أشكلتها وضيّقت عليه المخرج منها، وقوله: (شغلت قلبه بها): أي هو دائماً في ذكرها وفكرها غافلاً عن الآخرة وتحصيلها، ولا يصل من الدنيا غاية مُناه فيخسر الدنيا والآخرة وذلك هو الخسران المبين (مرآة العقول ١٠: ٣١٤ـ٣١٥).

(٢) في بعض نسخ الكافي: (والأرض) بدل من: (والأرضين).

(٣) أي أتته على كُره منه، أو أتته وهي ذليلة عنده. من رغم أنفه من باب قتل وعلم إذا ذلّ كأنّه لصق بالرغام وهو بالفتح: التراب (شرح أصول الكافي ٩: ٣٩٠).

(٤) الكافي ٢: ٣٣٥ ح٢ باب اتّباع الهوى، وسائل الشيعة ١٥: ٢٧٩ ح ٢٠٥١١ باب وجوب إيثار رضى الله على هوى النفس.

(٥) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣١٣ ـ ٣١٥ باب اتباع الهوى.

الحسن بن ميمون[١]، عن عبد الله [بن] عبد الرحمن الأصمّ، عن عبد الرحمن ابن الحجّاج، قال: قال لي أبو الحسن عليه السلام: اتّق المرتقى السهل إذا كان منحدره وعراً[٢].

قال: وكان أبو عبد الله عليه السلام يقول: لا تدع النفس وهواها، فإنّ هواها في رداها[٣]، وترك النفس وما تهوى أذاها، وكفّ النفس عمّا تهوى دواها[٤].

---

(١) في المصدر: (شمّون) بدل من: (ميمون).

(٢) (اتّقِ المرتقىٰ) المرقىٰ والمرتقىٰ والمرقاة: موضع الرقي والصعود من رقيب السلّم والسطح والجبل: علوته، والمنحدر: الموضع الذي ينحدر منه أي ينزل من الانحدار، وهو النزول، والوعر ضدّ السهل، ولعلّ المراد به النهي عن طلب الجاه والرئاسة وسائر شهوات الدنيا ومرتفعاتها، فإنّها وإن كانت مواتية على اليسر والخفض إلّا أنّ عاقبتها عاقبة سوء، والتخلّص من غوائلها وتبعاتها في غاية الصعوبة، والحاصل أنّ متابعة النفس في أهوائها والترقّي من بعضها إلى بعض وإن كانت كلّ واحدة منها في نظره حقيرة وتحصل له سهولة لكن عند الموت يصعب عليه ترك جميعها والمحاسبة عليها، فهو كمن صعد جبلاً بحيل شتّىٰ، فإذا انتهى إلى ذروة يتحيّر في تدبير النزول عنها، وأيضاً تلك المنازل الدنيّة تحصل له في الدنيا بالتدريج، وعند الموت لابدّ من تركها دفعة، ولذا تشقّ عليه سكرات الموت بقطع تلك العلايق فهو كمن صعد سُلّماً درجة درجة ثمّ سقط في آخر درجة منه دفعة، فكلّما كانت الدرجات في الصعود أكثر كان السقوط منها أشدّ ضرراً وأعظم خطراً فلابدّ للعاقل أن يتفكّر عند الصعود على درجات الدنيا في شدّة النزول عنها فلا يرقىٰ كثيراً ويكتفي بقدر الضرورة والحاجة، فهذا التشبيه البليغ على كلّ من الوجهين من أبلغ الاستعارات وأحسن التشبيهات (مرآة العقول ١٠: ٣١٦ـ٣١٧).

(٣) أي هلاكها في الآخرة بالهلاك المعنوي، وفي الصحاح ٦: ٢٣٥٥: ردىٰ في البئر: سقط، كتردّىٰ وأرداه غيره، ورداه وردىٰ كرضىٰ ردىٰ: هلك. (بحار الأنوار ٦٧: ٩٠).

(٤) الكافي ٢: ٣٣٦ ح ٤ باب اتّباع الهوى، ووسائل الشيعة ١٦: ٥٨ ح ٢٠٩٧٣ باب تحريم اتّباع الهوى الذي يخالف الشرع، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٣٩١ـ ٣٩٢ باب اتباع الهوى.

فصلٌ
في الظلم والمكر والغدر

[١/١٠٧٥] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن هارون بن الجهم، عن المفضّل بن صالح، عن سعد بن طريف، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: الظلم ثلاثة: ظلم يغفره الله، وظلم لا يغفره الله، وظلم لايدعه. فأمّا الظلم الذي لا يغفره الله فالشرك، وأمّا الظلم الذي يغفره فظلم الرجل نفسه فيما بينه وبين الله، وأمّا الظلم الذي لايدعه فالمداينة[١] بين العباد[٢].

أقول: لمّا كان الشرك حقّ الله قال عليه السلام فيه: «لا يغفره الله» ولمّا كانت المداينة حقوق العباد قال فيها: لا يدعها الله، أي لا يتركها بغير استيفاء لأهلها؛ إمّا بالأخذ من حسنات الظالم للمظلوم، أو بتحميل الظالم من سيّئات المظلوم، أو بتحمّل الله تعالى لها تفضّلاً منه بإرضاء المظلوم عن الظالم إن أخلص التوبة، ولم يتمكّن من إيصال حقّ المظلوم إليه[٣].

[٢/١٠٧٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عنه وهب بن

---

(١) المداينة: المجازاة، ومنه (كما تدين تُدان).

(٢) الكافي ٢: ٣٣٠ ـ ٣٣١ ح ١ باب الظلم، وسائل الشيعة ١٦: ٥٢ ح ٢٠٩٥٧ باب وجوب ردّ المظالم إلى أهلها.

(٣) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٩٥ ـ ٢٩٦ باب الظلم.

عبد ربّه وعبيد الله الطويل، عن شيخ من النخع، قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام[١]: إنّي لم أزل والياً منذ زمن الحجّاج إلى يومي هذا، فهل لي من توبة؟

قال: فسكت، ثمّ أعدتُ عليه.

فقال: لا حتّى تؤدّي إلى كلّ ذي حقّ حقّه[٢].

[٣/١٠٧٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن الوليد بن صبيح، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ما من مظلمة أشدّ من مظلمة لا يجد صاحبها عليها عوناً إلّا الله[٣].

[٤/١٠٧٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن هارون بن الجهم، عن حفص بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه: من خاف القصاص كفّ عن ظلم الناس[٤].

[٥/١٠٧٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من ظلم مظلمة أُخذ بها في نفسه، أو في ماله، أو في ولده[٥].

---

(١) في المخطوط: (لأبي عبد الله) بدل من: (لأبي جعفر) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٣٣١ ح٣ باب الظلم، وسائل الشيعة ١٦: ٥٢ ح٢٠٩٥٩ باب وجوب ردّ المظالم إلى أهلها، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٩٧ باب الظلم.

(٣) الكافي ٢: ٣٣١ ح٤ باب الظلم، وسائل الشيعة ١٦: ٤٦ ح٢٠٩٤٠ باب تحريم الظلم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٩٧ ـ ٢٩٨ باب الظلم.

(٤) الكافي ٢: ٣٣١ ح٦ باب الظلم، وسائل الشيعة ١٦: ٤٨ ح٢٠٩٤٦ باب تحريم الظلم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٢٩٨ ـ ٢٩٩ باب الظلم.

(٥) الكافي ٢: ٣٣٢ ح٩ باب الظلم، وسائل الشيعة ١٦: ٤٧ ح٢٠٩٤٣ باب تحريم الظلم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٣٨٢ باب الظلم.

[٦/١٠٨٠] وعن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: اتّقوا الظلم، فإنّه ظلماتٌ يوم القيامة[1].

[٧/١٠٨١] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن ابن أبي نجران، عن عمّار بن حكيم، عن عبد الأعلى مولى آل سام، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام مبتدئاً: من ظلم سلّط[2] الله عليه من يظلمه، أو على عقبه، أو على عقب عقبه.

قال: قلت: هو يظلم، فيسلّط الله على عقبه، أو على عقب عقبه؟!

قال: إنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿ **وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافاً خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً** ﴾[3][4].

أقول: في أخذ الولد بجرم الوالد لطف للوالد، لأنّه قد ينزجر عن الظلم إذا علم ذلك، ومصلحة للولد بتعويضه عمّا لحقه من البلاء جزيلَ الثواب، أو تمحيص ما استوجب به العقاب[5].

[٨/١٠٨٢] وعن أحمد، عن ابن محبوب، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الله عزّ وجلّ أوحى إلى نبيّ من أنبيائه في مملكة جبّار من

---

(١) الكافي ٢: ٣٣٢ ح ١٠ باب الظلم، وسائل الشيعة ١٦: ٤٦ ح ٢٠٩٤١ باب تحريم الظلم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٠٠ ـ ٣٠١ باب الظلم.

(٢) في المخطوط: (يسلّط) بدل من: (سلط) والمثبت من المصدر.

(٣) سورة النساء: ٩.

(٤) الكافي ٢: ٣٣٢ ح ١٣ باب الظلم، عنه في بحار الأنوار ٧٢: ٣٢٥ ح ٥٦ في معنى قوله تعالى: ﴿ **وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا...** ﴾ الآية.

(٥) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٠١ ـ ٣٠٣ باب الظلم.

الجبّارين ؛ أن ائت هذا الجبّار، فقل له: إنّني [١] لم أستعملك على سفك الدماء، [واتّخاذ الأموال] وإنّما استعملتك لتكفّ عنّي أصوات المظلومين، فإنّي لم أدع ظلامتهم وإن كانوا كفّاراً [٢] [٣].

[٩/١٠٨٣] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: العامل بالظُّلم والمعين له والراضي به شركاء ثلاثتهم [٤].

[١٠/١٠٨٤] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن هشام بن سالم، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنّ العبد ليكون مظلوماً، فما يزال يدعو [٥] حتّى يكون ظالماً [٦].

[١١/١٠٨٥] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد [بن خالد]،

---

(١) في المخطوط: (إنّي) بدل من: (إنّني) والمثبت من المصدر.

(٢) الظلامة والظلمة والمظلمة: ما تطلبه عند الظالم، وهو اسم ما أُخذ منك.

(٣) الكافي ٢: ٣٣٣ ح ١٤ باب الظلم، وسائل الشيعة ٧: ١٢٩ ح ٨٩١٨ باب وجوب توقّي دعوة المظلوم بترك الظلم، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٣٨٣ـ ٣٨٤ باب الظلم.

(٤) الكافي ٢: ٣٣٣ ح ١٦ باب الظلم، وسائل الشيعة ١٦: ٥٥ ح ٢٠٩٦٥ باب تحريم الرضا بالظلم والمعونة للظالم وإقامة عذره، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٠٥ باب الظلم.

(٥) أي يدعو على ظالمه حتّى يربو عليه، بأن يدعو على أولاده وقبائله ونحو ذلك، وهو ظلم، فيصير الظالم مظلوماً والمظلوم ظالماً.

(٦) الكافي ٢: ٣٣٤ ح ١٧ باب الظلم، وسائل الشيعة ٧: ١٣١ ح ٨٩٢٣ باب تحريم الدعاء على المؤمن بغير حق، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٠٥ـ٣٠٦ باب الظلم.

عن أبيه، عن أبي نهشل، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام[١]، قال: قال: مَن عَذَرَ ظالماً بظلمه سلّط الله عليه من يظلمه[٢]، وإن دعا لم يستجب له، ولم يأجره الله على ظلامته[٣].

[١٢/١٠٨٦] وعن أحمد، عن محمّد بن عيسى، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال: ما انتصر الله من ظالم إلّا بظالم، وذلك قوله عزّ وجلّ: ﴿**وَكَذٰلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً**﴾[٤][٥].

[١٣/١٠٨٧] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من ظلم أحداً ففاته، فليستغفر الله له، فإنّه كفّارة له[٦].

[١٤/١٠٨٨] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير، قال: دخل

---

(١) في بعض نسخ الكافي: (عن أبي جعفر عليه السلام) بدل من: (عن أبي عبد الله عليه السلام).

(٢) أي ادّعى أنّه لا يستحقّ الذمّ أو بسبب عذره صار ظالماً.

(٣) الكافي ٢: ٣٣٤ ح١٨ باب الظلم، وسائل الشيعة ١٦: ٥٥ ح٢٠٩٦٦ باب تحريم الرضا بالظلم والمعونة للظالم وإقامة عذره، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٠٦ ـ ٣٠٧ باب الظلم.

(٤) سورة الأنعام: ١٢٩.

(٥) الكافي ٢: ٣٣٤ ح١٩ باب الظلم، بحار الأنوار ٧٢: ٣١٣ ح٢٨ في كفّارة الظلم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٠٧ ـ ٣٠٨ باب الظلم.

(٦) الكافي ٢: ٣٣٤ ح٢٠ باب الظلم، وسائل الشيعة ١٦: ٥٣ ح٢٠٩٦١ باب وجوب ردّ المظالم إلى أهلها، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٠٨ باب الظلم.

رجلان على أبي عبد الله عليه السلام في مداراةٍ بينهما ومعاملةٍ، فلمّا أن سمع كلامهما قال: أما إنّه ما ظَفِرَ أحدٌ بخيرٍ من ظَفرٍ بالظلم، أَما إنّ المظلوم يأخذُ مِن دين الظالم أكثر ممّا يأخذ الظالم من مال المظلوم، ثمّ قال: من يفعل الشرّ بالناس فلا يُنكر الشرَّ إذا فُعِل به، أما إنّه إنّما يحصد ابن آدم ما يزرع وليس يحصد أحد من المرّ حلواً ولا من الحلو مُرّاً.

فاصطلح الرجلان قبل أن يقوما(١).

[١٥/١٠٨٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم رفعه، قال: قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه: لولا أنّ المكر والخديعة في النار لكنت أمكر الناس(٢)(٣).

[١٦/١٠٩٠] وعن إبراهيم، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام،

---

(١) الكافي ٢: ٣٣٤ ح٢٢ باب الظلم، عنه في بحار الأنوار ٧٢: ٣٢٨ ح٥٨ في معنى قوله تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا... الآية﴾، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٠٩ ـ ٣١٠ باب الظلم.

(٢) المكر والخديعة متقاربان، وهما اسمان لكلّ فعل يقصد فاعله في باطنه خلاف ما يقتضيه ظاهره، وذلك ضربان أحدهما مذموم وهو الأشهر عند الناس وذلك أن يقصد فاعله إنزال مكروه بالمخدوع وإيّاه قصد عليه السلام بقوله: (المكر والخديعة في النار)، والمعنى: يؤدّيان بقاصدهما إلى النار، والثاني عكس ذلك وأن يقصد فاعلها إلى استجرار المخدوع والممكور به إلى مصلحة لهما كما يفعل بالصبي إذا امتنع من فعل خير، والغدر: الإخلال بالشيء وتركه وعدم الإيفاء بالعهد، والغادر هو الذي يعاهد ولا يفي. (رياض السالكين ٣: ٣٢٨ ـ ٣٢٩).

(٣) الكافي ٢: ٣٣٦ ح١ باب المكر والغدر والخديعة، وسائل الشيعة ١٢: ٢٤٢ ح١٦٢٠١ باب تحريم المكر والحسد والغشّ والخيانة، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣١٨ ـ ٣٢٠ باب المكر والعذر والخديعة.

قال: قال رسول الله ﷺ: ليس منّا من ماكر مسلماً[١].

[١٧/١٠٩١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن يحيى، عن طلحة بن زيد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سألته عن قريتين[٢] من أهل الحرب، لكلّ واحدة منهما ملك على حدّة، اقتتلوا ثمّ اصطلحوا، ثمّ إنّ أحد الملكين غدر بصاحبه، فجاء إلى المسلمين، فصالحهم على أن يغزوا معهم[٣] تلك المدينة[٤].

فقال أبو عبد الله عليه السلام: لا ينبغي للمسلمين أن يغدروا، ولا يأمروا بالغدر، ولا يقاتلوا مع الذين غدروا، ولكنّهم يقاتلون المشركين حيث وجدوهم، ولا يجوز عليهم ما عاهد عليه الكفّار[٥][٦].

---

(١) الكافي ٢: ٣٣٦ ح٣ باب المكر والغدر والخديعة، وسائل الشيعة ١٢: ٢٤٢ ح١٦٢٠٠ باب تحريم المكر والحسد والغشّ والخيانة، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٢٢ باب المكر والغدر والخديعة.

(٢) في بعض نسخ الكافي: (فريقين) بدل من: (قريتين).

(٣) في المخطوط: (معه) بدل من (معهم) والمثبت من المصدر.

(٤) أي تلك المدينة المغدور بها، وفي بعض نسخ الكافي: (ملك المدينة)، أي الملك المغدور به، وفي بعض نسخ الكافي أيضاً: (أن يغزوا معه تلك المدينة).

(٥) (لا يجوز): أي لا ينفذ ولا يصحّ، و تقول: جاز العقد وغيره إذا نفذ ومضى على الصحّة، وقوله: (ما عاهد عليه الكفّار): أي بعضهم بعضاً.

(٦) الكافي ٢: ٣٣٧ ح٤ باب المكر والغدر والخديعة، وسائل الشيعة ١٥: ٦٩ ح٢٠٠٠٣ باب تحريم الغدر والقتال مع الغادر، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٢٢ـ٣٢٣ باب المكر والغدر والخديعة.

فصلٌ

في الكذب وذي اللسانين

[١/١٠٩٢] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد ابن خالد، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عمّن حدّثه، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: كان عليّ بن الحسين صلوات الله عليهما يقول لولده: اتّقوا الكذب الصغير منه والكبير في كلّ جدّ وهزل؛ فإنّ الرجل إذا كذب في الصغير اجترأ على الكبير، أما علمتم أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال: ما يزال العبد يصدق حتّى يكتبه الله صدّيقاً، وما يزال [العبد] يكذب حتّى يكتبه الله كذّاباً(١)(٢).

[٢/١٠٩٣] وعن أحمد، عن عثمان بن عيسى، عن ابن مسكان، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ الله عزّ وجلّ جعل للشرّ أقفالاً، وجعل مفاتيح

---

(١) في المخطوط: (كاذباً) بدل من: (كذّاباً) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٣٣٨ ح ٢ باب الكذب، وسائل الشيعة ١٢: ٢٥٠ ح ١٦٢٢٥ باب تحريم الكذب في الصغير والكبير والجدّ والهزل عدا ما استثني، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٢٧ ـ ٣٢٩ باب الكذب.

تلك الأقفال الشراب، والكذب شرّ من الشراب(١).

[٣/١٠٩٤] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن أبان الأحمر، عن فضيل بن يسار، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ أوّل من يُكذّب الكذّاب الله عزّ وجلّ، ثمّ الملكان اللذان معه، ثمّ هو يعلم أنّه كاذب(٢).

[٤/١٠٩٥] وعن عليّ بن الحكم، [عن أبان]، عن عمر بن يزيد، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنّ الكذّاب يهلك بالبيّنات، ويهلك أتباعه بالشبهات(٣).

أقول: الوجه في ذلك أنّه يعلم ارتكابه لخلاف الواقع في كذبه، وأمّا أتباعه فيهلكون باتّباعهم له بظنّهم صدقه بدون قرينة، أو أمارة تدلّ عليه، وعدم تثبّتهم في شأنه، والله العالم(٤).

[٥/١٠٩٦] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن أبي نجران، عن معاوية بن وهب، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنّ آية الكذّاب بأن يخبرك خبر السماء والأرض، والمشرق والمغرب، فإذا سألته عن

---

(١) الكافي ٢: ٣٣٨ ـ ٣٣٩ ح٣ باب الكذب، عنه بحار الأنوار ٦٩: ٢٣٦ ح٣ في الكذب وروايته وسماعه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٢٩ باب الكذب.

(٢) الكافي ٢: ٣٣٩ ح٦ باب الكذب، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٤٣ ح١٦٢٠٤ باب تحريم الكذب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٣٠ باب الكذب.

(٣) الكافي ٢: ٣٣٩ ح٧ باب الكذب، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٤٣ ح١٦٢٠٥ باب تحريم الكذب.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٣٠ باب الكذب.

حلال الله وحرامه[١] لم يكن عنده شيء[٢][٣].

[٦/١٠٩٧] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن منصور ابن يونس، عن أبي بصير، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنّ الكذبة لتفطر[٤] الصائم.

قلت: وايّنا لا يكون ذلك منه.

قال: ليس حيث ذهبت، إنّما ذلك الكذب على الله وعلى رسوله، وعلى الأئمّة صلوات الله عليهم[٥].

[٧/١٠٩٨] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن بعض أصحابه، رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام، قال: ذكر الحائك لأبي عبد الله عليه السلام أنّه ملعون، فقال: إنّما ذاك الذي يحوك الكذب على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وآله[٦].

---

(١) في المصدر: (عن حرام الله وحلاله) بدل من: (عن حلال الله وحرامه).

(٢) ذلك لأنّ العلم بحقائق الأشياء على ما هي عليه لا تحصل لأحد إلّا بالتقوى وتهذيب السرّ عن رذائل الأخلاق، قال تعالى: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ ولا يحصل التقوى إلّا بالاقتصاد على الحلال والاجتناب عن الحرام، ولا يتيسّر ذلك إلّا بالعلم بالحلال والحرام، فمن أخبر عن شيء من حقائق الأشياء ولم يكن عنده معرفة بالحلال فهو لا محالة كذّاب يدّعي ما ليس عنده (الوافي ٥: ٩٢٨ـ٩٢٩).

(٣) الكافي ٢: ٣٤٠ ح٨ باب الكذب، عنه بحار الأنوار ٦٩: ٢٤٨ ح١١ في لا يحلّ الكذب إلّا في ثلاث، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٣١ باب الكذب.

(٤) في المخطوط: (تفطر) بدل من: (لتفطر) والمثبت من المصدر.

(٥) الكافي ٢: ٣٤٠ ح٩ باب الكذب، عنه في بحار الأنوار ٦٩: ٢٤٩ ح١٢ في لا يحلّ الكذب إلّا في ثلاث، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٤٠١ باب الكذب.

(٦) الكافي ٢: ٣٤٠ ح١٠ باب الكذب، وسائل الشيعة ١٢: ٢٤٨ ح١٦٢٢٠ باب تحريم الكذب على ⇐

[٨/١٠٩٩] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن القاسم بن عروة، عن عبد الحميد الطائي، عن الأصبغ بن نباتة، قال: قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه: لا يجد عبدٌ طعمَ الإيمان حتّى يترك الكذب هزله وجدّه[١].

[٩/١١٠٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجّاج، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: الكذّاب هو الذي يكذب في الشيء؟

قال: [لا]، ما من أحدٍ إلّا يكون ذلك منه، ولكن المطبوع على الكذب[٢][٣].

[١٠/١١٠١] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن عمرو بن عثمان، عن محمّد بن سالم رفعه، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: ينبغي للرجل المسلم أن يجتنب مؤاخاة الكذّاب، فإنّه[٤] يكذب حتّى يجيء بالصدق فلا يصدَّق[٥].

⇐ الله ورسوله وعلى الأئمّة عليهم السلام، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٣٢ باب الكذب.

(١) الكافي ٢: ٣٤٠ ح ١١ باب الكذب، وسائل الشيعة ١٢: ٢٥٠ ح ١٦٢٢٦ باب تحريم الكذب في الصغير والكبير والجدّ والهزل عدا ما استثني، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٣٢ باب الكذب.

(٢) أي المجبول عليه بحيث صار عادة له ولا يتحرّز عنه ولا يبالي به ولا يندم عليه، ومن لا يكون كذلك لا يصدق عليه الكذّاب مطلقاً، أو المراد الذي يكتبه الله كذّاباً (مرآة العقول ١٠: ٣٣٢ ـ ٣٣٣).

(٣) الكافي ٢: ٣٤٠ ـ ٣٤١ ح ١٢ باب الكذب، وسائل الشيعة ١٢: ٢٤٥ ح ١٦٢١٢ باب تحريم الكذب، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٣٢ ـ ٣٣٣ باب الكذب.

(٤) في المخطوط: (إنّه) بدل من: (فإنّه) والمثبت من المصدر.

(٥) الكافي ٢: ٣٤١ ح ١٤ باب الكذب، وسائل الشيعة ١٢: ٢٤٤ ح ١٦٢٠٩ باب تحريم الكذب، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٤٠٢ باب الكذب.

[١١/١١٠٢] وعن أحمد، عن ابن فضّال، عن إبراهيم بن محمّد الأشعري، عن عبيد بن زرارة، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول: إنّ ممّا أعان الله [به] على الكذّابين النسيان[١][٢].

[١٢/١١٠٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن حمّاد بن عثمان، عن الحسن الصيقل، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنّا قد روينا عن أبي جعفر عليه السلام في قول يوسف عليه السلام: ﴿ **أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ** ﴾[٣] فقال: والله ما سرقوا، وما كذب. وقال إبراهيم عليه السلام: ﴿ **بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْأَلُوهُمْ إِن كَانُوا يَنطِقُونَ** ﴾[٤] فقال: والله ما فعلوا، وما كذب.

قال: فقال أبو عبد الله عليه السلام: ما عندكم فيها يا صيقل؟

[قال]: قلت: ما عندنا فيها إلّا التسليم.

قال: فقال: إنّ الله أحبّ اثنين، وأبغض اثنين: أحبّ الخطر فيما بين الصفّين، وأحبّ الكذب في الإصلاح، وأبغض الخطر في الطرقات[٥]، وأبغض الكذب في غير الإصلاح؛ إنّ إبراهيم عليه السلام إنّما قال: ﴿ **بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا** ﴾ إرادة الإصلاح

(١) يعني أنّ النسيان يصير سبباً لفضيحتهم، وذلك لأنّهم ربّما قالوا شيئاً فنسوا أنّهم قالوه، فيقولون خلاف ما قالوه أوّلاً فيفتضحون (الوافي ٥: ٩٣١).

(٢) الكافي ٢: ٢٤١ ح١٥ باب الكذب، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٤٥ ح١٦٢١٠ باب تحريم الكذب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٣٤ باب الكذب.

(٣) سورة يوسف: ٧٠.

(٤) سورة الأنبياء: ٦٣.

(٥) الخطر بالمعجمة ثمّ المهملتين: التبختر في المشي.

ودلالة على أنّهم لا يفعلون، وقال يوسف إرادة الإصلاح[١].

[١٣/١١٠٤] وعن إبراهيم، عن صفوان، عن أبي مخلد السرّاج، عن عيسى بن حسّان، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: كلّ كذب مسؤول عنه صاحبه يوماً إلّا كذباً[٢] في ثلاثة: رجل كائد في حربه فهو موضوع عنه، أو رجل أصلح بين اثنين يلقى هذا بغير ما يلقى به هذا، يريد بذلك الإصلاح ما بينهما، أو رجل وعد أهله شيئاً وهو يريد أن لا يتمّ لهم[٣][٤].

أقول: المراد بالحرب ما لا يمنع منه الشرع، لأنّ ما يمنع منه الشرع قبيح، والمكائدة فيه أقبح[٥].

[١٤/١١٠٥] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: المُصلح ليس بكذّاب[٦].

[١٥/١١٠٦] محمّد بن يحيى، عن أحمد بن [محمّد بن عيسى، عن] محمّد بن

---

(١) الكافي ٢: ٣٤١ـ٣٤٢ ح١٧ باب الكذب، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٥٣ ح١٦٢٣٢ باب جواز الكذب في الإصلاح دون الصدق، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٣٥ـ ٣٤٠ باب الكذب.

(٢) في المخطوط: (كذب) بدل من: (كذباً) والمثبت من المصدر.

(٣) في المصدر: (وهو لا يريد أن يتمّ لهم) بدل من: (وهو يريد أن لا يتمّ لهم).

(٤) الكافي ٢: ٣٤٢ ح١٨ باب الكذب، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٥٣ ح١٦٢٣٣ باب جواز الكذب في الإصلاح دون الصدق.

(٥) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٤٠ـ٣٤٢ باب الكذب.

(٦) الكافي ٢: ٣٤٢ ح١٩ باب الكذب، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٥٢ـ٢٥٣ ح١٦٢٣١ باب جواز الكذب في الإصلاح دون الصدق، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٤٢ باب الكذب.

سنان، عن عون القلانسي، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من لقي المسلمين بوجهين ولسانين جاء يوم القيامة وله لسانان[1] من نار[2].

[١٦/١١٠٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن أبي شيبة، عن الزهري، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: بئس العبد عبد يكون ذا وجهين وذا لسانين، يطري أخاه[3] شاهداً ويأكله غائباً، إن أُعطي حسده وإن ابتلي خذله[4].

---

(١) في المخطوط: (لسان) بدل من: (لسانان) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٣٤٣ ح ١ باب ذي اللسانين، وسائل الشيعة ١٢: ٢٥٦ ح ١٦٢٤١ باب تحريم كون الإنسان ذا وجهين ولسانين، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٥٣ـ ٣٥٥ باب ذي اللسانين.

(٣) (يطري أخاه): أي يحسن الثناء عليه.

(٤) الكافي ٢: ٣٤٣ ح ٢ باب ذي اللسانين، وسائل الشيعة ١٢: ٢٥٧ ح ١٦٢٤٢ باب تحريم كون الإنسان ذا وجهين ولسانين، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٥٥ باب ذي اللسانين.

فصلٌ

في الهجرة وقطيعة الرحم والعقوق والانتفاء[1]

[١/١١٠٨] محمّد بن يعقوب، عن الحسين بن محمّد، عن جعفر بن محمّد، عن القاسم بن الربيع.

وعدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، رفعه، قال في وصيّة المفضّل: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: لا يفترق رجلان على الهجران إلّا استوجب أحدهما البراءة واللعنة، وربّما استحقّ ذلك كلاهما.

فقال له مُعَتِّب: جعلني الله فداك، هذا الظالم، فما بال المظلوم؟

قال: لأنّه لا يدعو أخاه إلى صلته ولا يتغامَسُ له عن[2] كلامه[3]، سمعت أبي يقول: إذا تنازع اثنان فعازّ[4] أحدهما الآخر، فليرجع المظلوم إلى صاحبه حتّى يقول لصاحبه: أي أخي، أنا الظالم حتّى يقطع الهجران بينه وبين صاحبه،

---

(١) أي التبري عن نسبٍ باعتبار دناءته عرفاً.

(٢) في المخطوط: (من) بدل من: (عن) والمثبت من المصدر.

(٣) (يتغامس): في أكثر نسخ الكافي بالغين المعجمة، والظاهر أنّه بالمهملة كما في بعضها، وفي القاموس تعامس: تغافل، وبالمعجمة: غمسه في الماء أي رمسه والغميس الليل المظلم (مرآة العقول ١٠: ٣٥٩).

(٤) في المخطوط: (فعان) بدل من: (فعاز)، و(فعاز): بالزاي المشدّدة في القاموس، عزّه كمده: غلبه في المعازة، وفي بعض نسخ الكافي: (فعال) أي جاز ومال عن الحق (مرآة العقول ١٠: ٢٦٠).

فإنّ الله تبارك وتعالى حَكَمٌ عَدْلٌ يأخذ للمظلوم من الظالم[١].

[٢/١١٠٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه.

ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل ابن شاذان، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي‌عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا هجرة فوق ثلاث[٢].

أقول: المراد بنفي الهجرة نفي صحّتها وجوازها مجازاً[٣].

[٣/١١١٠] عنه، عن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد[٤] بن سماعة[٥]، عن وهيب بن حفص، عن أبي بصير، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الرجل يصرم[٦] ذوي قرابته ممّن لا يعرف الحقّ؟

قال: لا ينبغي له أن يصرمه[٧].

[٤/١١١١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان، عن أبي سعيد القمّاط، عن داود بن كثير، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام

---

(١) الكافي ٢: ٣٤٤ ح١ باب الهجرة، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٦١ ح١٦٢٥٣ باب تحريم هجر المؤمن بغير موجب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٥٩ ـ ٣٦٠ باب الهجرة.

(٢) الكافي ٢: ٣٤٤ ح٢ باب الهجرة، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٦١ ح١٦٢٥١ باب تحريم هجر المؤمن بغير موجب.

(٣) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٦٠ باب الهجرة.

(٤) في المخطوط زيادة: (عن محمّد).

(٥) في بعض نسخ الكافي: (الحسين بن محمّد) بدل من: (الحسن بن محمّد).

(٦) الصرم: القطع.

(٧) الكافي ٢: ٣٤٤ ح٣ باب الهجرة، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٦١ ح١٦٢٥٤ باب تحريم هجر المؤمن بغير موجب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٦٠ ـ ٣٦١ باب الهجرة.

يقول: قال أبي عليه السلام: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أيّما مُسلمَين تهاجرا، فمكثا ثلاثاً لا يصطلحان إلّا كانا خارجين من الإسلام[١]، ولم يكن بينهما ولاية، فأيّهما سبق إلى كلام أخيه كان السابق إلى الجنّة يوم الحساب[٢].

[٥/١١١٢] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن الفضيل، عن حذيفة بن منصور، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: اتّقوا الحالقة فإنّها تُميت الرجال.

قلت: وما الحالقة؟ قال: قطيعة الرحم[٣].

[٦/١١١٣] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عثمان بن عيسى، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قلت له: إنّ إخوتي وبني عمّي قد ضيّقوا علَيّ الدار وألجؤوني منها إلى بيت، ولو تكلّمت أخذت ما في أيديهم[٤]، قال: فقال لي: اصبر، فإنّ الله سيجعل لك فرجاً.

---

(١) كأنّ الاستثناء من مقدّر، أي لم يفعلا ذلك إلّا كانا خارجين، وهذا النوع من الاستثناء شائع في الأخبار، ويحتمل أن تكون (إلّا) هنا زائدة (مرآة العقول ١٠: ٣٦٢).

(٢) الكافي ٢: ٣٤٥ ح٥ باب الهجرة، وسائل الشيعة ١٢: ٢٦٢ ح١٦٢٥٥ باب تحريم هجر المؤمن بغير موجب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر بحار الأنوار ٧٢: ١٨٦ باب معنى الهجرة والهجران.

(٣) الكافي ٢: ٣٤٦ ح٢ باب قطيعة الرحم، وسائل الشيعة ٢١: ٤٩٣ ح٢٧٦٧٧ باب تحريم قطيعة الرحم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٦٤ باب قطيعة الرحم.

(٤) (علَيّ الدار) أي التي ورثناها من جدّنا، (لو تكلّمت أخذت): يمكن أن يقرأ على صيغة المتكلّم، أي لو نازعتهم وتكلّمت معهم يمكنني أن آخذ منهم، أأفعل ذلك أم أتركهم؟ أو يقرأ على الخطاب، أي لو تكلّمت أنت معهم يعطوني، فلم ير عليه السلام المصلحة في ذلك (مرآة العقول ١٠: ٣٦٥).

قال: فانصرفت ووقع الوبا[١] في سنة إحدى وثلاثين [ومائة][٢] فماتوا والله كلّهم، فما بقي منهم أحد.

قال: فخرجت فلمّا دخلت عليه، قال: ما حال أهل بيتك؟

قال: قلت: قد ماتوا كلّهم، فما بقي منهم أحد.

فقال: هو بما صنعوا بك، وبعقوقهم إيّاك وقطع رحمهم بُتِروا[٣]، أتحبّ أنّهم بقوا، وأنّهم ضيقوا عليك؟ قال: قلت: إي والله[٤].

[٧/١١١٤] وعن أحمد، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطيّة، عن أبي عبيدة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: في كتاب عليّ صلوات الله عليه: ثلاث خصال لا يموت صاحبهنّ أبداً حتّى يرى وبالهنّ: البغي، وقطيعة الرحم، واليمين الكاذبة، يبارز الله بها، وإنّ أعجل الطاعة ثواباً لصلة الرحم، وإنّ القوم ليكونون فجّاراً فيتواصلون فتنمي أموالهم ويثرون[٥]، وإنّ اليمين الكاذبة وقطيعة الرحم لتذرانِ الديار بلاقع[٦] من أهلها، وتنقل الرحم، وإنّ نقل الرحم انقطاع النسل[٧].

---

(١) الوباء بالمدّ والقصر والهمز: الطاعون.

(٢) قوله: (ومائة) أضفناه من بعض نسخ الكافي، ولعلّ إسقاط كلمة: (ومائة) لوضوحها.

(٣) البتر: القطع والاستئصال، وفي بعض نسخ الكافي: (تبروا) وهو: الكسر والهلاك.

(٤) الكافي ٢: ٣٤٦ـ٣٤٧ ح٣ باب قطيعة الرحم، عنه في بحار الأنوار ٧١: ١٣٣ ح١٠٣ في بيان مولى الموحّدين عليه السلام فيمن رغب عن عشيرته، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٤١٥ باب قطيعة الرحم.

(٥) من الثروة وهي كثرة المال.

(٦) (بلاقع): جمع بلقع وبلقعة، وهي الأرض القفر التي لا شيء بها. (الصحاح ٣: ١١٨٨).

(٧) الكافي ٢: ٣٤٧ ح٤ باب قطيعة الرحم، ووسائل الشيعة ٢٣: ٢٠٧ ح٢٩٣٨٢ باب تحريم اليمين الكاذبة لغير ضرورة وتقيّد، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٦٦ـ٣٦٨ باب قطيعة الرحم.

[٨/١١١٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن صالح بن السندي، عن جعفر بن بشير، عن عنبسة العابد، قال: جاء رجل فشكا إلى أبي عبد الله عليه السلام أقاربه، فقال له: اكظم [غيظك] وافعل[١].

فقال: إنّهم يقطعون ويفعلون[٢].

فقال: أتريد أن تكون مثلهم، فلا ينظر الله إليكم[٣].

[٩/١١١٦] وعن عليّ، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تقطع رحمك وإن قطعتك[٤].

[١٠/١١١٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، رفعه، عن أبي حمزة الثمالي، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام في خطبته: أعوذ باللّه من الذنوب التي تعجّل الفناء.

فقام إليه عبد الله بن الكوّاء اليشكري[٥]، فقال: يا أمير المؤمنين، أو تكون ذنوب تعجّل الفناء؟

---

(١) قال المجلسي في مرآة العقول ١٠: ٣٦٨ قوله: «وافعل» أي افعل كظم الغيظ دائماً، وإنْ أصرّوا على الإساءة، أو افعل كلَّ ما أمكنك من البر فيكون حذف المفعول للتعميم.

(٢) في المصدر: (يفعلون ويفعلون) بدل من: (يقطعون ويفعلون) ويراد بذلك كما في مرآة العقول ١٠: ٣٦٩ أي يفعلون الاضرار وأنواع الإساءة، ولا يرجعون عنها.

(٣) الكافي ٢: ٣٤٧ ح ٥ باب قطيعة الرحم، وسائل الشيعة ١٢: ٢٧٣ ح ١٦٢٨٩ باب تحريم قطيعة الرحم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٦٨ ـ ٣٦٩ باب قطيعة الرحم.

(٤) الكافي ٢: ٣٤٧ ح٦ باب قطيعة الرحم، وسائل الشيعة ١٢: ٢٧٣ ح ١٦٢٩٠ باب تحريم قطيعة الرحم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٦٩ باب قطيعة الرحم.

(٥) كان من رؤوس الخوارج، ويشكر اسم أبي قبيلتين كان هذا الملعون من إحداهما.

فقال: نعم، ويلك! قطيعة الرحم، إنّ أهل البيت ليجتمعون ويتواسون، وهم فجرة، فيرزقهم الله، وإنّ أهل البيت ليتفرّقون ويقطع بعضهم بعضاً، فيحرمهم الله، وهم أتقياء[١].

[١١/١١١٨] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن أبي الحسن عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: كُن بارّاً واقتصر على الجنّة، وإن كنت عاقّاً [فظّاً] فاقتصر على النار[٢].

[١٢/١١١٩] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن الحسن بن عليّ الكوفي، عن عبيس بن هشام، عن صالح الحذّاء، عن يعقوب بن شعيب، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إذا كان يوم القيامة كُشِف غطاء من أغطية الجنّة، فَوَجَدَ ريحها من كانت له روح من مسيرة خمسمائة عام إلّا صنف واحد.

قلت: مَن هم؟

قال: العاقّ لوالديه[٣].

[١٣/١١٢٠] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

---

(١) الكافي ٢: ٣٤٧ ـ ٣٤٨ ح٧ باب قطيعة الرحم، عنه في بحار الأنوار ٧١: ١٣٧ ح١٠٧ في بيان مولى الموحّدين عليه السلام فيمن رغب عن عشيرته، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٦٩ ـ ٣٧٠ باب قطيعة الرحم.

(٢) الكافي ٢: ٣٤٨ ح٢ باب العقوق، عنه في بحار الأنوار ٧١: ٦٠ ح٢٣ في قصّة زكريّا بن إبراهيم وإسلامه...! وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٧١ باب العقوق.

(٣) الكافي ٢: ٣٤٨ ح٣ باب العقوق، وسائل الشيعة ٢١: ٥٠٠ ح٢٧٦٩٤ باب تحريم العقوق وحدّه، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٧١ باب العقوق.

من نظر إلى أبويه نظر ماقتٍ، وهما ظالمان له لم يقبل الله له صلاة[١].

[١٤/١١٢١] وعن أحمد، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن فرات، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله في كلامٍ له: إيّاكم وعقوق الوالدين، فإنّ ريح الجنّة توجد من مسيرة ألف عام، ولا يجدها عاقّ ولا قاطع ولا شيخ زانٍ ولا جارٌّ إزارَه خيلاء[٢]، إنّما الكبرياء للّه ربّ العالمين[٣].

[١٥/١١٢٢] عن أحمد، عن يحيى بن إبراهيم بن أبي البلاد [السلمي]، عن أبيه، عن جدّه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: لو علم الله شيئاً أدنى من أُفّ لنهى عنه، وهو مِن أدنى العقوق[٤].

[١٦/١١٢٣] وعن أحمد، عن أبيه[٥]، عن هارون بن الجهم، عن عبد الله بن سليمان، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ أبي نظر إلى رجل، ومعه ابنه يمشي، والابن مُتَّكٍ[٦] على ذراع الأب، قال: فما كلّمه أبي مقتاً حتّى فارق الدُّنيا[٧].

---

(١) الكافي ٢: ٣٤٩ ح٥ باب العقوق، ووسائل الشيعة ٢١: ٥٠١ ح٢٧٦٩٦ باب تحريم العقوق وحدّه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٧٢ باب العقوق.

(٢) يطلق الإزار غالباً على الثوب الذي يُشدّ على الوسط تحت الرداء، وجفاة العرب كانوا يطيلون الإزار فيجرّ على الأرض (مرآة العقول ١٠: ٣٧٣).

(٣) الكافي ٢: ٣٤٩ ح٦ باب العقوق، ووسائل الشيعة ٢١: ٥٠١ ح٢٧٦٩٧ باب تحريم العقوق وحدّه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٧٣ـ ٣٧٤ باب العقوق.

(٤) الكافي ٢: ٣٤٩ ح٧ باب العقوق، ووسائل الشيعة ٢١: ٥٠٢ ح٢٧٦٩٨ باب تحريم العقوق وحدّه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٧٤ـ ٣٧٥ باب العقوق.

(٥) في بعض نسخ الكافي: (عنه، عن أبيه)، وفي بعضها: (عليّ بن إبراهيم، عن أبيه) بدل من: (عن أبيه).

(٦) في المصدر: (متّكئ) بدل من: (متّكٍ).

(٧) الكافي ٢: ٣٤٩ ح٨ باب العقوق، ووسائل الشيعة ٢١: ٥٠٢ ح٢٧٦٩٩ باب تحريم العقوق وحدّه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٧٥ باب العقوق.

[١٧/١١٢٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كفر باللّه من تبرّأ من نسبٍ وإن دَقّ[١][٢].

أقول: وروى أبو بصير بطريق موثّق بابن فضّال عنه عليه السلام مثله[٣]. وروى نحوه ابن أبي عمير وابن فضّال عن رجال شتّى، عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام، وفيه بدل نسب: حسب[٤][٥].

(١) دقَّ: بَعُد، أو وإن كان خسيساً دنيّاً، وقيل: يحتمل أن يكون ضمير دقَّ راجعاً إلى التبرّي، بأن لا يكون صريحاً بل بالإيماء وهو بعيد، وقيل: وإن دقَّ ثبوته وهو أبعد، والكفر هنا: ما يطلق على أصحاب الكبائر (مرآة العقول ١٠: ٣٧٦).

(٢) الكافي ٢: ٣٥٠ ح١ باب الانتفاء، والانتفاء: هو التبرّي عن نسب باعتبار دنائته عرفاً، وسائل الشيعة ٢١: ٥٠٧ ح٢٧٧١٠ باب تحريم الانتفاء من النسب الثابت.

(٣) انظر: الكافي ٢: ٣٥٠ ح٢ باب الانتفاء، وسائل الشيعة ٢٨: ٣٥٥ ح٣٤٩٥٤ باب جملة ممّا يثبت به الكفر والارتداد.

(٤) انظر: الكافي ٢: ٣٥٠ ح٣ باب الانتفاء، وسائل الشيعة ٢١: ٥٠٧ ح٢٧٧١١ باب تحريم الانتفاء من النسب الثابت.

(٥) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٧٦ باب الانتفاء.

فصلٌ

فيمن آذى مؤمناً واحتقره ومن طلب عثراته ومن عيّره ومن روى عليه وشمت به

[١/١١٢٥] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال الله عزّ وجلّ: ليأذن بحرب منّي من آذى عبدي المؤمن، وليأمن غضبي من أكرم عبدي المؤمن، ولو لم يكن من خلقي في الأرض فيما بين المشرق والمغرب إلّا مؤمن واحد مع إمام عادل لاستغنيت بعبادتهما عن جميع ما خلقت في أرضي، ولقامت سبع سماوات وأرضين بهما، ولجعلت لهما من إيمانهما أُنساً، لا يحتاجان إلى إنس سواهما[١].

[٢/١١٢٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الحسين ابن عثمان، عن محمّد بن أبي حمزة، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: مَنْ حقّر مؤمناً مسكيناً أو غير مسكين لم يزل الله عزّ وجلّ حاقراً له ماقتاً

---

(١) الكافي ٢: ٣٥٠ ح١ باب من آذى المسلمين واحتقرهم، بحار الأنوار ٦٤: ٧١ ح٣٦ في موت المؤمن في الغربة وبكاء بقاع الأرض، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٧٧ ـ ٣٧٨ باب مَنْ آذى المسلمين واحتقرهم.

حتّى يرجع عن محقرته[1] إيّاه[2].

[٣/١١٢٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن النعمان، عن ابن مسكان، عن معلّى بن خنيس، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنّ الله تبارك وتعالى يقول: مَن أهان لي وليّاً فقد أرصد لمحاربتي، وأنا أسرع شيء إلى نصرة أوليائي[3].

[٤/١١٢٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن إسماعيل بن مهران، عن أبي سعيد القمّاط، عن أبان بن تغلب، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: لمّا أُسري بالنبيّ صلى الله عليه وآله قال: يا ربّ، ما حالُ المؤمن عندك؟

قال: يا محمّد، من أهان لي وليّاً فقد بارزني بالمحاربة، وأنا أسرع شيء إلى نصرة أوليائي، وما تردّدتُ عن شيء أنا فاعله كتردّدي عن وفاة المؤمن، يكره الموت وأكره مساءته.

وإنّ مِن عبادي المؤمنين من لا يصلحه إلّا الغنى ولو صرفته إلى غير ذلك لهلك، وإنّ مِن عبادي المؤمنين من لا يصلحه إلّا الفقر ولو صرفته إلى غير ذلك لهلك.

وما يتقرّب إليّ عبد من عبادي بشيءٍ أحبّ إليّ ممّا افترضت عليه، وإنّه

---

(١) الحقر: الذلّة كالحقريّة بالضمّ، والحقارة مثلّثة، والمحقرة والفعل كضرب وكرم.

(٢) الكافي ٢: ٣٥١ ح ٤ باب مَنْ آذى المسلمين واحتقرهم، وسائل الشيعة ١٢: ٢٧١ ح ١٦٢٨٢ باب تحريم إذلال المؤمن واحتقاره، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٨٠ باب مَنْ آذىٰ المسلمين واحتقرهم.

(٣) الكافي ٢: ٣٥١ ح ٥ باب من آذى المسلمين واحتقرهم، وسائل الشيعة ١٢: ٢٦٥ ح ١٦٢٦٧ باب تحريم إهانة المؤمن وخذلانه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٨٠ ـ ٣٨١ باب مَنْ آذىٰ المسلمين واحتقرهم.

ليتقرّب إليّ بالنافلة حتّى أُحبّه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ولسانه الذي ينطق به، ويده التي يبطش بها[1]؛ إن دعاني أجبته، وإن سألني أعطيته[2].

[٥/١١٢٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن بعض

---

(١) (كنت سمعه الذي يسمع به ... إلى آخره): إنّ العارف لمّا تخلّىٰ من شهواته وإرادته، وتجلّىٰ محبّه الحقّ على عقله وروحه ومسامعه ومشاعره، وفوّض أُموره إليه، وسلّم ورضىٰ بكلّ ما قضىٰ ربّه عليه يصير الربّ سبحانه مُتصرّفاً في عقله وقلبه وقواه، ويُدير أُموره على ما يحبّه ويرضاه، فيريد الأشياء بمشيئة مولاه، كما قال سبحانه مخاطباً لهم: ﴿وَمَا تَشَاؤُونَ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ﴾، وكما ورد في تأويل هذه الآية في غوامض الأخبار عن معادن الحكم والأسرار، الأئمّة الأخيار، وروي عن النبيّ ﷺ: (قلب المؤمن بين اصبعين من أصابع الرحمن يقلّبها كيف يشاء) وكذلك يتصرّف ربّه الأعلى منه في سائر الجوارح والقوىٰ، كما قال سبحانه لنبيّه ﷺ: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾ فلذلك صارت طاعتهم طاعة الله ومعصيتهم معصية الله، فاتّضح بذلك معنى قوله تعالى: (كنت سمعه وبصره) وأنّه به يسمع ويبصر، فكذا سائر المشاعر تدرك بنوره وتنويره وسائر الجوارح تتحرّك بتيسيره وتدبيره كما قال تعالى: ﴿فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ﴾، وقال المحقّق الطوسي ﷺ: العارف إذا انقطع عن نفسه واتّصل بالحقّ رأى كلّ قدرة مستغرقة في قدرته المتعلّقة بجميع المقدورات، وكلّ علم مستغرقاً في عمله الذي لا يعزب عنه شيء من الموجودات، وكلّ إرادة مستغرقة في إرادته التي لا يتأتّى عنها شيء من الممكنات، بل كلّ وجود وكلّ كمال وجود فهو صادر عنه فائض من لدنه، فصار الحقّ حينئذٍ بصره الذي به يبصر، وسمعه الذي به يسمع، وقدرته التي بها يفعل، وعلمه الذي به يعلم، ووجوده الذي به يوجد. فصار العارف حينئذٍ متخلّقاً بأخلاق الله في الحقيقة (مرآة العقول ١٠: ٣٩٣ـ٣٩٥).

(٢) الكافي ٢: ٣٥٢ ح٨ باب من آذى المسلمين واحتقرهم، وسائل الشيعة ٤: ٧٢ ح٤٥٤٤ باب تأكيد استحباب المداومة على النوافل، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ٩: ٤٢٤ـ٤٢٨ باب مَنْ آذىٰ المسلمين واحتقرهم.

أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من استذلّ مؤمناً واستحقره[١] لقلّة ذات يده ولفقره شهره الله[٢] يوم القيامة على رؤوس الخلائق[٣].

[٦/١١٣٠] وعن عليّ [بن إبراهيم]، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن معاوية، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: لقد أسرى ربّي بي، فأوحى إليّ من وراء الحجاب[٤] ما أوحى، وشافهني [إلى] أن قال لي: يا محمّد، من أذلّ لي وليّاً فقد أرصدني[٥] بالمحاربة، ومن حاربني حاربته.

قلت: يا ربّ، [و] مَنْ وليّك هذا؟ فقد علمتُ أنّ من حاربك حاربتَه، قال [لي]: ذاك من أخذتُ ميثاقَه لك ولوصيّك ولذريّتكما[٦] بالولاية[٧].

[٧/١١٣١] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عليّ ابن الحكم، عن عبد الله بن بكير، عن زرارة، [عن أبي جعفر عليه السلام،] قال: إنّ

---

(١) في المخطوط: (واحتقره) بدل من: (واستحقره) والمثبت من المصدر.

(٢) الشهرة: ظهور الشيء ووضوحه، يقال: شهره كمنعه وشهره واشتهره شهرة وتشهيراً واشتهاراً.

(٣) الكافي ٢: ٣٥٣ ح ٩ باب من آذى المسلمين واحتقرهم، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٧٠ ح ١٦٢٨١ باب تحريم إذلال المؤمن واحتقاره، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٩٧ باب مَنْ آذىٰ المسلمين واحتقرهم.

(٤) أي الحجاب المعنوي، وهو إمكان العبد المانع لأن يصل العبد إلى حقيقة الربوبيّة (مرآة العقول ١٠: ٣٩٧_٣٩٨).

(٥) في المخطوط: (أرصد لي) بدل من: (أرصدني) والمثبت من المصدر.

(٦) في المخطوط: (وذريّتكما) بدل من: (ولذريّتكما) والمثبت من المصادر.

(٧) الكافي ٢: ٣٥٣ ح ١٠ باب من آذى المسلمين واحتقرهم، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٧٠ ح ١٦٢٧٩ باب تحريم إذلال المؤمن واحتقاره، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٣٩٧_٣٩٨ باب مَنْ آذىٰ المسلمين واحتقرهم.

أقرب ما يكون العبد إلى الكفر أن يؤاخي الرجل الرجل[١] على الدين، فيحصي عليه عثراته وزلّاته، ليعنّفه بها يوماً مّا[٢].

[٨/١١٣٢] وعن أحمد، عن الحجّال، عن عاصم بن حميد، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا معشر مَن أسلم بلسانه ولم يسلم بقلبه[٣]، لا تتّبعوا عثرات المسلمين؛ فإنّه من يتّبع عثرات المسلمين يتبع الله عثرته، ومن تتبّع[٤] الله عثرته يفضحه[٥].

[٩/١١٣٣] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن النعمان، عن إسحاق بن عمّار، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: يا معشر مَن أسلم بلسانه ولم يخلص الإيمان إلى قلبه لا تذمّوا المسلمين، ولا تتّبعوا عوراتهم[٦]؛ فإنّه من تتبّع عوراتهم تتبّع الله عورته،

---

(١) ذكر الرجل أوّلاً من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر.

(٢) الكافي ٢: ٣٥٥ ح٣ باب من طلب عثرات المؤمنين وعوراتهم، وسائل الشيعة ١٢: ٢٧٤ ح١٦٢٩٢ باب تحريم إحصاء عثرات المؤمن وعوراته، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٤٠١ باب مَنْ طلب عثرات المؤمنين وعوراتهم.

(٣) في المخطوط: (قلبه) بدل من: (بقلبه) والمثبت من المصدر.

(٤) في أكثر نسخ الكافي والمخطوط: (يتبع) بدل من: (تتبّع).

(٥) الكافي ٢: ٣٥٥ ح٤ باب من طلب عثرات المؤمنين وعوراتهم، تفسير نور الثقلين للحويزي ٥: ٩٣ ح٦٣ في قوله تعالى: ﴿وَاجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ...﴾، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٤٠١ ـ ٤٠٢ باب مَنْ طلب عثرات المؤمنين وعوراتهم.

(٦) التتبّع: التطلّب شيئاً فشيئاً في مهلة، والعورة: كلّ أمر قبيح، والمراد بتتبّع الله سبحانه عورته: منع لطفه وكشف ستره ومنع الملائكة عن ستر ذنوبه وعيوبه، فهو يفتضح في السماء والأرض، ولو أخفاها وفعلها في جوف بيته واهتمّ بإخفائها (بحار الأنوار ٧٢: ٢١٨).

ومن تتبّع الله عورته يفضحه ولو في بيته[١].

[١٠/١١٣٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن إسماعيل ابن عمّار، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أذاع فاحشة كان كمبتدئها، ومن عيّر مؤمناً بشيء لم يمت حتّى يركبه[٢][٣].

[١١/١١٣٥] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من عيّر مؤمناً بذنب لم يمت حتّى يركبه[٤][٥].

[١٢/١١٣٦] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن ابن فضّال، عن حسين بن عمر بن سليمان، عن معاوية بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من لقي أخاه بما يؤنّبه أنّبه الله في الدنيا والآخرة[٦].

---

(١) الكافي ٢: ٣٥٤ ح٢ باب من طلب عثرات المؤمنين وعوراتهم، عنه في بحار الأنوار ٧٢: ٢١٨ ح٢١ في أقرب ما يكون العبد إلى الكفر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ٤ باب مَنْ طلب عثرات المؤمنين وعوراتهم.

(٢) يدلّ على أنّه لا ينبغي تعيير مؤمن بشيء وإن كان معصية سيّما على رؤوس الخلائق، وهذا لا ينافي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأنّ المطلوب منهما النصح لا التأنيب (مرآة العقول ١٠: ٤٠٥).

(٣) الكافي ٢: ٣٥٦ ح٢ باب التعيير، وسائل الشيعة ١٢: ٢٧٧ ح١٦٢٩٦ باب تحريم تعيير المؤمن وتأنيبه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٤٠٥ باب التعيير.

(٤) في المخطوط: (يرتكبه) بدل من: (يركبه) والمثبت من المصادر.

(٥) الكافي ٢: ٣٥٦ ح٣ باب التعيير، وسائل الشيعة ١٢: ٢٧٧ ح١٦٢٩٥ باب تحريم تعيير المؤمن وتأنيبه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ٧ باب التعيير.

(٦) الكافي ٢: ٣٥٦ ح٤ باب التعيير، وسائل الشيعة ١٢: ٢٧٧ ح١٦٢٩٨ باب تحريم تعيير المؤمن وتأنيبه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٤٠٥ باب التعيير.

[١٣/١١٣٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن سنان، عن مفضّل بن عمر، قال: قال لي أبو عبد الله عليه السلام: من روى على مؤمن رواية يُريد بها شينه وهدم مروّته ليسقط من أعين الناس أخرجه الله من ولايته إلى ولاية الشيطان، فلا يقبله الشيطان[١].

[١٤/١١٣٨] وعن أحمد، عن الحسن بن محبوب، عن عبد الله بن سنان، قال: قلت له: عورة المؤمن على المؤمن حرام؟ قال: نعم.

قلت: تعني سفليه[٢]؟

قال: ليس حيث تذهب، إنّما هو إذاعة سرّه[٣].

أقول: الإضمار لا يضرّ لورود الخبر بغير هذا الطريق مسنداً عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، ولا يبعد أنّه هنا سقط من الناسخ[٤].

[١٥/١١٣٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن حسين[٥] بن مختار، عن زيد، عن أبي عبد الله عليه السلام فيما جاء في الحديث «عورة

---

(١) الكافي ٢: ٣٥٨ ح١ باب الرواية على المؤمن، والرواية هنا أن ينقل عن المؤمن كلاماً يدلّ على سخافة رأيه وضعف عقله وسفاهة طبعه أو للإضرار عليه، وسائل الشيعة ١٢: ٢٩٤ ح١٦٣٤١ باب تحريم إذاعة سرّ المؤمن، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١ـ٣ باب الرواية على المؤمن.

(٢) في المخطوط: (سفلته) بدل من: (تعني سفليه)، والمثبت من المصادر، والسفلين: العورتين، وكنّى عنهما لقبح التصريح بهما (مرآة العقول ١١: ٣).

(٣) الكافي ٢: ٣٥٩ ح٢ باب الرواية على المؤمن، وسائل الشيعة ١٢: ٢٩٤ ح١٦٣٤٠ باب تحريم إذاعة سرّ المؤمن.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣ باب الرواية على المؤمن.

(٥) في المصدر: (الحسين) بدل من: (حسين).

المؤمن على المؤمن حرام» قال: ما هو أن يتكشّف، فترى منه شيئاً، إنّما هو أن تروي عليه أو تعيبه[١][٢].

أقول: وفي نسخة: «تزري» بدل «تروي»[٣]، وفي رواية حذيفة بن منصور عنه عليه السلام فسّر حديث: «عورة المؤمن على المؤمن حرام» بأن يزلّ زلّة أو يتكلّم بشيء يعاب عليه، فيحفظ عليه ليعيّره به يوماً[٤].

[١٦/١١٤٠] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن إبراهيم بن محمّد الأشعري، عن أبان بن عبدالملك، عن أبي عبد الله عليه السلام، [أنّه قال]: لا تُبدي الشماتة لأخيك، فيرحمه الله ويصيّرها بك.

وقال: من شمت بمصيبة نزلت بأخيه لم يخرج من الدنيا حتّى يفتتن[٥].

---

(١) في بعض نسخ الكافي بصيغة الغياب في الجميع.

(٢) الكافي ٢: ٣٥٩ ح٣ باب الرواية على المؤمن، وسائل الشيعة ١٢: ٢٩٥ ح١٦٣٤٢ باب تحريم إذاعة سرّ المؤمن.

(٣) انظر: وسائل الشيعة ٢: ٣٧ ح١٤١١ باب تحريم تتبّع زلّات المؤمن ومعايبه.

(٤) انظر: بحار الأنوار ٧٣: ٨١ في تتمّة الحديث ٢١ فيما يسمن ويهزل، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣ باب الرواية على المؤمن.

(٥) الكافي ٢: ٣٥٩ ح١ باب الشماتة، والشماتة: الفرح ببليّة العدوّ، ويقال: شمت به ـ بالكسر ـ يشمت شماتة، وسائل الشيعة ٣: ٢٦٦ ح٣٦٠٥ باب تحريم إظهار الشماتة بالمؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٤ باب الشماتة.

فصلٌ

في الغيبة والبهت والسباب والتهمة وسوء الظنّ والنميمة

[١/١١٤١] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الغيبة أسرع في دين الرجل المسلم من الأُكْلَةِ(١) في جوفه.

قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: الجلوسُ في المسجد انتظارَ الصلاةِ عبادةٌ ما لم يحدث.

قيل: يا رسول الله، وما يحدث؟ قال: الاغتياب(٢).

---

(١) قال الفيض الكاشاني في الوافي ٥: ٩٧٧ الأكلة بالضم: اللقمة، وكفرحة أي الأكْلة: داء في العضو يأتكل منه، وكلاهما محتملان، إلّا أنّ ذكر الجوف يؤيّد الأوّل، وإرادة الإفناء والاذهاب يؤيّد الثاني، والأوّل أقرب وأصوب، وتشبيه الغيبة بأكل اللقمة أنسب، لأنّ الله سبحانه شبهها بأكل اللحم.

(٢) الكافي ٢: ٣٥٦ ـ ٣٥٧ ح ١ باب الغيبة والبهت، عنه في بحار الأنوار ٧٢: ٢٢٠ ح ١ في الغيبة.

والغيبة: أن تذكر أحداً بما يسوؤه ويكرهه من العيوب التي فيه، وإن لم تكن فيه فهو بهت وتهمة، وفي العرف: ذكر الإنسان المعيّن أو من بحكمه في غيبته بما يكره نسبته إليه ممّا هو حاصل فيه ويعدّ نقصاً في العرف بقصد الانتقاص والذمّ قولاً أو إشارة أو كناية، تعريضاً أو تصريحاً، فلا غيبة في غير معيّن كواحد مبهم من غير محصور كأحد أهل البلد، بخلاف مبهم من محصور كواحد من المعيّنين كأحد قضاة البلد فاسق مثلاً فإنّه في حكم المعيّن، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٤٠٦ ـ ٤٢٩ باب الغيبة والبهت.

[٢/١١٤٢] وعن إبراهيم، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من قال في مؤمن ما رأته[١] عيناه وسمعته أُذناه فهو من الذين قال الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[٢][٣].

[٣/١١٤٣] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه، عن هارون بن الجهم، عن حفص بن عمر، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سُئل النبيّ صلى الله عليه وآله: ما كفّارة الاغتياب؟

قال: تستغفر الله لمن اغتبته كلّما ذكرته[٤][٥].

[٤/١١٤٤] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن مالك بن عطيّة، عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من بهت مؤمناً أو مؤمنة بما ليس فيه بعثه الله في طينة خَبال[٦] حتّى يخرج ممّا قال.

---

(١) في المخطوط: (ما رأت) بدل من: (ما رأته) والمثبت من المصادر.

(٢) سورة النور: ١٩.

(٣) الكافي ٢: ٣٥٧ ح ٢ باب الغيبة والبهت، وسائل الشيعة ١٢: ٢٨٠ ح ١٦٣٠٥ باب تحريم اغتياب المؤمن ولو كان صادقاً، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٤٢٩ ـ ٤٣٠ باب الغيبة والبهت.

(٤) في بعض نسخ الكافي والمخطوط: (كما ذكرته) بدل من: (كلّما ذكرته).

(٥) الكافي ٢: ٣٥٧ ح ٤ باب الغيبة والبهت، وسائل الشيعة ٢٢: ٤٠٣ ح ٢٨٨٩٥ باب إنّ كفّارة الغيبة الاستغفار لمن اغتابه، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٤٣١ ـ ٤٣٤ باب الغيبة والبهت.

(٦) الخبال في الحديث: عصارة أهل النار، وفي الأصل: الفساد، ويكون في الأفعال والأبدان والعقول.

قلت: وما طينة خَبال؟ قال: صديد[١] يخرج من فروج المومسات[٢][٣].

[٥/١١٤٥] وعن أحمد، عن العبّاس بن عامر، عن أبان، عن رجل لا نعلمه إلّا يحيى الأزرق، قال: قال لي أبو الحسن صلوات الله عليه: من ذكر رجلاً من خلفه بما هو فيه ممّا عرفه الناس لم يغتبه، ومن ذكره من خلفه بما [هو] فيه ممّا لا يعرفه الناس اغتابه، ومن ذكره بما ليس فيه فقد بهته[٤].

[٦/١١٤٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن سيابة، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: الغيبة أن تقول في أخيك ما ستره[٥] الله عليه، وأمّا الأمر الظاهر فيه مثل الحدّة والعجلة[٦] فلا، والبهتان

---

(١) صديد الجرح: ماؤه الرقيق المختلط بالدم.

(٢) المومسات: الفاجرات، والمفرد: المومسة، وتجمع على ميامس أيضاً ومواميس.

(٣) الكافي ٢: ٣٥٧ ـ ٣٥٨ ح ٥ باب الغيبة والبهت، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٨٧ ح ١٦٣٢٢ باب تحريم البهتان على المؤمن والمؤمنة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٤٣٤ ـ ٤٣٥ باب الغيبة والبهت.

(٤) الكافي ٢: ٢٥٨ ح٦ باب الغيبة والبهت، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٨٩ ح١٦٣٢٦ باب المواضع التي تجوز فيها الغيبة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٤٣٥ ـ ٤٣٦ باب الغيبة والبهت.

(٥) في المخطوط: (ستر) بدل من: (ستره) والمثبت من المصدر.

(٦) الحدّة بالكسر: ما يعتري الإنسان من الغضب والنزق، والعجلة: السرعة، وقال الشيخ البهائي: واعلم أنّ العلماء جوّزوا الغيبة في عشر مواضع: الشهادة، والنهي عن المنكر، وشكاية المتظلّم، ونصح المستشير، وجرح الشاهد والراوي، وتفضيل بعض العلماء والصنّاع على بعض، وغيبة المتظاهر بالفسق الغير المستنكف على قول، وقيل: مطلقاً، وقيل بالمنع مطلقاً، وذكر المشتهر بوصف مميّز له كالأعور والأعرج مع عدم قصد الاحتقار والذمّ، وذكره عند من يعرفه بذلك ⇐

أن تقول فيه ما ليس فيه[1].

[٧/١١٤٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيّوب، عن عبد الله بن بكير، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: سباب[2] المؤمن فسوق، وقتاله كُفر، وأكل لحمه معصية، وحرمة ماله كحرمة دمه[3].

[٨/١١٤٨] وعن أحمد، عن الحسن بن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ رجلاً من بني تميم أتى النبيّ صلى الله عليه وآله فقال: أوصني، فكان فيما أوصاه أن قال: لا تسبّوا الناس، فتكتسبوا العداوة بينهم[4].

[٩/١١٤٩] وعن ابن محبوب، عن عبد الرحمن بن الحجّاج، عن أبي الحسن موسى عليه السلام في رجلين يتسابّان، قال: البادي منهما أظلم، ووزره ووزر صاحبه

⇐ بشرط عدم سماع غيره على قول، والتنبيه على الخطأ في المسائل العلميّة ونحوها بقصد أن لا يتبعه أحد فيها، ثمّ هذه الأُمور إن أغنى التعريض فيها فلا يبعد القول بتحريم التصريح لأنّها إنّما شرعت للضرورة، والضرورة تقدّر بقدر الحاجة، والله أعلم. (شرح أصول الكافي ١٠: ١١ـ١٢).

(١) الكافي ٢: ٣٥٨ ح٧ باب الغيبة والبهت، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٨٨ ح١٦٣٢٥ باب المواضع التي تجوز فيها الغيبة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١٠: ٤٢٦ـ٤٢٧ باب الغيبة والبهت.

(٢) السباب هنا، مصدر باب المفاعلة كقتال.

(٣) الكافي ٢: ٣٦٠ ح٢ باب السباب، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٨١ ح١٦٣١١ باب تحريم اغتياب المؤمن ولو كان صادقاً، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٥ـ٨ باب الغيبة والسباب.

(٤) الكافي ٢: ٣٦٠ ح٣ باب السباب، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٩٧ ح١٦٣٤٨ باب تحريم سبّ المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٨ باب السباب.

عليه ما لم يعتذر إلى المظلوم[١].

[١٠/١١٥٠] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن سالم، عن أحمد بن النضر، عن عمر بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: ما شهد رجل على رجل بكفر قطّ إلّا باء به[٢] أحدهما؛ إن كان شهد [به] على كافر صدق، وإن كان مؤمناً رجع الكفر عليه، فإيّاكم والطعن على المؤمنين[٣].

[١١/١١٥١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن عليّ، عن عليّ بن عقبة، عن عبد الله بن سنان، عن أبي حمزة الثمالي، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إنّ اللعنة إذا خرجت من في[٤] صاحبها تردّدت بينهما، فإن وجدت مساغاً[٥] وإلّا رجعت على صاحبها[٦].

أقول: يظهر بهذا الخبر معنى رواية أبي حمزة عن أبي عبد الله عليه السلام أنّه إذا قال الرجل لأخيه المؤمن: أُفّ خرج من ولايته، وإذا قال: أنت عدوّي كفر أحدهما،

(١) الكافي ٢: ٣٦٠ ح ٤ باب السباب، وسائل الشيعة ١٢: ٢٩٧ ح ١٦٣٤٧ باب تحريم سبّ المؤمن، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٨ باب السباب.

(٢) أي رجع بالكفر أحدهما.

(٣) الكافي ٢: ٣٦٠ ح ٥ باب السباب، وسائل الشيعة ١٢: ٢٩٨ ح ١٦٣٥٢ باب تحريم الطعن على المؤمن وإضمار السوء له، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٨ ـ ١١ باب السباب.

(٤) في المخطوط: (عن) بدل من: (من في) والمثبت من المصدر.

(٥) أي مدخلاً وطريقاً.

(٦) الكافي ٢: ٣٦٠ ح ٧ باب السباب، وسائل الشيعة ١٢: ٣٠١ ح ١٦٣٥٨ باب تحريم لعن غير المستحق.

ولا يقبل الله من مؤمن عملاً، وهو مضمر على أخيه المؤمن سوءاً[1].

[١٢/١١٥٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إذا اتّهم المؤمن أخاه انماث[2] الإيمان من قلبه، كما ينماث الملح في الماء[3].

[١٣/١١٥٣] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عمّن حدّثه، عن الحسين بن المختار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام في كلام له: ضع أمر أخيك على أحسنه[4] حتّى يأتيك ما يغلبك منه، ولا تظنّنّ بكلمة خرجت من أخيك سوءاً، وأنت تجد لها في الخير محملاً[5].

[١٤/١١٥٤] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن

---

(١) الكافي ٢: ٣٦١ ح٨ باب السباب، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٩٩ ح١٦٣٥٣ باب تحريم الطعن على المؤمن وإضمار السوء له، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١١ ـ ١٣ باب السباب.

(٢) ماثه موثاً وموثاناً محرّكة: خلطه ودافه، انماث: أي اختلط وذاب.

(٣) الكافي ٢: ٣٦١ ح١ باب التهمة وسوء الظن، ووسائل الشيعة ١٢: ٣٠٢ ح١٦٣٥٩ باب تحريم تهمة المؤمن وسوء الظنّ به، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٣ ـ ١٤ باب التهمة وسوء الظن.

(٤) (ضع أمر أخيك): أي احمل ما صدر عن أخيك من قول أو فعل على أحسن محتملاته وإن كان مرجوحاً من غير تجسّس حتّى يأتيك منه أمر لا يمكنك تأويله، فإنّ الظنّ قد يخطئ، والتجسّس منهيّ عنه، وفي بعض نسخ الكافي: (يقلبك) بالقاف (مرآة العقول ١١: ١٥).

(٥) الكافي ٢: ٣٦٢ ح٣ باب التهمة وسوء الظنّ، ووسائل الشيعة ١٢: ٣٠٢ ح١٦٣٦١ باب تحريم تهمة المؤمن وسوء الظنّ به، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ١٩ ـ ٢١ باب التهمة وسوء الظن.

محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: ألا أُنبّئكم بشراركم؟ قالوا: بلى يا رسول الله.

قال: المشّاؤون بالنميمة، المفرّقون بين الأحبّة، الباغون للبُرَآء[1] المعايب[2].

[١٥/١١٥٥] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن يوسف بن عقيل، عن محمّد بن قيس، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: الجنّة محرّمة[3] على القتّاتين[4] المشّائين بالنميمة[5].

---

(١) البرآء كفقهاء: جمع البرئ، أي الطالبون عيب البريئين من العيب، وبعبارة أخرى: أي مَنْ يتفحص عيب جماعة بريئون من العيب.

(٢) الكافي ٢: ٣٦٩ ح ١ باب النميمة، وسائل الشيعة ١٢: ٣٠٦ ح ١٦٣٦٩ باب تحريم النميمة والمحاكات، والنميمة: نقل الكلام بين الناس على جهة الإفساد، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٥٥ ـ ٥٦ باب النميمة.

(٣) في المصدر: (محرّمة الجنّة) بدل من: (الجنّة محرّمة).

(٤) في المخطوط: (المقتاتين) بدل من: (القتاتين) والمثبت من المصادر، والقت: نمّ الحديث والكذب، واتّباعك الرجل سرّاً لتعلم ما يريد، وفي النهاية ٤: ١١ فيه (لا يدخل الجنّة قتّات) وهو النمّام، وفي بعض نسخ الكافي: (العيّابين). (مرآة العقول ١١: ٥٦).

(٥) الكافي ٢: ٣٦٩ ح ٢ باب النميمة، وسائل الشيعة ٢: ٣٠٦ ح ١٦٣٧٠ باب تحريم النميمة والمحاكات، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٥٦ ـ ٥٧ باب النميمة.

فصلٌ

فيمن لم يناصح المؤمن، ومن أخلفه، ومن حجبه، ومن لم يُعِنهُ ومن منعه شيئاً من عنده أو عند غيره، ومن أخافه

[١/١١٥٦] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن عليّ بن النعمان، عن أبي حفص الأعشى، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعته يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من سعى في حاجة لأخيه فلم ينصحه[١] فقد خان الله ورسوله[٢].

[٢/١١٥٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد وأبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن حسّان جميعاً، عن إدريس بن الحسن، عن مصبح بن هلقام، قال: أخبرنا أبو بصير، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام، يقول: أيّما رجُل من

---

(١) في بعض نسخ الكافي: (يناصحه) بدل من: (ينصحه)، أي لم يبذل الجهد في قضاء حاجته ولم يهتمّ لذلك، ولم يكن غرضه حصول ذلك المطلوب، قال الراغب: النصح: تحرّي قول أو فعل فيه صلاح صاحبه انتهى. وأصله الخلوص، وهو خلاف الغشّ، ويدلّ على أنّ خيانة المؤمن خيانة الله والرسول (مرآة العقول ١١: ١٩).

(٢) الكافي ٢: ٣٦٢ ح ١ باب من لم يناصح أخاه المؤمن، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٨٣ ح ٢١٨٢٤ باب تحريم ترك نصيحة المؤمن ومناصحته، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٩ باب مَنْ لم يناصح أخاه المؤمن.

أصحابنا استعان به رجل من إخوانه في حاجة، فلم يبالغ فيها بكلّ جهد، فقد خان الله ورسوله والمؤمنين.

قال أبو بصير: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما تعني بقولك: والمؤمنين[1]؟ قال: من لدن أمير المؤمنين إلى آخرهم[2].

[٣/١١٥٨] وعنهما جميعاً، عن محمّد بن عليّ، عن أبي جميلة، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام، يقول: من مشى في حاجة أخيه، ثمّ لم يناصحه فيها كان كمن خان الله ورسوله، وكان الله خصمه[3].

[٤/١١٥٩] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن بعض أصحابه، عن حسين بن حازم، عن حسين بن عمر بن يزيد، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من استشار أخاه فلم يمحضه محض[4]

---

(١) يحتمل أن يكون المراد بهم الأئمّة عليهم السلام كما جاء في الأخبار الكثيرة في تفسير المؤمنين في الآيات بهم عليهم السلام، فإنّهم المؤمنون حقّاً، وأمّا خيانة الله فلأنّه خالف أمره وادّعى الإيمان ولم يعمل بمقتضاه، وأمّا خيانة الرسول والأئمّة عليهم السلام فلأنّه لم يعمل بقولهم، وخيانة سائر المؤمنين لأنّهم كنفس واحدة، ولأنّه إذا لم يكن الإيمان سبباً لنصحه فقد خان الإيمان واستحقره ولم يراعه، وهو مشترك بين الجميع، فكأنّه خانهم جميعاً (مرآة العقول ١١: ٢٠).

(٢) الكافي ٢: ٣٦٢ ـ ٣٦٣ ح٣ باب من لم يناصح أخاه المؤمن، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٨٣ ح٢١٨٢٦ باب تحريم ترك نصيحة المؤمن ومناصحته، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ٢٢ باب مَنْ لم يناصح أخاه المؤمن.

(٣) الكافي ٢: ٣٦٣ ح٤ باب من لم يناصح أخاه المؤمن، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٨٤ ح٢١٨٢٧ باب تحريم ترك نصيحة المؤمن ومناصحته، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٠ باب مَنْ لم يناصح أخاه المؤمن.

(٤) محضه كمنعه: سقاه المحض وهو اللبن الخالص، وأمحضه الود: أخلصه، كمحضه الحديث: ⇐

نصيحة[١] الرأي سلبه الله عزّ وجلّ رأيه[٢].

[٥/١١٦٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام ابن سالم، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام، يقول: عِدَةُ المؤمن أخاه نذر[٣] لا كفّارة له؛ فمن أخلف فبخلف الله بدأ، ولمقته تعرّض، وذلك قوله: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لاَ تَفْعَلُونَ * كَبُرَ مَقْتاً عِندَ اللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لاَ تَفْعَلُونَ** ﴾[٤][٥].

[٦/١١٦١] وعن ابن أبي عمير، عن شعيب العقرقوفي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: مَن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليفِ إذا وعد[٦].

[٧/١١٦٢] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن حسّان.

وعدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد جميعاً، عن محمّد بن

⇐ صدقه، والأُمحوضة: النصيحة الخالصة، وقوله عليه السلام: (محض الرأي): مفعول مطلق أو مفعول به، والرأي: العقل والتدبير، ورجل ذو رأي أي ذو بصيرة. (مرآة العقول ١١: ٢١).

(١) كلمة (نصيحة) غير موجود في المصدر وسائر المصادر.

(٢) الكافي ٢: ٣٦٣ ح ٥ باب من لم يناصح أخاه المؤمن، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٨٤ ح٢١٨٢٨ باب تحريم ترك نصيحة المؤمن ومناصحته، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٠ ـ ٢١ باب مَنْ لم يناصح أخاه المؤمن.

(٣) قوله عليه السلام: (نذر) أي كالنذر في جعله على نفسه أو في لزوم الوفاء به.

(٤) سورة الصفّ: ٢ و٣.

(٥) الكافي ٢: ٣٦٣ ـ ٣٦٤ ح ١ باب خلف الوعد، ووسائل الشيعة ١٢: ١٦٥ ح١٥٩٦٦ باب استحباب الصدق في الوعد، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢١ ـ ٢٤ باب خلف الوعد.

(٦) الكافي ٢: ٣٦٤ ح ٢ باب خلف الوعد، ووسائل الشيعة ١٢: ١٦٥ ح ١٥٩٦٥ باب استحباب الصدق في الوعد، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٤ ـ ٤٥ باب خلف الوعد.

عليّ، عن محمّد بن سنان، عن المفضّل بن عمر، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: أيّما مؤمن كان بينه وبين مؤمن حجاب ضرب الله عزّ وجلّ بينه وبين الجنّة سبعين ألف سور؛ ما بين السور إلى السور مسيرة ألف عام[1].

أقول: ورواه المفضّل بطريق آخر، وفيه زيادة، هي: غلظُ كلّ سور مسيرة ألف عام[2].

[٨/١١٦٣] عنه، عن عليّ بن محمّد، [عن محمّد]بن جمهور، عن أحمد بن الحسين، عن أبيه، عن إسماعيل بن محمّد، عن محمّد بن سنان، قال: كنت عند الرضا عليه السلام فقال لي: يا محمّد، إنّه كان في زمن بني إسرائيل أربعة نفر من المؤمنين، فأتى واحد منهم الثلاثة، وهم مجتمعون في منزل أحدهم في مناظرة بينهم، فقرع الباب فخرج إليه الغلام، فقال: أين مولاك؟

فقال: ليس هو في البيت، فرجع الرجل، ودخل الغلام إلى مولاه، فقال له: مَن كان الذي قرع الباب؟

قال: كان فلان، فقلت له: لستَ في المنزل، فسكت ولم يكترث[3] ولم يَلُم غلامه، ولا اغتمّ أحد منهم لرجوعه عن الباب، وأقبلوا في حديثهم.

فلمّا كان من الغد بكّر إليهم الرجل، فأصابهم، وقد خرجوا يريدون ضيعة لبعضهم، فسلّم عليهم، وقال: أنا معكم، فقالوا [له]: نعم، ولم يعتذروا إليه،

---

(١) الكافي ٢: ٣٦٤ ح١ باب من حجب أخاه المؤمن، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٣٠ ح١٦١٦٣ باب تحريم حجب الشيعة.

(٢) انظر: الكافي ٢: ٣٦٥ ح٣ باب من حجب أخاه المؤمن، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٤٥ ـ ٤٦ باب مَنْ حجب أخاه المؤمن.

(٣) ما أكترث له: ما أبالي.

وكان الرجل محتاجاً ضعيف الحال، فلمّا كانوا في بعض الطريق إذا غمامة قد أظلّتهم، فظنّوا أنّه[١] مطر، فبادروا، فلمّا استوت الغمامة على رؤوسهم إذا منادٍ ينادي من جوف الغمامة: أيّتها النار خُذيهم وأنا جبرئيل رسول الله، فإذا نار من جوف الغمامة قد اختطفت الثلاثة نفر، وبقي الرجل مرعوباً يعجب ممّا نزل بالقوم ولا يدري ما السبب، فرجع إلى المدينة فلقي يوشع بن نون عليه السلام، فأخبره الخبر وما رأى وما سمع.

فقال يوشع بن نون عليه السلام: أما علمت أنّ الله سخط عليهم بعد أن كان عنهم[٢] راضياً، وذلك بفعلهم بك. فقال: وما فعلهم بي؟ فحدّثه يوشع.

فقال الرجل: فأنا أجعلهم في حلّ، وأعفو عنهم، قال: لو كان هذا قبل لنفعهم، فأمّا الساعة فلا، وعسى أن ينفعهم من بعد[٣].

أقول: قوله: «وعسى.. إلى آخره» يُشعر باستحقاقهم عذاباً في الآخرة أيضاً[٤].

[٩/١١٦٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن يحيى بن المبارك، عن عبدالله بن جبلّة، عن عاصم بن حميد، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر صلوات الله عليه، قال: قلت له: جعلت فداك، ما تقول في مسلم أتى مسلماً زائراً أو طالب حاجة، وهو في منزله، فاستأذن عليه فلم يأذن له، ولم يخرج إليه؟

---

(١) في المخطوط: (أنّها) بدل من: (أنّه) والمثبت من المصدر.

(٢) في المخطوط: (عليهم) بدل من: (عنهم) والمثبت من المصدر.

(٣) الكافي ٢: ٣٦٤ ـ ٣٦٥ ح٢ باب من حجب أخاه المؤمن، عنه في بحار الأنوار ١٣: ٣٧٠ ح١٦ في وفاة موسى وهارون عليهما السلام.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٤٦ ـ ٤٧ باب مَنْ حجب أخاه المؤمن.

قال: يا أبا حمزة، أيّما مسلم أتى مسلماً زائراً أو طالب حاجة، وهو في منزله، فاستأذن عليه، فلم يأذن له، ولم يخرج إليه لم يزل في لعنة الله حتّى يلتقيا[١].

فقلت: جعلت فداك، في لعنة الله حتّى يلتقيا؟

قال: نعم يا أبا حمزة[٢].

[١٠/١١٦٥] وعن عليّ [بن إبراهيم]، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن ابن مسكان، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أيّما رجُل من شيعتنا أتى رجلاً من إخوانه، فاستعان به في حاجته، فلم يُعِنْهُ وهو يقدر، إلّا ابتلاه الله بأن يقضي حوائج غيره[٣] من أعدائنا، يعذّبه الله[٤] عليها يوم القيامة[٥].

[١١/١١٦٦] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن حسّان، عن محمّد بن أسلم، عن الخطّاب بن مصعب، عن سدير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: لم يدع

---

(١) الظاهر أنّ مجرّد الملاقات غير كافٍ في رفع اللعنة والعقوبة، بل لابدّ من الاعتذار والعفو كما تدلّ عليه الأخبار.

(٢) الكافي ٢: ٣٦٥ ح ٤ باب من حجب أخاه المؤمن، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٢٩ ح ١٦١٦١ باب تحريم حجب الشيعة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٤٨ ـ ٤٩ باب مَنْ حجب أخاه المؤمن.

(٣) في المخطوط وفي بعض نسخ الكافي: (عدة) بدل من: (غيره).

(٤) (يعذّبه الله): صفة حوائج وضمير عليها راجع إلى الحوائج، والمضاف محذوف، أي على قضائها، ويدلّ على تحريم قضاء حوائج المخالفين، ويمكن حمله على النواصب أو على غير المستضعفين جمعاً بين الأخبار (مرآة العقول ١١: ٥٠).

(٥) الكافي ٢: ٣٦٦ ح ٢ باب من استعان به أخوه فلم يعنه، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٨٥ ح ٢١٨٣٢ باب تحريم ترك معونة المؤمن عند ضرورته، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٤٩ ـ ٥٠ باب مَنْ استعان به أخوه فلم يعنه.

رجل معونة أخيه المسلم حتّى يسعى[١] فيها ويواسيه إلّا ابتلي بمعونة من يأثم ولا يؤجر[٢].

[١٢/١١٦٧] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن أحمد بن محمّد بن عبد الله، عن عليّ بن جعفر، عن [أخيه] أبي الحسن عليه السلام، قال: سمعته يقول: من قَصَدَ إليه رجل من إخوانه مستجيراً به في بعض أحواله، فلم يجره بعد أن يقدر عليه، فقد قطع ولاية الله عزّ وجلّ[٣][٤].

[١٣/١١٦٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد وأبو عليّ الأشعري، عن محمّد بن حسّان جميعاً، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن سنان، عن فرات بن أحنف، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أيّما مؤمن منع مؤمناً شيئاً ممّا يحتاج إليه، وهو يقدر عليه من عنده، أو عند غيره أقامه الله يوم القيامة مسوداً وجهه، مزرقّةً عيناه[٥]، مغلولةً يداه إلى عنقه، فيقال: هذا الخائن الذي

---

(١) (حتّى يسعى): متعلّق بالمعونة، فهو من تتمّة مفعول يدع، والضمير في يأثم راجع إلى الرجل والعائد إلى (من) محذوف، أي على معونته (مرآة العقول ١١: ٥٠).

(٢) الكافي ٢: ٣٦٦ ح٣ باب من استعان به أخوه فلم يعنه، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٨٥ ح١٦٨٣٣ باب تحريم ترك معونة المؤمن عند ضرورته، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٥٠ باب مَنْ استعان به أخوه فلم يعنه.

(٣) كناية عن سلب إيمانه، فإنّ الله وليّ الذين آمنوا، والحاصل أنّه لا يتولّى الله أُموره ولا يهديه بالهدايات الخاصّة ولا يعينه ولا ينصره. (مرآة العقول ١١: ٥٠).

(٤) الكافي ٢: ٣٦٦ـ٣٦٧ ح٤ باب من استعان به أخوه فلم يعنه، ووسائل الشيعة ١٦: ٣٨٦ ح١٦٨٣٤ باب تحريم ترك معونة المؤمن عند ضرورته، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ٢٧ باب مَنْ استعان به أخوه فلم يعنه.

(٥) (مزرقّة عيناه) بضمّ الميم وسكون الزاي وتشديد القاف من باب الإفعال من الزرقة، وكأنّه إشارة إلى قوله سبحانه: ﴿وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقاً﴾.

خان الله ورسوله، ثمّ يؤمر به إلى النار[١].

[١٤/١١٦٩] وعن ابن سنان، عن يونس بن ظبيان، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: يا يونس، من حَبَسَ حقّ المؤمن أقامه الله عزّ وجلّ يوم القيامة خمسمائة عام على رجليه، حتّى يسيل عرقه أو دمه[٢] ويُنادي مُنادٍ من عند الله: هذا الظالم الذي حبس عن أخيه في الله حقّه، قال: فيوبّخ أربعين يوماً ثمّ يؤمر[٣] به إلى النار[٤].

[١٥/١١٧٠] وعن ابن سنان، عن مفضّل بن عمر، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: من كانت له دارٌ فاحتاج مؤمن إلى سكناها، فمنعه إيّاها، قال الله عزّ وجلّ: ملائكتي، أبَخَلَ عبدي على عبدي بسكنى [الدار] الدنيا، وعزّتي [وجلالي] لا يسكن جناني أبداً[٥].

أقول: قد سبق في فصل قضاء حاجة المؤمن أخبار تناسب ما نحن فيه[٦].

[١٦/١١٧١] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد،

---

(١) الكافي ٢: ٣٦٧ ح١ باب من منع مؤمناً شيئاً من عنده أو من عند غيره، وسائل الشيعة ١٦: ٣٨٧ـ ٣٨٨ ح١٦٨٣٦ باب تحريم منع المؤمن شيئاً من عنده، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٥١ ـ ٥٢ باب مَنْ منع مؤمناً شيئاً عنده أو عند غيره.

(٢) (أو دمه) الترديد من الراوي.

(٣) في المخطوط: (فيؤمر) بدل من: (يؤمر) والمثبت من المصادر.

(٤) الكافي ٢: ٣٦٧ ح٢ باب من منع مؤمناً شيئاً من عنده أو من عند غيره، وسائل الشيعة ١٦: ٣٨٨ ح١٦٨٣٧ باب تحريم منع المؤمن شيئاً من عنده، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٥٢ باب مَنْ منع مؤمناً شيئاً عنده أو عند غيره.

(٥) الكافي ٢: ٣٦٧ ح٣ باب من منع مؤمناً شيئاً من عنده أو من عند غيره، وسائل الشيعة ١٦: ٣٨٨ ح١٦٨٣٨ باب تحريم منع المؤمن شيئاً من عنده.

(٦) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٥٢ ـ ٥٣ باب مَنْ منع مؤمناً شيئاً عنده أو عند غيره.

عن محمّد بن عيسى، عن الأنصاري، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من نظر إلى مؤمن نظرة ليخيفه بها أخافه الله عزّ وجلّ يوم لا ظلّ [١] إلّا ظلّه [٢].

[١٧/١١٧٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي إسحاق [الخفّاف]، عن بعض الكوفيّين، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: مَن روّع مؤمناً بسلطان ليصيبه منه مكروه، فلم يصبه، فهو في النار، ومن روّع مؤمناً بسلطان ليصيبه منه مكروه فأصابه، فهو مع فرعون وآل فرعون في النار [٣].

[١٨/١١٧٣] وعن إبراهيم، عن ابن أبي عمير، عن بعض أصحابه، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: من أعان على مؤمن بشطر كلمة لقي الله عزّ وجلّ يوم القيامة مكتوب بين عينيه: آيس من رحمتي [٤].

---

(١) المراد بالظلّ: الكنف، أي لا ملجأ ولا مفزع إلّا إليه.

(٢) الكافي ٢: ٣٦٨ ح١ باب من أخاف مؤمناً، ووسائل الشيعة ١٢: ٣٠٣ ح١٦٣٦٢ باب تحريم إخافة المؤمن ولو بالنظر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٥٤ باب مَنْ أخاف مؤمناً.

(٣) الكافي ٢: ٣٦٨ ح٢ باب من أخاف مؤمناً، ووسائل الشيعة ١٢: ٣٠٣ ح١٦٣٦٣ باب تحريم إخافة المؤمن ولو بالنظر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٥٤ ـ ٥٥ باب مَنْ أخاف مؤمناً.

(٤) الكافي ٢: ٣٦٨ ح٣ باب من أخاف مؤمناً، ووسائل الشيعة ١٢: ٣٠٤ ح١٦٣٦٦ باب تحريم المعونة على قتل المؤمن وأذاه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٥٥ باب مَنْ أخاف مؤمناً.

فصلٌ
في الإذاعة وإطاعة المخلوق في معصية الخالق

[١/١١٧٤] محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن محمّد بن عجلان، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إنّ الله عزّ وجلّ عيّر أقواماً بالإذاعة في قوله عزّ وجلّ: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾ [١] فإيّاكم والإذاعة [٢].

[٢/١١٧٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس بن يعقوب، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ما قَتَلَنا من أذاعَ حديثَنا قَتْلَ خطأ، ولكن قَتَلَنا قَتْلَ عمد [٣].

---

(١) سورة النساء: ٨٣، قال المفسّرون: معناه إذا جاء ما يوجب الأمن أو الخوف أذاعوه وأفشوه، كما إذا بلغهم خبر عن سرايا رسول الله صلى الله عليه وآله فأخبرهم الرسول بما أُوحي إليه من عدوّ بالظفر وتخويف من الكفرة أذاعوه من غير جزم، وهذا صريح في أنّ إذاعة الخبر إذا كانت مفسدة لا تجوز (شرح أصول الكافي ١٠: ٣٣).

(٢) الكافي ٢: ٣٦٩ ـ ٣٧٠ ح ١ باب الإذاعة، بحار الأنوار ٧٢: ٣٩٧ ح ٢٤ في أنّ التقيّة كانت سنّة إبراهيم الخليل عليه السلام، والإذاعة: الإفشاء، إذاعة غيره أي أفشاه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٦٠ ـ ٦١ باب الإذاعة.

(٣) الكافي ٢: ٣٧٠ ح ٤ باب الإذاعة، وسائل الشيعة ١٦: ٢٥٠ ح ٢١٤٨٩ باب تحريم إذاعة الحقّ مع الخوف به، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٦٢ باب الإذاعة.

[٣/١١٧٦] وعن يونس، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام، يقول: يحشر العبد يوم القيامة وما ندىٰ دماً[١] فيدفع إليه شبه المِحْجَمَةِ[٢] أو فوق ذلك، فيقال له: هذا سهمك[٣] من دم فلان، فيقول: يا ربّ، إنّك لتعلم أنّك قبضتني وما سَفَكْتُ دماً، فيقول: بلى، سمعت من فلان رواية كذا وكذا، فرويتها عليه، فَنُقِلَتْ حتّى صارت إلى فلان الجبّار، فقتله عليها، وهذا سهمك من دمه[٤].

[٤/١١٧٧] وعن يونس، عن ابن سنان، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، وتلا هذه الآية: ﴿ **ذٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ** ﴾[٥]، قال: والله ما قتلوهم بأيديهم، ولا ضربوهم بأسيافهم، ولكنّهم سمعوا أحاديثهم، فأذاعوها، فأُخذوا عليها،

---

(١) (ما ندىٰ دماً): في بعض نسخ الكافي مكتوب بالياء، وفي بعضها بالألف وكأنّ الثاني تصحيف ولعلّه (ندى) بكسر الدال مخفّفاً، و(دماً) إمّا تمييز أو منصوب بنزع الخافض، أي: ما ابتلّ بدم، وهو مجاز شائع بين العرب والعجم، قال في النهاية ٥: ٣٨: فيه من لقى الله ولم يـنتدِ من الدم الحرام بشيء دخل الجنّة، أي لم يصب منه شيئاً ولم ينله منه شيء كأنّه نالته نداوة الدم وبلله، يقال: ما نديني من فلان شيء أكرهه ولا نديت كفّي له بشيء. (مرآة العقول ١١: ٦٢ ـ ٦٣).

(٢) المحجمة: قارورة الحجّام.

(٣) في المخطوط: (لسهمك) بدل من: (سهمك) والمثبت من المصدر.

(٤) الكافي ٢: ٣٧٠ ـ ٣٧١ ح٥ باب الإذاعة، ووسائل الشيعة ١٦: ٢٥٠ ح٢١٤٩٠ باب تحريم إذاعة الحقّ مع الخوف به، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ٣٤ باب الإذاعة.

(٥) سورة البقرة: ٦١.

فقُتِلوا، فصار قتلاً واعتداءً ومعصيةً[١].

[٥/١١٧٨] عنه، عن عليّ بن محمّد[٢]، عن صالح بن أبي حمّاد، عن رجل من الكوفيّين، عن أبي خالد الكابلي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الله عزّ وجلّ جعل الدين دولتين: دولة آدم ـ وهي دولة الله ـ ودولة إبليس؛ فإذا أراد الله أن يعبد علانية كانت دولة آدم، وإذا أراد [الله] أن يعبد في السرّ كانت دولة إبليس، والمذيعُ لِما أرادَ اللهُ سِتْره[٣] مارقٌ من الدين[٤].

[٦/١١٧٩] عنه، عن أبي علي الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن صفوان، عن عبد الرحمن بن الحجّاج، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من استفتح نهاره بإذاعة سرّنا سلّط الله عليه حرّ الحديد وضيق المحابس[٥][٦].

أقول: قد سبق في فصل التقيّة والكتمان أخبار تناسب هذا المرام[٧].

[٧/١١٨٠] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد،

---

(١) الكافي ٢: ٣٧١ ح٦ باب الإذاعة، وسائل الشيعة ١٦: ٢٥١ ح ٢١٤٩١ باب تحريم إذاعة الحقّ مع الخوف به، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٦٣ ـ ٦٤ باب الإذاعة.

(٢) في بعض نسخ الكافي والمخطوط: (عليّ بن حمّاد) بدل من: (عليّ بن محمّد).

(٣) في بعض نسخ الكافي: (سرّه) بدل من: (ستره)، والمارق: الخارج، مارق عن الدين أي خارج عنه غير عامل به.

(٤) الكافي ٢: ٣٧٢ ح ١١ باب الإذاعة، عنه في بحار الأنوار ٧٢: ٨٨ ح ٤٣ في إفشاء أسرار الأئمّة عليهم السلام، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٦٦ باب الإذاعة.

(٥) في بعض نسخ الكافي: (المجالس) بدل من: (المحابس).

(٦) الكافي ٢: ٣٧٢ ح ١٢ باب الإذاعة، وسائل الشيعة ١٦: ٢٤٧ ح ٢١٤٧٧ باب تحريم إذاعة الحقّ مع الخوف به.

(٧) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٦٧ باب الإذاعة.

عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة، عن عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من طلب مرضاة الناس بما يسخط الله كان حامِدُه[1] من الناس ذامّاً، ومن آثر طاعةَ اللهِ بغضبِ الناسِ كفاهُ اللهُ عداوةَ كلّ عدوّ وَحَسَدَ كلّ حاسد وبَغْيَ كلّ باغ، وكان الله عزّ وجلّ له ناصراً وظهيراً[2].

[٨/١١٨١] وعن أحمد، عن شريف بن سابق، عن الفضل بن أبي قرّة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كتب رجل إلى الحسين صلوات الله عليه: عظني بحرفين، فكتب إليه: من حاول[3] أمراً بمعصيةِ الله كان أفوتَ لما يرجو وأسرعَ لمجيء ما يحذر[4].

[٩/١١٨٢] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن صفوان، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: لا دين لمن دان بطاعة من عصى الله، ولا دينَ لمن دان بفرية باطل على الله، ولا دينَ لمن دان بجحود شيء من آيات الله[5].

---

(١) في بعض نسخ الكافي: (جعل الله حامده) بدل من: (كان حامده).

(٢) الكافي ٢: ٣٧٢ ـ ٣٧٣ ح ٢ باب من أطاع المخلوق في معصية الخالق، وسائل الشيعة ١٦: ١٥٢ ـ ١٥٣ ح ٢١٢٢١ باب تحريم إسخاط الخالق في مرضاة المخلوق، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٦٨ ـ ٦٩ باب مَنْ أطاع المخلوق في معصية الخالق.

(٣) حاول: أي رام وقصد، واللّام في قوله: (لما يرجو) وفي قوله: (لمجيء) للتعدية.

(٤) الكافي ٢: ٣٧٣ ح ٣ باب من أطاع المخلوق في معصية الخالق، وسائل الشيعة ١٦: ١٥٣ ح ٢١٢٢٢ باب تحريم إسخاط الخالق في مرضاة المخلوق، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٦٩ باب مَنْ أطاع المخلوق في معصية الخالق.

(٥) الكافي ٢: ٣٧٣ ح ٤ باب من أطاع المخلوق في معصية الخالق، وسائل الشيعة ١٦: ١٥٢ ⇐

[١٠/١١٨٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله، عن أبيه عليهما السلام، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من أرضى سلطاناً بسخط الله خرج من دين الله[1].

⇐ ح٢١٢٢٠ باب تحريم إسخاط الخالق في مرضاة المخلوق، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٦٩ باب مَنْ أطاع المخلوق في معصية الخالق.

(١) الكافي ٢: ٣٧٣ ح٥ باب من أطاع المخلوق في معصية الخالق، وسائل الشيعة ١٦: ١٥٣ ح٢١٢٢٣ باب تحريم إسخاط الخالق في مرضاة المخلوق، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٦٩ ـ ٧٠ باب مَنْ أطاع المخلوق في معصية الخالق.

فصلٌ
في عقوبات المعاصي وفي مجالسة أهلها

[١/١١٨٤] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه.

وعدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد جميعاً، عن ابن محبوب، عن مالك ابن عطيّة، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: وجدنا في كتاب رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا ظهر الزنا من بعدي كثرت موت الفجأة، وإذا طفّف المكيال والميزان أخذهم الله بالسنين والنقص، وإذا مَنَعوا الزكاة مَنَعت الأرض بركتها من الزرع والثمار والمعادن كلّها.

وإذا جاروا في الأحكام تعاونوا على الظُّلم والعدوان، وإذا نقضوا العهد سلّط الله عليهم عدوّهم، وإذا قطعوا الأرحام جُعِلَت الأموال في أيدي الأشرار، وإذا لم يأمروا بالمعروف ولم ينهوا عن المنكر ولم يتّبعوا الأخيار من أهل بيتي سلّط الله عليهم شرارهم فيدعوا خيارهم فلا يُستجاب لهم[1].

أقول: وروىٰ أبان مرسلاً عن أبي جعفر عليه السلام نحو هذا الخبر، إلّا أنّ هذا أجمع

(١) الكافي ٢: ٣٧٤ ح ٢ باب في عقوبات المعاصي العاجلة، وسائل الشيعة ١٦: ٢٧٣ ح ٢١٥٥٠ باب تحريم التظاهر بالمنكرات.

منه، وفي ذاك جَعَلَ عقوبة مَنْعِ الزكاة مَنْعَ القطر، وعقوبةَ الحُكْمِ بغير ما أنـزل جَعْلَ اللهِ بأسَهُم بينهم [١].

[٢/١١٨٥] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن أحمد بن محمّد، عن العبّاس بن العلاء، عن مجاهد، عن أبيه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: الذنوب التي تغيّر النعم: البغي [٢]، والذنوب التي تورث الندم: القتل، والتي تنزل النقم: الظلم، والتي تهتك الستر [٣]: شرب الخمر، والتي تحبس الرزق: الزنا، والتي تعجّل الفناء: قطيعة الرحم، والتي تردّ الدعاء وتظلم الهواء [٤]: عقوق الوالدين [٥].

[٣/١١٨٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب، عن إسحاق ابن عمّار، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام، يقول: كان أبي عليه السلام يقول: نعوذ باللّه من

---

(١) انظر: الكافي ٢: ٣٧٣ ـ ٣٧٤ ح ١ باب في عقوبات المعاصي العاجلة، ووسائل الشيعة ١٦: ٢٧٢ ـ ٢٧٣ ح ٢١٥٤٩ باب تحريم التظاهر بالمنكرات، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٧٠ ـ ٧٢ باب في عقوبات المعاصي العاجلة.

(٢) حمل البغي على الذنوب باعتبار كثرة أفراده وكذا نظائره، والبغي في اللغة تجاوز الحدّ، ويطلق غالباً على التكبّر والتطاول وعلى الظلم، قال الله تعالى: ﴿ تَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾.

(٣) في المخطوط: (الستور) بدل من: (الستر) والمثبت من المصدر.

(٤) في المخطوط: (الهوىٰ) بدل من: (الهواء) والمثبت من المصدر، وقال المازندراني في شرح أصول الكافي ١٠: ١٩٣ في شرح هذه العبارة: الهواء: الفضاء بين الأرض والسماء، واظلام العقوق له مبالغة في ظلمة العقوق وقبحه، ولا يبعد أن يُجعل كناية عن أنّ يمنع القلب عن إدراك الحق، وأمّا أنّه يرد الدعاء فلأنّ قبول الدعاء منوط برضى الله المنوط برضى الوالدين.

(٥) الكافي ٢: ٤٤٨ ح ١ باب في تفسير الذنوب، ووسائل الشيعة ١٦: ٢٧٤ ح ٢١٥٥١ باب تحريم التظاهر بالمنكرات، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٤٠ ـ ٣٤١ باب في تفسير الذنوب.

الذنوب التي تعجّل الفناء، وتقرّب الآجال، وتخلي الديار، وهي قطيعة الرحم والعقوق وترك البرّ[١].

[٤/١١٨٧] وعن عليّ، عن أيّوب بن نوح ـ أو بعض أصحابه عن أيّوب ـ عن صفوان بن يحيى، قال: حدّثني بعض أصحابنا، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا فشا أربعة ظهرت أربعة: إذا فشا الزنا ظهرت الزلزلة، وإذا فشا الجَور في الحكم احتبس القطر، وإذا خفرت الذمّة أُديل لأهل الشرك من أهل الإسلام[٢]، وإذا منعت[٣] الزكاة ظهرت الحاجة[٤].

أقول: مايظهر من اختلاف الأخبار من عقوبة بعض الذنوب يمكن فيه إرجاع بعضها إلى بعض، بحيث يزول الاختلاف، أو جواز تعدّد عقوبة ذنب واحد[٥].

---

(١) الكافي ٢: ٤٤٨ ح٢ باب في تفسير الذنوب، وسائل الشيعة ١٦: ٢٧٤ ـ ٢٧٥ ح٢١٥٥٢ باب تحريم التظاهر بالمنكرات، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٤١ ـ ٣٤٢ باب في تفسير الذنوب.

(٢) خفره وبه وعليه: أجاره ومنعه وآمنه، وخفره: أخذ منه جعلاً ليجيره وبه خفراً وخفوراً: نقض عهده، والأدلة: الغلبة، وفي الدعاء: (أدل لنا وتدل منّا) وذلك لأنّهم ينقضون الأمان ويخالفون الله في ذلك فيورد الله عليهم نقيض مقصودهم، كما أنّهم يمنعون الزكاة لحصول الغنىٰ مع أنّها سبب لنموّ أموالهم فيذهب الله ببركتها ويحوجهم، وكون المراد حاجة الفقراء كما قيل بعيد، نعم يحتمل الأعم، وفي بعض نسخ الكافي: (من أهمل الإيمان) (مرآة العقول ١١: ٣٤٢).

(٣) في المخطوط: (سبغوا) بدل من: (منعت) والمثبت من المصدر، وفي بعض نسخ الكافي: (منعوا).

(٤) الكافي ٢: ٤٤٨ ح٣ باب في تفسير الذنوب، وسائل الشيعة ١٦: ٢٧٥ ح٢١٥٥٣ باب تحريم التظاهر بالمنكرات.

(٥) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ١٩٤ باب في تفسير الذنوب.

[١١٨٨/٥] وعن عليّ [بن إبراهيم]، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي زياد النهدي، عن عبد الله بن صالح[١]، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: لا ينبغي للمؤمن أن يجلس مجلساً يعصى الله فيه [ولا يقدر على تغييره][٢].

[١١٨٩/٦] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن بكر بن محمّد، عن الجعفري، قال: سمعت أبا الحسن عليه السلام يقول: مالي رأيتك عند عبد الرحمن بن يعقوب؟ فقلت[٣] أنّه خالي.

فقال: إنّه يقول في الله قولاً عظيماً، يصف الله ولا يوصَف، فإمّا جَلَسْتَ معه وتركْتنا، وإمّا جَلَسْتَ معنا وتركته.

فقلت: هو يقول ما شاء، أيّ شيء عليّ منه إذا لم أقل ما يقول!

فقال أبو الحسن عليه السلام: أما تخاف أن تنزل به نَقِمَةٌ فتصيبكم جميعاً؟! أما علمت بالذي كان من أصحاب موسى عليه السلام، وكان أبوه من أصحاب فرعون، فلمّا لحقت خيلُ فرعون موسى تخلّف عنه لِيعِظَ أباه فيلحقه بموسى، فمضى أبوه وهو يراغمه[٤] حتّى بلغا طرفاً من البحر، فغرقا جميعاً، فأتى موسى عليه السلام الخبر،

---

(١) في المخطوط وبعض نسخ الكافي: (عبيد الله) بدل من: (عبد الله) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٣٧٤ ح ١ باب مجالسة أهل المعاصي، وسائل الشيعة ١٦: ٢٦٠ ح ٢١٥١٢ باب تحريم المجالسة لأهل المعاصي، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٧٥ باب مجالسة أهل المعاصي.

(٣) في المخطوط: (فقال) بدل من: (فقلت) والمثبت من المصدر.

(٤) المراغمة: الهجران والتباعد والمغاضة، أي يبالغ في ذكر ما يبطل مذهبه ويذكر ما يغضبه (مرآة العقول ١١: ٧٦).

فقال: هو في رحمة الله، ولكن النقِمَةَ[١] إذا نزلت لم يكن لها عمّن قارب المذنب دفاع[٢].

أقول: يمكن الجمع بين ما دلّ عليه هذا الخبر من المنع من مجالسة مَنْ هذا شأنه، وإن كان ذا رحم، وبين ما سبق في صلة الرحم وبرّ الوالدين من الأخبار الآمرة بالصلة والبرّ، وإن كان الرحم والوالد مخالفاً أو كافراً باستثناء المجالسة والمصاحبة من الصلة والبرّ، فتحمل أخبارهما على وجوبهما فيما عدا المجالسة والمصاحبة، فلا تتنافى الأخبار، وأهل الذكر أعلم[٣].

[٧/١١٩٠] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن عمر بن يزيد، عن أبي عبد الله عليه السلام، أنّه قال: لا تصحبوا أهل البدع، ولا تجالسوهم، فتصيروا عند الناس كواحد منهم، قال رسول الله صلى الله عليه وآله: المرء على دين خليله وقرينه[٤].

[٨/١١٩١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن محمّد بن الحسين، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن داود بن سرحان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا رأيتم أهل الريبِ والبدعِ من بعدي فأظهروا البراءة منهم،

---

(١) في المخطوط: (النعمة) بدل من: (النقمة) والمثبت من المصادر.

(٢) الكافي ٢: ٣٧٤ ـ ٣٧٥ ح٢ باب مجالسة أهل المعاصي، وسائل الشيعة ١٦: ٢٦١ ح٢١٥١٣ باب تحريم المجالسة لأهل المعاصي.

(٣) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٧٥ ـ ٧٧ باب مجالسة أهل المعاصي.

(٤) الكافي ٢: ٣٧٥ ح٣ باب مجالسة أهل المعاصي، وسائل الشيعة ١٢: ٤٨ ح١٥٦١٠ باب تحريم مجالسة أهل البدع وصحبتهم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٧٧ باب مجالسة أهل المعاصي.

وأكثروا من سبّهم والقول فيهم والوقيعة، وباهتوهم[١] كيلا يطمعوا في الفساد في الإسلام ويَحْذَرَهُم الناس، ولا يتعلّمون من بدعهم، يكتب الله بذلك لكم الحسنات، ويرفع لكم به الدرجات في الآخرة[٢].

[٩/١١٩٢] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عمرو[٣] بن عثمان، عن محمّد بن سالم الكندي، عمّن حدّثه عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: كان أميرُ المؤمنين صلوات الله عليه إذا صعد المنبر قال: ينبغي للمسلم أن يجتنب مؤاخاة ثلاثة: الماجن[٤]، والأحمق، والكذّاب.

فأمّا الماجن فيُزيّن لك فعله، ويحبّ أن تكون مثله، ولا يُعينك على أمر دينك ومعادك، ومقارنته جفاء وقسوة، ومَدْخَله ومَخْرَجه عليك عار.

وأمّا الأحمق فإنّه لا يشيرُ عليك بخير، ولا يُرجىٰ لصرف السوء عنك، ولو أجهد نفسه، وربّما أراد منفعتك فضرّك، فموته خير من حياته، وسكوته خير من نطقه، وبُعدُه خير من قربه.

وأمّا الكذّاب، فإنّه لا يهنئك معه عيش، ينقل حديثك وينقل إليك الحديث،

---

(١) الوقيعة في الناس: الغيبة، والظاهر أنّ المراد بالمباهتة الزامهم بالحجج القاطعة وجعلهم متحيّرين لا يحيرون جواباً كما قال تعالى: ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾ ويحتمل أن يكون من البهتان للمصلحة، فإنّ كثيراً من المساوئ يعدّها الناس محاسن خصوصاً العقائد الباطلة، والأوّل أظهر (مرآة العقول ١١: ٨١).

(٢) الكافي ٢: ٣٧٥ ح ٤ باب مجالسة أهل المعاصي، ووسائل الشيعة ١٦: ٢٦٧ ح ٢١٥٣١ باب وجوب البراءة من أهل البدع وسبّهم وتحذير الناس منهم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٧٧ ـ ٨١ باب مجالسة أهل المعاصي.

(٣) في المخطوط: (عمر) بدل من: (عمرو) والمثبت من المصدر.

(٤) الماجن: مَنْ لا يبالي بالقول والفعل.

كلّما أفنى أُحدوثة[١] مطّها بأُخرى، حتّى أنّه يحدّث بالصدق فما يُصدَّق، ويغري بين الناس بالعداوة فيثبت السخائم[٢] في الصدور؛ فاتّقوا الله، وانظروا لأنفسكم[٣].

[١٠/١١٩٣] وفي خبر آخر عن عليّ بن الحسين عليهما السلام، أنّه نهى عن مصاحبه خمسة ومحادثتهم ومرافقتهم: الكذّاب؛ فإنّه بمنزلة السراب، يُقرِّب لك البعيد ويباعد لك القريب، والفاسق؛ فإنّه بائعك بأكلة أو أقلّ، والبخيل؛ فإنّه يخذُلُك في ماله أحْوَجَ ما تكون إليه، والأحمق؛ فإنّه يريد أن ينفعك فيضرّك، والقاطع لرحمه؛ فإنّه ملعون في كتاب الله عزّ وجلّ[٤].

[١١/١١٩٤] وعن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن شعيب العقرقوفي، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿**وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا**﴾ الآية[٥]، فقال: إنّما عنى [إذا سمعتم] بهذا الرجل الذي يجحد الحقّ، ويكذّب به، ويقع في الأئمّة، فقُم

---

(١) الأُحدوثة: واحد الأحاديث، وهو ما يتحدّث به، وقوله عليه السلام: (مطّها بأُخرى) أي مدّها.

(٢) أغرى بينهم العداوة: ألقاها، كأنّه ألزقها بهم، والسخائم: جمع سخيمة وهي الحقد، وفي بعض نسخ الكافي: (الشحائن)، وفي المخطوط: (السخائن) بدل من: (السخائم).

(٣) الكافي ٢: ٣٧٥ ـ ٣٧٦ ح٥ باب مجالسة أهل المعاصي، ووسائل الشيعة ١٢: ٢٨ ح١٥٥٥٦ باب كراهة مؤاخاة الفاجر والأحمق والكذّاب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٨١ باب مجالسة أهل المعاصي.

(٤) انظر: الكافي ٢: ٣٧٦ ـ ٣٧٧ ح٧ باب مجالسة أهل المعاصي، ووسائل الشيعة ١٢: ٣٢ ـ ٣٣ ح١٥٥٦٥ باب تحريم مصاحبة الكذّاب والفاسق والبخيل والأحمق وقاطع الرحم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٨٤ ـ ٨٩ باب مجالسة أهل المعاصي.

(٥) سورة النساء: ١٤٠، وقوله تعالى: «يُكفَر بها» حال من الآيات.

من عنده، ولا تقاعده كائناً من كان[١].

[١٢/١١٩٥] وعن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن جعفر بن محمّد الأشعري، عن ابن القدّاح، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال أمير المؤمنين صلوات الله عليه: من كان يؤمن باللّه واليوم الآخر فلا يقوم مكان ريبة[٢][٣].

[١٣/١١٩٦] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن عبد الأعلى، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام، يقول: من كان يؤمن باللّه واليوم الآخر فلا يقعدنّ في مجلس يُعاب فيه إمام أو يُنتَقَص فيه مؤمن[٤].

[١٤/١١٩٧] عنه، عن أبي عليّ الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن صفوان، عن عبد الرحمن بن الحجّاج، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال:

---

(١) الكافي ٢: ٣٧٧ ح٨ باب مجالسة أهل المعاصي، وسائل الشيعة ١٦: ٢٦١ ح ٢١٥١٤ باب تحريم المجالسة لأهل المعاصي، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٨٩ـ٩٠ باب مجالسة أهل المعاصي.

(٢) أي مقام تهمة وشكّ، وكأنّ المراد النهي عن حضور موضع يوجب التهمة بالفسق أو الكفر أو بذمائم الأخلاق، أعمّ مِن أن يكون بالقيام أو بالمشي أو القعود أو غيرها، فإنّه يُتّهم بتلك الصفات ظاهراً عند الناس و يتلوّث به باطناً (مرآة العقول ١١: ٩١).

(٣) الكافي ٢: ٣٧٧ـ٣٧٨ ح ١٠ باب مجالسة أهل المعاصي، وسائل الشيعة ١٦: ٢٦٢ ح ٢١٥١٧ باب تحريم المجالسة لأهل المعاصي، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٩١ باب مجالسة أهل المعاصي.

(٤) الكافي ٢: ٣٧٨ ح ١١ باب مجالسة أهل المعاصي، عنه في بحار الأنوار ٧١: ٢١٤ ح٤٨ في قولهم عليهم السلام: (أُنظر خمسة لا تصاحبهم...)، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٩٢ باب مجالسة أهل المعاصي.

من قعد عند سبّابٍ لأولياء الله فقد عصى الله[1].

[١٥/١١٩٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن القاسم بن عروة، عن عبيد بن زرارة، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: من قعد في مجلس يُسَبُّ فيه إمام من الأئمّة يقدر على الانتصاف[2] فلم يفعل ألبسه الله الذلّ في الدنيا، وعذّبه في الآخرة، وسلبه صالح ما منّ [به] عليه من معرفتنا[3].

(١) الكافي ٢: ٣٧٩ ح ١٤ باب مجالسة أهل المعاصي، وسائل الشيعة ١٦: ٢٦٠ ح ٢١٥١٠ باب تحريم المجالسة لأهل المعاصي، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٩٦ باب مجالسة أهل المعاصي.

(٢) في المصدر: (الانتصاب) بدل من: (الانتصاف)، وفي بعض نسخ الكافي: (الانصراف) وفي بعضها: (الانتصاف)، والانتصاف: الانتقام.

(٣) الكافي ٢: ٣٧٩ ح ١٥ باب مجالسة أهل المعاصي، وسائل الشيعة ١٦: ٢٦٢ ح ٢١٥١٨ باب تحريم المجالسة لأهل المعاصي، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٩٧ باب مجالسة أهل المعاصي.

فصلٌ

في الكفر والنفاق والشرك والشكّ والضلال

[١/١١٩٩] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى بن عبيد، عن يونس، عن حمّاد، عن حمزة بن الطيّار، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: الناس على ستّ فرق، يؤولون[١] كلّهم إلى ثلاث فرق: الإيمان والكفر والضلال، وهم أهل الوعدين[٢] الذين وعدهم [الله] الجنّة والنار؛ المؤمنون والكافرون والمستضعفون، والمرجَوْنَ لأمر الله إمّا يعذّبهم وإمّا يتوب عليهم، والمعترفون بذنوبهم؛ خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيّئاً، وأهل الأعراف[٣][٤].

---

(١) أي يرجعون.

(٢) في المخطوط: (الوعيدين) بدل من: (الوعدين)، ونسخ الكافي مختلفة في ذلك.

(٣) الكافي ٢: ٣٨١ ـ ٣٨٢ ح ٢ باب أصناف الناس، بحار الأنوار ٦٩: ١٦٥ ح ٣٠ في حدّ المستضعف، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٠٥ ـ ١٠٦ باب أصناف الناس.

(٤) يعني أنّ الناس ينقسمون أوّلاً إلى ثلاث فرق بحسب الإيمان والكفر والضلال، ثمّ أهل الضلال ينقسمون إلى أربع، فيصير المجموع ستّ فرق:

الأُولى: أهل الوعد بالجنّة، وهم المؤمنون، وأُريد بهم من آمن بالله وبالرسول وبجميع ما جاء به الرسول بلسانه وقلبه وأطاع الله بجوارحه.

والثانية: أهل الوعيد بالنار، وهم الكافرون، وأُريد بهم من كفر بالله أو برسوله أو بشيء ممّا جاء ⇐

[٢/١٢٠٠] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن محبوب، عن داود بن كثير الرقّيّ، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: سنن رسول الله صلى الله عليه وآله كفرائض الله عزّ وجلّ؟

فقال: إنّ الله عزّ وجلّ فرض فرائض موجبات على العباد؛ فمن ترك فريضة من الموجبات فلم يعمل بها وجحدها كان كافراً، وأمر [رسول الله] بأُمور كلّها حسنة، فليس من ترك بعض ما أمر الله عزّوجلّ به عباده من الطاعة بكافر، ولكنّه تاركٌ للفضل منقوص من الخير[1].

[٣/١٢٠١] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى،

⇐ به الرسول إمّا بقلبه أو بلسانه أو خالف الله بشيء من الكبائر استخفافاً.

والثالثة: المستضعفون، وهم الذين لا يهتدون إلى الإيمان سبيلاً لعدم استطاعتهم كالصبيان والمجانين والبُلَه ومن لم تصل الدعوة إليه.

والرابعة: المرجون لأمر الله، وهم المؤخّر حكمهم إلى يوم القيامة، من الإرجاء بمعنى التأخير، يعني لم يأت لهم وعد ولا وعيد في الدنيا، وإنّما أخّر أمرهم إلى مشيئة الله فيهم، إمّا يعذّبهم وإمّا يتوب عليهم، وهم الذين تابوا من الكفر ودخلوا في الإسلام إلّا أنّ الإسلام لم يتقرّر في قلوبهم، ومن يعبد الله على حرف قبل أن يستقرّ على الإيمان أو الكفر، وهذا التفسير للمرجئين بحسب هذا التقسيم الذي في الحديث، وإلّا فأهل الضلال كلّهم مرجون لأمر الله.

والخامسة: فسّاق المؤمنين الذين **﴿خَلَطُوا عَمَلاً صَالِحاً وَآخَرَ سَيِّئاً عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾** [سورة التوبة: ١٠٢].

والسادسة: أصحاب الأعراف، وهم قوم استوت حسناتهم وسيّئاتهم، لا يرجح إحداهما على الأُخرى ليدخلوا به الجنّة أو النار، فيكونون في الأعراف حتّى يرجح أحد الأمرين بمشيئة الله سبحانه. (الوافي ٤: ٢١١ـ ٢١٢).

(١) الكافي ٣٨٣/٢ ح١ باب الكفر، ووسائل الشيعة ١: ٣٠ ح٤١ باب ثبوت الكفر والارتداد بجحود بعض الضروريّات، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٠٨ـ ١١٠ باب الكفر.

عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: والله إنّ الكفر لأقدم من الشرك، وأخبث وأعظم.

قال: ثمّ ذكر كفر إبليس حين قال له: اسجد لآدم، فأبى أن يسجد؛ فالكفر أعظم من الشرك؛ فمن اختار على الله عزّ وجلّ وأبى الطاعة وأقام على الكبائر فهو كافر، ومن نصب ديناً غير دين المؤمنين فهو مشرك[١].

[٤/١٢٠٢] وعن عليّ، عن عبد الله بن بكير، عن زرارة، عن حمران بن أعين، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قوله عزّ وجلّ: **﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِراً وَإِمَّا كَفُوراً﴾**[٢]، قال: إمّا آخذ فهو شاكر، وإمّا تارك فهو كافر[٣].

[٥/١٢٠٣] وعن عليّ، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام ـ وسُئل عن الكفر والشرك أيّهما أقدم ـ فقال: الكفر أقدم، وذلك أنّ إبليس أوّل من كفر، وكان كفرُه غير شرك، لأنّه لم يدع إلى عبادة غير الله، وإنّما دعا إلى ذلك بعد فأشرك[٤].

[٦/١٢٠٤] وعن مسعدة، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام، وسُئل: ما بال الزاني

---

(١) الكافي ٢: ٣٨٣ ـ ٣٨٤ ح٢ باب الكفر، ووسائل الشيعة ١: ٣٠ ح٤٢ باب ثبوت الكفر والارتداد بجحود بعض الضروريّات، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١١٠ ـ ١١١ باب الكفر.

(٢) سورة الدهر: ٣، أي بيّنّا له الطريق، ونصبنا له الأدلّة حتّى يتمكّن من معرفة الحقّ والباطل.

(٣) الكافي ٢: ٣٨٤ ح٤ باب الكفر، ووسائل الشيعة ١: ٣١ ح٤٤ باب ثبوت الكفر والارتداد بجحود بعض الضروريّات، وللاطلاع على شرح وتفسيرالحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١١٢ باب الكفر.

(٤) الكافي ٢: ٣٨٦ ح٨ باب الكفر، عنه في بحار الأنوار ٦٠: ١٩٨ ح٩ في معنى قوله تعالى: **﴿مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ﴾**، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١١٦ ـ ١١٧ باب الكفر.

لا نسمّيه كافراً، وتارك الصلاة قد نسمّيه كافراً؟ وما الحجّة في ذلك؟

قال: لأنّ الزاني وما أشبهه إنّما يفعل ذلك لمكان الشهوة، لأنّها تغلبه، وتارك الصلاة لا يتركها إلّا استخفافاً بها، وذلك لأنّك لا تجد الزاني يأتي المرأة إلّا وهو مستلذ، لإتيانه إيّاها، قاصداً إليها، وكلّ من ترك الصلاة قاصداً إليها فليس يكون قصده لتركها للذّة، وإذا نفيت اللذّة وقع الاستخفاف، وإذا وقع الاستخفاف وقع الكفر.

قال: وسُئل أبو عبد الله عليه السلام وقيل له: ما الفرق بين من نظر إلى امرأة فزنى بها، أو خمر فشربها، وبين من ترك الصلاة حتّى لا يكون الزاني [وشارب الخمر] مستخفّاً كما يستخفّ تارك الصلاة؟ وما الحجّة في ذلك؟ وما العلّة التي تُفرّق بينهما؟

قال: الحجّة أنّ كلّ ما أدخلت أنت نفسك فيه لم يَدْعُكَ إليه داع ولم يَغْلِبْكَ غالبُ شهوة، مثل الزنا وشرب الخمر، وأنت دعوت نفسك إلى ترك الصلاة، وليس ثَمّ شهوة فهو الاستخفاف بعينه، وهذا فرق ما بينهما[1].

[٧/١٢٠٥] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من شكّ في الله وفي رسوله صلى الله عليه وآله فهو كافر[2].

---

(١) الكافي ٢: ٣٨٦ ح ٩ باب الكفر، وسائل الشيعة ٤: ٤٢ ح ٤٤٦٤ باب ثبوت الكفر والارتداد بترك الصلاة الواجبة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١١٧ـ١١٨ باب الكفر.

(٢) الكافي ٢: ٣٨٦ ح ١٠ باب الكفر، وسائل الشيعة ٢٨: ٢٤٦ ح ٣٤٩٢٥ باب جملة ممّا يثبت به الكفر والارتداد، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١١٨ باب الكفر.

[٨/١٢٠٦] وعن ابن محبوب، عن أبي أيّوب، عن محمّد بن مسلم، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: كلّ شيء يجرّه الإقرار والتسليم فهو الإيمان، وكلّ شيء يجرّه الإنكار والجحود فهو الكُفر[١].

[٩/١٢٠٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن يحيى بن المبارك، عن عبد الله بن جبلّة، عن إسحاق بن عمّار وابن سنان وسماعة، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: طاعة عليّ عليه السلام ذلّ[٢]، ومعصيته كفر باللّه.

قيل: يا رسول الله، وكيف يكون طاعة عليّ ذلّاً ومعصيته كفراً باللّه؟!

قال: إنّ عليّاً عليه السلام يحملكم[٣] على الحقّ، فإن أطعتموه ذللتم، وإن عصيتموه كفرتم باللّه عزّ وجلّ[٤].

---

(١) الكافي ٢: ٣٨٧ ح ١٥ باب الكفر، وسائل الشيعة ١: ٢٩ ح ٤ باب ثبوت الكفر والارتداد بجحود بعض الضروريّات، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٢١ ـ ١٢٢ باب الكفر.

(٢) أي ذلّ في الدنيا وعند الناس؛ لأنّ طاعته توجب ترك الدنيا وزينتها والحكم للضعفاء على الأقوياء، والرضا بتسوية القسمة بين الشريف والوضيع، والقناعة بالقليل من الحلال، والتواضع وترك التكبّر والترفّع، وكلّ ذلك ممّا يوجب الذلّ عند الناس، كما روي أنّه لمّا قسّم بيت المال بين أكابر الصحابة والضعفاء بالسويّة، غضب لذلك طلحة والزبير وأسّسا الفتنة والبغي والجور (مرآة العقول ١١: ١٢٢).

(٣) في بعض نسخ الكافي: (يحكم) بدل من: (يحملكم).

(٤) الكافي ٢: ٣٨٨ ح١٧ باب الكفر، عنه في الوافي ٣: ٧٣٥ ح١٣٤٨ باب ما جاء في أمير المؤمنين عليه السلام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ٦٤ باب الكفر.

[١٠/١٢٠٨] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الوشّاء، قال: حدّثني إبراهيم بن أبي بكر، قال: سمعت أبا الحسن موسى عليه السلام يقول: إنّ عليّاً عليه السلام بابٌ مِن أبواب الهدى؛ فمن دخل من باب عليّ كان مؤمناً، ومن خرج منه كان كافراً، ومن لم يدخل فيه ولم يخرج منه كان في الطبقة الذين للّه فيهم المشيئة[١].

[١١/١٢٠٩] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان، عن ابن بكير، عن زرارة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: لو أنّ العباد إذا جهلوا وقفوا ولم يجحدوا لم يكفروا[٢].

[١٢/١٢١٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن فضيل بن يسار، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ الله عزّ وجلّ نصب عليّاً عليه السلام عَلَماً بينه وبين خلقه؛ فمن[٣] عرفه كان مؤمناً، ومن أنكره كان كافراً، ومن جهله كان ضالاً، ومن نصب معه شيئاً كان مشركاً، ومن جاء بولايته دخل الجنّة، ومن جاء بعداوته دخل النار[٤].

---

(١) الكافي ٢: ٣٨٨ ح١٨ باب الكفر، وسائل الشيعة ٢٨: ٢٥٤ ح٣٤٩٥٢ باب جملة مما يثبت به الكفر والارتداد، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٢٣ باب الكفر.

(٢) الكافي ٢: ٣٨٨ ح١٩ باب الكفر، وسائل الشيعة ١: ٣٢ ح٤٧ باب ثبوت الكفر والارتداد بجحود بعض الضروريّات، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٢٣ ـ ١٢٤ باب الكفر.

(٣) في المخطوط: (من) بدل من: (فمن) والمثبت من المصدر.

(٤) الكافي ٢: ٣٨٨ ـ ٣٨٩ ح٢٠ باب الكفر، وسائل الشيعة ٢٨: ٣٥٣ ح٣٤٩٥٠ باب جملة ممّا يثبت به الكفر والارتداد، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٢٤ باب الكفر.

[١٣/١٢١١] عنه ، عن محمّد بن يحيى ، عن الحسين بن إسحاق ، عن عليّ بن مهزيار ، عن محمّد بن عبد الحميد والحسن [١] بن سعيد جميعاً عن محمّد بن الفضيل ، قال : كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام أسأله عن مسألة ، فكتب عليه السلام إليّ : ﴿**إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلاَةِ قَامُوا كُسَالىٰ يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلاَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلاً * مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذٰلِكَ لاَ إِلَىٰ هٰؤُلاَءِ وَلاَ إِلَىٰ هٰؤُلاَءِ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلاً**﴾ [٢] ليسوا من الكافرين ، وليسوا من المؤمنين ، وليسوا من المسلمين ؛ يُظهِرون الإيمان ، ويصيرون إلى الكفر والتكذيب ، لعنهم الله [٣].

أقول : المراد بقوله : «ليسوا من الكافرين» أنّهم ليسوا من المظهرين للكفر ، لأنّهم أبطنوا كفرهم ، كما يدلّ عليه قوله عليه السلام : «يظهرون الإيمان ، ويصيرون إلى الكفر والتكذيب» .

[١٤/١٢١٢] عنه ، عن الحسين بن محمّد ، عن محمّد بن جمهور ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الأصمّ ، عن الهيثم بن واقد ، عن محمّد بن سليمان ، عن ابن مسكان ، عن أبي حمزة ، عن عليّ بن الحسين عليهما السلام ، قال : إنّ المنافق ينهى ولا ينتهي ، ويأمر بما لا يأتي ، وإذا قام إلى الصلاة اعترض .

---

(١) في المصدر : (الحسين) بدل من : (الحسن) .

(٢) سورة النساء : ١٤٢ و ١٤٣ .

(٣) الكافي ٢ : ٣٩٥ ح ٢ باب صفة النفاق والمنافق ، بحار الأنوار ٦٩ : ١٧٥ ح ١ في النفاق ، مع اختلاف يسير ، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١ : ١٧٠ ـ ١٧١ باب صفة النفاق والمنافق .

قلت: يابن رسول الله ﷺ، وما الاعتراض؟

قال: الالتفات، فإذا ركع ربض[١]، يمسي وهمّه العشاء وهو مفطر، ويصبح وهمّه النوم ولم يسهر، إن حدّثك كذبك، وإن ائتمنته خانك، وإن غبت اغتابك، وإن وعدك أخلفك[٢].

أقول: وفي مرفوعة عبد الملك بن بحر مثله، وزاد فيه: إذا ركع ربض، وإذا سجد نقر، وإذا جلس شغر[٣][٤].

[١٢١٣/١٥] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن الحسن بن شمّون، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن مسمع بن عبد الملك، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: ما زاد خشوع الجسد

---

(١) الربض بفتح الباء: مأوى الغنم، وكلّ ما يؤوي ويستراح إليه.

(٢) الكافي ٢: ٣٩٦ ح٣ باب صفة النفاق والمنافق، وسائل الشيعة ١٥: ٣٤٢ ح٢٠٦٩٤ باب جملة ممّا ينبغي تركه من الخصال المحرّمة والمكروهة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٧١ ـ ١٧٢ باب صفة النفاق والمنافق.

(٣) قوله عليه السلام: (إذا سجد نقر): أي خفّف السجود، و(إذا جلس شغر): أي أقعى كإقعاء الكلب، وقيل: رفع ساقيه من الأرض وقعد على عقبه من شغر الكلب رفع إحدىٰ رجليه، والأظهر إنّه إشارة إلى ما يستحبّه أكثر المخالفين في التشهّد، فإنّهم يجلسون على الورك الأيسر، ويجعلون الرجل اليمنىٰ فوق اليسرى، ويقيمون القدم اليمنى بحيث تكون رؤوس الأصابع إلى القبلة، وفي بعض نسخ الكافي: (شفر) بالفاء، وقيل: هو من التشفير بمعنى النقص، والأوّل أظهر (مرآة العقول ١١: ١٧٢).

(٤) انظر: الكافي ٢: ٣٩٦ ح٤ باب صفة النفاق والمنافق، وسائل الشيعة ١٥: ٣٤٣ ح٢٠٦٩٥ باب جملة ممّا ينبغي تركه من الخصال المحرّمة والمكروهة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ٩٠ باب صفة النفاق والمنافق.

على ما في القلب فهو عندنا[١] نفاق[٢].

أقول: مثال ذلك فيمن ضلّ ساكن الأعضاء، مطمئنّ الجوارح، خاضعاً متذلّلاً بجسده، غير مضطرب ولا ملتفت يميناً أو شمالاً، وقلبه يجول في أودية أُخَر من أُمور الدنيا؛ بل أُمور الآخرة ممّا هو خارج عن الصلاة، مُقبلاً على تلك الأُمور، مُعرضاً عن صلاته، غير ملتفتٍ إليها، ولا خاضعاً[٣] للّه ولا متذلّلاً، فإظهار خشوع الجسد مع إبطان عدمه في القلب نفاقٌ، وكذا الزائد من خشوع الجسد على خشوع القلب إذا كان قليلاً ناقصاً؛ فتدبّروا واعتبروا يا أُولي الألباب.

[١٦/١٢١٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن بريد العجلي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سألته عن أدنى ما يكون العبد به مشركاً؟ قال: فقال: من قال للنواة: إنّها حصاة، وللحصاة إنّها نواة، ثمّ دان به[٤][٥].

[١٧/١٢١٥] وعن يونس، عن داود بن فرقد، عن حسّان الجمّال، عن عميرة، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعته يقول: أُمِر الناس بمعرفتنا، والردّ إلينا،

---

(١) في قوله عليه السلام: (عندنا) إيماء إلى أنّه ليس بنفاق حقيقي، بل هو خصلة مذمومة شبيهة بالنفاق (مرآة العقول ١١: ١٧٣).

(٢) الكافي ٢: ٣٩٦ ـ ٣٩٧ ح٦ باب صفة النفاق والمنافق، وسائل الشيعة ١: ٦٦ ح ١٤٤ باب تحريم قصد الرياء والسمعة بالعبادة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ٩١ باب صفة النفاق والمنافق.

(٣) في المخطوط: (خاضع) بدل من: (خاضعاً) والمثبت يناسب السياق.

(٤) قال الشيخ المجلسي في مرآة العقول ١١: ١٧٣: قال الشيخ البهائي: لعلّ مراده عليه السلام مَن اعتقد شيئاً من الدين ولم يكن كذلك في الواقع فهو أدنى الشرك، ولو كان مثل اعتقاد أنّ النواة حصاة، وأنّ الحصاة نواة ثمّ دان به.

(٥) الكافي ٢: ٣٩٧ ح١ باب الشرك، عنه في الوافي ٤: ١٩٩ ح١٨١٥ باب أدنى الكفر والشرك والضلال، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٧٣ ـ ١٧٤ باب الشرك.

والتسليم لنا. ثمّ قال: وإن صاموا وصلّوا وشهدوا أن لا إله إلّا الله وجعلوا في أنفسهم أن لا يردّوا إلينا كانوا بذلك مشركين(١).

[١٨/١٢١٦] وعن عليّ، عن أبيه، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن عبد الله ابن يحيى الكاهلي، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: لو أنّ قوماً عبدوا الله وحده لا شريك له، وأقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وحجّوا البيت، وصاموا شهر رمضان، ثمّ قالوا لشيء صنعه الله أو صنعه النبيّ صلى الله عليه وآله: ألا صنع خلاف الذي صنع، أو وجدوا ذلك في قلوبهم، لكانوا بذلك مشركين، ثمّ تلا هذه الآية: ﴿**فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً**﴾(٢).

ثمّ قال أبو عبد الله عليه السلام: فعليكم بالتسليم(٣).

[١٩/١٢١٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن عبد الله بن يحيى، عن عبد الله بن مسكان، عن أبي بصير، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿**اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِن دُونِ اللَّهِ**﴾(٤).

فقال: أما والله ما دعوهم إلى عبادة أنفسهم، ولو دعوهم إلى عبادة أنفسهم

---

(١) الكافي ٢: ٣٩٨ ح٥ باب الشرك، وسائل الشيعة ٢٧: ٦٨ ح ٣٣٢٢١ باب وجوب الرجوع في جميع الأحكام إلى المعصومين عليهم السلام، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٧٧ باب الشرك.

(٢) سورة النساء: ٦٥.

(٣) الكافي ٢: ٣٩٨ ح٦ باب الشرك، بحار الأنوار ٢: ٢٠٤ ح ٩٠ في أنّ حديثهم عليهم السلام صعب مستصعب، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٧٧-١٧٨ باب الشرك.

(٤) سورة التوبة: ٣١.

لما[1] أجابوهم، ولكن أحلّوا لهم حراماً، وحرّموا عليهم حلالاً، فعبدوهم من حيث لا يشعرون[2].

[٢٠/١٢١٨] عنه، عن عليّ بن محمّد، عن صالح بن أبي حمّاد.

وعليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: مَنْ أطاع رجلاً في معصية[3] فقد عبده[4].

أقول: الظاهر أنّ إطلاق العبادة على الطاعة مجاز؛ تسميةً للسبب باسم المسبّب، ويؤيّده ما في رواية ضريس عنه عليه السلام في قوله تعالى: ﴿ **وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ** ﴾[5] قال: شِرْكُ طاعة، وليسَ شرك عبادة[6].

[٢١/١٢١٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن الحسين بن الحكم، قال: كتبت إلى العبد الصالح عليه السلام أخبره أنّي شاكّ، وقد قال إبراهيم عليه السلام: ﴿ **رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَىٰ** ﴾[7] وإنّي[8] أُحبّ أن تريني شيئاً.

---

(١) في المخطوط: (ما) بدل من: (لما) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٣٩٨ ح٧ باب الشرك، وسائل الشيعة ٢٧: ١٢٤ ح٣٣٣٨٢ باب عدم جواز تقليد غير المعصوم عليهم السلام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٧٨ ـ ١٧٩ باب الشرك.

(٣) في المخطوط: (معصيته) بدل من: (معصية) والمثبت من المصادر.

(٤) الكافي ٢: ٣٩٨ ح٨ باب الشرك، وسائل الشيعة ٢٧: ١٢٧ ح٣٣٣٨٩ باب عدم جواز تقليد غير المعصوم عليه السلام.

(٥) سورة يوسف: ١٠٦.

(٦) انظر: الكافي ٢: ٣٩٧ ح٤ باب الشرك، وسائل الشيعة ٢٧: ١٢٦ ـ ١٢٧ ح٣٣٣٨٨ باب عدم جواز تقليد غير المعصوم عليه السلام، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٧٦ ـ ١٧٨ باب الشرك.

(٧) سورة البقرة: ٢٦٠.

(٨) في المخطوط: (وإن) بدل من: (وإنّي) والمثبت من المصدر.

فكتب عليه السلام إليه: أنّ إبراهيم عليه السلام كان مؤمناً، وأحبّ أن يزداد إيماناً، وأنت شاكّ، والشاكّ لا خير فيه، وكتب: إنّما[1] الشكّ ما لم يأت اليقين، فإذا جاء اليقين لم يجز الشكّ.

وكتب: أنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿**وَمَا وَجَدْنَا لأَكْثَرِهِمْ مِنْ عَهْدٍ وَإِنْ وَجَدْنَا أَكْثَرَهُمْ لَفَاسِقِينَ**﴾[2]، قال: نزلت في الشاكّ[3].

[٢٢/١٢٢٠] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن النضر بن سويد، عن يحيى بن عمران الحلبي، عن هارون بن خارجة، عن أبي بصير، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿**الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ**﴾[4] قال: يشكّ[5].

[٢٣/١٢٢١] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن أحمد بن إسحاق، عن بكر بن محمّد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: الشكّ والمعصية في النار، ليسا منّا ولا إلينا[6].

[٢٤/١٢٢٢] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن أبيه

---

(١) في المخطوط: (إنّ) بدل من: (إنّما) والمثبت من المصدر.

(٢) سورة الأعراف: ١٠٢.

(٣) الكافي ٢: ٣٩٩ ح ١ باب الشك، عنه في بحار الأنوار ١٢: ٦٢ ـ ٦٣ ح٨ في إراءته عليه السلام ملكوت السماوات والأرض، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٨٠ ـ ١٨٢ باب الشك.

(٤) سورة الأنعام: ٨٢.

(٥) الكافي ٢: ٣٩٩ ح ٤ باب الشك، عنه في بحار الأنوار ٦٦: ١٥٤ ح ١٠ في قصّة رجل أسلم فمات وصلّى عليه النبيّ صلى الله عليه وآله، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٨٣ ـ ١٨٥ باب الشك.

(٦) الكافي ٢: ٤٠٠ ح ٥ باب الشك، وسائل الشيعة ٢٧: ١٦٢ ـ ١٦٣ ح ٣٣٤٩٤ باب وجوب التوقّف والاحتياط في القضاء والفتوى.

رفعه إلى أبي جعفر عليه السلام، قال: لا ينفع مع الشكّ والجحود عمل[١].

[٢٥/١٢٢٣] وفي وصيّة المفضّل، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: من شكّ أو ظنّ فأقام[٢] على أحدهما أحبط الله عمله، إنّ حجّة الله هي الحجّة الواضحة[٣].

أقول: المراد أنّ الله تعالى نَصَبَ على الحقّ حجّة واضحة تفيد اليقين، وتنفي الشكّ والظنّ في خلافه، فلا يجوز أن يجامعاه[٤].

[٢٦/١٢٢٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجّاج، عن هاشم صاحب البريد، قال: كنت أنا ومحمّد بن مسلم وأبو الخطّاب مجتمعين، فقال لنا[٥] أبو الخطّاب: ما تقولون فيمن لم[٦] يعرف هذا الأمر؟

فقلت: من لم يعرف هذا الأمر فهو كافر.

فقال أبو الخطّاب: ليس بكافر حتّى تقوم عليه الحجّة، فإذا قامت عليه الحجّة، فلم يعرف، فهو كافر.

فقال له محمّد بن مسلم: سبحان الله! ما له إذا لم يعرف ولم يجحد يكفر؟ ليس بكافر إذا لم يجحد.

---

(١) الكافي ٢: ٤٠٠ ح٧ باب الشك، بحار الأنوار ٦٩: ١٢٤ ح١ في الشكّ في الدين، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٨٥ ـ ١٨٦ باب الشك.

(٢) في المخطوط: (قام) بدل من: (فأقام) والمثبت من المصدر.

(٣) الكافي ٢: ٤٠٠ ح٨ باب الشك، وسائل الشيعة ٢٧: ٤٠ ـ ٤١ ح٣٣١٥٨ باب عدم جواز القضاء والحكم بالرأي.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٨٦ باب الشك.

(٥) في المخطوط: (له) بدل من: (لنا) والمثبت من المصدر.

(٦) في المخطوط: (لا) بدل من: (لم) والمثبت من المصدر.

قال: فلمّا حججتُ دخلتُ على أبي عبد الله عليه السلام فأخبرته بذلك، فقال: إنّك قد حضرت وغابا، ولكن موعدكم الليلة الجمرة الوسطى بمنى، فلمّا كانت الليلة اجتمعنا عنده وأبو الخطّاب ومحمّد بن مسلم، فتناول وسادة فوضَعها في صدره ثمّ قال[1] لنا: ما تقولون في خَدَمِكم ونِسائِكم وأهليكم[2] أليس يشهدون أن لا إله إلّا الله؟ قلت: بلى.

قال: أليس يشهدون أنّ محمّداً رسول الله؟ قلت: بلى.

قال: أليس يصلّون ويصومون ويحجّون؟ قلت: بلى.

قال: فيعرفون ما أنتم عليه؟ قلت: لا.

قال: فما هم عندكم؟ قلت: فمن لم يعرف [هذا الأمر] فهو كافر.

قال: سبحان الله! أما رأيت أهل الطريق وأهل المياه؟ قلت: بلى.

قال: أليس يصلّون ويصومون ويحجّون؟ أليس يشهدون أن لا إله إلّا الله وأنّ محمّداً رسول الله؟ قلت: بلى.

قال: فيعرفون ما أنتم عليه؟ قال: لا.

قال: فما هم عندكم؟ قلت: من لم يعرف [هذا الأمر] فهو كافر.

قال: سبحان الله! أما رأيت الكعبة والطواف وأهل اليمن، وتعلّقهم بأستار الكعبة؟ قلت: بلى.

قال: أليس يشهدون أن لا إله إلّا الله وأنّ محمّداً صلى الله عليه وآله رسول الله ويصلّون ويصومون ويحجّون؟ قلت: بلى.

---

(١) في المخطوط: (فقال) بدل من: (قال) والمثبت من المصدر.

(٢) في المخطوط: (وأهلكم) بدل من: (وأهليكم) والمثبت من المصدر.

قال: فيعرفون ما أنتم عليه؟ قلت: لا.

قال: فما تقولون فيهم؟ قلت: من لم يعرف فهو كافر.

قال: سبحان الله! هذا قول الخوارج. ثمّ قال: إن شئتم أخبرتكم، فقلت أنا: لا[١]، فقال: أما إنّه شرّ عليكم أن تقولوا بشيء ما لم تسمعوه منّا. قال: فظننت أنّه يديرنا على قول محمّد بن مسلم[٢].

أقول: ما ظنّه هو الظاهر من فحوى كلامه عليه السلام، وقد ورد في رواية زرارة عن أبي جعفر عليه السلام[٣] أنّ من هذا القسم أعني من لم يتّصفوا بإيمان ولا يكفر أصنافاً من الناس، أحدها: البلّه من النساء، وهي ذوات الخدور العفايف، اللواتي لا ينصبن كُفراً، ولا يعرفن ما تعرفون.

وثانيها: الذين خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيّئاً.

وثالثها: المستضعفون من الرجال والنساء والولدان، لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلاً إلى الإيمان.

ورابعها: أصحاب الأعراف، وهم قوم استوت حسناتهم وسيّئاتهم، فقصرت بهم الأعمال، وسنورد من الأخبار ما يتعلّق بحال بعض هذه الأصناف إن شاء الله تعالى[٤].

---

(١) إنّما لم يرض الراوي بإخباره عليه السلام بالحقّ لأنّه فهم منه أنّه يخبره بخلاف رأيه، فيفضح عند خصميه، ولعلّه في نفسه رجع إلى الحقّ ودان به (الوافي ٤: ٢٠٤ ذيل ح ١٨٢٠).

(٢) الكافي ٢: ٤٠١ ـ ٤٠٢ ح ١ باب الضلال، وسائل الشيعة ٢٧: ٧٠ ح ٣٣٢٢٧ باب وجوب الرجوع في جميع الأحكام إلى المعصومين عليهم السلام.

(٣) انظر: الكافي ٢: ٤٠٢ ـ ٤٠٣ ح ٢ باب الضلال.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٨٨ ـ ١٩٢ باب الضلال.

[٢٧/١٢٢٥] وعن إبراهيم، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن ابن أُذينة، عن أبان بن أبي عيّاش، عن سليم بن قيس، قال: سمعت عليّاً عليه السلام يقول ـ وأتاه رجل فقال له: ما أدنى ما يكون به العبد مؤمناً، وأدنى ما يكون به العبد كافراً، وأدنى ما يكون به العبد ضالاًّ؟ ـ فقال له: قد سألت فافهم الجواب.

أمّا أدنى ما يكون به العبد مؤمناً أن يعرّفه الله تبارك وتعالى نفسه فيقرّ له بالطاعة، ويعرّفه نبيّه صلى الله عليه وآله فيقرّ له بالطاعة، ويعرّفه إمامه وحجّته في أرضه وشاهده على خلقه فيقرّ له بالطاعة.

قلت: يا أمير المؤمنين، وإن جهل جميع الأشياء إلّا ما وصفت؟ قال: نعم إذا أمر أطاع وإذا نهى انتهى.

وأدنى ما يكون به العبد كافراً من زعم أنّ شيئاً نهى الله عنه أنّ الله أمر به ونصبه ديناً يتولّى عليه، ويزعم أنّه يعبد الله الذي أمره به، وإنّما يعبد الشيطان.

وأدنى ما يكون به العبد ضالاًّ أن لا يعرف حجّه الله تبارك وتعالى وشاهده على عباده الذي أمر الله عزّ وجلّ بطاعته وفرض ولايته.

قلت: يا أمير المؤمنين، صفْهم لي؟

فقال: الذين قرنهم الله عزّ وجلّ بنفسه وبنبيّه، فقال: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ** ﴾[١].

قلت: يا أمير المؤمنين، جعلني الله فداك، أوضح لي؟

فقال: الذين قال رسول الله صلى الله عليه وآله في آخر خطبته يوم قبضه الله عزّ وجلّ إليه: إنّي قد تركتُ فيكم أمرين، لن تضلّوا بعدي ما إن تمسّكتم بهما: كتاب الله

(١) سورة النساء: ٥٩.

وعترتي أهل بيتي؛ فإنّ اللطيف الخبير قد عهد إليّ أنّهما لن يفترقا حتّى يردا علَيّ الحوض [كهاتين] ـ وجمع بين مسبّحتين ـ ولا أقول كهاتين ـ وجمع بين المسبّحة والوسطى ـ فتسبق إحداهما الأُخرى؛ فتمسّكوا بهما لا تزلّوا ولا تضلّوا، ولا تقدّموهم فتضلّوا[١].

أقول: قد دلّ الخبر على أنّ الله تبارك وتعالى لا يكلّف العبد طاعته وطاعة رسوله ﷺ وطاعة حجّته الإمام عليه السلام إلّا بعد أن يُعرِّفه نفسه والنبيّ والإمام بنصب الحجج القاطعة والبراهين الساطعة الموجبة للعلم اليقينيّ بذلك، فإذا عرف وجب عليه الإقرار بالطاعة لهم، وامتثال أوامرهم ونواهيهم بالأعمال والتروكِ، كما يدلّ عليه قوله عليه السلام: «نعم إذا أمر أطاع وإذا نهى انتهى» في جواب قول سليم: «وإن جهل جميع الأشياء إلّا ما وصفت»[٢].

(١) الكافي ٢: ٤١٤ ـ ٤١٥ ح١ باب أدنى ما يكون به العبد مؤمناً أو كافراً أو ضالاً، البرهان في تفسير القرآن ٢: ١٠٦ ـ ١٠٧ ح٢٤٨٢ فضل سورة النساء.

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٣١ ـ ٢٣٣ باب أدنى ما يكون به العبد مؤمناً أو كافراً أو ضالاً.

فصلٌ
في المستضعفين والمرجئين وأصحاب الأعراف

[١/١٢٢٦] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن بعض أصحابه، عن زرارة، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن المستضعف[١]، فقال: هو الذي لا يهتدي حيلة إلى الكفر فيكفر، ولا يهتدي سبيلاً إلى الإيمان، لا يستطيع أن يؤمن ولا يستطيع أن يكفر، فهم الصبيان ومن كان من الرجال والنساء على مثل عقول الصبيان مرفوعٌ عنهم القلم[٢].

أقول: وروى زرارة ـ في الحسن ـ عنه عليه السلام نحوه، وفيه قال: لا يستطيع حيلة إلى الإيمان ولا يكفرون[٣]. وفي رواية له أُخرى عنه عليه السلام: لا يستطيع حيلة يدفع بها عنه الكفر، ولا يهتدي بها إلى سبيل الإيمان[٤].

وهاتان الروايتان متقاربتان في تفسير استطاعه الحيلة، لكنّهما مخالفتان

---

(١) المستضعف عند أكثر الأصحاب مَن لا يعرف الإمام ولا ينكره ولا يوالي أحداً بعينه.

(٢) الكافي ٢: ٤٠٤ ح١ باب المستضعف، تفسير نور الثقلين ٥: ٣٤٠ ح١١ في قوله تعالى: **﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ...﴾**.

(٣) انظر: الكافي ٢: ٤٠٤ ح٢ باب المستضعف، تفسير العيّاشي لمحمّد بن مسعود العيّاشي ١: ٢٦٨ ح٢٣٤ في قوله تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِين آمَنوا إذا ضَربْتُمْ...﴾**.

(٤) انظر: الكافي ٢: ٤٠٤ ح٣ باب المستضعف، تفسير نور الثقلين ١: ٥٣٨ ح٥١٤ في **﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ﴾**.

للرواية الأُولى فيه، ويمكن تطبيق الجميع بأنّ المراد أنّهم لنقصان عقولهم لا يستطيعون حيلة تقودهم إلى الكفر من شبهة أو عناد، لحسد أو تكبّر، أو تقودهم إلى الإيمان من حجّة أو دليل يتدبّرونه بعقولهم، فيكون المراد بالحيلة ما يعمّ الأمرين ممّا يتوصّل به إلى أحد الأمرين، حقّاً كان أو باطلاً، والله العالم[1].

[٢/١٢٢٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن عبد الله بن جندب، عن سفيان بن السمط البجلي، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ما تقول في المستضعفين؟

فقال لي شبيهاً بالفَزِع[2]: فتركتم أحداً يكون مستضعفاً؟! وأين المستضعفون؟! فوالله لقد مشى بأمركم هذا العواتق إلى العواتق في خدورهنّ، وتحدّثت به السقّايات في طريق المدينة[3].

[٣/١٢٢٨] وعن أحمد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيّوب، عن عمر ابن أبان، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المستضعفين، فقال: هم أهل الولاية.

فقلت: أيّ ولاية؟

---

(١) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٠١ ـ ٢٠٨ باب المستضعف.

(٢) ولعلّ فزعه عليه السلام باعتبار أنّ سفيان كان من أهل الإذاعة لهذا الأمر، فلذلك قال عليه السلام على سبيل الإنكار: (فتركتم أحداً يكون مستضعفاً) يعني أنّ المستضعفين من لا يكون عالماً بالحقّ والباطل، وما تركتم أحداً على هذا الوصف لإفشائكم أمرنا حتّى تحدّثت النساء والجواري في خدورهنّ والسقايات في طريق المدينة، وإنّما خصّ العواتق بالذكر وهي الجارية أوّل ما أدركت، لأنّهنّ إذا علمن مع كمال استتارهنّ فعلم غيرهنّ به أولى (شرح أصول الكافي ١٠: ١١٥).

(٣) الكافي ٢: ٤٠٤ ـ ٤٠٥ ح ٤ باب المستضعف، تفسير نور الثقلين ١: ٥٣٨ ـ ٥٣٩ ح ٥١٥ في قوله تعالى ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ﴾، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٠٩ ـ ٢١٠ باب المستضعف.

فقال: أما إنّها ليست بالولاية في الدين، ولكنّها الولاية في المناكحة والموارثة والمخالطة، وهم ليسوا بالمؤمنين ولا بالكفّار، ومنهم المُرجَوْنَ لأمر الله عزّ وجلّ (١).

[٤/١٢٢٩] وعن أحمد، عن ابن محبوب، عن جميل بن درّاج، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إنّي ربّما ذكرت هؤلاء المستضعفين فأقول: نحن وهم في منازل الجنّة (٢).

فقال أبو عبد الله عليه السلام: لا يفعل الله ذلك بكم أبداً (٣).

أقول: المراد أنّهم لا يساوونكم في منازل الجنّة، لأنّ منازلكم أرفع من منازلهم، لأنّكم تدخلونها بالإيمان الراسخ والعمل الصالح، وهم يدخلونها بالبلاهة ورفع القلم عنهم (٤).

[٥/١٢٣٠] وعن أحمد، عن عليّ بن الحسن الميثمي (٥)، عن أخويه محمّد وأحمد ابني الحسن، عن عليّ بن يعقوب، عن مروان بن مسلم، عن أيّوب بن

---

(١) الكافي ٢: ٤٠٥ ح٥ باب المستضعف، ووسائل الشيعة ٢٠: ٥٥٩ ح٢٦٣٤٥ باب جواز مناكحة المستضعفين والشكّاك المظهرين للإسلام، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢١٠ ـ ٢١١ باب المستضعف.

(٢) (ربّما ذكرت) أي نخاف أن يجعلنا الله بسبب ذنوبنا في درجة المستضعفين من المخالفين، أو يشقّ علينا أنّهم مع كونهم مخالفين يدخلون الجنّة ويكونون معنا في منازلنا، فقال عليه السلام: إن دخلوا الجنّة لم يكونوا في درجاتكم ومنازلكم.

(٣) الكافي ٢: ٤٠٦ ح٨ باب المستضعف، شرح الأخبار للقاضي النعمان المغربي ٣: ٥٨٥ ح١٣٨٨ باب تخريج الأحاديث.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢١٢ باب المستضعف.

(٥) في المصدر: (التيمي) بدل من: (الميثمي).

الحر، قال: قال رجلٌ لأبي عبد الله عليه السلام ـ ونحن عنده ـ: جُعلت فداك، إنّا نخاف أن ننزل بذنوبنا منازل المستضعفين.

قال: فقال: لا والله، لا يفعل الله ذلك بكم أبداً[١].

[٦/١٢٣١] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي المغرا، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من عرف اختلاف الناس فليس بمُستضعف[٢].

[٧/١٢٣٢] وعن أحمد، عن عليّ بن الحكم، عن موسى بن بكر، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، في قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَآخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ اللَّهِ﴾[٣]، قال: قوم كانوا مشركين، فقتلوا مثل حمزة وجعفر وأشباههما[٤] من المؤمنين، ثمّ إنّهم دخلوا في الإسلام، فوحّدوا الله، وتركوا الشرك، ولم يعرفوا الإيمان

(١) الكافي ٢: ٤٠٦ ح٩ باب المستضعف، تفسير نور الثقلين ١: ٥٣٩ ح٥١٧ في قوله تعالى: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ﴾، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر الوافي ٤: ٢٢٤ باب أصناف الناس.

(٢) الكافي ٢: ٤٠٦ ح١٠ باب المستضعف، بحار الأنوار ٦٩: ١٦٢ ح١٨ في حدّ المستضعف، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر الوافي ٤: ٢٢٢ باب أصناف الناس.

(٣) سورة التوبة: ١٠٦.

(٤) (فقتلوا مثل حمزة وجعفر): لعلّ ذكر ذلك للإشعار بأنّ هذه الأعمال الشنيعة صارت أسباباً لعدم استقرار الإيمان في قلوبهم وعدم توفيقهم للإيمان الكامل أو هذا دليل على عدم رسوخ الإيمان فيهم إمّا لأنّ من كانت شقاوته وتعصّبه بحيث اجترئ على قتل أمثال هؤلاء معلوم أنّه لو آمن لم يكن إيمانه عن يقين كامل وإذعان قويّ، أو لأنّ من كان للّه فيه لطف لا يتركه حتّى يصدر منه مثل هذا العمل الشنيع، ومن لم يكن للّه فيه لطف لا يوفّقه للإيمان الكامل كما أنّا نجوّز صدور التوبة والإيمان عن قتلة الأنبياء والأئمّة صلوات الله عليهم، وهذا قريب من الوجه الأوّل وفي غاية المتانة (مرآة العقول ١١: ٢١٤).

بقلوبهم، فيكونوا من المؤمنين، فتجب لهم الجنّة، ولم يكونوا على جحودهم فيكفروا، فتجب لهم النار، فهم على تلك الحال إمّا يعذّبهم وإمّا يتوب عليهم(١).

[٨/١٢٣٣] وعن أحمد، عن ابن فضّال، عن ابن بكير.

وعليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسى، عن يونس، عن رجل جميعاً، عن زرارة، قال: قال لي أبو جعفر عليه السلام: ما تقول في أصحاب الأعراف؟ فقلت: ما هم إلّا مؤمنون أو كافرون، إن دخلوا الجنّة فهم مؤمنون، وإن دخلوا النار فهم كافرون.

فقال: والله ما هم بمؤمنين ولا كافرين، ولو كانوا مؤمنين دخلوا الجنّة كما دخلها المؤمنون، ولو كانوا كافرين لدخلوا النار كما دخلها الكافرون، ولكنّهم قومٌ استوت حسناتهم وسيّئاتهم، فقصرت بهم الأعمال، وإنّهم لكما قال الله عزّ وجلّ.

فقلت: أمن أهل الجنّة أو من أهل النار؟

فقال: أُتركهم حيث تركهم الله.

قلت: أفترجئهم؟ قال: نعم [أرجئهم] كما أرجأهم الله؛ إن شاء أدخلهم الجنّة برحمته، وإن شاء ساقهم إلى النار بذنوبهم، ولم يظلمهم.

فقلت: هل يدخل الجنّة كافر؟ قال: لا.

قلت: هل يدخل النار إلّا كافر؟

---

(١) الكافي ٢: ٤٠٧ ح١ باب المرجون لأمر الله، بحار الأنوار ٦٩: ١٦٦ ح٣١ فيما جرىٰ بين الإمام الصادق عليه السلام وزرارة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ١١٨ باب المرجون لأمر الله.

قال: فقال: لا إلّا أن يشاء الله، يا زرارة إنّي[1] أقول: ما شاء الله، وأنت لا تقول: ما شاء الله، أما إنّك إن كبرت رجعت وتحلّلت [عنك] عقدك[2].

[٩/١٢٣٤] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن عليّ بن حسّان، عن موسى بن بكر، عن رجل، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: الذين ﴿**خَلَطُوا عَمَلاً صَالِحاً وَآخَرَ سَيِّئاً**﴾[3] فأولئك قوم مؤمنون محدثون في إيمانهم من الذنوب التي يعيبها المؤمنون ويكرهونها، فأولئك ﴿**عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ**﴾[4][5][6].

---

(١) في المصدر: (إنّني) بدل من: (إنّي).

(٢) هذا الخبر جزء من الحديث الثاني في الكافي ٢: ٤٠٢ باب الضلال.

(٣) سورة التوبة: ١٠٢.

(٤) سورة التوبة: ١٠٢.

(٥) هذا الخبر تتمّة للحديث الثاني في الكافي ٢: ٤٠٧ من باب المرجئون لأمر الله، وذكره هنا يشعر بأنّ هذا الصنف عند المصنّف من أهل الأعراف، فهذه الأقسام عنده متداخلة (مرآة العقول ١١: ٢١٦).

(٦) الكافي ٢: ٤٠٨ ح٢ باب أصحاب الأعراف، تفسير العياشي ٢: ١٠٦ ح١٠٩ في قوله تعالى: ﴿**خُذْ مِنْ أَمْوالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ...**﴾، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ١١٩ باب أصحاب الأعراف.

فصلٌ
في صنوف أهل الخلاف والمؤلّفة قلوبهم

[١/١٢٣٥] محمّد بن يعقوب، عن أحمد بن محمّد، عن مروك بن عبيد، عن رجل، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: لعن الله القدريّة، لعن الله الخوارج، لعن الله المرجئة، لعن الله المرجئة.

قال: قلت: لعنت هؤلاء مرّة مرّة، ولعنت هؤلاء مرّتين ؟!

قال: إنّ هؤلاء يقولون: إنّ قَتَلَتَنا مؤمنون، فدماؤنا ملطّخة بثيابهم إلى يوم القيامة، إنّ الله حكى عن قوم في كتابه: ﴿**أَلاَّ نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رُسُلٌ مِن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ**﴾[١]، قال: كان بين القائلين والقاتلين[٢] خمسمائة عام، فألزمهم القتل برضاهم ما فعلوا[٣].

---

(١) ذكر الآية نقل بالمعنى، والآية في سورة آل عمران: ١٨٣ هكذا: ﴿**الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا أَلاَّ نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ... الخ**﴾ قال المفسّرون: نزلت في جماعة من اليهود قالوا للنبيّ محمّد صلى الله عليه وآله: إنّ الله أمرنا وأوصانا في كتبه، أي في التوراة ألّا نؤمن لرسول حتّى يأتينا بقربان تأكله النار.

(٢) في المصدر: (بين القاتلين والقائلين) بدل من: (بين القائلين والقاتلين).

(٣) الكافي ٢: ٤٠٩ ح١ باب في صنوف أهل الخلاف، وسائل الشيعة ١٦: ٣٦٨ ـ ٣٦٩ ح٦ باب ⇐

[٢/١٢٣٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن محمّد ابن حكيم وحمّاد بن عثمان، عن أبي مسروق، قال: سألني أبو عبد الله عليه السلام عن أهل البصرة ما هم؟ فقلت: مرجئة وقدريّة وحروريّة[١]. فقال: لعن الله تلك الملل الكافرة المشركة التي لا تعبد الله على شيء[٢].

[٣/١٢٣٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن منصور بن يونس، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: أهل الشام شرٌّ من أهل الروم، وأهل المدينة شرٌّ من أهل مكّة، وأهل مكّة يكفرون باللّه جهرة[٣][٤].

⇐ وجوب البراءة من أهل البدع وسبّهم وتحذير الناس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢١٧ ـ ٢١٩ باب في صنوف أهل الخلاف.

(١) المرجئة: المؤخّرون أمير المؤمنين عليه السلام عن مرتبته في الخلافة، أو القائلون بأن لا يضرّ مع الإيمان معصية. والقدريّة: هم القائلون بالتفويض وإنّ أفعالنا مخلوقة لنا وليس للّه فيه صنع ولا مشيئة ولا إرادة. والحروريّة: فرقة من الخوارج تنسب إلى حروراء قرية بقرب الكوفة.

(٢) الكافي ٢: ٣٨٧ ح١٣ باب الكفر و ص٤٠٩ ح٢ باب في صنوف أهل الخلاف، وسائل الشيعة ٢٨: ٣٥٥ ح٣٤٩٥٧ باب جملة ممّا يثبت به الكفر والارتداد، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٢٠ ـ ١٢١ باب الكفر، وص٢١٩ باب في صنوف أهل الخلاف.

(٣) الكافي ٢: ٤٠٩ ح٣ باب في صنوف أهل الخلاف.

(٤) لعلّ هذا الكلام في زمن بني أُميّة وأتباعهم، كانوا منافقين، يظهرون الإسلام ويبطنون الكفر، والمنافقين شرّ من الكفّار، وهم في الدرك الأسفل من النار، وهم كانوا يسبّون أمير المؤمنين، وهو الكفر باللّه العظيم، والنصارى لم يكونوا يفعلون ذلك، ويحتمل أن يكون هذا مبنيّاً على أنّ المخالفين غير المستضعفين مطلقاً شرّ من سائر الكفّار كما يظهر من كثير من الأخبار، والتفاوت بين أهل تلك البلدان باعتبار اختلاف رسوخهم في مذهبهم الباطل أو على أنّ أكثر المخالفين في تلك الأزمنة كانوا نواصب منحرفين عن أهل البيت عليهم السلام لاسيّما أهل تلك البلدان الثلاثة ⇐

أقول: وفي رواية أبي بكر الحضرمي عنه عليه السلام: إنّ الروم كفروا ولم يعادونا، وإنّ أهل الشام كفروا وعادونا[١]. وفي رواية أبي بصير عن أحدهما عليهما السلام: إنّ أهل مكّة ليكفرون باللّه جهرة، وإنّ أهل المدينة أخبث من أهل مكّة، [أخبث منهم] سبعين[٢] ضعفاً[٣].

[٤/١٢٣٨] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن أذينة، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سألته عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ﴾[٤]، قال: هم قوم وحّدوا الله عزّ وجلّ، وخلعوا عبادة من يعبد من دون الله، وشهدوا أن لا إله إلّا الله، وأنّ محمّداً رسول الله صلى الله عليه وآله، وهم في ذلك شكّاك في بعض ما جاء به محمّد صلى الله عليه وآله، فأمر الله عزّ وجلّ نبيّه صلى الله عليه وآله أن يتألّفهم بالمال والعطاء، لكي يحسن إسلامهم، ويثبتوا على دينهم الذي دخلوا فيه وأقرّوا به.

وإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله يوم حنين تألّف رؤساء العرب ومن قريش وسائر مضر، منهم أبو سفيان بن حرب، وعُيَينة بن حصن الفزاري وأشباههم من الناس،

⇐ واختلافهم في الشقاوة باعتبار اختلافهم في شدّ النصب وضعفه، ولا ريب في أنّ النواصب أخبث الكفّار، وكفر أهل مكّة جهرة هو إظهارهم عداوة أهل البيت عليهم السلام في ذلك الزمن، وقد بقي طائفة منهم إلى الآن، يعدّون يوم عاشوراء عيداً لهم بل من أعظم أعيادهم لعنة الله عليهم وعلى أسلافهم الذين أسّسوا ذلك لهم. (مرآة العقول ١١: ٢١٩ ـ ٢٢٠).

(١) انظر: الكافي ٢: ٤١٠ ح ٥ باب في صنوف أهل الخلاف.

(٢) في المخطوط: (بسبعين) بدل من: (سبعين) والمثبت من المصادر.

(٣) انظر: الكافي ٢: ٤١٠ ح ٤ باب في صنوف أهل الخلاف، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ١٢١ باب في صنوف أهل الخلاف.

(٤) سورة التوبة: ٦٠.

فغضبت الأنصار، واجتمعت إلى سعد بن عبادة، فانطلق بهم إلى رسول الله ﷺ بالجعرّانة[١]، فقال: يا رسول الله، أتأذن لي في الكلام؟

فقال: نعم.

فقال: إن كان هذا الأمر من [هذه] الأموال التي قسّمت بين قومك شيئاً أنزله الله رضينا، وإن كان غير ذلك لم نرض.

[قال زرارة: وسمعت أبا جعفر عليه السلام يقول:] فقال رسول الله ﷺ: يا معشر الأنصار، أكلّكم[٢] على قول سيّدكم سعد؟

فقالوا: سيّدنا الله ورسوله، ثمّ قالوا في الثالثة: نحن على مثل قوله ورأيه.

فقال زرارة: فسمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: فحطّ الله نورهم، وفرض للمؤلّفة قلوبهم سهماً في القرآن[٣].

[٥/١٢٣٩] وعن ابن أبي عمير، عن إبراهيم بن عبد الحميد، عن إسحاق بن غالب، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: [يا إسحاق،] كم ترى أهل هذه الآية: ﴿**فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ**﴾[٤]؟

قال: ثمّ قال: هم أكثر من ثلثي الناس[٥].

---

(١) قال المجلسي في مرآة العقول ١١: ٢٢٤ في القاموس: الجعرّانة وقد تكسر العين ويشدّد الراء، وقال الشافعي: التشديد خطأ: موضع بين مكّة والطائف، وفي المصباح: على سبعة أميال من مكّة.

(٢) في المخطوط: (كلّكم) بدل من: (أكلكم) والمثبت من المصدر.

(٣) الكافي ٢: ٤١١ ح ٢ باب المؤلّفة قلوبهم.

(٤) سورة التوبة: ٥٨، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٢٣ باب المؤلفة قلوبهم.

(٥) الكافي ٢: ٤١٢ ح ٤ باب المؤلّفة قلوبهم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٢٥ ـ ٢٢٦ باب المؤلفة قلوبهم.

فصلٌ
في ثبوت الإيمان والمعارين

[١/١٢٤٠] محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن الحسين[١] بن نعيم الصحّاف، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: لِمَ[٢] يكون الرجل عند الله مؤمناً، قد ثبت له الإيمان عنده، ثمّ ينقله الله بَعْدُ من الإيمان إلى الكفر[٣]؟

قال: فقال: إنّ الله عزّ وجلّ هو العدل، إنّما دعا العباد إلى الإيمان به لا إلى الكفر، ولا يدعو أحداً إلى الكفر به؛ فمن آمن بالله، ثمّ ثبت له الإيمان عند الله عزّ وجلّ لم ينقله الله عزّ وجلّ [بعد ذلك] من الإيمان إلى الكفر.

---

(١) في المصدر: (حسين) بدل من: (الحسين).

(٢) بِمَ ـ خ ل.

(٣) قال العلّامة المجلسي رحمه الله في مرآة العقول ١١: ٢٣٧: الظاهر أنّ كلام السائل استفهام، وحاصل الجواب: أنّ الله خلق العباد على فطرة قابلة للإيمان وأتمّ على جميعهم الحجّة بإرسال الرسل وإقامة الحجج، فليس لأحد منهم حجّة على الله في القيامة ولم يكن أحد منهم مجبوراً على الكفر لا بحسب الخلقة ولا من تقصير في الهداية وإقامة الحجّة، لكن بعضهم استحقّ الهدايات الخاصّة منه تعالى، فصارت مؤيّدة لإيمانهم، وبعضهم لم يستحقّ ذلك لسوء اختياره فمنعهم تلك الألطاف فكفروا ومع ذلك لم يكونوا مجبورين ولا مجبولين.

قلت له : فيكون الرجل كافراً، قد ثبت له الكفر عند الله ، ثمّ ينقله الله بعد ذلك من الكفر إلى الإيمان ؟

قال : فقال : إنّ الله عزّ وجلّ خَلَقَ الناس كلّهم على الفطرة التي فطرهم عليها، لا يعرفون إيماناً بشريعة ، ولا كفراً بجحود ، ثمّ بعث الله الرسل تدعوا العباد إلى الإيمان به ، فمنهم من هدى الله ، ومنهم من لم يهده [الله][1].

أقول: الظاهر أنّ المراد بالهداية في قوله عليه السلام: «فمنهم من هدى الله ، ومنهم من لم يهده» زيادة اللطف والتوفيق ، فمن علم أنّه يختار الإيمان كان أهلاً لهذه الزيادة فيخصّه بها ، ومن علم أنه يختار الكفر لم يكن أهلاً لهذه الزيادة فيمنعه إيّاها ، ويتركه وما اختار ، وأمّا الهداية العامّة التي هي اللطف الواجب عليه تعالى فَعَلَهُ لجميع العباد ، فقد فَعَلَه تعالى للمؤمن والكافر ، وهو نصب الحجج والأدلّة العقليّة والنقليّة الداعية إلى الإيمان ، كما أشار إلى ذلك بقوله عليه السلام: «ثمّ بعث الله الرسل تدعوا العباد إلى الإيمان به»[2].

[١٢٤١/٢] وعن أحمد ، عن عليّ بن الحكم ، عن أبي أيّوب ، عن محمّد بن مسلم ، عن أحدهما عليهما السلام ، قال : سمعته يقول : إنّ الله عزّ وجلّ خلق خلقاً للإيمان لا زوال له ، وخلق خلقاً للكفر لا زوال له ، وخلق خلقاً بين ذلك ، واستودع بعضهم الإيمان ، فإن يشأ أن يتمّه لهم أتمّه ، وإن يشأ أن يسلبهم

---

(١) الكافي ٢ : ٤١٦ ـ ٤١٧ ح ١ باب ثبوت الإيمان وهل يجوز أن ينقله الله ، عنه في بحار الأنوار ٦٦ : ٢١٢ ـ ٢١٣ ح ١ في أنّ الإيمان مستقرّ ومستودع وإمكان زوال الإيمان .

(٢) انظر : شرح أُصول الكافي ١٠ : ١٣٥ باب ثبوت الإيمان وهل يجوز أن ينقله الله ، مرآة العقول ١١ : ٢٣٥ ـ ٢٤٣ باب ثبوت الإيمان وهل يجوز أن ينقله الله .

إيّاه سلبهم، وكان فلان منهم معاراً[١][٢].

[٣/١٢٤٢] وعن أحمد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيّوب والقاسم ابن محمّد الجوهري، عن كليب بن معاوية الأسدي، عن أبي عبد الله صلوات الله عليه، قال: إنّ العبد يصبح مؤمناً ويمسي كافراً، ويصبح كافراً ويمسي مؤمناً، وقوم يعارون الإيمان ثمّ يسلبونه، ويُسمَّون المعارين، ثمّ قال: فلان منهم[٣].

أقول: الظاهر أنّ الكنايه بفلان في الخبرين أُريد بها أبو الخطّاب الغالي الملعون، بقرينة ما ورد في رواية عيسى شلقان عن أبي الحسن عليه السلام من التصريح به، حيث قال: «وكان أبو الخطّاب منهم»[٤] أي من المعارين. وفي مرسلة يونس عنه عليه السلام ما يُشعر بذلك، حيث قال: «إنّ فلاناً كان مستودعاً إيمانه، فلمّا

---

(١) لمّا علم الله سبحانه استعدادهم وقابليّاتهم وما يؤول إليه أمرهم ومراتب إيمانهم وكفرهم، فمن علم أنّهم يكونون راسخين في الإيمان كاملين فيه وخلقهم فكأنّه خلقهم للإيمان الكامل الراسخ، وكذا الكفر، ومن علم أنّهم يكونون متزلزلين متردّدين بين الإيمان والكفر فكأنّه خلقهم كذلك فهم مستعدّون لإيمان ضعيف فمنهم من يختم له بالإيمان، ومنهم من يختم له بالكفر فهم المعارون، والظاهر أنّ المراد بفلان أبو الخطّاب (محمّد بن مقلاص الأسدي الكوفي) وكنّي عنه بفلان لمصلحة فإنّ أصحابه كانوا جماعة كثيرة كان يحتمل ترتّب مفسدة على التصريح باسمه (مرآة العقول ١١: ٢٤٣ـ٢٤٤).

ويدلّ على أنّ المراد بأحدهما الإمام الصادق عليه السلام لأنّ أبا الخطّاب لم يدرك أبا جعفر عليه السلام.

(٢) الكافي ٢: ٤١٧ ح١ باب المعارين، عنه بحار الأنوار ٦٦: ٢٢٤ ح١٦ ترجمة أبو الخطّاب وإنّه كان كافر ملعون، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ١٣٧ باب المعارين.

(٣) الكافي ٢: ٤١٨ ح٢ باب المعارين، عنه في بحار الأنوار ٦٦: ٢٢٥ـ٢٢٦ ح١٧ ترجمة أبو الخطّاب وإنّه كان كافر ملعون.

(٤) انظر: الكافي ٢: ٤١٨ ح٣ باب المعارين، بحار الأنوار ٤٨: ١١٦ ح٣٠ في رجل تزوّج جارية معصرة لم تطمث.

كذب علينا سلبه إيمانه ذلك[١]»[٢].

[٤/١٢٤٣] وعن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن حبيب، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إنّ الله جَبَلَ النبيّين على نبوّتهم، فلا يرتدّون أبداً، وجبل الأوصياء على وصاياهم، فلا يرتدّون أبداً، وجبل بعض المؤمنين على الإيمان، فلا يرتدّون أبداً، ومنهم من أُعير الإيمان عارية، فإذا هو دعاه وألحّ في الدعاء مات على الإيمان[٣].

أقول: تطبيق هذا الخبر على أُصولنا يقتضي تأويله بحَمْل الجبل على ما لم يسلب معه اختيار المكلّف، كما في العصمة، وذلك بأنّه لمّا علم الله تعالى منهم أنّهم يختارون الإيمان والثبات عليه، وعلم صلاحيّة من يصلح منهم للنبوّة أو الوصيّة أو الإيمان الخالص وفّق كلّاً منهم لما علم من حاله، فصار ذلك كالجبلّة لهم، فكأنّه تعالى جَبَلَهم عليه[٤].

[٥/١٢٤٤] وعن أحمد [بن محمّد]، عن محمّد بن سنان، عن المفضّل الجعفي، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إنّ الحسرة والندامة والويل كلّه لمن لم ينتفع

---

(١) (سلب إيمانه ذلك) يدلّ على أنّ سلب الإيمان عن المستودع ليس بظلم، لأنّه مستنده إلى فعله، وإتمامه أيضاً مستنده إلى فعله بقرينة المقابلة (شرح أصول الكافي ١٠: ١٣٩).

(٢) انظر: الكافي ٢: ٤١٨ ح٤ باب المعارين، بحار الأنوار ٦٦: ٢٢٦ ح١٨ في تحقيق من العلّامة المجلسي رحمه الله، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ١٣٨ ـ ١٣٩ باب المعارين.

(٣) الكافي ٢: ٤١٩ ح٥ باب المعارين، عنه في بحار الأنوار ٦٦: ٢٢٠ ـ ٢٢١ ح٤ ترجمة أبو الخطّاب وأنّه كافر ملعون.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٤٧ ـ ٢٤٨ باب المعارين.

بما أبصره، ولم يدر ما الأمر الذي هو عليه مقيم[١] أنفع له أم ضرّ.

قلت: فبِمَ يعرف الناجي من هؤلاء جُعلت فداك؟

قال: من كان فعله لقوله موافقاً، فأثبت[٢] له الشهادة بالنجاة، ومن لم يكن فعله لقوله موافقاً فإنّما ذلك مستودع[٣].

---

(١) يعني هذا كلّه لمن لم ينفع بما أبصره من العقائد والأحكام والأعمال والآداب، وقوله: (ما الأمر الذي هو عليه مقيم) فيه حثّ على مراقبة النفس في جميع الحالات ومحاسبتها في جميع الحركات والسكنات ليعلم ما ينفعها وما يضرّها.

(٢) في المخطوط: (قامت) بدل من: (فأثبت) والمثبت من المصدر، وفي بعض نسخ الكافي: (فأتت).

(٣) الكافي ٢: ٤١٩ ـ ٤٢٠ ح١ باب في علامة المعار، وفي بعض نسخ الكافي: (باب فيمن ثبت عليه الشهادة بالإيمان والنفاق)، بحار الأنوار ٦٦: ٢١٨ ح٢ في الاستدلال بحكم المرتد، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ١٤٠ باب في علامة المعار.

فصلٌ
في سهو القلب وظلمته ونوره وتنقّل أحواله والوسوسة وحديث النفس

[١/١٢٤٥] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جعفر بن عثمان، عن سماعة، عن أبي بصير، قال: قال أبو عبد الله عليه‌السلام: إنّ القلب ليكون [في] الساعة من الليل والنهار ما فيه كفر ولا إيمان، كالثوب الخَلِق (١).

قال: ثمّ قال لي: أما تجد ذلك من نفسك؟ قال: ثمّ يكون النكتة من الله في القلب بما شاء من كفر وإيمان (٢).

[٢/١٢٤٦] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن العمركي بن علي، عن عليّ بن جعفر، عن أبي الحسن موسى عليه‌السلام، قال: إنّ الله خلق قلوب المؤمنين مطويّة

---

(١) المراد بالساعة: ساعة الغفلة عن الحقّ والاشتغال بما سواه، وقوله عليه‌السلام: (ما فيه كفر ولا إيمان): أي ليس متذكّراً لشيء منهما أو في حال لا يمكن الحكم بكفره لكن ليس فيه الإقبال على الحقّ والتوجّه إلى عالم القدس.

والخَلِق: البالي، والتشبيه إمّا للقذارة والرثاثة وعدم الاعتناء بشأنه وإمّا لأنّه ليس باطلاً بالمرّة ولا كاملاً في الجملة. (مرآة العقول ١١: ٢٥٠ ـ ٢٥١).

(٢) الكافي ٢: ٤٢٠ ح١ باب سهو القلب، عنه في الوافي ٤: ٢٤٥ ح١٨٨٦ باب سهو القلب وتيقظه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ١٤١ ـ ١٤٢ باب سهو القلب.

مبهمة[١] على الإيمان، فإذا أراد استنارة[٢] ما فيها نضحها[٣] بالحكمة، وزرعها بالعلم، وزارعها والقيّم عليها ربّ العالمين[٤].

أقول: وروى يونس بن ظبيان عن أبي عبد الله عليه‌السلام نحوه، وفيه: فتحها بالحكمة[٥].

[٣/١٢٤٧] وعن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن عمرو عن أبي عبد الله عليه‌السلام، قال: قال لنا ذات يوم: تجد الرجل لا يخطئ بلام ولا واو وخطيباً مِصْقَعاً[٦] ولَقَلْبُهُ أشدّ ظلمةً من الليل المظلم، وتجد الرجل لا يستطيع يُعبّر عمّا في قلبه بلسانه، وقَلْبُه يَزْهر كما يَزْهَرُ المصباح[٧].

[٤/١٢٤٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن محبوب، عن أبي حمزة الثمالي، عن أبي جعفر عليه‌السلام، قال: إنّ القلوب ثلاثة: قلب

---

(١) قوله عليه‌السلام: (مطويّة مبهمة): استعار الطي هنا لكون الإيمان فيها كناية عن استعدادها لكمال الإيمان، وأنّه لا يعلم ذلك غير خالقها، كالثوب المطوي أو الكتاب المطوي لا يعلم ما فيها غير من طواهما (مرآة العقول ١١: ٢٥٢).

(٢) في بعض نسخ الكافي: (استثارة) بالثاء بدل النون بمعنى التهييج.

(٣) النضح: السقي أو الرش.

(٤) الكافي ٢: ٤٢١ ح٣ باب سهو القلب، بحار الأنوار ٦٦: ٣١٨ شطر من خطبته عليه‌السلام وشرحها.

(٥) انظر: الكافي ٢: ٤٢٢ ح٧ باب سهو القلب، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٥٢ ـ ٢٥٤ باب سهو القلب.

(٦) مصقع كمنبر: البليغ، أو عالي الصوت، أو من لا يرتج عليه في كلامه.

(٧) الكافي ٢: ٤٢٢ ح١ باب في ظلمة قلب المنافق وإن أعطى اللسان، ونور قلب المؤمن وإن قصر به لسانه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٥٧ باب ظلمة قلب المنافق وإن أعطى اللسان، ونور قلب المؤمن وإن قصر به لسانه.

منكوس، لا يعي شيئاً من الخير[1]، وهو قلب الكافر، وقلب فيه نكتة سوداء، فالخير والشرّ فيه يعتلجان[2]، فأيّهما كانت منه غلب عليه[3]، وقلب مفتوح فيه مصابيح تزهر، لا يطفأ نوره إلى يوم القيامة، وهو قلب المؤمن[4].

أقول: وفي رواية سعد عنه عليه السلام جعلها أربعة، وهي: قلب منكوس وخصّه بالمشرك، وقلب مطبوع وخصّه بالمنافق، وقلب أزهر فيه كهيئة السراج وهو قلب المؤمن، وقلب فيه إيمان ونفاق، وهم قوم كانوا بالطائف، فإن أدرك أحدهم أجله على نفاقه هلك، وإن أدركه على إيمانه نجا[5].

[٥/١٢٤٩] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه.

وعدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد.

ومحمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد جميعاً، عن ابن محبوب، عن محمّد بن النعمان الأحول، عن سلام بن المستنير، قال: كنت عند أبي جعفر عليه السلام، فدخل عليه حمران بن أعين، وسأله عن أشياء، فلمّا همّ حمران بالقيام قال لأبي جعفر عليه السلام: أخبرك ـ أطال الله بقاءك لنا وأمتعنا بك ـ إنّا نأتيك،

---

(١) أي لا يحفظ، وعاه: حفظه وجمعه.

(٢) الاعتلاج: المصارعة وما يشابهها (الوافي ٤: ٢٥٠).

(٣) (منه) للسببيّة، والضمير للقلب، وفي بعض نسخ الكافي: (علت) من علا يعلو.

(٤) الكافي ٢: ٤٢٣ ح٣ باب في ظلمة قلب المنافق وإن أعطى اللسان، ونور قلب المؤمن وإن قصر به لسانه، بحار الأنوار ٦٧: ٥١ ح٩ في تفسير قوله تعالى: ﴿مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ..﴾.

(٥) انظر: الكافي ٢: ٤٢٢ ـ ٤٢٣ ح٢ باب في ظلمة قلب المنافق وإن أعطى اللسان، ونور قلب المؤمن وإن قصر به لسانه، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٦٠ باب ظلمة قلب المنافق وإن أعطى اللسان، ونور قلب المؤمن وإن قصر به لسانه.

فما نخرج من عندك حتّى ترقّ قلوبنا، وتسلو[1] أنفسنا عن الدنيا، ويهون علينا ما في أيدي الناس من هذه الأموال، ثمّ نخرج من عندك فإذا صرنا مع الناس والتجّار أحببنا الدنيا.

قال: فقال أبو جعفر عليه السلام: إنّما هي القلوب، مرّة تصعب، ومرّة تسهل. ثمّ قال أبو جعفر عليه السلام: أما إنّ أصحاب محمّد عليه السلام قالوا: يا رسول الله، نَخافُ علينا النفاقَ. قال: فقال: ولم تخافون ذلك؟

قالوا: إذا كنّا عندك فذكّرتنا ورغّبتنا وجِلْنا ونسينا الدُّنيا وزَهِدْنا، حتّى كأنّا نعاين الآخرة والجنّة والنار ونحن عندك، فإذا خرجنا من عندك ودخلنا هذه البيوت، وشممنا الأولاد، ورأينا العيال والأهل يكاد [أن] نحوّلَ عن الحال التي كنّا عليها عندك، وحتّى كأنّا لم نكن على شيء، أفتخافُ علينا أن يكون ذلك نفاقاً؟!

فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله: كلّا، إنّ هذه خطوات الشيطان، فيرغّبكم في الدنيا، والله لو تدومون على الحالة[2] التي وصفتم أنفسكم بها لصافحتكم الملائكة، ومشيتم على الماء، ولولا أنّكم تذنبون، فتستغفرون الله، لخلق الله خلقاً حتّى يذنبوا ثمّ يستغفروا الله، فيغفر [الله] لهم، إنّ المؤمن مفتنٌ توّابٌ[3]، أما سمعت قول الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾[4]

---

(١) سلاه: نسيه.

(٢) في المخطوط: (الحال) بدل من: (الحالة) والمثبت من المصدر.

(٣) المفتن: الممتحن يمتحنه الله بالذنب، ثمّ يتوب، ثمّ يعود، ثمّ يتوب.

(٤) سورة البقرة: ٢٢٢.

وقال: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ﴾[(١)][(٢)].

[٦/١٢٥٠] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن الوشّاء، عن محمّد بن حمران، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الوسوسة وإن كثرت؟ قال: لا شيء فيها، تقول: لا إله إلّا الله[(٣)].

[٧/١٢٥١] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل ابن درّاج، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قلت له: إنّه يقع في قلبي أمر عظيم. فقال: قل: لا إله إلّا الله. قال جميل: فكلّما وقع في قلبي شيء قلت: «لا إله إلّا الله» فيذهب عنّي[(٤)].

[٨/١٢٥٢] وعن ابن أبي عمير، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: جاء رجل إلى النبيّ صلى الله عليه وآله فقال: يا رسول الله، هلكتُ. فقال له عليه السلام: أتاك الخبيث، فقال لك: مَن خلقك؟ فقلت: الله، فقال لك: اللّه مَنْ خلقه؟ فقال: إي والذي بعثك بالحقّ لكان كذا. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: ذاك والله محض الإيمان.

---

(١) سورة هود: ٣.

(٢) الكافي ٢: ٤٢٣ ـ ٤٢٤ ح١ باب في تنقّل أحوال القلب، عنه في بحار الأنوار ٦: ٤١ ح٧٨ في التوبة وأنواعها وشرائطها، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٦١ ـ ٢٦٥ باب في تنقل أحوال القلب.

(٣) الكافي ٢: ٤٢٤ ح١ باب الوسوسة وحديث النفس، وسائل الشيعة ٧: ١٦٨ ح٩٠٢٨ باب استحباب ذكر الله عند الوسوسة وحديث النفس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٦٦ ـ ٢٦٨ باب الوسوسة وحديث النفس.

(٤) الكافي ٢: ٤١٤ ح٢ باب الوسوسة وحديث النفس، وسائل الشيعة ٧: ١٦٧ ـ ١٦٨ ح٩٠٢٣ باب استحباب ذكر الله عند الوسوسة وحديث النفس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٦٨ باب الوسوسة وحديث النفس.

قال ابن أبي عمير: فحدّثت بذلك عبد الرحمن بن الحجّاج، فقال: حدّثني أبي عن أبي عبد الله عليه السلام أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله إنّما عنى بقوله[1] هذا: «والله محض الإيمان» خوفه أن يكون قد هلك، حيث عرض [له] ذلك في قلبه[2].

أقول: وروى حمران، عن أبي جعفر عليه السلام نحوه، وفيه: إنّ الرجل قال: يا رسول الله، نافقتُ، فقال: «والله ما نافقتَ، ولو نافقت ما أتيتني تُعْلِمُني»، وفيه أيضاً: «إنّ الشيطان أتاكم من قبل الأعمال، فلم يقوِ عليكم، فأتاكم من هذا الوجه، لكي يستزلّكم، فإذا كان كذلك فليذكر أحدكم الله وحده»[3].

---

(١) في المخطوط: (بقول) بدل من: (بقوله) والمثبت من المصادر.

(٢) الكافي ٢: ٤٢٥ ح٣ باب الوسوسة وحديث النفس، بحار الأنوار ٥٥: ٣٢٤ في أنّ كفّارة الطيرة التوكّل.

(٣) انظر: الكافي ٢: ٤٢٥ ـ ٤٢٦ ح٥ باب الوسوسة وحديث النفس، وسائل الشيعة ٧: ١٦٨ ح٩٠٢٦ باب استحباب ذكر الله عند الوسوسة وحديث النفس، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٦٨ ـ ٢٦٩ باب الوسوسة وحديث النفس.

فصلٌ
في الاعتراف بالذنوب والندم عليها وسترها، ومن يهمّ بالحسنة والسيّئة والتوبة والاستغفار

[١/١٢٥٣] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عليّ الأحمسي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: والله ما ينجو من الذنب إلّا من أقرّ به. قال: وقال أبو جعفر عليه السلام: كفى بالندم توبة[١].

[٢/١٢٥٤] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عمّن ذكره، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: لا والله، ما أراد الله من الناس إلّا خصلتين: أن يقرّوا له بالنعم فيزيدَهم، وبالذنوب فيغفِرَها لهم[٢][٣].

---

(١) الكافي ٢: ٤٢٦ ح ١ باب الاعتراف بالذنب والندم عليها، وسائل الشيعة ١٦: ٥٨ ـ ٥٩ ح ٢٠٩٧٤ باب وجوب اعتراف المذنب للّه بالذنوب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٨٢ ـ ٢٨٣ باب الاعتراف بالذنوب والندم عليها

(٢) المراد بالإقرار بالنعم معرفة المنعم وقدر نعمته، وإنّها منه تفضّلاً وهو شكر، والشكر يوجب الزيادة لقوله تعالى: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لأَزِيدَنَّكُمْ﴾، وبالإقرار بالذنوب: الإقرار بها مجملاً ومفصّلاً، وهو ندامة منها، والندامة توبة، والتوبة توجب غفران الذنوب، ويمكن أن يكون الحصر حقيقيّاً، إذ يمكن إدخال كلّما أراد الله فيهما (مرآة العقول ١١: ٢٨٣).

(٣) الكافي ٢: ٤٢٦ ح ٢ باب الاعتراف بالذنوب والندم عليها، وسائل الشيعة ١٦: ٥٩ ح ٢٠٩٧٥ باب وجوب اعتراف المذنب للّه بالذنوب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ١٥٨ باب الاعتراف بالذنوب والندم عليها.

[٣/١٢٥٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعته يقول: إنّ الرجل ليذنبَ الذنبَ، فَيُدْخلُه اللهُ به الجنّة. قلت: يدخله الله بالذنب الجنّة ؟! قال: نعم، إنّه ليذنبُ[1] فلا يزال منه خائفاً ماقتاً لنفسه، فيرحمه الله، فيدخله الجنّة[2].

أقول: لمّا كان الذنب سبباً للخوف ومقت النفس اللّذَين هما سبب لدخول الجنّة، لاقتضائهما حصول التوبة، كان الذنب سبباً بعيداً لدخولها، والمسبّب القريب الخوف ومقت النفس[3].

[٤/١٢٥٦] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن محمّد بن عمران بن الحجّاج السبيعي، [عن محمّد بن وليد]، عن يونس بن يعقوب، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سمعته يقول: من أذنب ذنباً فعلم أنّ الله مطّلع عليه إن شاء عذّبه وإن شاء غفر له، غفر له وإن لم يستغفر[4][5].

---

(١) في المخطوط: (يذنب) بدل من: (ليذنب) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٤٢٦ ح٣ باب الاعتراف بالذنوب والندم عليها، وسائل الشيعة ١٦: ٦١ ح٢٠٩٨٢ باب وجوب الندم على الذنوب.

(٣) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ١٥٨ باب الاعتراف بالذنوب والندم عليها.

(٤) لعلّ المراد به العلم الذي يؤثّر في النفس ويثمر العمل، وإلّا فكلّ مسلم يقرّ بهذه الأُمور، ومن أنكر شيئاً من ذلك فهو كافر، ومن داوم على مراقبة هذه الأُمور وتفكّر فيها تفكّراً صحيحاً لا يصدر منه ذنب إلّا نادراً، ولو صدر منه يكون بعده نادماً خائفاً فهو تائب حقيقة وإن لم يستغفر باللسان، ولو عاد إلى الذنب مكرّراً لغلبة الشهوة عليه ثمّ صار خائفاً مشفقاً لائماً نفسه فهو مفتن توّاب (مرآة العقول ١١: ٢٨٤).

(٥) الكافي ٢: ٤٢٧ ح٥ باب الاعتراف بالذنوب والندم عليها، وسائل الشيعة ١٦: ٥٩ ح٢٠٩٧٧ باب ⇐

[٥/١٢٥٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد بن عليّ، عن عبد الرحمن بن محمّد بن أبي هاشم، عن عنبسة العابد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الله يحبّ العبد أن يطلب إليه في الجرم العظيم، ويبغض العبد أن يستخفّ بالجرم اليسير(١).

أقول: مفعول «يطلب» حُذِفَ، للعلم به، أي يطلب العفو والمغفرة ونحوهما، وعُدِّي إلى المطلوب منه بـ«إلى» دون «من» لتضمينه معنى التوسّل والانقطاع وشبههما(٢).

[٦/١٢٥٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد بن عليّ، عن العبّاس مولى الرضا عليه السلام(٣)، قال: سمعته عليه السلام يقول: المستتر بالحسنة(٤) يعدل سبعين حسنة، والمذيع بالسيّئة مخذول، والمستتر بالسيّئة مغفور له(٥).

⇐ وجوب اعتراف المذنب للّه بالذنوب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ١٥٩ باب الاعتراف بالذنوب والندم عليها.

(١) الكافي ٢: ٤٢٧ ح٦ باب الاعتراف بالذنوب والندم عليها، وسائل الشيعة ١٦: ٥٩ ح٢٠٩٧٨ باب وجوب اعتراف المذنب للّه بالذنوب.

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٨٥ باب الاعتراف بالذنوب والندم عليها.

(٣) أي كان من شيعته أو ممّن أعتقه، ويقال المولى أيضاً لمن التحق بقبيلة ولم يكن منهم (مرآة العقول ١١: ٢٨٦).

(٤) (المستتر) على بناء الفاعل، والباء للتعدية، و(يعدل) على بناء المجرّد، وفي الأوّل تقدير، أي فعل المستتر (مرآة العقول ١١: ٢٨٦).

(٥) الكافي ٢: ٤٢٨ ح١ باب ستر الذنوب، وسائل الشيعة ١٦: ٦٣ ح٢٠٩٩٠ باب وجوب ستر الذنوب وتحريم التظاهر بها.

أقول: وروى اليسع بن حمزة عنه عليه السلام مثله[١].

[٧/١٢٥٩] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن حديد، عن جميل بن درّاج، عن زرارة، عن أحدهما عليهما السلام، قال: إنّ الله تبارك وتعالى جَعَلَ لآدم في ذريّته؛ مَن همّ بحسنة ولم يعملها كتب له حسنة، ومَن همّ بحسنة وعملها كتب له بها عشراً، ومَن همّ بسيّئة [ولم يعملها] لم تكتب عليه [سيّئة]، ومَن همّ بها وعملها كتبت عليه سيّئة[٢].

[٨/١٢٦٠] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن عليّ بن حفص العوسي، عن عليّ بن السائح، عن عبد الله بن موسى بن جعفر، عن أبيه، قال: سألته عن الملكين هل يعلمان بالذنب إذا أراد العبد أن يفعله أو الحسنة؟ فقال: ريح الكنيف والطيّب سواء؟ قلت: لا.

قال: إنّ العبد إذا همّ بالحسنة خرج نَفسُه طيّب الريح، فقال صاحب اليمين لصاحب الشمال: قُم[٣] فإنّه قد همّ بالحسنة، فإذا فعلها كان لسانُه قلمَه، وريقه مداده، فأثبتها له، وإذا همّ بالسيّئة خرج نفسُه منتنُ الريح، فيقول صاحب الشمال لصاحب اليمين: قف، فإنّه قد همّ بالسيّئة، فإذا هو فعلها كان لسانه

---

(١) انظر: الكافي ٢: ٤٢٨ ح٢ باب ستر الذنوب، ووسائل الشيعة ١٦: ٦٣ تتمّة الحديث ٢٠٩٩٠ باب وجوب ستر الذنوب وتحريم التظاهر بها، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ١٦١ باب ستر الذنوب.

(٢) الكافي ٢: ٤٢٨ ح١ باب من يهمّ بالحسنة أو السيّئة، ووسائل الشيعة ١: ٥١ ح٩٨ باب استحباب نيّة الخير والعزم عليه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٨٧ـ٢٩٢ باب مَنْ يهمّ بالحسنة أو السيئة.

(٣) أي ابعد عنه ليس لك شغل به، أو كناية عن التوقّف وعدم الكتابة.

قلمَه، وريقه مداده، وأثبتها عليه[١][٢].

[٩/١٢٦١] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن فضيل بن عثمان المروزي[٣]، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: أربع مَن كُنّ فيه لم يهلك على الله بعدهنّ إلّا هالك[٤]: يهمّ العبد بالحسنة فيعملها، فإن هو لم يعملها كتب الله له حسنة بحسن نيّته، وإن هو عملها كتب الله له عشراً، ويهمّ بالسيّئة أن يعملها، فإن

---

(١) في الوافي ٥: ١٠٢٢: إنّما جعل الريق واللسان آلة لإثبات الحسنة والسيّئة، لأنّ بناء الأعمال إنّما هو على ما عقد في القلب من التكلّم بها وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [سورة فاطر: ١٠] وهذا الريق واللسان الظاهر صورة لذلك المعنى كما قيل:

إنّ الكلام لفي الفؤاد وإنّما جعل اللسان على الفؤاد دليلا

* * *

(٢) الكافي ٢: ٤٢٩ ح٣ باب من يهمّ بالحسنة أو السيّئة، وسائل الشيعة ١: ٥٧ ح ١٢٠ باب كراهة نيّة الشر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٩٢ ـ ٢٩٣ باب مَنْ يهمّ بالحسنة أو السيئة.

(٣) في المصدر: (المرادي) بدل من: (المروزي).

(٤) (أربع): مبتدأ، والموصول بصلته خبره، وتأنيث الأربع باعتبار الخصال أو الكلمات، وقد يكون المبتدأ نكرة إذا كان مقيّداً، و(من) اسم موصول مبتدأ فله عائدان: الأوّل ضمير (فيه)، والثاني المستتر في (لم يهلك) وهذا المستتر مستثنى منه لقوله صلى الله عليه وآله: (إلّا هالك) لأنّ مرجعه من ألفاظ العموم، وليس (إلّا هالك) استثناء مفرغاً، والمراد بـ(من كنّ فيه) أن يكون مؤمناً مستحقّاً لهذه الخصال، فإنّ هذه الخصال ليست في غير المؤمنين، وقيل: معنى (كنّ فيه) أن يكون معلوماً له، واعلم أنّ الهلاك في قوله صلى الله عليه وآله: (يهلك) بمعنى الخسران واستحقاق العقاب، وفي قوله: (هالك) بمعنى الضلال والشقاوة الجبليّة، وتعديته بكلمة «على» إمّا بتضمين معنى الورود، أي لم يهلك حين وروده على الله أو معنى الاجتراء، أي مجترءاً على الله، أو بمعنى العلوّ والرفعة كأن من يعصيه تعالى يرتفع عليه ويخاصمه (مرآة العقول ١١: ٢٩٣ ـ ٢٩٤).

لم يعملها لم يكتب عليه شيء، وإن هو عملها أُجِّل سبع ساعات، وقال صاحب الحسنات لصاحب السيّئات، وهو صاحب الشمال: لا تعجل عسى أن يتبعها بحسنة تمحوها، فإنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾[١]، أو الاستغفار، فإن قال: «أستغفر الله الذي لا إله إلّا هو، عالمُ الغيب والشهادة العزيز الحكيم، الغفور الرحيم ذا الجلال والإكرام وأتوبُ إليه» لم يكتب عليه شيء، وإن مضت سبع ساعات، ولم يتبعها بحسنة واستغفار قال صاحب الحسنات لصاحب السيّئات: أُكتب على الشقيّ المحروم[٢].

[١٢٦٢/١٠] وعن أحمد، عن ابن محبوب، عن معاوية بن وهب، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إذا تاب العبد توبة نصوحاً أحبّه الله[٣] فستر عليه في الدنيا والآخرة.

---

(١) سورة هود: ١١٤.

(٢) الكافي ٢: ٤٢٩ ـ ٤٣٠ ح ٤ باب من يهمّ بالحسنة أو السيّئة، وسائل الشيعة ١٦: ٦٤ ـ ٦٥ ح ٢٠٩٩١ باب وجوب الاستغفار من الذنب والمبادرة به قبل سبع ساعات، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ١٦٦ باب مَنْ يهمّ بالحسنة أو السيئة.

(٣) قال المجلسي في مرآة العقول ١١: ٢٩٥ ـ ٢٩٦: قال في النهاية في حديث أُبي: سألت النبيّ صلى الله عليه وآله عن التوبة النصوح، فقال: (هي الخالصة التي لا يعاود بعدها الذنب)، وقال الشيخ البهائي رحمه الله: قد ذكر المفسّرون في معنى التوبة النصوح وجوهاً، منها أنّ المراد توبة تنصح الناس، أي تدعوهم إلى أن يأتوا بمثلها لظهور آثارها الجميلة في صاحبها أو تنصح صاحبها فيقلع عن الذنوب ثمّ لا يعود إليها أبداً، ومنها: أنّ النصوح ما كانت خالصة لوجه الله سبحانه من قولهم: عسل نصوح إذا كان خالصاً من الشمع بأن يندم على الذنوب لقبحها أو كونها خلاف رضاء الله سبحانه لا لخوف النار مثلاً، ومنها أنّ النصوح من النصاحة وهي الخياطة لأنّها تنصح من الدين ما مزّقته الذنوب أو تجمع بين التائب وبين أولياء الله وأحبّائه كما تجمع الخياطة بين قطع الثوب، وغيرها من الوجوه.

فقلت: وكيف يستر عليه؟ قال: يُنسي ملكيه ما كتبا عليه من الذنوب، ويوحي إلى جوارحه: اكتمي عليه ذنوبه، ويوحي إلى بقاع الأرض: اكتمي ما كان يعمل عليك من الذنوب، فيلقى الله حين يلقاه، وليس شيء يشهد عليه بشيء من الذنوب[1].

[١١/١٢٦٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن أبي أيّوب، عن أبي بصير، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحاً** ﴾[2]، قال: هو الذنب[3] الذي لا يعود فيه أبداً.

قلت: وأيّنا لم يعد؟

فقال: يا أبا محمّد، إنّ الله يحبّ من عباده المفتن التوّاب[4].

أقول: وإذا ثبتت المحبّة انتفى العقاب، وثبت الثواب، كما تدلّ عليه مرسلة ابن أبي عمير المرفوعة، قال: إنّ الله عز وجلّ أعطى التائبين ثلاث خصال؛ لو أعطى خصلة منها جميع أهل السماوات والأرض لنجوا بها، قوله عزّ وجلّ: ﴿ **إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ** ﴾[5] فمن أحبّه [الله] لم يعذّبه، وقوله: ﴿ **الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ** ﴾ وتلا الآيات إلى قوله: ﴿ **وَذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ**

---

(١) الكافي ٢: ٤٣٠ ـ ٤٣١ ح ١ باب التوبة، وسائل الشيعة ١٦: ٧١ ح ٢١٠٠٩ باب وجوب التوبة من جميع الذنوب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر أصول الكافي ١٠: ١٦٧ ـ ١٦٨ باب التوبة.

(٢) سورة التحريم: ٨.

(٣) أي التوبة من الذنوب.

(٤) الكافي ٢: ٤٣٢ ح ٤ باب التوبة، وسائل الشيعة ١٦: ٧٢ ح ٢١٠١١ باب وجوب التوبة من جميع الذنوب.

(٥) سورة البقرة: ٢٢٢.

﴿الْعَظِيمُ﴾[١]، وقوله عزّ وجلّ: ﴿وَالَّذِينَ لاَ يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلٰهاً آخَرَ﴾ وتلاها إلى قوله: ﴿إِلَّا مَن تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً فَأُولٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً﴾[٢][٣].

ثمّ إنّه مع ذلك يكون من لم يذنب أفضل ممّن أذنب وتاب، كما تشهد به رواية أبي جميلة عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الله يحبّ العبد المفتن التوّاب، ومن لا يكون[٤] ذلك[٥] منه كان أفضل[٦].

[١٢/١٢٦٤] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: يا محمّد بن مسلم، ذنوب المؤمن إذا تاب منها مغفورة [له]، فليعمل المؤمن لما يستأنف بعد التوبة والمغفرة، أما والله إنّها ليست إلّا لأهل الإيمان.

قلت: فإن عاد بعد التوبة والاستغفار مِنَ الذنوب وعاد في التوبة؟

قال: يا محمّد بن مسلم، أترى العبد المؤمن يندم على ذنبه، ويستغفر منه، ويتوب، ثمّ لا يقبل الله توبته؟!

---

(١) سورة غافر: ٧ـ٩.

(٢) سورة الفرقان: ٦٨ ـ ٧٠.

(٣) انظر: الكافي ٢: ٤٣٢ ـ ٤٣٣ ح٥ باب التوبة، وسائل الشيعة ١٦: ٧٣ ح٢١٠١٣ باب وجوب التوبة من جميع الذنوب.

(٤) في الكافي: (لم يكن) بدل من: (لا يكون) والمثبت موافق لما في وسائل الشيعة.

(٥) (ذلك): أي المعصية.

(٦) انظر: الكافي ٢: ٤٣٥ ح٩ باب التوبة، وسائل الشيعة ١٦: ٨٠ ح٢١٠٣٤ باب جواز تجديد التوبة وصحّتها مع الإتيان بشرائطها، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٢٩٩ باب التوبة.

قلت: فإنّه فعل ذلك مراراً، يذنب ثمّ يتوب ويستغفر [الله]؟!

فقال: كلّما عاد المؤمن بالاستغفار والتوبة عاد الله عليه بالمغفرة، وإنّ الله غفور رحيم، يقبل الله التوبة، ويعفو عن السيّئات؛ فإيّاك أن تقنّط المؤمنين من رحمة الله[1].

أقول: قوله عليه السلام: «والله إنّها ليست إلّا لأهل الإيمان» دلّ على اختصاص قبول التوبة عن الذنوب بأهل الإيمان، دون من عداهم من الكفّار والمشركين والمخالفين، ممّن أصرّ على إنكار شيء من أُصول الإيمان؛ من التوحيد والنبوّة والإمامة؛ فإنّ هؤلاء لا تقبل توبتهم عن الذنوب مع إصرارهم على إنكار أصل الإيمان.

فإن قلت: قد ثبت قبول توبة الكافر والمشرك والمخالف إذا تابوا عن الجحود والإنكار لبعض الأُصول، ورجعوا إلى اعتقادها والإقرار بها، فكيف يختصّ قبول التوبة بأهل الإيمان؟

قلت: قبول توبة هؤلاء إنّما كان لرجوعهم إلى الإيمان، ودخولهم في أهله، فإنّهم لو لم يرجعوا إلى الإيمان وبقوا على جحودهم وإنكارهم ثمّ تابوا عن سائر ذنوبهم مع بقائهم على الجحود والإنكار لم تقبل توبتهم، فثبت أنّ قبول التوبة والغفران مختصّ بأهل الإيمان، دون غيرهم من سائر الملل والأديان[2].

[١٣/١٢٦٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن عمر بن

---

(١) الكافي ٢: ٤٣٤ ح٦ باب التوبة، ووسائل الشيعة ١٦: ٧٩ ـ ٨٠ ح٢١٠٣٣ باب جواز تجديد التوبة وصحّتها مع الإتيان بشرائطها.

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٠٢ باب التوبة.

أُذينة، عن أبي عبيدة [الحذّاء]، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: إنّ الله تعالى أشدّ فرحاً بتوبة عبده من [رجل أضلّ راحلته وزاده[١] في ليلة ظلماء فوجدها، فاللّه أشدّ فرحاً بتوبة عبده من] ذلك الرجل براحلته حين وجدها[٢].

أقول: إطلاق الفرح عليه تعالى مجاز عن رضاه وموافقة أمره، لتنزّهه تعالى عن ملابسة الأعراض وتنقّل الأحوال، ونحوه ما رواه ابن القدّاح من قول أبي عبد الله عليه السلام: إنّ الله عزّ وجلّ يفرح بتوبة عبده المؤمن إذا تاب، كما يفرح أحدكم بضالّته إذا وجدها[٣].

[١٤/١٢٦٦] محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن النعمان، عن محمّد بن سنان، عن يوسف [بن] أبي يعقوب بيّاع الأُرز، عن جابر، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سمعته يقول: التائب من الذنب كمن لا ذنب له[٤]، والمقيم على الذنب وهو مستغفر منه كالمستهزئ[٥].

[١٥/١٢٦٧] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه.

وعدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد جميعاً، عن ابن محبوب، عن أبي

---

(١) في بعض نسخ الكافي: (مراده)، وفي بعضها: (مزاده) بدل من: (وزاده).

(٢) الكافي ٢: ٤٣٥ ح٨ باب التوبة، وسائل الشيعة ١٦: ٧٣ ح٢١٠١٤ باب وجوب التوبة من جميع الذنوب.

(٣) انظر: الكافي ٢: ٤٣٦ ح١٣ باب التوبة، وسائل الشيعة ١٦: ٧٣ـ٧٤ ح٢١٠١٥ باب وجوب التوبة من جميع الذنوب، ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٠٣ـ ٣٠٤ باب التوبة.

(٤) أي في عدم العقوبة لا التساوي في الدرجة، وإن كان غير مستبعد في بعض أفرادها.

(٥) الكافي ٢: ٤٣٥ ح١٠ باب التوبة، وسائل الشيعة ١٦: ٧٤ ح٢١٠١٦ باب وجوب التوبة من جميع الذنوب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٠٤ـ٣٠٥ باب التوبة.

حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ الله عزّ وجلّ أوحى إلى داود عليه السلام: أن ائتِ عبدي دانيال، فقل له: إنّك عصيتني فغفرت لك، وعصيتني فغفرت لك، وعصيتني فغفرت لك، فإن أنت عصيتني الرابعة لم أغفر لك.

فأتاه داود عليه السلام فقال: يا دانيال، إنّني رسول الله إليك، وهو يقول لك: إنّك عصيتني فغفرت لك، وعصيتني فغفرت لك، [وعصيتني فغفرت لك]، فإن أنت عصيتني الرابعة لم أغفر لك.

فقال له دانيال: قد أبلغتَ يا نبيّ الله، فلمّا كان في السحر قام دانيال، فناجى ربّه، فقال: يا ربّ، إنّ داود نبيّك أخبرني عنك أنّني قد عصيتك فغفرت لي، وعصيتك فغفرت لي، وعصيتك فغفرت لي، وأخبرني عنك؛ إنّي إن عصيتك الرابعة لم تغفر لي، فوعزّتك لئن لم تعصمني لأعصينّك ثمّ لأعصينّك ثمّ لأعصينّك[1].

أقول: قد ثبت بالبرهان عصمة الأنبياء عليهم السلام من جميع الذنوب، وذلك يقتضي حمل العصيان من دانيال على ترك الأولى، وحمل العصمة في قوله: «لم تعصمني لأعصينّك» على العصمة عن ذلك، بأن يوفّقه لما هو الأولى زيادة على ما أتاه من العصمة التي هي من لوازم النبوّة[2].

[١٦/١٢٦٨] وعن إبراهيم، عن ابن أبي عمير، عن محمّد بن حمران، عن زرارة، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام[3] يقول: إنّ العبد إذا أذنب ذنباً أُجّل

---

(١) الكافي ٢: ٤٣٥ ـ ٤٣٦ ح ١١ باب التوبة، عنه في بحار الأنوار ١٤: ٣٧٦ ـ ٣٧٧ ح ١٩ في قصص أرميا ودانيال وعزير وبخت نصّر.

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٠٥ باب التوبة.

(٣) في بعض نسخ الكافي: (أبا جعفر عليه السلام) بدل من: (أبا عبد الله عليه السلام).

من غدوة إلى الليل[١]؛ فإن استغفر الله لم يكتب عليه[٢][٣].

[١٧/١٢٦٩] محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن الحكم، عن أبي أيّوب، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: من عمل سيّئة أُجِّل فيها سبع ساعات من النهار؛ فإن قال: «أستغفرالله الذي لا إله إلّا هو الحيّ القيّوم وأتوب إليه» ـ ثلاث مرّات ـ لم تكتب عليه[٤].

[١٨/١٢٧٠] وعن أحمد، عن ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة بيّاع الأكسية، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ المؤمن ليذنب الذنب، فيذكره بعد عشرين سنة، فيستغفر [الله] منه فيغفر له، وإنّما يذكّره ليغفر له، وإنّ الكافر ليذنب الذنب فينساه من ساعته[٥].

---

(١) أي مثل ذلك الزمان، ويمكن أن يكون زمان التأجيل متفاوتاً بحسب تفاوت الأشخاص والأحوال والذنوب (مرآة العقول ١١: ٣٠٦).

(٢) يحتمل أن يكون المراد بالاستغفار التوبة بشرائطها، وإن يكون محض طلب المغفرة وهو أظهر، وقد يقال: الفرق بين التوبة والاستغفار أنّ التوبة ترفع عقوبة الذنوب، والاستغفار طلب الغفر والستر عن الأغيار كيلا يعلمه أحد ولا يكون عليه شاهد (مرآة العقول ١١: ٣٠٦).

(٣) الكافي ٢: ٤٣٧ ح١ باب الاستغفار من الذنب، عنه في بحار الأنوار ٦: ٤١ ح٧٦ في التوبة وأنواعها وشرائطها، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ١٦٧ باب الاستغفار من الذنب.

(٤) الكافي ٢: ٤٣٧ ح٢ باب الاستغفار من الذنب، وسائل الشيعة ١٦: ٦٥ ح٢٠٩٩٢ باب وجوب الاستغفار من الذنب والمبادرة به قبل سبع ساعات، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٠٧ باب الاستغفار من الذنب.

(٥) الكافي ٢: ٤٣٨ ح٦ باب الاستغفار من الذنب، وسائل الشيعة ٧: ١٧٧ ح٩٠٥٤ باب استحباب الإكثار من الاستغفار، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٠٩ باب الاستغفار من الذنب.

[١٩/١٢٧١] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ما من مؤمن يقارف في يومه وليلته أربعين كبيرة[١] فيقول وهو نادم: «أستغفرالله الذي لا إله إلّا هو الحيّ القيّوم، بديع السماوات والأرض، ذا الجلال والإكرام، وأسأله أن يصلّي على محمّد وآل محمّد، وأن يتوب عَلَيّ» إلّا غفر الله عزّ وجلّ له، ولا خير فيمن يقارف في يومه[٢] أكثر من أربعين كبيرة[٣].

[٢٠/١٢٧٢] عنه، عن أبي عليّ الأشعريّ ومحمّد بن يحيى جميعاً، عن الحسين ابن إسحاق.

وعليّ بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن عليّ بن مهزيار، عن النضر بن سويد، عن عبد الله بن سنان، عن حفص، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: ما من مؤمن يذنب ذنباً إلّا أجّله الله عزّ وجلّ سبع ساعات من النهار؛ فإن هو تاب لم يكتب عليه شيء، وإن هو لم يفعل كتب [الله] عليه سيّئة.

فأتاه عباد البصري فقال [له]: بلغنا أنّك قلت: ما من عبد يذنب ذنباً إلّا أجّله [الله عزّ وجلّ] سبع ساعات من النهار؟ فقال: ليس هكذا قلت، ولكنّي قلت:

---

(١) قارفه أي قاربه، ويشعر بأنّ الكبائر أكثر من أربعين، لكن يحتمل تكرار كبيرة واحدة، والتقييد بالندم لئلّا يشبه استغفار المستهزئين (مرآة العقول ١١: ٣٠٩).

(٢) في المصدر وفي بعض نسخ الكافي: (في يوم) بدل من: (في يومه).

(٣) الكافي ٢: ٤٣٨ ـ ٤٣٩ ح٧ باب الاستغفار من الذنب، ووسائل الشيعة ١٥: ٣٣٣ ح٢٠٦٦٧ باب صحّة التوبة من الكبائر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ١٧٦ باب الاستغفار من الذنب.

ما من مؤمن، وكذلك كان قولي[(١)(٢)].

أقول: يجب تقييد ما ورد في بعض الأخبار من الإطلاق بلفظ العبد[(٣)] ونحو ذلك على التقييد بالإيمان، إذ غير المؤمن لا يغفر له وإن استغفر، ويجب أيضاً تقييد الاستغفار الموجب لمحو الذنب بما قارنه الندم على الذنب والتوبة منه، إذ الاستغفار المجرّد عن ذلك يكون استهزاء، فإن لم يكن موجباً للعقوبة فلا أقلّ من عدم محوه للذنب[(٤)].

[٢١/١٢٧٣] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، [عن أبيه]، عن ياسر، عن الرضا عليه السلام، قال: مَثَلُ الاستغفار مثل ورق على شجرة تُحرّك فيتناثر، والمُستغفر من ذنب ويفعله كالمستهزئ بربّه[(٥)].

[٢٢/١٢٧٤] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى،

---

(١) قال المجلسي في مرآة العقول ١١: ٣١٠: قال الشيخ البهائي رحمه الله: عبد الله بن سنان أكثر ما يرويه عن الإمام الصادق عليه السلام بدون واسطة، وقد يروي عنه بواسطة كما رواه في كيفيّة الصلاة وصفتها من التهذيب بتوسّط حفص الأعور تارة وبتوسّط عمر بن يزيد أُخرى، ويدلّ على أنّ التأجيل مخصوص بالمؤمن لا الكافر والمخالف.

(٢) الكافي ٢: ٤٣٩ ح٩ باب الاستغفار من الذنب، وسائل الشيعة ١٦: ٦٦ ح٢٠٩٩٦ باب وجوب الاستغفار من الذنوب.

(٣) في المخطوط زيادة: (أو لفظ من).

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣١٠ ـ ٣١١ باب الاستغفار من الذنب.

(٥) الكافي ٢: ٥٠٤ ح٣ باب الاستغفار، وسائل الشيعة ٧: ١٧٦ ح٩٠٤٦ باب استحباب الإكثار من الاستغفار، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ١٥٢ ـ ١٥٣ باب الاستغفار.

عن محمّد بن سنان، عن عمّار بن مروان، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: من قال: «أستغفر الله» مائة مرّة في [كلّ] يوم غفر الله عزّ وجلّ له سبعمائة ذنب، ولا خير في عبدٍ يذنب في [كلّ] يوم سبعمائة ذنب[(١)(٢)].

[٢٣/١٢٧٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن جميل ابن درّاج، عن بكير، عن أبي عبد الله عليه السلام أو عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ آدم عليه السلام قال: يا ربّ، سلّطت عليّ الشيطان وأجريته منّي مجرى الدم [فاجعل] لي شيئاً، فقال: يا آدم، جعلت لك أنّ مَن همّ من ذريّتك بسيّئة لم تُكتَب عليه، فإن عملها كتبت عليه سيّئة، ومَن همّ منهم بحسنة فإن لم يعملها كتبت له حسنة، فإن هو عملها كتبت له عشراً.

قال: يا ربّ، زدني. قال: جعلت [لك أنّ من عمل منهم بسيّئة ثمّ استغفر غفرت له.

قال: يا ربّ، زدني. قال: جعلت] لهم التوبة، أو [قال] بسطت لهم التوبة حتّى تبلغ النفس هذه. قال: يا ربّ، حسبي[(٣)].

---

(١) لفظ (كلّ) في الموضعين ليس في بعض نسخ الكافي، فيمكن أن يكون المراد سبعمائة ذنب في عمره، ويكون قوله: (لا خير) لبيان رفع التوهّم لهذا الاحتمال (مرآة العقول ١١: ٣١١).

(٢) الكافي ٢: ٤٣٩ ح ١٠ باب الاستغفار من الذنب، وسائل الشيعة ١٦: ٨٥ ح ٢١٠٤٩ باب استحباب تكرار التوبة والاستغفار كلّ يوم وليلة من غير ذنب، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣١٠ ـ ٣١١ باب الاستغفار من الذنب.

(٣) الكافي ٢: ٤٤٠ ح ١ باب فيما أعطى الله عزّ وجلّ آدم عليه السلام وقت التوبة، وسائل الشيعة ١٦: ٨٦ ح ٢١٠٥٥ باب صحّة التوبة في آخر العمر ولو بلوغ النفس الحلقوم قبل المعاينة، وللاطلاع على ⇐

[٢٤/١٢٧٦] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عمّن ذكره، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: من تاب قبل موته بسنة قبل الله توبته.

ثمّ قال: إنّ السنة لكثير، من تاب قبل موته بشهر قبل الله توبته.

ثمّ قال: إنّ الشهر لكثير. ثمّ قال: من تاب قبل موته بجمعة قبل الله توبته.

ثمّ قال: إنّ الجمعة[1] لكثير، من تاب قبل موته بيوم قبل الله توبته.

ثمّ قال: إنّ يوماً لكثير، من تاب قبل أن يعاين قبل الله توبته[2].

أقول: المراد بالمعاينة مشاهدة الأُمور التي يتيقّن عندها الموت ويتحقّقه منها، وإطلاق قوله عليه السلام: «قبل أن يعاين» يعمّ العالم والجاهل، ومفهومه أنّ بعد المعاينة لا تقبل التوبة من العالم والجاهل أيضاً.

فقول الباقر عليه السلام في حسنة زرارة: «إذابلغت النفس هذه ـ وأهوى بيده إلى حلقه ـ لم يكن للعالم توبة وكانت للجاهل توبة»[3] يكون مقيّداً لمنطوق ذلك الإطلاق أو لمفهومه، لأنّه إن أُريد ببلوغ النفس إلى الحلق ما قبل المعاينة بيسيرٍ كان إطلاق المنطوق مقيّداً بغير العالم، فلا تقبل توبة المشرف على المعاينة ولما

⇐ شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣١١ـ٣١٣ باب فيما أعطى الله عزّ وجلّ آدم عليه السلام وقت التوبة.

(١) في المخطوط: (جمعة) بدل من: (الجمعة) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٤٤٠ ح٢ باب فيما أعطى الله عزّ وجلّ آدم عليه السلام وقت التوبة، وسائل الشيعة ١٦: ٨٧ ح٢١٠٥٧ باب صحّة التوبة في آخر العمر ولو عند بلوغ النفس الحلقوم قبل المعاينة.

(٣) انظر: الكافي ٢: ٤٤٠ ح٣ باب فيما أعطى الله عزّ وجلّ آدم عليه السلام وقت التوبة، وسائل الشيعة ١٦: ٨٧ ح٢١٠٥٦ باب صحّة التوبة في آخر العمر ولو عند بلوغ النفس الحلقوم قبل المعاينة.

يعاين بعد إذا كان عالماً، وتقبل توبته إذا كان جاهلاً، وإن أعرب ببلوغها إليه نفس المعاينة فيبقى المفهوم على إطلاقه(١)، وإن أُريد ببلوغها إليه نفس المعاينة وهو الظاهر كان إطلاق المفهوم مقيّداً بغير الجاهل؛ فتقبل توبة المعاين إذا كان جاهلاً، ولا تقبل توبته إذا كان عالماً، ويبقى المنطوق على إطلاقه، وأهل الذكر أعلم(٢).

[٢٥/١٢٧٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن سنان، عن معاوية بن وهب، قال: خرجنا إلى مكّة ومعنا شيخ متألّه متعبّد، [لا يعرف هذا الأمر]، يتمّ الصلاة في الطريق(٣)، ومعه ابن أخ له مسلم(٤)، فمرض الشيخ، فقلت لابن أخيه: لو عرضت هذا الأمر على عمّك، لعلّ الله أن يخلّصه.

فقال كلّهم: دعوا الشيخ [حتّى] يموت على حاله فإنّه حسن الهيئة، فلم يصبر ابن أخيه حتّى قال له: يا عمّ، إنّ الناس ارتدّوا بعد رسول الله ﷺ إلّا نفراً يسيراً، وكان لعليّ بن أبي طالب عليه السلام من الطاعة ما كان لرسول الله ﷺ، وكان بعد رسول الله الحقّ والطاعة له.

قال: فتنفّس الشيخ وشهق وقال: أنا على هذا، وخرجت نفسه، فدخلنا على

---

(١) في المخطوط زيادة: (ويبقى على إطلاقه).

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣١٣ـ٣١٤ باب فيما أعطى الله عزّ وجلّ آدم عليه السلام وقت التوبة.

(٣) أي لا يأتي بما يجب على المسافر في مذهبنا، بل يتمّ الصلاة في السفر وهو تأييد لكونه من أهل السنّة.

(٤) أي مؤمن أو بتشديد اللّام أي منقاد للحقّ.

أبي عبد الله عليه السلام، فعرض عليّ بن السري هذا الكلام على أبي عبد الله عليه السلام، فقال: هو رجل من أهل الجنّة.

فقال له عليّ بن السري: إنّه لم يعرف شيئاً [من] هذا غير ساعته تلك؟!

قال: فتريدون منه ماذا؟ قد دخل ـ والله ـ الجنّة[١].

---

(١) الكافي ٢: ٤٤٠ ـ ٤٤١ ح٤ باب فيما أعطى الله عزّ وجلّ آدم عليه السلام وقت التوبة، وسائل الشيعة ١٦: ٨٧ ح٢١٠٥٨ باب صحّة التوبة في آخر العمر ولو عند بلوغ النفس الحلقوم قبل المعاينة، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣١٥ ـ ٣١٦ باب فيما أعطى الله عزّ وجلّ آدم عليه السلام وقت التوبة.

فصلٌ

في اللَّمَم وفي تعجيل عقوبة الذنب ودفعها والاستدراج ونحو ذلك

[١/١٢٧٨] محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن أبي أيّوب، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قلت له: أرأيت قول الله عزّ وجلّ: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾[١]، قال: هو الذنب يُلِمُ به الرجل فيمكث ما شاء الله ثمَّ يُلمُّ به بعد[٢].

[٢/١٢٧٩] عنه عن أبي علي الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام، قال: قلت: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ﴾، الهَنه، بعد الهَنه[٣] أي الذنب بعد الذنب يُلمّ به العبد[٤].

---

(١) سورة النجم: ٣٢.

(٢) الكافي ٢: ٤٤١ ح١ باب اللمم، عنه في الوافي ٥: ١٠٢٥ ح٣٥١٨ باب اللمم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ١٨٢ باب اللمم.

(٣) قال الجوهري في الصحاح ٦: ٢٥٣٦: «هن» على وزن «أخ»: كلمة كناية، ومعناها شيء، وأصله هنو (بفتحتين) تقول: هذا هنك أي شيئك، وتقول للمرأة: هنة. ولامها محذوفة.

(٤) الكافي ٢: ٤٤١ ح٢ باب اللَّمَم، تفسير نور الثقلين ٥: ١٦١ ـ ١٦٢ ح٦٦ في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ...﴾، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ١٨٢ باب اللمم.

[٣/١٢٨٠] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن حريز، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: ما من ذنبٍ إلّا وقد طبع عليه عبد مؤمن يهجره الزمان، ثمّ يلمّ به، وهو قول الله عزّ وجلّ: ﴿**الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ**﴾، قال: اللمّام[1] العبد الذي يلمّ بالذنب بعد الذنب ليس من سليقته[2] أي من طبعه[3].

أقول: قوله عليه السلام: «ما من ذنب» أي من الصغائر، كما يشعر به قوله: «وهو قول الله.. إلى آخره» والمراد بالطبع في قوله عليه السلام: «إلّا وقد طبع عليه.. إلى آخره» الاعتياد له، لا الطبع المعروف الذي لا اختيار للعبد معه، كما يدلّ عليه آخر الخبر[4].

[٤/١٢٨١] وعن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن حمّاد، عن بعض أصحابه، يرفعه، قال: صعد أمير المؤمنين صلوات الله عليه بالكوفة المنبر، فحمد الله، وأثنى عليه، ثمّ قال: أيّها الناس، إنّ الذنوب ثلاثة، ثمّ أمسك، فقال له حبّة العُرَني: يا أمير المؤمنين، قلت: الذنوب ثلاثة، ثمّ أمسكت.

فقال: ما ذكرتها إلّا و [أنا] أُريد أن أُفسّرها، ولكن عرض لي بُهْر[5] حال بيني

---

(١) في بعض نسخ الكافي: (اللَّمَم) بدل من: (اللمّام).

(٢) في المخطوط: (سابقته) بدل من: (سليقته) والمثبت من المصادر.

(٣) الكافي ٢: ٤٤٢ح٥ باب اللَّمَم، تفسير نور الثقلين ٥: ١٦٢ح٦٨ في قوله تعالى: ﴿**الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ...**﴾.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣١٩ـ ٣٢٠ باب اللمم.

(٥) البُهر بالضمّ: انقطاع النفس من الإعياء، وما يعتري الإنسان عند السعي الشديد والعدو من التهييج و تتابع النفس.

وبين الكلام، نعم الذنوب ثلاثة: فذنبٌ مغفورٌ، وذنب غير مغفورٍ، وذنب نرجوا لصاحبه ونخاف عليه.

قال: يا أمير المؤمنين، فبيِّنها لنا.

قال: نعم، أمّا الذنب المغفور؛ فعبدٌ[1] عاقبه الله على ذنبه في الدنيا، فاللّهُ أحلم وأكرم من أن يعاقب عبده مرّتين.

وأمّا الذنب الذي لا يغفر فمظالم العباد بعضهم لبعض، إنّ الله تبارك وتعالى إذا برز لخلقه[2] أقسم قسماً على نفسه[3] فقال: وعزّتي وجلالي لا يجوزني ظُلم ظالم، ولو كفّ بكفّ [ولو مسحة بكفّ]، ولو نطحة ما بين القرناء إلى الجمّاء[4]، فيقتصّ للعباد بعضهم من بعض حتّى لا تبقى لأحد على أحد مظلمة، ثمّ يبعثهم للحساب.

وأمّا الذنب الثالث؛ فذنب ستره الله على خلقه، ورزقه التوبة منه، فأصبح خائفاً من ذنبه، راجياً لربّه، فنحن له كما هو لنفسه نرجو له الرحمة، ونخاف عليه العذاب[5][6].

أقول: دلّ على أنّ قبول الله تعالى للتوبة وإسقاط العقوبة بها إنّما هو تفضّل منه سبحانه، وليس واجباً عليه تعالى بالذات، لكن لمّا وعد به التائب كان واجباً

---

(١) في المخطوط: (فذنب) بدل من: (فعبد) والمثبت من المصدر.

(٢) البروز: الظهور بعد الخفاء، ولعلّه كناية عن ظهور أحكامه وثوابه وعقابه وحسابه.

(٣) في المخطوط: (لنفسه) بدل من: (نفسه) والمثبت من المصدر.

(٤) نَطَحه: أصابه بقرنه، والجمّاء: الشاة التي لا قرن لها.

(٥) في بعض نسخ الكافي: (العقاب) بدل من: (العذاب).

(٦) الكافي ٢: ٤٤٣ ح١ باب في أنّ الذنوب ثلاثة، تفسير نور الثقلين ٤: ٤٩١ ـ ٤٩٢ ح٧٥ في قوله تعالى: ﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا...﴾.

عليه بالوعد لوجوب الوفاء به؛ إنّ الله لا يخلف الميعاد، فقوله عليه السلام: «ونخاف عليه العذاب» يمكن حمله على الخوف من عدم البقاء على التوبة الموجب للتعرّض للعذاب، والله ورسوله وأهل بيته أعلم[١].

[٥/١٢٨٢] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن عبد الله بن سنان، عن حمزة بن حمران، عن أبيه، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ الله عزّ وجلّ إذا كان من أمره[٢] أن يكرم عبداً وله ذنب ابتلاه بالسُّقم، فإن لم يفعل ذلك به ابتلاه بالحاجة، فإن لم يفعل به شدّد عليه الموت، ليكافيه بذلك الذنب.

قال: وإن كان[٣] من أمره أن يهين عبداً وله عنده حسنة صحّح بدنه، فإن لم يفعل به ذلك وسّع عليه رزقه، فإن هو لم يفعل ذلك به هوّن عليه الموت ليكافيه بتلك الحسنة[٤].

[٦/١٢٨٣] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن ابن محبوب، عن هشام بن سالم، عن أبان بن تغلب، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إنّ المؤمن ليهول[٥] عليه في نومه، فيغفر له ذنوبه،

---

(١) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٢١ ـ ٣٣٢ باب في أنّ الذنوب ثلاثة.

(٢) أي من شأنه وتدبيره.

(٣) في المصدر: (وإذا كان) بدل من: (وإن كان).

(٤) الكافي ٢: ٤٤٤ ح ١ باب تعجيل عقوبة الذنب، بحار الأنوار ٧٨: ١٩٨ تتمّة الحديث ٥٤ في أنّ المؤمن يبتلىٰ بكلّ بليّة ويموت بكلّ ميتة إلّا أنّه لا يقتل نفسه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٣٣ ـ ٣٣٤ باب تعجيل عقوبة الذنب.

(٥) الهول: المخافة، لا يدري ما هجم عليه.

وإنّه ليمتهن[١] في بدنه، فيغفر له ذنوبه[٢].

[٧/١٢٨٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن السري ابن خالد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إذا أراد الله عزّ وجلّ بعبدٍ خيراً عجّل [له] عقوبته في الدُّنيا، وإذا أراد بعبدٍ سوءاً أمسك عليه ذنوبه حتّى يوافي بها يوم القيامة[٣].

[٨/١٢٨٥] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن الحسن بن شمّون، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن مسمع بن عبد الملك، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام في قول الله عزّ وجلّ ﴿**وَمَا أَصَابَكُم مِن مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَن كَثِيرٍ**﴾[٤] ليس من التواء[٥] عرقٍ، ولا نكبة حجر، ولا عثرة قدم، ولا خدش عود، إلّا بذنب، وَلَمَا يعفو[٦] الله أكثر؛ فمن عجّل الله عقوبة ذنبه في الدنيا فإنّ الله عزّ وجلّ أجلّ وأكرم وأعظم

---

(١) مهنه: خدمه وضربه وجهده، وامتهنه: استعمله للمهنة، والمهين: الحقير الضعيف.

(٢) الكافي ٢: ٤٤٤ ـ ٤٤٥ ح ٤ باب تعجيل عقوبة الذنب، تفسير نور الثقلين ٤: ٤٩٢ ح٧٦ في قوله تعالى: ﴿**قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ**﴾، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٣٤ ـ ٣٣٥ باب تعجيل عقوبة الذنب.

(٣) الكافي ٢: ٤٤٥ ح٥ باب تعجيل عقوبة الذنب، بحار الأنوار ٧٨: ١٧٧ ح١٨ في الحُمّىٰ وما قاله رسول الله صلى الله عليه وآله لرجل: أتعرف أُمّ ملدم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٣٥ باب تعجيل عقوبة الذنب.

(٤) سورة الشورى: ٣٠.

(٥) الالتواء: الانفتال والانعطاف.

(٦) في بعض نسخ الكافي: (يغفر) بدل من: (يعفو).

من أن يعود في عقوبته في الآخرة[١].

[٩/١٢٨٦] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن علي الأحمسي، عن رجل، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: لا يزال الهمّ والغمّ بالمؤمن حتّى ما يدع له من ذنب[٢].

[١٠/١٢٨٧] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن معاوية بن وهب، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: قال الله عزّ وجلّ: ما مِن عبدٍ أُريد أن أُدخله الجنّة إلّا ابتليته في جسده، فإن كان ذلك كفّارةً لذنوبه؛ وإلّا شدّدت عليه عند موته حتّى يأتيني[٣] ولا ذنب له، ثمّ أُدخله الجنّة.

وما من عبدٍ أُريد أن أُدخله النار إلّا صَحَّحتُ له جسمه، فإن كان ذلك تماماً لِطَلبتِه عندي؛ وإلّا آمنت خوفه من سلطانه، فإن كان ذلك تماماً لِطَلِبتِه عندي؛ وإلّا وسعتُ عليه في رزقه، فإن كان ذلك تماماً لطَلِبته عندي؛ وإلّا هوّنت عليه موته حتّى يأتيني ولا حسنة له [عندي]، ثمّ أُدخله النار[٤].

---

(١) الكافي ٢: ٤٤٥ ح٦ باب تعجيل عقوبة الذنب، تفسير نور الثقلين ٤: ٥٨١ ح٩٧ في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ...﴾، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٣٥ـ٣٣٦ باب تعجيل عقوبة الذنب.

(٢) الكافي ٢: ٤٤٦ ح٩ باب تعجيل عقوبة الذنب.

(٣) في المخطوط: (يأتي) بدل من: (يأتيني) والمثبت من المصدر.

(٤) الكافي ٢: ٤٤٦ ح١٠ باب تعجيل عقوبة الذنب، بحار الأنوار ٦٤: ٢٣٦ في قصّة المؤمن والكافر وما جرى لهما في مرضهما، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٣٧ـ٣٣٨ باب تعجيل عقوبة الذنب.

[١١/١٢٨٨] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن أُرومة، عن النضر بن سويد، عن درست بن أبي منصور، عن ابن مسكان، عن بعض أصحابنا، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: مرّ نبيّ من أنبياء بني إسرائيل برجل بعضه تحت حائط، وبعضه خارج منه، قد شعثته الطير[١] ومزّقته الكلاب، ثمّ مضى فَرُفِعَت له مدينةٌ، فدخلها، فإذا هو بعظيم من عظمائها ميّت على سرير مسجّى بالديباج حوله المِجْمَر[٢].

فقال: يا ربّ، أشهد أنّك حَكَمٌ عَدْلٌ لا تجور، هذا عبدك لم يشرك بك طرفة عين أمتّه بتلك الميتة، وهذا عبدك لم يؤمن بك طرفة عين أمتّه بهذه الميتة!

فقال: عبدي، أنا كما قلت حَكَمٌ عدلٌ لا أجور، وذلك عبدي كانت له عندي سيّئة أو ذنب أمتّه بتلك الميتة لكي يلقاني ولم يبقَ عليه شيءٌ، وهذا عبدي كانت له [عندي] حسنة فأمتّه بهذه الميتة لكي يلقاني وليس له عندي حسنة[٣].

[١٢/١٢٨٩] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن أبي الصباح الكناني، قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام، فدخل عليه شيخ فقال: يا أبا عبد الله، أشكو إليك وِلْدِي وعُقُوقَهم، وإخواني وجفاهم عند كبر سنّي.

فقال أبو عبد الله عليه السلام: يا هذا، إنّ للحقّ دولة، وللباطل دولة، وكلّ واحد

---

(١) التشعيث: التفريق.

(٢) تسجية الميّت: تغطيته، والديباج: الثياب المتّخذة من الإبريسم، والمجمر: مصدر ميمي: اجتماع الخلق الكثير، أو هو ما يوضع فيه الجمر والبخور.

(٣) الكافي ٢: ٤٤٦ ح ١١ باب تعجيل عقوبة الذنب، بحار الأنوار ١٤: ٤٥٨ ح ١٤ فيما ورد بلفظ نبيّ من الأنبياء، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٣٨ـ٣٣٩ باب تعجيل عقوبة الذنب.

منهما في دولة صاحبه ذليل، وإنّ أدنى ما يصيب المؤمن في [دولة] الباطل العقوق من ولده والجفاء من إخوانه، وما من مؤمن يصيبه شيء من الرفاهية في دولة الباطل إلّا ابتلي قبل موته؛ إمّا في بدنه، وإمّا في ولده، وإمّا في ماله، حتّى يخلّصه الله ممّا اكتسب في دولة الباطل، ويوفّر له حظّه في دولة الحقّ؛ فاصبر وأبشر[1].

[١٣/١٢٩٠] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب، عن عبد العزيز العبدي، عن ابن أبي يعفور، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال الله عزّ وجلّ: إنّ العبد من عبيدي المؤمنين ليذنب الذنب العظيم ممّا يستوجب به عقوبتي في الدنيا والآخرة، فأنظر له فيما فيه صلاحه في آخرته، فأُعجّل له العقوبة [عليه في الدنيا] لأُجازيه بذلك الذنب وأُقدّر عقوبة ذلك الذنب، وأقضيه وأتركه عليه موقوفاً غير ممضيّ.

ولي في إمضائه المشيئة وما يعلم عبدي به، فأتردّد في ذلك مراراً على إمضائه، ثمّ أمسك عنه فلا أمضيه، كراهة لمساءته وَحَيْداً عن إدخال المكروه عليه، فأتطوّل عليه بالعفو عنه والصفح محبّة لمكافاته لكثير نوافله التي يتقرّب بها إليّ في ليله ونهاره، فأصرف ذلك البلاء عنه، وقد قدّرته وقضيته، وتركته موقوفاً.

ولي في إمضائه المشيئة، ثمّ أكتب له عظيم أجر نزول ذلك البلاء، وأدّخره

---

(١) الكافي ٢: ٤٤٧ ح١٢ باب تعجيل عقوبة الذنب، مشكاة الأنوار لعليّ الطبرسي: ٤٩٤ باب في ذكر ما جاء في المؤمن، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٣٩ـ٣٤٠ باب تعجيل عقوبة الذنب.

وأُوفّرُ له أجره ولم يشعر به، ولم يصل إليه أذاه، وأنا الله الكريم الرؤوف الرحيم(١).

أقول: قوله تعالى: «وأُقدّر عقوبة ذلك الذنب.. إلى آخره» الواو فيه إمّا بمعنى «أو» وإمّا هي على معناها، ويكون المراد حينئذٍ إنّي أُعجّل له العقوبة تارة، وأُقدّرها وأقضيها ولم أمضها تارة أُخرى.

وقوله تعالى: «فأتردّد في ذلك.. إلى آخره» لا يجوز حمله على حقيقة التردّد، لاستحالته عليه سبحانه، فلابدّ من حمله على المجاز، مثل علمه تعالى بما يصلح العبد من الابتلاء وبكراهة العبد لذلك، فيصرفه عنه، ويجعل صلاحه في صرفه، والله العالم(٢).

[١٤/١٢٩١] عنه، عن عدّة من أصحابه، عن سهل بن زياد.

وعليّ بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً عن ابن محبوب، عن عليّ بن رئاب، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَمَا أَصَابَكُم مِن مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾(٣) أرأيت ما أصاب عليّاً وأهل بيته عليهم السلام من بعده هو بما كسبت أيديهم، وهم أهل بيت طهارة معصومون؟

فقال: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله كان يتوب إلى الله ويستغفره(٤) في كلّ يوم وليلة مائة

---

(١) الكافي ٢: ٤٤٩ ح ١ باب نادر، الجواهر السنيّة للحرّ العاملي: ٣٣٢ باب أبي عبد الله الصادق عليه السلام.

(٢) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٤٤ـ٣٤٦ باب نادر.

(٣) سورة الشورى: ٣٠.

(٤) في المخطوط: (يستغفر) بدل من: (يستغفره) والمثبت من المصدر.

مرّة من غير ذنب، إنّ الله يخصّ أولياءه بالمصائب ليأجرهم عليها من غير ذنب[١].

أقول: ونحوه موثّقة ابن بكير، وفيها بدل «مائة مرّة»، «سبعين مرّة»[٢]، وفي مرفوعة عليّ بن إبراهيم، قال: لمّا حمل عليّ بن الحسين عليهما السلام إلى يزيد بن معاوية فأُوقف بين يديه، قال يزيد لعنه الله: ﴿**وَمَا أَصَابَكُم مِن مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ**﴾.

قال عليّ بن الحسين: ليست هذه [الآية] فينا، إنّ فينا قوله عزّ وجلّ: ﴿**مَا أَصَابَكُمْ مِن مُصِيبَةٍ فِي الأَرْضِ وَلاَ فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِن قَبْلِ أَن نَبْرَأَهَا إِنَّ ذٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ**﴾[٣][٤].

[١٥/١٢٩٢] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عليّ بن معبد، عن عبد الله ابن القاسم، عن يونس بن ظبيان، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ الله لَيَدْفَعُ[٥] بمن يصلّي من شيعتنا عمّن لا يصلّي [من شيعتنا]، ولو أجمعوا على ترك الصلاة لهلكوا، وإنّ الله ليدْفَعُ بمن يزكّي من شيعتنا عمّن لا يزكّي، ولو أجمعوا على

---

(١) الكافي ٢: ٤٥٠ ح٢ باب نادر أيضاً، بحار الأنوار ٤٤: ٢٧٦ ح٤ في العلّة التي من أجلها لم يكف الله قتلة الأئمّة عليهم السلام.

(٢) انظر: الكافي ٢: ٤٤٩ ـ ٤٥٠ ح١ باب نادر أيضاً، بحار الأنوار ٤٤: ٢٧٥ ح١ في العلّة التي من أجلها سلّط الله عدوّه على وليّه.

(٣) سورة الحديد: ٢٢.

(٤) الكافي ٢: ٤٥٠ ح٣ باب نادر أيضاً، تفسير نور الثقلين ٥: ٢٤٧ ح٨٥ في قوله تعالى: ﴿**مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ...**﴾، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٤٦ـ ٣٥٠ باب نادراً أيضاً.

(٥) في المخطوط: (يدفع) بدل من: (ليدفع) والمثبت من الكافي.

ترك الزكاة لهلكوا، وإنّ الله ليدفع بمن يحجّ من شيعتنا عمّن لا يحجّ، ولو اجتمعوا على ترك الحجّ لهلكوا، وهو قول الله عزّ وجلّ: ﴿ **وَلَوْلاَ دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الأَرْضُ وَلٰكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ** ﴾[1] فوالله ما نزلت إلّا فيكم، ولا عنى بها غيركم[2].

أقول: يستفاد من هذا الخبر وأضرابه أنّ اسم الشيعة يصدق على هؤلاء المرتكبين لمثل هذه الذنوب الكبائر، وإنّ ارتكابهم إيّاها لا ينفي عنهم التشيّع رأساً، ولا ريب أنّ تشيّعهم في غاية الضعف والنقصان.

فما ورد في الأخبار ـ وقد سبق جملة منها ـ من سلب التشيّع عن أمثال هؤلاء ومن يقرب منهم، بل عمّن كان في مصره مَنْ هو أورع منه وعمّن قصّر في حقوق المؤمن من المواساة بالنفس في جميع الأُمور والإيثار عليها، وما ورد فيها أيضاً من صفات الشيعة وعلاماتهم[3] وصفات المؤمن، وما يجب أن يكون فيه من الخصال المحمودة، واجتناب الأخلاق المذمومة إلى غير ذلك؛ يكون المراد[4] به التشيّع التامّ الكامل الخالص من كلّ شائبة تخدشه، ويراد بالشيعة والمؤمن الخلّص الكاملون في التشيّع والإيمان، فإثبات التشيّع لمن لم يكن

---

(١) سورة البقرة: ٢٥١. والمراد بالهلاك نزول عذاب الاستئصال، وظاهره أنّ المراد بالآية من (بعضهم) بسبب بعض، فيكون (الناس) و(بعضهم) منصوبين بنزع الخافض، أو يقال: المراد دفع بعض الناس أي الظالمين أو المشركين عن بعض ببركة بعض، فيكون المدفوع عنه متروكاً في الكلام (مرآة العقول ١١: ٣٥٠ ـ ٣٥١).

(٢) الكافي ٢: ٤٥١ ح ١ باب أنّ الله يدفع بالعامل عن غير العامل، بحار الأنوار ٧٠: ٣٨٢ ـ ٣٨٣ ح ٦ في ملك هبط إلى الأرض ولبث فيها دهراً طويلاً.

(٣) انظر: كتاب صفات الشيعة للشيخ الصدوق.

(٤) قوله: (يكون المراد) جواب قوله: (فما ورد في الأخبار).

على هذه الصفات يتوجّه إلى التشيّع الضعيف الناقص، وسلبه عنه يتوجّه إلى التشيّع الخالص الكامل، فلا منافاة بين الأخبار، والحمد للّه[1].

[١٦/١٢٩٣] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن عبد الله بن جندب، عن سفيان بن السمط، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إنّ الله إذا أراد بعبدٍ خيراً فأذنب ذنباً أتبعه بنقمة ويذكّره الاستغفار، وإذا أراد بعبدٍ شرّاً فأذنب ذنباً أتبعه بنعمة ليُنسيه الاستغفار ويتمادى بها، وهو قول الله عزّ وجلّ: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُم مِنْ حَيْثُ لاَ يَعْلَمُونَ﴾[2] بالنعم عند المعاصي[3].

[١٧/١٢٩٤] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد.

وعليّ بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن محبوب، عن ابن رئاب، عن بعض أصحابه، قال: سُئل أبو عبد الله عليه السلام عن الاستدراج.

فقال: هو العبد يذنب الذنب، فيملي[4] له، ويجدّد له، عندها النعم، فتلهيه عن الاستغفار من الذنوب، فهو مستدرج من حيثُ لا يعلم[5].

---

(١) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٥٠ـ ٣٥١ باب إنّ الله يدفع بالعامل عن غير العامل.

(٢) سورة الأعراف: ١٨٢، و«لا يعلمون» أي لا يعلمون ما نريد بهم وذلك أن تتواتر عليهم النعم فيظنّوا أنّه لطف من ربّهم فيزدادوا بطراً.

(٣) الكافي ٢: ٤٥٢ ح ١ باب الاستدراج، وسائل الشيعة ١٦: ٦٨ ح ٢١٠٠٠ باب وجوب الاستغفار من الذنب والمبادرة به قبل سبع ساعات، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٥٢ـ٣٥٣ باب الاستدراج.

(٤) الإملاء: الإمهال.

(٥) الكافي ٢: ٤٥٢ ح ٢ باب الاستدراج، وسائل الشيعة ١٦: ٨٢ ح ٢١٠٤١ باب استحباب تذكّر الذنب والاستغفار منه كلّما ذكره، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٥٣ـ ٣٥٤ باب الاستدراج.

[١٨/١٢٩٥] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عيسى، عن إبراهيم بن عمر اليماني، عن أبي الحسن الماضي عليه السلام، قال: ليس منّا من لم يحاسب نفسه في كلّ يوم؛ فإن عمل حسناً استزاد الله، وإن عمل سيّئاً استغفر الله منه وتاب إليه[١].

[١٩/١٢٩٦] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن عليّ بن النعمان، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي النعمان العجلي، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: يا أبا النعمان، لا يغرّنّك الناس من نفسك، فإنّ الأمر يصل إليك دونهم، ولا تقطع نهارك بكذا وكذا، فإنّ معك من يحفظ عليك عملك، وأحسِن فإنّي لم أر شيئاً أحسن دَرَكاً ولا أسرع طَلَباً من حسنة مُحْدَثَةٍ لذنب قديم[٢][٣].

[٢٠/١٢٩٧] عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال: اصبروا

---

(١) الكافي ٢: ٤٥٣ ح٢ باب محاسبة العمل، وسائل الشيعة ١٦: ٩٥ ح٢١٠٧٤ باب وجوب محاسبة النفس كلّ يوم، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٥٨ ـ ٣٥٩ باب محاسبة العمل.

(٢) (ولا يغرّنّك الناس من نفسك) المراد بالناس المادحون الذين لم يطّلعوا على عيوبه، والواعظون الذين يبالغون في ذكر الرحمة ويعرضون عن ذكر العقوبات، تقرّباً عند الملوك والأُمراء والأغنياء، (فإنّ الأمر) أي الجزاء والحساب والعقوبات المتعلّقة بأعمالك، (تصل إليك) لا إليهم وإن وصل إليهم عقاب هذا الإضلال، (بكذا وكذا) أي بقول اللغو والباطل (فإنّ معك من يحفظ عليك عملك) فإنّ القول من جملة العمل (مرآة العقول ١١: ٣٥٩).

(٣) الكافي ٢: ٤٥٤ ح٣ باب محاسبة العمل، بحار الأنوار ٦٨: ٢٤٤ ح٩ في تفسير قوله تبارك وتعالى: ﴿إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لأَنفُسِكُمْ﴾، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ٢٠٥ باب محاسبة العمل.

على الدنيا، فإنّما هي ساعة، فما مضى منه لا تجد له ألماً ولا سروراً، وما لم يجئ فما تدري[1] ما هو، وإنّما هي ساعتك التي أنت فيها، فاصبر فيها على طاعة الله، وأصبر فيها عن معصية الله[2].

[٢١/١٢٩٨] وعن أحمد، رفعه، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام لرجل: إنّك قد جُعلت طبيب نفسك وبُيِّن لك الداء، وعُرِّفتَ آية الصحّة ودُلِلتَ على الدواء، فانظر كيف قيامك على نفسِك[3].

[٢٢/١٢٩٩] وعن أحمد، عن بعض أصحابه، رفعه، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: كم من طالب للدنيا لم يدركها، ومُدركٌ لها قد فارقها؛ فلا يشغلنّك طلبها عن عملك، والتمسها من مُعْطيها ومالكها، فكم من حريص على الدنيا قد صرعته، واشتغل بما أدرك منها عن طلب آخرته حتّى فَنِيَ عمره وأدرَكَه أجلُه.

وقال أبو عبد الله عليه السلام: المسجون من سجنته دنياه عن آخرته[4].

[٢٣/١٣٠٠] وعن أحمد، رفعه، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال: إذا أتت على

---

(١) في المصدر: (فلا تدري) بدل من: (فما تدري).

(٢) الكافي ٢: ٤٥٤ ح ٤ باب محاسبة العمل، وسائل الشيعة ١٥: ٢٣٧ ح ٢٠٣٧٢ باب وجوب الصبر على طاعة الله والصبر عن معصيته، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٦٠ ـ ٣٦١ باب محاسبة العمل.

(٣) الكافي ٢: ٤٥٤ ح٦ باب محاسبة العمل، وسائل الشيعة ١٥: ١٦١ ح ٢٠٢١٠ باب وجوب جهاد النفس، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٦١ ـ ٣٦٢ باب محاسبة العمل.

(٤) الكافي ٢: ٤٥٥ ح ٩ باب محاسبة العمل، بحار الأنوار ٧٠: ١٠٥ ح ٩٩ باب عيسى بن مريم عليه السلام ومروره بقرية مات أهلها، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٦٣ ـ ٣٦٤ باب محاسبة العمل.

الرجل أربعون سنة قيل [له:] خُذ حِذْرَكَ فإنّك غير معذور، وليس ابن الأربعين بأحقّ[١] بالحِذْر من ابن العشرين، فإنّ الذي يطلبهُما واحد وليس براقد، فاعمل لما أمامك من الهول ودع عنك فُضُولَ القول[٢].

[٢٤/١٣٠١] وعن أحمد، عن عليّ بن الحكم، عن حسّان، عن زيد الشحّام، قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: خُذ لنفسك من نفسك، خُذ منها في الصحّة قبل السقم، وفي القوّة قبل الضعف، وفي الحياة قبل الممات[٣].

[٢٥/١٣٠٢] وعن أحمد، عن عليّ بن الحكم، عن هشام بن سالم، عن بعض أصحابه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: إنّ النهار إذا جاء قال: يا ابن آدم، اعمل في يومك هذا خيراً أشهد لك به عند ربّك يوم القيامة، فإنّي لم آتك فيما مضى ولا آتيك فيما بقي، وإذا جاء الليل قال مثل ذلك[٤].

[٢٦/١٣٠٣] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن أحمد بن محمّد، عن شعيب بن عبد الله، عن بعض أصحابه، رفعه، قال: جاء رجل إلى

---

(١) في المخطوط: (أحقّ) بدل من: (بأحقّ) والمثبت من المصدر.

(٢) الكافي ٢: ٤٥٥ ح ١٠ باب محاسبة العمل، وسائل الشيعة ١٦: ١٠١ ح ٢١٠٨٨ باب وجوب زيادة التحفّظ عند زيادة العمر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٦٤ـ ٣٦٥ باب محاسبة العمل.

(٣) الكافي ٢: ٤٥٥ ح ١١ باب محاسبة العمل، وسائل الشيعة ١٦: ١٠١ ح ٢١٠٨٩ باب وجوب زيادة التحفّظ عند زيادة العمر، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٦٥ باب محاسبة العمل.

(٤) الكافي ٢: ٤٥٥ ح ١٢ باب محاسبة العمل، وسائل الشيعة ١٦: ٩٣ ح ٢١٠٧٠ باب أنّه يجب على الإنسان أن يتلافىٰ في يومه ما فرط في أمسه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٦٥ باب محاسبة العمل.

أمير المؤمنين صلوات الله عليه فقال: يا أمير المؤمنين، أوصني بوجهٍ من وجوه البرّ أنجو به.

قال أمير المؤمنين عليه السلام: أيّها السائل استمع، ثمّ استفهم، ثمّ استيقن، ثمّ استعمل[١]، واعلم أنّ الناس ثلاثة: زاهد وصابر وراغب؛ فأمّا الزاهد فقد خرجت الأحزان والأفراح من قلبه، فلا يفرح بشيء من الدنيا، ولا يأسىٰ[٢] على شيء منها فاته، فهو مستريح.

وأمّا الصابر فإنّه يتمنّاها بقلبه، فإذا نال منها ألجم نفسه عنها لسوء عاقبتها وشنآئها، لو اطّلعت[٣] على قلبه عجبت من عفّته وتواضعه وحزمه.

وأمّا الراغب فلا يُبالي من أين جاءته الدنيا، من حِلّها أو من حرامها، ولا يبالي ما دنّس فيها عِرْضَه وأهلك نفسه وأذهب مروءته، فهم في غمرة يضطربون[٤][٥].

[٢٧/١٣٠٤] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه.

---

(١) الأُمور مترتّبة، فإنّ العمل موقوف على اليقين، واليقين موقوف على الفهم، والفهم موقوف على الاستماع من أهل العلم (مرآة العقول ١١: ٣٦٦).

(٢) الأسىٰ بالفتح والقصر: الحزن، والمقصود أنّ قلب الزاهد متعلّق باللّه وبأمر الآخرة لا بالدنيا، فلا يفرح بشيء منها يأتيه، ولا يحزن على شيء منها فاته، لأنّ الفرح بحصول محبوب والحزن بفواته، وشيء من الدنيا ليس بمحبوب عند الزاهد التارك لها بالكلّيّة.

(٣) في المخطوط: (أطلق) بدل من: (اطلعت) والمثبت من المصدر.

(٤) في بعض نسخ الكافي: (يعمهون)، وفي بعضها: (يصطرخون) بدل من: (يضطربون).

(٥) الكافي ٢: ٤٥٥ ـ ٤٥٦ ح١٣ باب محاسبة العمل، تفسير نور الثقلين ٥: ٢٤٨ ح٩٣ في قوله تعالى: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٦٥ ـ ٣٦٧ باب محاسبة العمل.

وعليّ بن محمّد القاساني جميعاً، عن القاسم بن محمّد بن سليمان المنقري، عن حفص بن غياث[١]، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: إن قدرت أن لا تُعرَف فافعل، وما عليك أن لا يثني عليك الناس، وما عليك أن تكون مذموماً عند الناس إذا كنت محموداً عند الله.

ثمّ قال: قال أبي عليّ بن أبي طالب عليه السلام: لا خير في العيش إلّا لرجلين: رجلٌ يزداد كلّ يوم خيراً، ورجل يتدارك منيّته بالتوبة، وأنّى له بالتوبة؟! والله لو سجد حتّى ينقطع عُنقُه ما قَبِلَ الله تبارك وتعالى منه إلّا بولايتنا أهل البيت.

ألا ومن عرف حقّنا ورجا الثواب فينا، ورضي بقوتهِ نصفِ مدّ في كلّ يوم، وما سَتَر عورتَه وما أكنّ رأسه، و[٢]هُم والله في ذلك خائفون وجلون، ودّوا أنّه حظّهم من الدنيا، وكذلك وصفهم الله عزّ وجلّ فقال: ﴿**وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ**﴾[٣]، ثمّ قال: ما الذي آتوا؟ آتوا ـ والله ـ مع الطاعة المحبّة والولاية وهُم في ذلك خائفون، ليس خوفهم خوف شكّ، ولكنّهم خافوا أن يكونوا مقصّرين في محبّتنا وطاعتنا[٤].

[٢٨/١٣٠٥] عنه، عن محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد، عن بعض أصحابه، عن الحسن بن عليّ بن أبي عثمان، عن واصل، عن عبد الله بن سنان،

---

(١) كان هو عاميّاً قاضياً من قبل هارون، طالباً للشهرة عند الولاة وملوك الجور، ولذا عدل عن الحقّ واتّبع أهل الضلال، فالمناسب بحاله ترك الشهرة والاعتزال، ولذا أمره عليه السلام بذلك.

(٢) الواو للحالية، وقيل: للاستيناف، والضمير راجع إلى أصحاب الرسول صلى الله عليه وآله وهو بعيد.

(٣) سورة المؤمنون: ٦٠.

(٤) الكافي ٢: ٤٥٦ـ٤٥٧ ح ١٥ باب محاسبة العمل، وسائل الشيعة ١٦: ٩٣ ح ٢١٠٧١ باب أنّه يجب على الإنسان أن يتلافى في يومه ما فرط في أمسه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٦٧ ـ ٣٧٠ باب محاسبة العمل.

عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: جاء رجل إلى أبي ذرّ فقال: يا أبا ذرّ، ما لنا نكره الموت؟

قال: لأنّكم عمّرتم الدنيا وأخربتم الآخرة، فتكرهون أن تُنْقَلوا من عمران إلى خراب.

فقال له: فكيف[1] ترى قدومنا على الله؟ فقال: أمّا المحسن [منكم] فكالغائب يقدم على أهله، وأمّا المُسيء [منكم] فكالآبق يُردّ على مولاه.

قال: فكيف ترى حالنا عند الله؟ قال: أعرضوا أعمالكم على الكتاب، إنّ الله يقول: ﴿إِنَّ الأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ * وَإِنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ﴾[2].

قال: فقال الرجل: فأين رحمة الله؟ قال: رحمة الله قريب من المحسنين.

قال أبو عبد الله عليه السلام: وكتب رجل إلى أبي ذرّ رضي الله عنه: [يا أبا ذرّ] أطرفني بشيء من العلم، فكتب إليه؛ أنّ العلم كثير [ولكن] إن قدرت أن لا تسيء إلى من تحبّه فافعل[3]. [قال: فـ]ـقال له الرجل: وهل رأيت أحداً يُسيء إلى من يحبّه؟

فقال له: نعم، نفسك أحبّ الأنفس إليك، فإذا أنت عصيت الله فقد أسأت إليها[4].

[٢٩/١٣٠٦] وعن أحمد، عن عليّ بن النعمان، عن ابن مسكان، عن أبي حمزة، قال: سمعت عليّ بن الحسين عليهما السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: كفى بالمرء عيباً

---

(١) في المخطوط: (كيف) بدل من: (فكيف) والمثبت من المصدر.

(٢) سورة الانفطار: ١٣ و١٤.

(٣) في المخطوط: (فعل) بدل من: (فافعل) والمثبت من المصدر.

(٤) الكافي ٢: ٤٥٨ ح ٢٠ باب محاسبة العمل، عنه بحار الأنوار ٢٢: ٤٠٢ ح ١٢ في دعاء لأبي ذر رضي الله عنه، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٧٣ ـ ٣٧٤ باب محاسبة العمل.

أن يبصر من الناس ما يعمي عليه من نفسه، وأن يؤذي جليسه بما لا يَعْنِيه[١].

[٣٠/١٣٠٧] وعن أحمد، عن ابن محبوب، عن جميل بن صالح، عن أبي عبيدة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ ناساً أتوا رسول الله صلى الله عليه وآله بعد ما أسلموا، فقالوا: يا رسول الله، أيؤخذ الرجل منّا بما كان عمل في الجاهليّة بعد إسلامه؟

فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله: من حَسُنَ إسلامه وصحّ يقين إيمانه لم يأخذه الله تبارك وتعالى بما عمل في الجاهليّة، ومن سخف إسلامه ولم يصحّ يقين إيمانه أخذه الله تبارك وتعالى بالأوّل والآخر[٢].

أقول: وروى الفضيل بن عياض نحوه[٣]، والظاهر أنّ هذا الحكم ينسحب في كلّ مَنْ يسلم بعد الكفر، ولا يختصّ بمن أدرك الجاهليّة فقط[٤].

[٣١/١٣٠٨] عنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن ابن محبوب وغيره، عن العلاء بن رزين، عن محمّد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: من كان مؤمناً فَعَمِل خيراً في إيمانه ثمّ أصابته[٥] فتنة فكفر ثمّ تاب بعد كفره؛ كتب له وحوسِبَ بكلّ شيء كان عمله في إيمانه، ولا يبطله الكفر إذا تاب بعد كفره[٦].

---

(١) الكافي ٢: ٤٦٠ ح ٢ باب من يعيب الناس، المحاسن ١: ٢٩٢ ح ٤٤٧ باب المحبوبات، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر الوافي ٥: ٨٨٥ باب البغي.

(٢) الكافي ٢: ٤٦١ ح ١ باب أنّه لا يؤخذ المسلم بما عمل في الجاهليّة، المحاسن ١: ٢٥٠ ح ٢٦٤ باب اليقين والصبر في الدين.

(٣) انظر: الكافي ٢: ٤٦١ ح ٢ باب أنّه لا يؤخذ المسلم بما عمل في الجاهليّة.

(٤) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ٢١٩ ـ ٢٢٠ باب أنّه لا يؤخذ المسلم بما عمل في الجاهليّة.

(٥) في المخطوط: (فأصابته) بدل من: (ثمّ أصابته) والمثبت من المصدر.

(٦) الكافي ٢: ٤٦٢ ح ١ باب أنّ الكفر مع التوبة لا يبطل العمل، وسائل الشيعة ١٦: ١٠٤ ح ٢١٠٩٩ باب صحّة توبة المرتد.

أقول: الظاهر أنّ هذا الحكم مختصّ بالمرتدّ عن الملّة إذا تاب بعد ردّته دون المرتدّ عن الفطرة إذا تاب عن ردّته، لأنّ توبته لا تُقبل، ويجب قتله، وتُبين منه امرأته، وتُقسّم أمواله على ورثته، كما وردت به الأخبار(١)، وعليه أصحابنا رضوان الله عليهم وإن جوّز بعضهم قبول توبته باطناً لا ظاهراً(٢).

ويمكن على هذا القول تعميم الخبر بحيث يسلم؛ إذ لا منافاة بين إجراء تلك الأحكام عليه بحسب الظاهر وقبول توبته باطناً، وتفضّله تعالى عليه باحتساب ما عمله قبل الردّة من الحسنات له إذا تاب بعد الردّة، والله ورسوله وأهل الذكر أعلم(٣).

[٣٢/١٣٠٩] وعن ابن محبوب، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: إنّ للّه عزّ وجلّ ضَنائِنَ يَضَنّ بهم عن البلاء(٤) فيُحييهم في عافية، ويرزقهم في عافية، ويميتهم في عافية، ويبعثهم في عافية، ويسكنهم الجنّة في عافية(٥).

أقول: وروى إسحاق بن عمّار عن أبي عبد الله عليه السلام مثله بتغييرٍ مّا في بعض

---

(١) انظر: وسائل الشيعة ٢٦: ٦ باب حكم ميراث المرتد عن ملّة وعن فطرة، وتوبته وقتله.

(٢) انظر: الروضة البهيّة في شرح اللمعة الدمشقيّة ٩: ١٩٦، وانظر: الحاشية الأُولى على الألفيّة: ٦٦٣.

(٣) ولمزيد الاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ٢٢١ باب أنّ الكفر مع التوبة لا يبطل العمل.

(٤) أي يحفظهم، وفي النهاية ٣: ١٠٤: الضنائن: الخصائص، واحد ضنينة بمعنى مفعوله من الضنّ وهو ما تختصّه وتضنّ به، أي تبخل لمكانه منك وموقعه عندك.

(٥) الكافي ٢: ٤٦٢ ح ١ باب المعافين من البلاء، الاختصاص للمفيد: ٣٣٢ باب في خلق آدم عليه السلام وذريّته.

اللفظ[(١)]، وروى ابن القدّاح عنه ما يقاربه معنى، قال: إنّ للّه عزّ وجلّ ضَنائنَ من خلقِهِ يغذوهم بنعمته، ويحبوهم بعافيته، ويُدخلهم الجنّة برحمته، تمرّ بهم البلايا والفتن لا تضرّهم[(٢)].

[٣٣/١٣١٠] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن معلّى بن محمّد، عن أبي داود المسترقّ، قال: حدّثني عمرو بن مروان، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: رُفِع عن أُمّتي أربع خصال: خَطَأَها ونسيانها، وما أكرهوا عليه وما لم يطيقوا، وذلك قول الله عزّ وجلّ: ﴿ **رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا إِن نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلاَ تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلاَ تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ** ﴾[(٣)] وقوله: ﴿ **إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ** ﴾[(٤)(٥)].

[٣٤/١٣١١] عنه، عن الحسين بن محمّد، عن محمّد بن أحمد النهدي، رفعه، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: وُضِع عن أُمّتي تسع خصال: الخطأ والنسيان، وما لا يعلمون[(٦)] وما لا يطيقون، وما اضطرّوا إليه وما استكرهوا

---

(١) انظر: الكافي ٢: ٤٦٢ ح٢ باب المعافين من البلاء.

(٢) انظر: الكافي ٢: ٤٦٢ ح٣ باب المعافين من البلاء، ولمزيد الاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٨٦ ـ ٣٨٧ باب المعافين من البلاء.

(٣) سورة البقرة: ٢٨٦. (٤) سورة النحل: ١٠٦.

(٥) الكافي ٢: ٤٦٢ ـ ٤٦٣ ح١ باب ما رفع عن الأُمّة، وسائل الشيعة ١٥: ٣٦٩ ح٢٠٧٧٠ باب جملة ممّا عفي عنه، وللاطلاع على شرح و تفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٨٧ ـ ٣٩١ باب ما رفع عن الأمة.

(٦) ظاهره معذوريّة الجاهل مطلقاً، ويدلّ عليه فحاوي كثير من الآيات والأخبار، ولكن الأصحاب اقتصروا في العمل به على مواضع مخصوصة ذكروها في كتب الفروع كالصلاة مع نجاسة الثوب والبدن أو موضع السجود، أو في الثوب والمكان المغصوبين، أو ترك الجهر والإخفات وأمثالها ⇐

عليه، والطيرة والوسوسة في التفكّر في الخلق، والحسد ما لم يظهر بلسان أو يد[١].

[٣٥/١٣١٢] عنه، عن محمّد بن يحى، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عمّن ذكره، عن عبيد بن زرارة، عن محمّد بن مارد[٢]، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: حديث روي لنا أنّك قلت: إنّك إذا عرفت فاعمل ما شئت.

فقال: قد قلتُ ذلك. قال: قلتُ: وإن زنوا أو سرقوا أو شربوا الخمر؟!

فقال لي: إنّا للّه وإنّا إليه راجعون، والله ما أنصفونا أن نكونَ أُخِذْنا بالعمل وَوُضِعَ عنهم، إنّما قلتُ: إذا عرفتَ فاعمل ما شئتَ من قليل الخير وكثيره، فإنّه يُقْبل منك[٣].

⇐ (مرآة العقول ١١: ٣٩١).

فالمسألة معنونة في كتب أُصول الفقه باب البراءة مشروحة.

(١) الكافي ٢: ٤٦٣ ح٢ باب ما رفع عن الأُمّة، وسائل الشيعة ١٥: ٣٧٠ ح٢٠٧٧١ باب جملة ممّا عفي عنه، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر شرح أصول الكافي ١٠: ٣٢٤ـ٣٢٥ باب ما رفع عن الأمة.

(٢) في المخطوط: (زياد) بدل من: (مارد) والمثبت من الكافي.

(٣) الكافي ٢: ٤٦٤ ح٥ باب انّ الإيمان لا يضرّ معه سيئة، والكفر لا ينفع معه حسنة، وسائل الشيعة ١: ١١٤ـ١١٥ ح٢٨٧ باب عدم جواز استقلال شيء من العبادة والعمل...، وللاطلاع على شرح وتفسير الحديث ينظر مرآة العقول ١١: ٣٩٧ـ٣٩٨ باب انّ الإيمان لا يضرّ معه سيئة، والكفر لا ينفع معه حسنة.

المحتويات

الحديقةُ الرابعة
في الإيمان والكفر والطاعات والمعاصي